

كتاب
الشفا في
تأليف
الإمام أبي حمزة الثمالی
عبد الله بن حمزة بن سليمان (ع)
(ت: ٦١٤ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تأليف

عبد اللہ بن حمزہ بن سلیمان (۴)

(ت: ۶۱۴ هـ)

حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَاعْتَنَى بِإِخْرَاجِهِ الْإِسْلَامَ الْحَقَّةَ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَوْدِيُّ (ع)

(١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ)

الجزء الثاني

مذیلاً بکتاب التعلیق الوانی فی تخریج أحادیث الشانی

تأليف السيّد العلامة نجم العترة الطاهرة

الحسن بن الحسين بن محمد

مرحمہ اللہ تعالیٰ (ت: ۱۳۸۸ھ)



مكتبة أهل البيت (ع)

صف وتحقيق وإخراج:



اليمن - صعدة - ت (٥٣١٥٨٠) سيار (٧١٣٨٤٢٩٨٩)

الطبعة الثانية

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢١ م

جميع الحقوق محفوظة لمكتبة أهل البيت (ع)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[مقدمة المؤلف]

الحمد لله الذي أوجب حمده إحسانه، وألزم شكره امتنائه، وعلا على الشؤن شأنه، وتعالى عن كل سلطان سلطانه، ولا إله إلا الله توحيد من علم استحالة استحقاق الإلهية سواه، فقدّسه كما قدسه الأواه.

وصلى الله على من استخرج من صفوة خلاصة شرف العرب، المتمحض بشعاع شرف نوره بطون أحداث الحقب، الرافع معالي علو آبائه إلى أعلى الرتب. وعلى ابن عمه ووصيه وخليفته كشّاف الكرب، وأمير الغضب لله وقائد العُصَب، وعلى أبنائه المنتخبين من جميع البرية، الفائزين بشرف نسبة الذرية؛ وسلم وكرم، أما بعد:

[فصل في ذكر القدرية ومشابهمهم للمجوس]

فإنما لما وقفنا على رسالة فقيه القدرية الجبرية الغوية التي صدرها باسم (الخارقة لأستار القدرية المارقة)، زاعماً أن من خالفه من أهل العدل والتوحيد هم القدرية، دعانا ذلك إلى ذكر فصل في ذكر القدرية مَنْ هم وَمَنْ هو أحق بهذه التسمية ومعناها؛ إذ قد صحّ عند الجميع ما رُوي عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((القدرية مجوس هذه الأمة))^(١)، وتحريره: أن هذا الاسم اسم

(١)- قال عليه السلام في التعليق: الحديث أخرجه أبو داود والحاكم عن ابن عمر. وعنه عليه السلام: ((صنفان من أمتي لا تنالهما شفاعتي يوم القيامة: المرجئة، والقدرية)) أخرجه الطبراني عن وائلة، وعن جابر، وأبو نعيم عن أنس. وعنه عليه السلام: ((صنفان من أمتي لا يردان علي الحوض، ولا يدخلان الجنة: القدرية، والمرجئة)) أخرجه الطبراني عن أنس. وعنه عليه السلام: ((صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة، والقدرية)) أخرجه البخاري، والترمذي، وابن ماجه عن ابن عباس، وابن ماجه عن جابر، والخطيب عن ابن عمر، والطبراني عن أبي سعيد.

ذم؛ فيجب أن يجري على من له مذهب مذموم في القدر، وقد شبههم ﷺ بالمجوس على وجه لا يشاركهم فيه غيرهم، وقد صحَّ أن المجوس يقولون في نكاح البنات والأمهات: إنه بقضاء الله وقدره، ولا يشاركهم في القول بذلك إلا الفرقة الجبرية دون غيرهم، ولذلك سُموا قدرية.

وأيضاً فإن المجوس يقولون: إن مزاج العالم هو شيء واحد حسن من النور قبيح من الظلمة، فلا يشاركهم في ذلك إلا من يقول: إن الكفر هو شيء يحسن من الله تعالى من حيث خلقه، ويقبح من الواحد منا من حيث اكتسبه.

وأيضاً فإن المجوس يجوزون الأمر بما ليس في الوسع والطاقة، والنهي عما لا يمكنه الانفكاك عنه، يقال: إنهم يصعدون ببقرة إلى شاهق ويشدون قوائمها ثم يدهدهونها ويقولون: انزلي ولا تنزلي، مع أن البقرة لا يمكنها الانفكاك من النزول ولا الإتيان بخلافه، وهذه حال هؤلاء المجبرة؛ لأنهم يقولون: إنه تعالى كلف الكافر الإيمان مع أنه لا يمكنه فعله ولا الإتيان به، ونهاه عن الكفر مع أنه لا يمكنه الانفكاك عنه.

وأيضاً فإن المجوس قالوا: إن القادر على الخير لا يمكنه خلافه؛ بل يكون مطبوعاً عليه، وكذا القادر على الشر لا يقدر إلا عليه، وهذا بعينه صريح مذهب المجبرة، فمن مذهبهم أن القادر على الإيمان لا يقدر على الكفر؛ بل يكون محمولاً عليه، والقادر على الكفر لا يقدر على الإيمان بل يكون مطبوعاً عليه لا يمكنه مفارقه ولا الانفكاك منه.

وعنه ﷺ: ((لا تجالسوا أهل القدر، ولا تفتاحوهم)) أخرجه أحمد، وأبو داود، والحاكم عن عمر.

وعنه ﷺ: ((لُعنت القدرية على لسان سبعين نبياً)) أخرجه الدارقطني عن علي.

أورد سعد الدين في شرح المقاصد ما روي عنه ﷺ في حديث القادم عليه من فارس فسأله ﷺ: عن أعجب ما رأى؟ فقال: رأيت أقواماً ينكحون أمهاتهم وأخواتهم، فإن قيل: لم تفعلون ذلك؟ قالوا: قضى الله علينا وقدر، فقال ﷺ: ((سيكون في آخر أمتي أقوام يقولون مثل مقالتهم أولئك مجوس)) انتهى من إيقاظ الفكرة لابن الأمير.

ومما يدل على أن القوم هم القدرية، وهم مجوس الأمة: قول الرسول ﷺ في تمام الخبر في آخره: ((وهم خصماء الرحمن، وشهود الزور، وجنود إبليس)) وهذه الأوصاف لا توجد إلا فيهم؛ لأنهم هم الذين يخاصمون الله إذا عاتبهم على المعاصي وسألمهم عنها ويقولون: إني أنت الذي خلقت فينا المعصية وأردتها منا، فما بالك تعذبنا وتعاتبنا؟!

وكذلك فإنهم هم الذين يشهدون لإبليس وغيره من الشياطين إذا سألمهم الله تعالى عن الإضلال والإغواء والإفساد وقال لهم: أضللتهم عبادي وأغويتهموهم؛ فيجيبون: بأنا لم يكن لنا في شيء من ذلك ذنب، بل كنت أنت المتولي لخلق جميع ذلك؛ فيطالبهم الله تعالى بإقامة الحجة على ذلك، فلا يجدون إلا شهادة هؤلاء القوم.

وأيضاً فهم الذين يتعصبون للشياطين في الدارين جميعاً، ألا ترى أنهم يمنعون من سب المغوين ولعنهم ويقولون: لِمَ تلعنون من لا يتعلق به من الإضلال والإغواء إلا مجرد الإضافة دون المعنى؟

فأما في الآخرة فإنه تعالى إذا رام عقابهم على ذلك وإثابتهم قالوا: أنت الذي خلقت فيهم الضلال وأقدرتهم عليه بالقدرة الموجبة فلم تعذبهم به؟
[النسبة في تسمية القدرية]

ويدل على ذلك: أن القدرية اسم نسبة والنسبة:

[١]- تكون نسبة قرابة كنسبة الرجل إلى أبيه أو جده أو أحد أقربائه المعروفين كقولهم: هاشمي وعربي وعلوي.

[٢]- وقد تكون نسبة الرجل إلى حرفته وصناعته المعروف بها نحو: باقلائي وقلانسي وصيدلاني، وما يجري هذا المجرى.

[٣]- وقد تكون نسبته إلى بلدته التي يسكنها هو أو كان قد سكنها أبوه أو جده، نحو: بغدادي أو بصري أو رازي، وما يجري مجراه.

[٤]- وقد تكون نسبته إلى لهجه بكلمة وحرصه على تكريرها: وذلك نحو ما يقال للخارجي: محكمي، لولوعه وشدة حرصه على قوله لا حكم إلا لله، إذا ثبت هذا فوجوه النسبة كلها مفقودة في هذا الاسم إلا هذا الوجه الأخير، فالواجب أن ينظر أي القوم لهجه بالقضاء والقدر أكثر، وحرصه أشد، ومعلوم أن القوم هم الذين يولعون بالإكثار من ذكر القدر بما هو قبيح من زنا، أو سرقة، أو شرب خمر، أو قتل نفس ظلماً، أو أخذ مال اليتيم، أو سب نبي من أنبياء الله، أو تغيير حكم، أو تبديل شريعة، أو تعطيل حدود، أو رمي محصنة، أو شهادة زور، ولا شيء من القبائح إلا وهو عندهم فعله تعالى وقدره.

فإن أضافوا ذلك إلى قول أهل العدل^(١) أن أفعاله تعالى بقضاء، قلنا: إنهم هم المستحقون لهذا الاسم^(٢)؛ لأنه اسم إثبات فلا يستحقه إلا المثبت للقدر، والذين يثبتون القدر هم المجبرة؛ فأما نحن فإننا ننفيه وننزه الله تعالى أن تكون الأفعال بقضائه وقدره على الإطلاق كما يذهب إليه المجبرة القدرية؛ لأنهم يزعمون أنها بقضائه على معنى أنه فعلها وأجبر العباد عليها، وهو سبحانه يقضي بالحق، والمعاصي باطل؛ فيجب أن يكونوا هم الموسومين بهذا الاسم، وبهذا أبطلنا قولهم لنا: إنكم المستحقون لهذا الاسم، فقد نفيتم القدر وقلتم: لا قدر؛ فقلنا: القدري اسم إثبات ولا يجري إلا على من أثبت القدر على الوجه المذموم

(١) في هذا المحل اضطراب من النسخ، والذي يصح به الكلام هو هكذا: فإن أضافوا ذلك إلى أهل العدل لقولهم: إن أفعاله تعالى بقضائه وقدره، قلنا: إنه بهذا المعنى متفق عليه عند الجميع فلا يختص به العدلية؛ فلم يبق إلا محل النزاع وهم المثبتون له، فثبت أنهم هم المستحقون لهذا الاسم. انتهى إملاء الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمته الله.

(٢) قال رحمته الله في التعليق: لعل المراد: فإن أضافوا ذلك الاسم المذموم به وهو لفظ: (قدرية) إلى أهل العدل لقولهم: إن أفعال الله بقدره وقضائه. قلنا: هذا لا يُصير العدلية مختصين بهذا الاسم إذ هم والجبرية مشتركون في نسبة أفعاله تعالى إلى قدره، فلم يبق وجه النسبة إلا ما يتعلق بأفعال العباد مما يُصحح النسبة، فنقول: هو اسم إثبات، ونحن ننفي... إلخ ما في الأصل.

فويل لتالي القرآن في ظلم الـ
والحمد لله.

وإن كذبنا لم يجز إجراء هذا الاسم علينا، وصار الحال فيه كحال من أثبت الصناعة لنفسه ولا علم له بها ولا معرفة البتة، فكما أنه لا يستحق بذلك أن يسمى صانعاً كذلك في مسألتنا، ولأن إثباتنا لأنفسنا القدرة إن كان فعلنا خرج القوم من مذهبهم بتسليم ذلك، وإن كان من فعل الله تعالى فما أثبتنا حتى نستحق به الاسم الذي راموا به إلزامنا.

فإن قالوا: هلا رضيتم منا بمثل هذا الكلام.

قلنا: ولا سواء؛ لأننا سميناكم القدرية لقوله ﷺ: ((القدرية مجوس هذه الأمة)) وقد بينا مضاهاة مذهبكم لمذهب المجوس من الوجوه التي قدمناها، فكتتم أحق بهذا الاسم، ولأن الاسم اسم نسبة ووجوه النسبة كلها مفقودة سوى اللهج بالقضاء والقدر، والذين يلهجون بذلك ليس إلا أنتم فاستحققتهم هذا الاسم لا محالة على ما قدمنا ذكره.

فإن قالوا: أنتم القدرية من هذه الأمة فمذهبكم الذي يضاهي مذهب المجوس حيث أثبتتم فاعلين صانعين، كما أنهم أثبتوا فاعلين أحدهما النور والآخر الظلمة.

قلنا: مذهبنا هذا لا يضاهي مذهب المجوس، فلسنا نثبت على الحد الذي أثبتوه؛ لأن القوم جعلوا النور فاعلاً للخير بطبعه على حد لا يمكنه مفارقه، والظلمة فاعلة للشر بطبعها على حد لا يصح منها الانفكاك منه، وليست هذه حالنا؛ فإننا إنما أثبتنا فاعلين يفعلان على طريقة الاختيار، وإثباتهم للفاعلين على وجه الاضطرار، وهم أيضاً يثبتون الفعل الواحد من فاعلين: أحدهما محدث، والآخر قديم، ولا يقول بذلك إلا هم من بين الفرق المضافة إلى الإسلام.

وعلى أن مذهبنا إن كان يشبه مذهب المجوس من هذا الوجه، فهذا شبه مذهبهم من وجوه كثيرة، والحكم للأكثر فهو مشبه لمذهب المجوس والنصارى؛ فالكل يوافقونا على أن هذه الأفعال تتعلق بنا ونحن الموجودون لها،

وقد شبه النبي ﷺ القدرية بالمجوس على حد لا يشارك مذهبهم مذهب غيرهم، وذلك ثابت للمجبرة الذين جعلوا القديم تعالى مجبولاً على فعل الخير حيث لا يقدر على قبيح حتى قالوا: إنه لا يصح أن ينفرد الله تعالى بالظلم، والشيطان مجبولاً على الشر بحيث لا يمكنه مفارقتة والانفكاك منه.

وعلى أن حال هؤلاء المجبرة القدرية أسوأ من حال سائر أرباب الملل وذلك ظاهر؛ فإن كل فرقة من الفرق لا يضيفون إلى معبودهم إلا ما قد اعتقدوا فيه الحسن، سواهم؛ ألا ترى أن الملحدة لما اعتقدت قبح هذه الصورة قالوا: لو كان هاهنا صانع حكيم لما جاز أن يخلق مثل هذه الصور القبيحة؛ لأنه يقدح في حكمته؛ فنفوا الصانع كيلاً يلزمهم إضافة القبيح إليه، وكذلك فإن اليهود لما اعتقدوا حسن القول بنبوءة موسى ﷺ والعمل بها في التوراة وقبح الصيد في السبت وتحريم المكاسب، أضافوا إليه الأول ونفوا عنه الثاني، وكذلك فإن النصارى لما اعتقدوا حسن القول بالتثليث وقبح القول بما عداه أضافوا إليه الأول ونزهوه عن الثاني، وهؤلاء المجبرة مع علمهم بقبح هذه المقبحات أضافوها إلى الله سبحانه وتعالى من غير حشمة ولا مراقبة، حتى إنهم يفتخرون بذلك ولا يأنفون منه؛ فقد صار حالهم أسوأ من حال سائر الكفرة.

[بيان أن المجبرة سدوا على أنفسهم طريق معرفة الله]

ومما يوضح سوء حالهم في الإسلام أنهم بإضافتهم الأفعال كلها قبيحها وحسنها إلى الله تعالى سدوا على أنفسهم طريق معرفة الله تعالى أصلاً؛ فإن الطريق إلى إثبات المحدث في الغائب هو إثبات المحدث في الشاهد بالطريق الجامعة بينهما، وليس استدلالاً بمجرد الوجدان، بل بالاشتراك في علة الاحتياج إلى محدث وهي حدوث الأفعال على ما ذلك مقرر في مواضعه؛ وجملة ذلك أنه يُجمع بين الشاهد والغائب بطرق أربع:

أحدها: الاشتراك في العلة كما ذكرنا هاهنا، وإن كانت من العلل الجارية مجرى الكاشفة.

والثاني: ما يجري مجرى العلة بالاستدلال على أنه سبحانه مريد لوقوع أفعاله على الوجوه المختلفة كما في الشاهد.

والثالث: بطريقة الحكم كما يستدل على أنه تعالى قادر لصحة الفعل منه وتعذره على سواه كما في الشاهد، ومن هذا الوجه الثالث ينسد على المجبرة العلم بصفاته سبحانه، كما ينسد بالوجه الأول عليهم العلم بذاته.

والوجه الرابع: طريقة الأولى كما نذكره في حسن تكليف الله تعالى لعباده تعريضاً لمنافع دائمة خالصة لا تنال إلا به؛ لأنه متى حسن منا تحمل المشاق لمنافع مظنونة من التجارات وطلب العلوم والأرباح، فلئن يحسن تعريض الله لنا بالتكليف لمنافع معلومة دائمة خالصة من الشوائب مفعولة على وجه الإجلال والتعظيم أحق وأولى.

وكذلك فبنسبتهم القبائح إليه أخرجوا أنفسهم من صحة العلم بنبوة الأنبياء ﷺ فإن صحة العلم بذلك تترتب على عدل الله سبحانه وحكمته، وأنه لا يختار القبيح ولا يفعله، ولا يصدق الكاذبين، ولا يظهر عليهم أعلام المعجزة، فصارت حائهم بهذه الوجوه أسوأ من حال سائر المبطلين من الملحدة والمجسمة وغيرهم؛ فقد توضح بجميع ما ذكرنا أنهم باسم القدرية أحق وأولى، وهذا بين لمن أنصف ولم يكابر، بحمد الله ومَنَّهُ.

[وجوه النهي عن مجالسة القدرية]

يُبين ما ذكرناه ويوضحه: أن النبي ﷺ نهى في الخبر عن مجالسة القدرية ولذلك وجوه ظاهرة:

[١] [الاستهزاء بآيات الله]

أحدها: أنهم ممن يتخذ آيات الله هزواً ولعباً؛ لأنهم بقولهم: إن أفعال العباد كلها من الله سبحانه وتعالى خلقها فيهم وأوجدها لا اختيار لهم في إيجادها، ولا قدرة لهم على تحصيلها - قد صيروا الكتب المنزلة هزواً؛ لأن هذه الأفعال متى

كانت من الله سبحانه لم يكن للأمر بها ولا للنهي عنها معنى، ولا للوعد والوعيد وجه؛ لأن من أمر غيره بما يفعله هو ويوجده دون المأمور، أو نهاه عنه مع علمه بأن المأمور والمنهي لا صنع له في إيجادها، ولا اختيار في تحصيله، فقد أتى بنهاية الهزؤ والهذر الذي لا فائدة فيه ولا معنى تحته، فاعتقاد المضيفين لهذه الأفعال إلى الله سبحانه وتعالى في آيات الله تعالى أنها بهذه المثابة.

فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ مَجَالَسَتِهِمْ نَهْيٌ وَقَعَ فِي مَوْضِعِهِ؛ لِأَنَّهُمْ يَكْثُرُونَ الْخَوْضَ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ نَهَى اللَّهُ سَبْحَانَهُ عَنْ مَجَالَسَةِ مَنْ هَذَا حَالُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾... الآية [النساء: ١٤٠].

[٢] العبت بإرسال الرسل]

وثانيها: أنهم بإضافة هذه الأفعال إلى الله سبحانه وتعالى جعلوا بعثة الأنبياء ﷺ في نهاية العبت وغاية السفه؛ لأن الله سبحانه إذا كان هو المتولي عندهم لخلق هذه الأفعال من الكفر والإيمان والطاعة والعصيان فلا معنى إذاً لإرسال الرسل، ولا لأمرهم بدعاء الخلق إلى الطاعة، كما لا يجوز أن يدعوهم إلى الخروج من صورهم وألوانهم وهذا ظاهر، وإذا كان اعتقادهم لذلك يؤدي إلى أن تكون بعثة الرسل عبثاً، كانت مجالستهم التي يذكر عندها ذلك محظورة محرمة.

[٣] الإغراء بالمعاصي]

وثالثها: أنهم متى قالوا بأن هذه الخبائث والمعاصي هي خلق الله في العصاة كان في ذلك أعظم وجوه الإغراء بها لكل من جالسهم وسمع كلامهم من الجهال الذين تتوق أنفسهم إلى هذه المعاصي الشهية؛ لأنهم إذا اطلعوا من قوهم على أنهم متى أطاعوا أنفسهم في طلب شهواتهم ونيل لذاتهم فذلك شيء ليس منهم وإنما هو من الله تعالى خلقه وأرادهم منهم، لم تلبث الجهال أن يسترسلوا في كل ما تشتهيه أنفسهم من المخازي، وجعلوا هذا المذهب وجه عُدْرِهِمْ، ولا

شك أن كل مذهب أو قول أغرى العباد بمعاصي الله ورخص فيها كان اعتقاده حراماً، والإصغاء إلى استماعه ربما يدعوا إلى اعتقاده؛ فوقع النهي لمجالسة أهله.

[٤] [الصرف عن طاعة الله]

ورابعها: أنهم متى قالوا: إن هذه الطاعات ليست من فعل العباد وإنما هي من الله خلقها فيهم، وسمع ذلك من جالسهم من العامة مع ما يعلمه من مشقة الطاعة، وأنها كريمة على النفس؛ فإنه لا يعزم على تحمل مشقتها ولا يوطن نفسه على الصبر على كلفتها، بل يقول: إذا كانت هذه الأفعال من الله فمتى خلقها فيّ ووجدت ومتى لم يخلقها فيّ لم توجد، فلا معنى لعزمي عليها ولا لمجاهدتي نفسي فيها؛ فتكون مجالستهم من أعظم الصوارف عن طاعة الله تعالى، كما أنها أعظم الدواعي إلى معصيته؛ فصارت لذلك مجالستهم أضر على الإنسان من تناول السموم المهلكة.

[٥] [الإصرار على المعصية]

وخامسها: أن من جالسهم من العصاة الذين مردوا على المعاصي وسمع عمن يدعي العلم، ويتزيا بالفقه، ويُنسب إلىصلاح، ويُلبس بأحواله على عوام الخلق أن هذه المعاصي من الله تعالى لا من العصاة، وثبت ذلك في نفسه لم تصح له توبة منها أصلاً؛ لأن أحد شرائطها الاعتراف بالذنب كما قال تعالى: ﴿وَعَاخِرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٢]، ولا إشكال أن الاعتراف هو قول الجاني: جنيت أو أسأت أو أذنبت فاعذرنى واغفر لي، وذلك لا يصح ممن يزعم أن جميع المعاصي من الله؛ فتكون مجالستهم سادة لباب التوبة.

[٦] [سوء الظن بالله تعالى]

وسادسها: أن مجالستهم مجلبة لسوء الظن بالله تعالى، ولا شك أن سوء الظن به سبحانه مهواة من مهاوي الهلاك كما قال تعالى: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّ عَلَىهُمْ دَايِرَةٌ السَّوِّ﴾... الآية [الفتح: ٦].

وبيان ذلك: أنهم يقولون: إن الله تعالى خلق أكثر الخلق وأوقعهم في الكفر من غير سبب سابق منهم، ولا جرم متقدم لهم، وأمر بقتلهم في الدنيا عقاباً لهم على شيء خلقه فيهم، وأعد لهم في الآخرة عذاب النار، فصار بمثابة من اشترى عبداً صغيراً ثم يأمر بتقييده ابتداءً بغير جناية منه سابقة، ولا خطيئة متقدمة، ثم أخذ يذمه على كونه مقيداً، وأمر بقطع يده لأجل ذلك؛ فلما رأى يده مقطوعة أغلظ عليه التعنيف واللوم بسبب كونه مقطوع اليد، ثم أمر بضرب عنقه على ذلك، وفي كل هذه الأحوال لم يجن العبد جناية ولم يقترب جرماً.

ولا شك أن واحداً إذا ظن في غيره هذه الظنون فلم يبق من سوء الظن غاية وراءها، والمضيفون إلى الله تعالى هذه المعاصي يظنون بالله هذه الظنون؛ فمجالستهم تكسب المجلس ذلك، فيشقى بهم جلسهم، فبان بهذا أنهم القدرية المنهي عن مجالستهم.

ومما يحقق في هذه الجملة: أن النهي عن مجالستهم لا بد من أن يكون له معنى وفائدة وهي أن يمتنع الناس عنها، ولا يختاروا إيجادها، فلو كانت أفعال العباد خلقاً من الله سبحانه توجد فيهم لكانت مجالستهم خلقاً لله تعالى، وكذلك الكلام القبيح الذي يسمعون عند المجالسة، وكذلك السلام عليهم، وعبادة مرضاهم؛ فإذا كانت هذه الأشياء خلقاً لله تعالى لم يكن للنهي عنها فائدة أصلاً.

[بداية خطبة فقيه الخارقة والرد عليها وتوضيح تناقضاته]

قال [فقيه الخارقة] في أول خطبة رسالته: «الحمد لله الذي نور قلوب العارفين بأنوار معرفته، وسخر الكواكب جارية في بروج الأفلاك بقدرته، وفاضل بين رتب العالمين في مواهبه وقسمته».

والكلام عليه في هذه الجملة:

أما قوله: «الحمد لله» فهو كلام حق، وقول صدق، لكن يجب أن لا ينقضه، **وبيان ذلك:** أن الحمد جار مجرى الشكر في أكثر أموره، وذلك إنما

يستحقه عز وجل على نعمه المتقاطرة، وآلائه الباطنة والظاهرة، وهذا إنما يتم على مذهب أهل العدل والتوحيد، حيث اعتقدوا أن الله تعالى قصد عباده بالنعم وغمرهم بالإحسان، دون ما يقول معاشر المجبرة المجورة من أنه سبحانه قصد بها الاستدراج إلى العطب؛ فصارت على هذا القول الشنيع بمثابة الخبيص المسموم.

وإنما نقول: إنه عرض المكلفين لهذه النعم، والتكليف بالشكر لها للشواب الذي هو غاية غرضه تعالى ومراده؛ ليكمل لهم سبحانه نعم الدارين، ويوفر عليهم الحظين، تفضلاً في الدنيا، وعوضاً وثواباً في الآخرة، فكان إنعاماً موصولاً بإنعام.

وأما على مذهب المجبرة القدرية مع قولهم: إن الله عز وجل خلق خلقاً وابتدأ خلقهم للنار، من غير جنابة سابقة منهم، وقصد ذلك بهم، وأوقعهم فيه وأرادهم لهم، وخلق فيهم الكفر الموقع في النار، والقدرة الموجبة له، التي لا انفكاك لهم معها عنه، والإرادة الموجبة للكفر، وقدرة الإرادة الموجبة لإرادة الكفر، فسلبهم الإيمان الذي هو طريق الجنة، وحال بينهم وبينه بالحوائل والأَسَدَّة، بخلق الكفر وقدرته وإرادته، وقدرة إرادته الموجبة لها، فكيف يكون منعاً على من هذه حاله، لولا قلة التأمل والتحصيل؟!

وأما قوله: «الذي نور قلوب العارفين بأنوار معرفته» **فالكلام عليه:** أنه إن أراد أن الله سبحانه نصب الأدلة للمكلفين بحيث يستدلون بها، وقصد انتفاعهم بالاستدلال بذلك، أو أراد أنه تعالى خلق لهم العقول التي هي من أسنى المواهب والعطايا التي يتمكنون بها من النظر في الأدلة الدالة على معرفته سبحانه - فالوجهان صحيحان.

وإن أراد أنه سبحانه خلق لهم المعرفة بنفسه تعالى، أو خلق لهم الإيمان الذي به يتميزون عن أهل الجحdan - فهذان الوجهان غير صحيحين؛ لأنه تعالى لا

يُعَرَفُ ضرورة في دار التكليف؛ لأنه لو عُرِفَ ضرورة لما حسن ذم من لم يعرفه تعالى إذا لم يخلق العلم به في قلبه على هذه القاعدة، وقد ثبت عند الجميع أن الجهل بالله كفر بغير شك، ولغير ذلك من الوجوه المذكورة في كتب الأصول. وأما خلق الإيمان فإنه لا يصح من حيث دلت الأدلة القاطعة على أن العبد فاعل لما يتعلق بقدرته على ما سيجيء مفصلاً.

وأما قوله: «وسخر الكواكب الجارية في بروج الأفلاك بقدرته» **فالكلام فيه** بمثل ما تقدم، من أنه إن أراد أنه سبحانه أنعم بها على عباده لمنافعهم في الدنيا للاستدلال بها على صانعها والاهتداء بها في البر والبحر، وكونها علامات لما يمن به على من يشاء، وغير ذلك من الإنعام الذي لا جور فيه ولا ظلم - فذلك قول صحيح.

وإن قصد بها أمراً يوقعهم به في الهلاك والعطب، أو تلييس الأدلة والتمكين من التمويهات التي تذهب إليها ملحدة المنجمين، وأنه سبحانه أراد ذلك لكي يوقعهم به في النار - فذلك قول باطل؛ لما ذكرنا في غير موضع من هذا الجنس مما تجده مستقصاً في موضعه إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «وفاضل بين رتب العالمين في مواهبه وقسمته» **فالكلام عليه** على ما تقدم من أنه إن أراد أن الله تعالى فاضل بين رتب عباده في أرزاقهم وخلقهم وقواهم، ولطف لكل مكلف بما علم أنه لطف له - فذلك صحيح، وهو اللائق بحكمته عز وجل، خلاف من ينكر ذلك من الطبايعية والمطرفية ومن شاركهم من فرق الضلال.

وإن أراد أن الله تعالى فاضل بينهم بأن أدخل بعضهم في الإيمان وبعضهم في الكفر والعصيان - فذلك باطل، ونسبة الجور إلى الله تعالى حيث خلق الإيمان وأمر به ومدح عليه، وخلق الكفر ونهى عنه وذم عليه.

وأما قوله [أي الفقيه] بعد ذلك في خطبته: «إنه سبحانه يسر كلاً لما خلق له

في المقدور السابق من سعادته وشقوته» **فالكلام عليه في ذلك:** أنه هاهنا أفصح بأن الله تعالى خلق بعض عبده للشقاوة، وذلك مخالف لأدلة العقول ومحكم الكتاب.

أما دلالة العقل: فلأنه تعالى لو ابتدأ خلقهم للعذاب وكان ذلك مراده سبحانه وغرضه لكان ظلماً والظلم قبيح، والله لا يفعل القبيح.

أما إنه يكون ظلماً، فلأنه يكون ابتداء بالضرر الخالص الذي ليس فيه نفع يجبره، ولا دفع ضرر أوفى منه، ولا هو من باب المُسْتَحَقَّ على فعل متقدم يستوجبه به، وذلك هو معنى الظلم؛ لأن حد الظلم في صحيح العبارة: أنه الضرر الذي ليس فيه نفع للمضرور أعظم منه، ولا دفع ضرر أعظم منه، ولا استحقاق بسبب مقدم من جهته، ولا الظن للنفع أو الدفع إذا كان الضرر من المخلوقين.

والدليل على صحة هذا الحد: أن من عرف الضرر بهذه الصفات عرفه ظلماً، ومن لم يعرفه كذلك لم يعرفه ظلماً؛ ألا ترى أن من جَوَّز فيه نفعاً يوفي عليه، أو دفع ضرر أعظم منه، أو استحقاقاً لمن نزل به ذلك، أو ظن ذلك - لم يعرفه ظلماً، ومتى عَلِمَهُ على ما وصفنا عَلِمَهُ ظلماً؛ فلو كان ظلماً لأمر سوى ما ذكرنا لجاز أن تجتمع هذه الأوصاف في الضرر ولا يعلم ظلماً، بأن لا يحصل ذلك الأمر الذي يكون لأجله ظلماً، أو يحصل ذلك الأمر الذي به يكون ظلماً من دون هذه الأوصاف، ومعلوم خلاف ذلك، ولهذا فإننا متى رأينا رجلاً يقطع يد آخر فإننا لا نقضي بكون ذلك القطع ظلماً حتى نبحث عن حقيقة الأمر؛ فإن كان لدفع مضرة عنه أعظم منه، كالعلة التي تصيبه متى لم تقطع اليد سرت الآفة إلى سائر جسده فإنه لا يقطع بكون القطع ظلماً؛ لأن فيه دفع ضرر أعظم منه، وكذلك إن كان باستحقاق كأن يكون قصاصاً أو حداً، وكذلك فإنه يحسن تحمل المشاق

الصعبة وتحميلها من يريد^(١) أمره لدفع ضرر أو لطلب نفع مظنون أو معلوم من تجارة أو تعلم ما يعود عليه نفعه في دين أو دنيا وما أشبه ذلك.

وقد ثبت أن الظلم قبيح، وإنما قبح لكونه ظلماً بدليل: أن من عرفه ظلماً عرف قبحه، ومن لم يعرفه ظلماً لم يعلم قبحه، وقد بطل، وَقَلَّ من يجعل الظلم قبيحاً سوى^(٢) ذلك من كونه مربوباً أو مخلوقاً؛ لأن ذلك يوجب أن تكون جميع أفعاله ظلماً قبيحاً؛ لأن حدوثنا وكوننا مربوبين مع سائر الأفعال على سواء فكان لا يحسن منا فعل أصلاً، وكان يجب أن لا يعلم الظلم قبيحاً إلا من عرف أن فاعله محدث مربوب؛ لأن العلم بقبح الفعل فرع على العلم لما له قبح إما على جملة أو تفصيل، على أن هذا يوجب أن لا يقبح من الله تعالى التفرد بالظلم والكذب، وأن لا يأمنوا فعله، ولا يقبح منه عقاب الأنبياء وثواب الفراعنة، وإظهار المعجز على الكاذب، والأمر بالقبيح والنهي عن الحسن، وكل ما ذكرنا يلزم كل من جعل النهي علة في القبح أيضاً.

ويلزم لو نهى أحدنا عن العدل أو أمر بالزندقة أن يُقْبَحَ العدل ويُحَسِّنَ الزندقة؛ لأن حكم العلة لا يختلف باختلاف الفاعلين، كما قلنا في الحركة فإنها توجب كون الجسم متحركاً من أي فاعل كان، ولأن أفعالنا لو كانت أفعال الله حقيقة كما ذهبوا إليه، وأمرنا بالزندقة ونهينا عن الطاعة الصحيحة لكان من امثل أمرنا قد امثل أمر الله تعالى، ومن خالفنا خالف الحكيم سبحانه وتعالى وهذا ما لا يدين به مسلم، فما القول فيما أدى إليه؟!

ويلزم لو نهى تعالى عن الإنصاف أن يقبح وذلك باطل، وكذلك إذا جعل قبح الظلم بكون فاعله مأموراً، أو من حدث له الحدود على ما سيأتي في أثناء المسائل إن شاء الله تعالى.

(١) يدبر (نخ).

(٢) لعله: لسوء. تمت.

فصح بهذه الجملة أنه تعالى لو ابتدأ خلقه للشقاوة والهلاك المجرد لكان ذلك ظلماً، والظلم قبيح لكونه ظلماً؛ لما قدمنا ذكره، من أن من عرفه ظلماً عرف قبحه ومن لم يعرفه بهذه الصفة لم يعلمه قبيحاً متى جوز كونه إنصافاً وعدلاً؛ فلو وقع من الله سبحانه ضرر على هذه الصفة لكان ظلماً قبيحاً لثبوت العلة فيه على ما بينا، وقد ثبت أن الله سبحانه لا يفعل القبائح؛ لكونه عالماً بقبحها لما كان عالماً بجميع المعلومات، والقبائح من جملة المعلومات، وغنياً عن جميع الأشياء الحسن منها والقبيح، وعالماً بأنه غني عنها؛ لأنه سبحانه يعلم ذاته على ما هو عليه من الصفات.

وقد ثبت أن من جمع هذه الأوصاف من المخلوقين لم يفعل قبيحاً، ومتى اختل واحد منها أمكن منه القبيح، وهي حاصلة الله تعالى على أبلغ الوجوه فيجب امتناعه من القبيح أحق وأولى.

وهذا الاستدلال بالشاهد على الغائب من **طريقين: أحدهما:** أنه اشتراك في العلة، وهي حصول الخصال التي يمتنع عندها من موقعة القبيح إذ لا داعي إليه، كما أن الواحد منا إذا قيل له: إن صدقت أعطيناك درهماً، وإن كذبت أعطيناك درهماً؛ فإنه يختار الصدق على الكذب إذ لا داعي له إلى الكذب، وله عنه صارف وهو العلم بقبحه، وقد حصل هذا المعنى في حق الله تعالى؛ فلهذا قلنا: إنه لا يفعل قبيحاً.

والوجه الثاني: في الجمع بين الشاهد والغائب وهو طريقة الأولى؛ فإن أحدنا إن امتنع من القبيح لكونه ظلماً كان أو كذباً أو غيرهما لما كان عالماً بقبحه وغنياً عنه وعالماً بغناه عنه، وهذه الأوصاف ثابتة لله تعالى على أقوى الوجوه وأبلغها؛ فإنه سبحانه أعلم العلماء بقبح القبائح وبغناه عنها، ولا يجوز عليه الجهل بشيء من الأشياء؛ لكونه عالماً لذاته، وأغنى الأغنياء عن فعلها؛ لأنه سبحانه غني لما يرجع إلى ذاته، بخلاف المخلوق فإنه يستغني بشيء عن غيره،

وهو سبحانه لا تجوز عليه الحاجة إلى شيء أصلاً، حسناً كان أو قبيحاً؛ فكان أحق وأولى بأن لا يفعل قبيحاً، وهذه الطريقة العقلية القاضية بأنه تعالى لا يبتدي أحداً بالشقاوة، ولا يخلقه لها بحسبها يليق بهذا الموضع.

وأما دلالة السمع من الكتاب الكريم: فيقول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا^(٥٧) إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ^(٥٨) ﴿الذاريات﴾، فالله سبحانه نفى أن يكون خلق أحدًا من الجن والإنس إلا لعبادته على وجه العموم، وخصصنا من ذلك من لم تكمل فيه شرائط التعبد إما بأن يموت صغيراً، وإما أن يبلغ غير كامل للعقل بدلالة الكتاب والسنة.

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧]، ولم يؤته شرائط العبادة، ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وليس في وسعه معرفة ما كلف الله لعدم العقل، والتكليف بما لا يعلم قبيح عند الجميع.

وأما السنة: فقوله ﷺ ((رفع القلم عن ثلاثة... الخبر)) وهو ظاهر عند الجميع من أهل النقل؛ فصح ما قلناه.

[آية الذرة وتوضيح أنه لا يصح الاستدلال بالقرآن مع التزام مذهب الجبر]

فإن قال: أفليس قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَلَّا لَتَنُغَمُّوا بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

فالجواب: أنه لا يصح له الاستدلال بالقرآن مع الالتزام بمذهب الجبر وإضافة القبائح كلها إلى الله سبحانه؛ لأنه إنما يصح الاستدلال بالقرآن الكريم متى علمنا أنه كلام حكيم لا يجوز عليه الكذب والتلبيس وتعمية المراد، ولا أن يظهر المعجز على الكذابين؛ لأننا متى جوزنا منه سبحانه شيئاً من ذلك لم نثق

بشيء من أخباره، ولا قطعنا على صحة ما فعله من إرسال الرسل، بل لا نأمن من أن يكون تعالى أرسلهم لإضلال عباده، أو أن غرضه ومراده غير ما جاءوا به، ولم يبين ذلك للمكلفين؛ لأن قصارى ذلك أن يكون هذا النوع قبيحاً، وهم لا يمكنهم مع تمسكهم بمذاهبهم الباطلة الجواب عن شيء من ذلك؛ لأن عندهم أنه تعالى متى كان خالقاً لكل كذب وزور وتبليس وسائر القبائح من أول الدنيا إلى آخرها، فما الأمان من أن يكون ما ذكرناه حجة من ذلك البحر؟ وهذا لا مخلص لهم عنه إلا بترك مذاهبهم الباطلة.

ولوجه آخر: وهو أنه متى كان تعالى فاعلاً لأعمال العباد، وخالقاً للغني منها والرشاد، لم يصح أن يُعَلَّم أن للعالم محدثاً؛ لأن ذلك مبني على إثبات محدث في الشاهد فما لم يعلم المحدث في الشاهد كيف يتوصل إلى إثبات المحدث في الغائب على ما ذكرناه في غير هذا الموضع من جوابنا هذا، والعلم بصفاته تعالى وأنه قادر لا يعجز وعالم لا يجهل فرع على العلم بذاته، والعلم بأنه غني لا يحتاج، فرع على العلم بأنه حي لا تجوز عليه الشهوة والنفار، والعلم بأنه تعالى عدل حكيم لا يفعل القبائح مبني على أنه سبحانه عالم بقبحها وغني عن فعلها، وعالم بغنائها عنها فلا يفعل شيئاً منها، والعلم بالنبوات وصحة الكتاب الكريم مبني على عدل الله وحكمته، وأنه لا يخبر بالكذب، ولا يظهر المعجز على الكاذب؛ فقد رأيت ترتيب هذه العلوم بعضها على بعض، وترتب الجميع على أن العبد فاعل، فمن أنكر ذلك سد على نفسه العلم بجميع ما ذكرنا، ولولا خشية الإطالة لشرحنا كل مسألة من هذه المسائل بدليلها، وبيننا ما وصفنا من تعلق بعضها ببعض، وربما يجري في أثناء هذا الجواب إن شاء الله تعالى ما يكون بياناً لذلك أو لشيء منه، ولظننا أن صاحب الكتاب غير معطل من ذلك جملة فصح ما قلنا أنه لا يمكنه الاستدلال بالسمع مع تمسكه بمذهبه من هذا الوجه. على أنه لو صح لهم الاستدلال بالسمع لكان لقائل أن يقول: ما وجه دلالة

الآية على ما تذهبون إليه؟

فإن قالوا: إن هذه اللام لام الإرادة، والقديم تعالى بين أنه خلق كثيراً من الجن والإنس وأراد أن يدخلوا النار كما أن اللام في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] للإرادة.

قلنا: إن هذا لا يصح لأن لام الغرض والإرادة إنما تدخل في المصادر والأفعال المضارعة، وجهنم اسم جامد فلا يجوز دخول لام الغرض فيه؛ لأنه يقال: دخلت بغداد لطلب العلم أو لأطلب العلم، ولا يقال: دخلت بغداد للسماء والأرض؛ لما كان اسماً جامداً.

فإن عدلوا عن الظاهر وتأولوا معناها؛ فليسوا بالتأويل أولى منا بل نتأول الآية على وجه يوافق ما ذكرنا من الأدلة العقلية، فنقول: المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ﴾ [الأعراف: ١٨٩]: أي عاقبتهم أن يصيروا إلى النار، فتكون اللام لام العاقبة، ولام العاقبة قد ورد في كتاب الله تعالى وفي كلام العرب، قال الله تعالى: ﴿قَالَتْقَطُّهٗ ءَالٌ فِرْعَوْنَ لَيَكُونَنَّ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [قصص: ٨]، ومعلوم أنهم التقطوه ليكون لهم قرة عين، إلا أنه لما كان عاقبته أن يصير لهم عدواً وحزناً قال: ﴿لَيَكُونَنَّ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾، وقال تعالى في مثل هذا المعنى: ﴿إِنَّمَا نُمِلِّي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا﴾ [آل عمران: ١٧٨]، أي وعاقبتهم أن يزدادوا إثماً، قال الشاعر:

أموالنا لذوي الميراث نجمعها ودورنا لخراب الدهر نبنيها
وقال آخر:

له ملك ينادي كل يوم لدوا للموت وابنوا للخراب
واللام في جميع ذلك للعاقبة.

[الرد على تفسير الفقيه للظلم الذي نزه الله تعالى عنه، والرد على بقية كلامه]

ثم قال [أي الفقيه] بعد ذلك في خطبته: «تعالى عن أن ينسب إليه الظلم أو الجور، بل لا يتصور ذلك في حقه عز وجل؛ إذ هو الرب المالك العادل في حكمته وقضيته، فيتصرف في خلقه كيف يشاء لا مانع له عن ذلك ولا دافع، ولا أمر ولا ناهي، بل هو المتفرد بإرادته ومشئته».

فالكلام عليه في ذلك: أنه في أول كلامه هذا نزه الله تعالى عن الظلم والجور، ونعم ما قال لو استقام على ذلك، غير أنه عقبه بما ينفي اللفظ دون المعنى؛ لأن قوله: «بل لا يتصور ذلك في حقه عز وجل إذ هو الرب المالك» فأشار بأنه لا يوصف بأنه ظالم؛ لأن الظالم من كان مربوباً، وأن الرب المالك لا يتصور منه ظلم وإن وقع منه ما صفة صفة الظلم!!

والأمر بخلاف ما ذكر؛ لأننا قد ذكرنا أن الظلم قبيح من أي فاعل وقع من مالك أو مملوك؛ لأنه قبيح لكونه ظلماً، وذلك وجه يستوي فيه المالك والمملوك والرب والمربوب، وحققنا ذلك بما فيه غناً لمن أنصف.

وكذلك قوله: «العادل في قضيته» إن أراد أنه سبحانه لا يفعل القبائح والمخازي من الظلم والكذب والعبث والسفه، ولا يأمر بأمر ثم يمنع منه، ولا يخلق القدرة الموجبة عنده بخلافه، ولا ينهى عن شيء ويخلق القدرة الموجبة لوجوده والإرادة الموجبة عنده، ويمنعه عن الإيمان وقدرته وإرادته وقدرته إرادته، ويحول بينه وبين ذلك بكل حائل، ثم يعذبه على ما خلقه فيه، ويكلفه ويذمه على ما ليس في وسعه الانفكاك منه، ويبعث إليه الرسل وينزل الكتب ويقول: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنشقاق: ٢٠]، ﴿مَا لَهُمْ عَنِ الذُّكْرِ مُعْرِضِينَ﴾ [المدثر: ٤٩]، ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]، راداً عليه في جميع ذلك، وأنه تعالى لا يبعث نبياً للإضلال عن الدين، ولا يخاطب بغير بيان، ولا يكلف من لا يستطيع، وغير ذلك من مقالاتهم الفاحشة

المتناقضة- فلعمري إن هذا قول بالعدل، وميل عن المين إلى الصدق.
وإن أراد أنه سبحانه عدل وإن وقعت منه هذه الأمور التي قامت الأدلة الصحيحة أنها أفعال عبيده تعالى، وأنها قبيحة، وتبرأ سبحانه منها، وذمهم على فعلها، وألزمهم تركها، وكذلك الطاعات التي وعدهم عليها بالثواب العظيم، وحذرهم عن تركها بالعذاب الأليم- فلعمري إن هذا عدول عن العدل إلى الجور؛ فنعوذ بالله من الحُور بعد الكُور^(١).

وإن اعتل بمثل ما تقدم من أن الجور إنما يتصور من العبد المحدث المربوب الذي حددت له الحدود- فالجواب ما قدمنا من أن هذه الأمور قبائح عند العقلاء، وأنها قبحت لوجوه تقع عليها، فيقبح الظلم لكونه ظلماً، والعبث لكونه عبثاً، والكذب لكونه كذباً، ولا يعتبر في شيء من ذلك صفات الفاعل لشيء من هذه القبائح؛ بل يقبح من كل فاعل بحصول علة القبح، وهي وقوعها على الوجوه المذكورة من كونها ظلماً وعبثاً وكذباً.

ولهذا من عرفها بهذه الصفات عرف قبحها، ومن لم يعرفها ظلماً وكذباً وعبثاً لم يعرف قبحها؛ فليقع النظر في ذلك فإنه قاعدة لكثير مما يجري في كلامه، ولأن المتقرر في العقول أن القبيح من الرجل الأفضل أدخل في باب القبح من الأصغر الأدون، فإذا القبح إنما يقع لوقوع الفعل على وجه من أي فاعل كان.

وأما ما ذكره [أي الفقيه] من قوله: «يتصرف في خلقه كيف يشاء، لا مانع له ولا دافع، ولا أمر ولا ناهي؛ بل هو المتفرد بإرادته ومشيتته».

فالكلام عليه مثل ما قدمنا: إن حَمَلَ اللفظ على ظاهره فهو كلام حق، وقول صدق، تشهد له أدلة العقول، وواضح التنزيل، أنه سبحانه القادر الذي لا يُغَلَب، وأنه ليس فوقه تعالى من يأمره وينهاه؛ فإنه أجل وأعظم، وأنه سبحانه

(١)- هذا طرف من حديث ومعناه: النقصان بعد الزيادة، وقيل فساد أمورنا بعد صلاحها.

المنفرد بالإرادة والمشيئة لا يغلبه غالب، ولا ينازعه إله آخر تعالى عن ذلك كله علواً كبيراً.

وإنه قصد مثل ما ذكرنا من أنه يقع منه سبحانه ما صورته ووجهه صورة الظلم والكذب والعبث والسفه والأمر بما ليس في الوسع، والذم على تركه، والنهي عما لا يمكن الانفكاك منه، والعقاب على حصوله، وإرادة كل كائن من الأشياء المنكرات الواقعة وسائر الفحشاء، وتعذيب من لا ذنب له وأشبه ذلك، ويعتدل بما تقدم من أن هذه القبائح لا تقبح منه وإن قبحت من العباد- **فالجواب عنه:** ما قدمنا من أن هذه القبائح قبحت لوقوعها على الوجوه التي تقع عليها، فلا يختلف حكمها باختلاف الفاعلين، وهذا هو الظاهر من مراده، ولهذا عقبه بما يظنه دلالة على هواه هذا الفاسد من قوله [أي الفقيه]: «لا تقاس أفعاله على أفعال المخلوقين، كما لا تقاس ذاته على ذواتهم، تقدس الله عن قول المشبه وفريته». ومتى كان هذا غرضه **فالجواب عنه:** مثل ما قدمنا من أن هذه الأمور تقبح عند العقلاء من كل من فعلها ولا يخطر ببالهم أنها صدرت من خالق أو مخلوق بل يعرف قبحها من لا يقر بالصانع من سائر المكلفين.

وإن أراد أن أفعاله تعالى لا تقاس على أفعالهم من حيث التجانس، فلا شك في ذلك، فإن أفعاله تعالى تنقسم **ثلاثة أقسام:**

أحدها: خلق الأجسام، وهذا مما تفرد الله تعالى بفعله؛ لأنه قادر لذاته ولا يصح فعل الأجسام إلا ممن هذه حاله، ولهذا يتعذر على كل قادر من العبيد إحداث شيء من الأجسام؛ لما كان قادراً بقدرة، فلو صح ذلك من بعضهم لصح من سائرهم، فكان أحداً يفعل لنفسه ما شاء من الأموال والأولاد وغير ذلك من الأجسام، ولأن القادر من المخلوقين لا يفعل الفعل إلا فيه، أو بسبب فيه، ولا يمكنه أن يفعل الجسم في نفسه؛ لأن التداخل على الأجسام لا يصح لما كانت كلها متحيزة، ولا يفعله في غيره؛ لأنه لا يفعل في غيره إلا بأن يعتمد عليه،

والاعتماد لا يولد الأجسام، وإلا كان يجب ممن يعتمد في جسم مربوط أن يملأه أجساماً كالزق ونحوه، ولأن الأجسام لا توجد بحسب قصد العبد وداعيه بل قد يريد وجودها فيتعذر، ويكره وجودها فتوجد، وغير ذلك من الأدلة.

القسم الثاني: فيما يحدثه الله تعالى من الأعراض الخارجة عن مقدور العباد، ومن جملة أصول النعم التي يستحق بها سبحانه وتعالى الشكر والعبادة، كالحياء والقدرة والشهوة والنفرة والألوان والروائح والطعوم والحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة وما جانسها من الموت والفناء؛ فهذا النوع مما تفرد الله تعالى بخلقه أيضاً وإحداثه.

ودليله: ما قدمنا في خلق الأجسام واختصاصه تعالى بفعلها أو أكثر ذلك، فلا حاجة لإعادته، ولأنه قد ثبت حدوث جميع هذه الأعراض التي ذكرناها؛ لأنه يجوز عليها العدم، فلو كانت قديمة لما جاز عليها العدم والمحدث لا بد له من محدث، وقد بطل أن يكون من فعل القادرين من العباد فلم يبق إلا أن يكون فاعلها الله تعالى.

القسم الثالث: ما يدخل جنسه تحت مقدور العباد، فإنه يستدل به على الله تعالى متى وقع ذلك على وجه لا يمكنه إيقاعه على ذلك الوجه، نحو العلوم التي تحصل من دون نظر وهي المسماة الضرورية، نحو علوم العقل وما يتفرع عليها، ونحو الآلام الخارجة عن المعتاد الحاصلة بغير سبب ولا اعتماد من العبيد، ونحو الحركات الحاصلة بغير اختيار من وجدت فيه، كحركة المرتعش والنافض والمفلوج وسوى ذلك؛ فإنها غير حاصلة باختيار من خلّته، ولا قدرة لغيره بأن يفعل فيه مدافعة لغير سبب.

والجامع للأنواع كلها أنه تعالى يخترع أفعاله جميعها؛ لأنه لا يفعلها فيه ولا بسبب فيه، وهذا هو معنى الاختراع، وبهذا باين سبحانه جميع القادرين من

العباد؛ فإن أحداً منهم لا يفعل الفعل إلا فيه أو بسبب فيه، فاعلم ذلك وتدبره تعلم صحة ما ذكرنا من أنها لا تقاس أفعاله على أفعالهم.

وكذلك قوله [أي الفقيه]: «لا تقاس ذاته على ذواتهم».

فالكلام عليه: أنه إن أراد ما يحتمله ظاهر اللفظ فهو صحيح؛ فإنه تعالى قديم، وسائر الموجودات محدث، وهو تعالى قادر لا يعجز وعالم لا يجهل، وحي لا يموت، وغني لا يحتاج، ومتفرد بالإلهية لا يشاركه فيها مشارك، وسائر ما يوصف به العباد من ذلك لا يصح فيه شيء مما ذكرنا.

وإن أراد أن من وصف أحداً من الخلق بأنه قادر فقد قاسه على الباري سبحانه وتعالى، وكذلك في العلم والإرادة والحياة وغيرها - **فالجواب عنه:** أن ذلك لا يدل على مماثلة؛ لأن المماثلة بصفة الذات بشرط الاشتراك فيها، وسائر ما يثبت للقادرين من هذه الأمور ليست بواجبة لهم، بل هي أمور مفترقة إلى ما له سبب من علم وحياة وقدرة وفاعل، وهل هذا إلا شبيه بما أُلْحِذَتْ فيه الباطنية، وإن كان على عكس هذا الوصف بأن قالوا: لا نصف الله تعالى بأنه قادر ولا عالم ولا حي ولا موجود، قالوا: لأن ذلك يقتضي مماثلة المخلوقين، ثم زادوا على هذه الجهالة جهالة أعظم منها، فقالوا: ولا ننفيها عنه تعالى فندخل في التعطيل بل لا نقول: قادر ولا لا قادر، ولا عالم ولا لا عالم.. إلى سائر الصفات؛ فانظر كيف دُفِعْنَا إلى الكلام مع الفريقين، أحدهما يقول: إن الله تعالى تفرد بجميع الصفات؛ فمن وصف بشيء منها فقد أشرك سواء كان وصفاً له بأمر واجب أو جائز، والآخر يقول: إنه لا يثبت للباري تعالى شيئاً من الصفات؛ لأن إثباتها له يوجب الشركة وهما أمران متباينان، وكان وجه الغلط من الجميع الجهل بما تقع به المماثلة والمخالفة.

[كلام فقيه الخارقة حول السنة والجماعة والجبرية وبقية المفاهيم والرد عليه]

وكذلك ما ذكر بعد ذلك من قوله: «عصم أهل السنة والجماعة باتباع المنقول عن التهور في اختلاف المعقول بفضلله ورحمته، فاعتقدوا أن للعبد قدرة واختياراً وحركة في أفعاله لا اضطراراً، غير أن مشيئته وإرادته منوطة بمشيئة الله وإرادته، وأضل الفرقة الجبرية فسوت في اعتقادها بين أهل طاعته ومعصيته، وزعمت أن المطيع والعاصي سيان في نيل رحمة الله والخلود في جنته، وأن الإنسان لا قدرة له ولا اختيار، بل جميع حركاته حركات اضطرار وأن جميع الأفعال الصادرة عنه فعل الله عز وجل وأنه لا فعل له في سكونه وحركته، وخذل القدرية فاعتقدوا أنهم مشاركو الله في مملكته، ومساهموه في جبروته وعزته، بل زادوا على ذلك أنهم يقدرون على ما لا يقدر قهراً وتعجزاً لإلهيته وقدرته، ويطيعونه ويعصونه جبراً، ويدخلون أنفسهم بأعمالهم الجنة قسراً، وأنهم يملكون لأنفسهم نفعاً وضراً، وأنه لا يستطيع أن ينيل عباده في الآخرة عفواً ولا غفراً، وأن ما شاءوا من الحسنات والسيئات كان، وما شاء الله لم يكن، وهذا هو الكفر بعينه، وإن أظهر القدري نسكاً في سيرته وتخشعاً في طريقته، تمدح الله أنه أحسن الخالقين وعلى أصولهم هم أحسن خلقاً منه؛ لأنهم يخلقون الطاعة والإيمان، وذلك أحسن من خلق الأجسام، تعالى الله عن تكذيب القدري وزندقته، شهد النبي ﷺ بأنهم مجوس هذه الأمة، ولا شهادة لأحد من البشر أذكى من شهادته، بل زادوا على المجوس؛ لأن المجوس زعمت أن الخير والشر من خالقين، وهؤلاء يعتقدون أن الخير والشر من خالقين كثيرين لا يُحْصَوْنَ، فهل هذا إلا أعظم من اعتقاد المجوسي في مجوسيته، فنحمد الله تعالى على الأيادي السوابغ التي جللنا بها من نعمته، ومنته البوالغ التي سربلنا بها من جزيل عطيته، وعصمنا باتباع الرسول عن الزيغ والوقوع في جحوده ومخالفته،

وميزنا عمن حكم بضالته وفتنته، حمداً يبلغنا أقصى المراد والمأمول من الدخول في سعة رحمته، ويوجب لنا المزيد من فضله وكرمه وهدايته».

فالكلام عليه في ذلك:

أما قوله: عصم أهل السنة والجماعة باتباع المنقول عن التهور في اختلاف المعقول - فإن أراد بأهل السنة التابعين لسنة النبي ﷺ القائلين بقوله المهتدين بهديه، المضيفين إلى الله تعالى ما أضافه إلى نفسه وما امتدح به بفعله مما دلت عليه الأدلة الصحيحة؛ فذلك قول صحيح.

وإن أراد أنه من تسمى بهذا الاسم وليس من أهله، بل يضيف إلى الله تعالى القبائح التي نهى الله عنها وذم فاعلها - فهو قول باطل، ولا شك أنهم أصحاب معاوية، وأنهم الذين أبدعوا القول بالجبر، وتسموا بالسنة لما سن لهم معاوية اللعين سب أمير المؤمنين سلام الله عليه وعلى آله الطاهرين على ما ستجده مستقصاً إن شاء الله تعالى.

وأما الجماعة: فإن أراد به جماعة أصحاب النبي ﷺ الذين هم الأمة في ذلك العصر القائلين بما قدمنا من عدل الله تعالى وتوحيده، والبراءة له عز وجل من ظلم عبيده على ما سنذكره عنهم أو عن المشهورين منهم - فذلك قول صحيح.

وإن أراد أنه من يضيف القبائح والفحشاء وكل زور وبهتان، وظلم وعدوان، إلى خلق الله وأحداثه وهم جماعة أصحاب معاوية؛ فإنهم لما هادنه الحسن ﷺ سموا تلك السنة عام الجماعة فهم لا شك جماعة من يقول بهذه المقالة الشيعة - فهو قول باطل، وسنحكي ما صح عندنا في جميع ذلك بأسانيده إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «باتباع المنقول عن التهور في اختلاف المعقول» فإن كان التهور فعلهم دون الله تعالى صح له ذمه، وإن كان التهور فعل الله سبحانه

فحكمه وحكم قول صاحب الخارقة واحد؛ فما الموجب لذم أحد فعلي الباري دون الآخر، وهو لا يفعل ما يذم؛ لغناه وحكمته، على أن الكلام عليه من جنس ما قدمنا إن أراد أنه يتبع من المنقول من كتاب أو سنة ما وافق أدلة العقول السليمة، والآيات المحكمة من القرآن الكريم؛ فهو قول صحيح.

وإن أراد أن يجعل الشرع مقدماً على العقل أو يذهب إلى أن العقل ليس بحجة فهو قول باطل، وسنذكره بعد هذا الفصل إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «فاعتقدوا أن للعبدة قدرة واختياراً وحركة في أفعاله لا اضطراراً».

فالكلام عليه: أن هذا لفظ صحيح إن بقي عليه، وهو هادم لأصول أهل الإجماع إذ لا يجتمع القول بالجبر والاختيار؛ لأن المجبور ممنوع من خلاف ما أُجبر عليه، والفعل مضاف لجأريه لا إليه، والمدح والذم عائد عليه.

والاختيار يكون مع التمكين من الفعل وخلافه ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، وذلك إنما يصح إذا كانت الأفعال من العبيد والقدرة المخلوقة لهم غير موجبة للمقدور، ويتمكن بها من أن يفعل الخير والشر، ومن أن يفعل وأن لا يفعل.

وإن كان يقول: إن الله تعالى خالق لأفعال العباد الصلاح منها والفساد والغي والرشاد؛ فأين الاختيار هاهنا؟ وأين بقي للاختيار والاضطرار معنى أكثر من هذا؟ على ما ستجده مُستَقْصَافاً في موضعه إن شاء الله تعالى.

على أنه قد أفصح عقيب هذا بما يدل على المعنى الأخير الذي ناقض فيه بقوله: «غير أن مشيئته وإرادته منوطة بمشيئة الله وإرادته» فرجع إلى أنه لا يقع من العباد إرادة أو مراد إلا ما تقدمته إرادة الحكيم، وأن تلك الأفعال وقعت لإيجاب إرادة القديم لها؛ فكيف يبقى لإضافتها إلى اختيار العبد معنى على هذه القاعدة؟! وكيف لا يتنبه على هذه المناقضة عن قرب؟!

وأما قوله: «أفضل الفرقة الجبرية، فسوت في اعتقادها بين أهل طاعته ومعصيته، فزعمت أن المطيع والعاصي سيان في نيل رحمة الله والخلود في جنته».

فالكلام عليه: أنه إن أراد بقوله: وأضل الفرقة الجبرية بأن حكم عليها بما فعلت وسماها به ليُعْلَمَ بذلك ملائكته عَلَيْهِ السَّلَامُ، فيحلون من فعل فعلاً محله، ويجري عليهم من أحكام الشرع ما يجب - فذلك قول صحيح.

وإن أراد أن الله تعالى أغواهم عن طريق الصواب، وصرفهم عن طريق الخير فصاروا بصرفه لهم إلى التباب، بغير جنائية متقدمة - فذلك ظلم بلا مرية، وكيف يقول ذلك وهو يزعم أنه مبين لهم، وهل القول والاعتقاد من الجميع إلا هكذا؟ فليتدبر ما سَطَرَ.

وأما قوله: «وزعمت أن المطيع والعاصي سيان في نيل رحمة الله والخلود في جنته».

فالكلام عليه: أنه إن أراد أن المطيع الذي يفعل باختياره ما أراده الله من الأفعال وأمر به يستحق الثواب على ما فعله، وأن العاصي بفعل ما نهاه الله تعالى وكرهه من الأفعال يستحق العقاب على فعله - فهو كلام صحيح، وهو رجوع عن المذهب الأول الباطل إلى الحق المبين، فإن المطيع من فَعَلَ ما أراده الْمُطَاع وأمر به، والعاصي من يفعل ما كرهه المعصي ونهى عنه.

وإن أراد بهذا الكلام أن الله تعالى هو الخالق لجميع الأفعال الحسن منها والقيح؛ فكيف يتصور الفرق بينه وبين هذه الفرقة التي سماها ضالة ولم تقل إلا بما قاله ولا انتحلت إلا مذهبه!!؟

وأما قوله: «والخلود في جنته».

فالكلام عليه: أنه إن أنكر على هذا القائل الخلود في الجنان بغير استحقاق مع أنه مكلف فهو قول صحيح.

وإن قال: أن أحداً لا يستحق ثواباً على طاعة، ولا عقاباً على معصية، بل

الدار داره والملك ملكه؛ فمن شاء أدخله الجنة خالداً فيها، ولو كان إبليس اللعين ومن شابهه من الشياطين والكافرين، وحسن ذلك، ومن شاء أدخله النار، ولو كان من الملائكة المقربين والأنبياء والصالحين، وحسن ذلك في حكمته - فهو قول باطل، فكيف يعيب على صاحبه ولم يقل إلا بمثل مذهبه؟
وأما قوله: «وأن الإنسان لا قدرة له ولا اختيار بل جميع حركاته اضطرار، وأن جميع الأفعال الصادرة عنه فعل الله عز وجل، وأنه لا فعل له في سكونه وحركته».

فالكلام عليه: مثل ما تقدم أنه إن قال: إن للعبد فعلاً وإنه مختار له يمكن أن يفعله وأن لا يفعله، وإن قدرته غير موجبة له، وإنها صالحة للفعل وضده، وإنها متقدمة للفعل - فهو قول صحيح، ورجوع عن المذاهب المخالفة الباطلة.
 وإن اعتقد أن الله تعالى خالق لجميع الأفعال لا فاعل لها غيره، ولا قادر عليها سواه - فهو قول باطل، وكيف يعيب صاحبه متى قال بما قال به واستن بطريقته؟!!

وأما قوله: «وخذل القدرية فاعتقدوا أنهم مشاركو الله في مملكته ومساهموه في جبروته وعزته».

فالكلام عليه: أنه رمى أهل التوحيد والعدل بدائه وهو كونهم قدرية، وهم بذلك أحق وأجدر بما قدمنا من الأدلة التي لا محيص لهم عنها.

وأما قوله: «إنهم اعتقدوا مشاركة الله في مملكته».

فالجواب عنه: أنه إن حكى ذلك عنهم فهو كذب محض؛ وإن ألزمهم ما قال من الشرك لأجل قولهم: إن العبد فاعل لفعله، فقد ذم قبل هذا من أضاف أفعال العباد إلى الله تعالى وذلك يقتضي إضافتها إليهم، أو يكون حدثاً لا يحدث له فيدخل حينئذ فيما ألزمه من المشاركة لله تعالى في مملكته، والمشاركة إضافة الفعل الواحد إلى فاعلين، وهذا قول القدرية الجبرية.

فأما إضافة مخازي العباد إليهم دون الله تعالى فذلك تنزيه وتوحيد، وتعظيم وتمجيد، على أننا قد بينا أن المماثلة لا تقع بكون الفاعل فاعلاً؛ لأن معنى ذلك أنه وجد من جهته ما كان قادراً عليه وليس بأمر يعود إلى الفاعل، فكيف يقال: إن به تقع المماثلة، وبيننا أيضاً أن المماثلة إنما تقع بصفة الذات بشرط الاشتراك فيها بما إن تدبره بعين البصيرة عرف صحة ما قلناه وفساد ما قاله.

وأما قوله: «بل زادوا على ذلك حتى قالوا: إنهم يقدرون على ما لا يقدر عليه الله تعالى؛ تعجيزاً لإلهيته وقدرته».

فالكلام عليه: أنه إن أراد أن أفعالهم منهم لا من الله تعالى الحسن منها والقبیح - فقد بينا ذلك، وستجده مستقصى في موضعه إن شاء الله تعالى.

وإن أراد أنهم يفعلون من دون أن يقدرهم الله سبحانه على الأفعال بخلق القدرة فيهم، ومن دون أن يمكنهم بخلق الآلات ويلطف بمن كان له لطف في الطاعة - فذلك قول باطل، المفزع إلى الله من جميع ذلك في كل أوان.

وإن أراد أن الفعل يكون لفاعلين وذلك من المستحيل؛ لأنه لو أراد أحدهما وجوده وكره الآخر وجوده لزم أن يوجد من حيث أراده أحدهما ويبقى على العدم من حيث كرهه الآخر؛ لأن من حق القادر أن يوجد مقدوره متى أراد ما لم يمنع، ومن حقه أيضاً أن لا يوجد مقدوره متى لم يرده ما لم يكره على فعله، فهذا لا يصح إلزامه لهم بما ذكره بعد بطلان مذهبه، وإلا فمتى كان فعلهم فعل الله فأين يقع الإلزام؟ وبم تتعلق الأحكام؟

وأما قوله: «تعجيزاً لإلهيته وقدرته».

فالجواب: أن التعجيز نفي ما كان قادراً عليه على وجه يريد حصوله لا محالة، وهذا لا يتصور في أفعاله تعالى.

وأما قوله: «وأنهم يطيعونه قهراً ويعصونه جبراً».

فالجواب: أن هذا من أعجب الحكاية!! كيف يكون مقهوراً من حصل ما

أرادته على الوجه الذي أرادته؟ وكيف يكون مجبوراً من أراد فعل غيره على وجه الاختيار لا على وجه الاضطرار؟ ولو أراد سبحانه أفعال خلقه قهراً واضطراً لكانت لا محالة، ولكن أهل العدل يمتنعون من وقوع ذلك في المكلفين، من حيث كان يزيل تكليفهم، ولا يحسن حينئذ محمداً لمحسن، ولا مذمماً لمسيء.

وأما قوله: «ويدخلون أنفسهم بأعمالهم الجنة قسراً، وأنهم يملكون لأنفسهم نفعاً وضرراً».

فالجواب عنه: أنها حكاية باطلة، بل يدخلون الجنة بما تقتضيه حكمة الله عز وجل من أنه ألزمهم الشاق فلا بد من نفع يجبره وإلا كان ظلماً؛ لأن إلزام الشاق جارٍ مجرى إنزاله؛ فإذا كان إنزاله بغير نفع يجبره ظلماً قبيحاً، فكذلك إلزامه.

على أنا نقول: إن العباد يدخلون الجنة بفضل الله ورحمته، من حيث خلقهم وقصد نفعهم وكلفهم، وقصد تعريضهم لمنزلة الثواب، ومكنهم القدرة والعقول وسلامة الآلات وإزاحة العلل والألطف الداعية إلى ذلك، ولولا ذلك لما بلغوا إلى درجة الثواب أصلاً، فكيف يستجيز القول بأنهم يدخلون أنفسهم بأعمالهم الجنة قسراً؟

وأما قوله: «وأنهم يملكون لأنفسهم نفعاً وضرراً».

فالجواب: أنه إن أراد ما يكون من ذلك من فعل الله تعالى جزاء على أعمالهم فقد بينا أنهم يقدرُونَ على سائر أفعالهم، الحسن الذي يؤدي إلى نفع الجنة، والقبيح الذي يؤدي إلى ضرر العقاب.

وإن أراد أنهم يتمكنون من جلب منافع الدنيا بما خلق الله تعالى لهم من القوى والآلات والعقول وكذلك دفع مضارها - فقد بينا أن العباد يقدرُونَ على أفعالهم، وسيأتي مزيد بيان لذلك إن شاء الله تعالى.

وإن أراد أنهم يدخلون أنفسهم الجنة قسراً دون اختياره تعالى لذلك - فلم يقل بذلك عاقل.

وأما قوله: «وأنه لا يستطيع أن ينيل عبادته في الآخرة عَفْوَاً ولا غَفْراً». **فالجواب:** أن هذا بهتان عظيم!! بل الله سبحانه قادر على ذلك. فإن أراد أنه لا يقع العفو والغفران إلا لمن ذكره سبحانه في القرآن فهو قول صحيح، لكن إطلاق اللفظ بخلاف هذا من المين.

وأما قوله: «وإن ما شاءوا من الحسنات والسيئات كان، وما شاء الله لم يكن». **فالجواب:** أن هذا إن أراد به أن العبد يقدر على فعل الحسنة والسيئة، وعلى مشيئتهما التي هي الإرادة فهو صحيح، وقد دل عليه الدليل. وإن أراد على وجه المغالبة لله سبحانه فذلك قول زور وبهتان؛ لأن الله تعالى لا يُغْلَبُ ولا يُقْهَرُ تعالى عن ذلك.

وأما قوله: «وما شاء الله لم يكن». **فالجواب:** إن أراد بذلك أنه تعالى أراد الكائنات من فعل العباد فالصحيح أنه أراد الطاعة منا دون المعصية؛ لأن إرادة القبيح قبيحة، وهو تعالى لا يفعل القبيح. وإن أراد أنه يريد إحداث شيء من أفعاله فلا يكون؛ فهذه حكاية باطلة بل ما أرادته تعالى من فعله يكون لا محالة فما هذا الاسترسال في المقال، ولا شك أنه يشاء فعل الطاعة من العصاة ولذلك أمرهم بها، وهو لا يأمر إلا بما يريد ويشاء ولكن أراد فعلهم فلم يفعلوا ما أراد، ولذلك استحقوا اسم العصيان؛ لأنهم لم يفعلوا ما أراد سيدهم فعصوا لذلك.

وأما قوله: «بأنه تمدح بأنه أحسن الخالقين، وعلى أصولهم هم أحسن خلقاً منه؛ لأنهم يخلقون الطاعة والإيمان وذلك أحسن من خلق الأجسام والأعراض التي ليست من قبيل الطاعات».

فالجواب عنه: أن في قوله تعالى: ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، إثبات خالق سواه بخلاف مقالة المجبرة القدريّة؛ إذ لو لم يكن خالق لفعل نفسه سواه تعالى لما قال ذلك، كما لا يحسن أن يقول: فتبارك الله أحسن الآلهة؛ لما لم يكن إله سواه.

وأما قوله: «إنهم أحسن خلقاً منه» **فإن أراد** أبلغ في الحكمة فأفعاله سبحانه حكمة بخلاف أفعال خلقه؛ لأن في أفعاله الحكمة البالغة فكيف يقول ذلك.

وإن أراد أنفع من الأجسام فضلال بعيد، ولولا الأجسام لما أمكن الاستدلال على الصانع الذي معرفته أفضل التجارة والسعادة والخلود في دار الكرامة - فأي نفع أعظم من هذا وسائر الأفعال؛ لأنها تبلغه دار القرار وبها مع رحمة الله ينجو من النار؛ فما هذا الاشتغال بالفاظ لا طائل تحتها؟!!

وأما ما كرره من التكذيب ورَمي العدلي بالزندقة، وبأنه قدرى فهذا أمر لا يحسن من أهل الدين فعله، ونرى أن لا جواب عنه إلا الإعراض.

وأما قوله: «شهد النبي ﷺ بأنهم مجوس هذه الأمة».

فالجواب: أنا قد بينا من المجوسي في هذه الأمة على الحقيقة ومن شارك المجوسي في أقبح طريقة، ومن نهى رسول الله ﷺ عن مجالسته وما الوجه في جميع ذلك؟ بما لا طائل في إعادته.

وأما إعادته أن العباد يفعلون أفعالهم.

فالجواب: ما قدمنا من أنه ذم الجهمية حيث نفوا أفعال العباد عنهم، ثم ذم بعد ذلك من قال: إنهم فاعلون لها، وهذه منه تخاليط لا يفعلها إلا جاهل أو متجاهل، وعلى أنا قد دللنا على أن أفعال العباد منهم لا من الله تعالى، وسيأتي مزيد بيان لذلك إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «فنحمد الله على الأيدي السوابغ...» إلى آخر ما حكيناه عنه من الفصل.

فالكلام عليه مثل ما تقدم: من أن الحمد إنما يجب مع اعتقاد أنه سبحانه **فَعَلَ** الأيدي منعماً بها، ومُعَرِّضاً بها لنعم الآخرة، وقاصداً بها الإنعام؛ فأما عند المجبرة القدريّة فلا أمان لهم على مقاتلهم الشيعة أن يكون تعالى قصد بالنعم استدراجهم إلى الهلاك والعطب، وبالتكليف الوصول إلى نار جهنم بل قد صرح بذلك في رسالته.

[ذكر فقيه الخارقة للشهادتين والصلاة على النبي وآله وما يصح من ذلك]

وأما قوله: «وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القديم الذي لا بداية لأوليته، العظيم الذي لا نهاية لصمديته».

فالكلام عليه: أنه لا تصح الشهادة إلا بعد اجتناب الظنون، قال عز وجل: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦]، وقد قدمنا أنهم لا يمكنهم الاستدلال على شيء من التوحيد مع القول بأن الله يخلق أفعال العباد بما إذا تدبره كفاه إن كان من المستبصرين، فليعاود النظر، ففي تكراره تطويل على السامعين والناظرين.

وعلى أنه إن كان ممن يثبت المعاني القديمة كما يدعيه جهال الأشعرية من العلم والقدرة والحياة والإرادة والكرامة والكلام - فقد أثبت قدماء كثيرة، فكيف يصح مع ذلك القول بصحة الشهادة؛ إذ كان القدم يقع التماثل بالمشاركة فيه لما كان ذاتياً، ولهذا لم يثبت الأشعرية له سبحانه بكونه قديماً بمعنى به يكون قديماً لما كانت هذه الصفة واجبة له، وهذا قائم في سائر المعاني على زعمهم، فيلزم أن يكون آلهة معه تعالى، ويلزم أن يكون بصفة كل واحد منها، ويلزم أن يكون بعضها بصفة البعض على ما ذلك مفصل عند الكلام عليهم.

وأما قوله: «وأشهد أن محمداً عبده المختار من بريته لتبليغ رسالته، ورسوله المبعوث إلى كافة خلقه لإقامة حجته وإظهار كلمته، صلى الله عليه صلاة تدوم وتبقى ببقاء ملكه ودوام جبروتيته، وتنجز له في اليوم الموعود سابق وعده بشفاعته، وعلى آله وعترته، والأنجم الغر من صحابته».

فالكلام عليه: أن الشهادة إنما تصح عن يقين كما قدمنا، ولن يتم له العلم اليقين بصحة نبوته ﷺ إلا بعد العلم بظهور المعجز عقيب دعوة النبوة مطابقاً لها، وأن إظهار المعجز على هذا الوجه على الكذابين قبيح، وأن الله تعالى لا يفعل القبيح، ولن يتم ذلك حتى يقطع مقامات من الاستدلال لا يصح

قطعها على مذهب أهل الجبر على ما قدمنا تفصيله، ولعله بتكرره منا يوضح ذلك إن شاء الله تعالى.

وكذلك ما ذكره من الغرض، وهو تبليغ رسالته؛ فليت شعري إذا كان الله تعالى عند هذا القائل يخلق كل كذب وقبيح في الدنيا من أولها إلى آخرها؛ فما يؤمنه أن يكون رسولا بضد ما أظهره؟! ويكون تعالى معمياً بذلك على العباد، وكيف يكون رسولا إليهم فيما ليس لهم فيه فعل؟! ويأمرهم بما ليس في وسعهم ولا طاقة لهم عليه عند أمره لهم؟! وكيف تصح عنده هذه الرسالة، وهو تعالى إن خلق فيهم الطاعات كانوا مطيعين ولو ملأ الأرض من الأباليس والشياطين وسائر المغوين، وإن لم يخلقها فيهم بل خلق فيهم المعصية كانوا عاصين، ولو أرسل جميع الملائكة وكافة النبيين، ولا يكون على قولهم هذا للبعثة معنى يتحصل إلا كمن يرسل الرسل إلى الزنجي بأن يبيض أو الرومي أن يسود، وهذه جهالة عظيمة ممن بلغها.

على أنه يقال له ما تقول وقد أرسل الله موسى وهارون عليهما السلام إلى فرعون عليه اللعنة، وقال: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ (١٣) فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ (١٤) [طه]، هل أراد سبحانه من فرعون الطاعة فيما دَعَوَاهُ إليه من الإيمان والتذكرة والخشية؟ فكيف لم يقع مراده؟ وعندكم أنه لا يجوز أن يريد تعالى شيئاً ولا يقع، قلتم لأن ذلك يدل على ضعفه وعجزه.

فإن قلتم: إنه سبحانه لم يرد من فرعون الطاعة والتذكرة والخشية بل كره ذلك منه، وأراد منه الكفر وادعاء الربوبية بنفسه دون الله سبحانه، فكيف يصح ذلك مع أنه تعالى قال: ﴿لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ (طه: ٤٤)؟! وذلك يقتضي أنه سبحانه إنما أراد من فرعون الإيمان والتذكرة والخشية وإن لم يقع منه ذلك، وكيف يدعوانه إلى الإيمان مع أنه تعالى قد كرهه منه على مقاتلته القبيحة؟! وهل هذه إلا مخالفة منهما عليهما السلام لله تعالى في مراده، ثم يكون إبليس وهامان لعنهما

الله موافقين لله سبحانه في مراده؛ إذ أراد ما أراد الله تعالى من الكفر الواقع من فرعون وادعاء الربوبية لنفسه.

ويلزم على هذا أن يكون اتباع فرعون لإبليس وهامان لعنهما الله تعالى أولى من اتباع موسى وهارون عليهما السلام، وهذا هو الزيغ الشديد، والضلال البعيد؛ لأن حجة أنبياء الله تبطل حيث يقول لهما فرعون: كيف يجوز لكما أن تدعواني إلى ما يكرهه الله تعالى؛ لأنه لو أراد مني الإيمان لكان، ولو كره ما وقع مني من ادعاء الربوبية لما وقع تعالى الله عما يقول المبطلون علواً كبيراً.

وكيف يبقى لقوله [أي الفقيه]: «أرسله الله عز وجل لإقامة حجته وإظهار كلمته»، معنى يتحصل مع هذا الاعتقاد، وهو أنه تعالى لا يريد إلا الواقع وإن خلاف الواقع ليس بمراد الله سبحانه.

وأما قوله: «وينجز له في اليوم الموعود سابق وعده بشفاعته».

فالجواب: أنه إن أراد بذلك زيادة الثواب لأهل الجنة على حد شفاععة الملائكة عليهم السلام في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.. الآيات [غافر: ٨] - فذلك قول صحيح وموافق لقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [غافر: ٥١]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

وإن أراد أن الشفاععة تكون للمصرين العاصين الذين ماتوا أعداء لله تعالى ولرسوله وللمؤمنين - فذلك باطل لقوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾، وفي الشفاععة لهم أعظم نصرة، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، فعم تعالى كل ظالم بهذا النفي، والفاسق يدخل في ذلك كالكافر ووصفه بذلك صحيح بالإجماع.

وأما صلاته على آله وعترته فالكلام عليه: أنه إن أراد من خصهم الله تعالى بكرامته، وشريف ولادته، وأخرجهم من سلالته، وجوهرة بضعته - فهو قول صحيح.

وإن أراد ما ذكره في جوابه أنه يدخل في ذلك سائر الأقارب وبني الأعمام الذين خالفوا منهاجه، وعطلوا أحكامه، وخالفوا أمره، وقتلوا ذريته، واتخذوا دينهم هواً ولعباً، وتناهوا في ارتكاب المعاصي بالأوتار والنغم وأنواع الملاهي - فسيجيء ما يقع به الفرق بين الصحيح والفساد، والمستقيم والمائد، فليحظه بعين الإنصاف، وليتجنب التعصب والانحراف؛ فإن فيه ما يرشده إلى طريق الحق ويصرفه عن الخلاف.

[كلام فقيه الخارقة في فضائل الصحابة وتقديمهم على أهل البيت والرد على ذلك]

وأما قوله: «والأنجم الغر من صحابته»، وبدأ بذكر أبي بكر وذكر شطراً من فضائله، فالكلام عليه على الجملة صحيح.

وأما على التفصيل فيحتاج كل خبر إلى تعيين ودليل، فقد أدرج في رواياته ما هو إجماع، وما يتوجه فيه النزاع، وجعلها متوناً مرسلة، بعد أن نقد على مؤرد الرسالة هذه الطريقة وعابها، ثم دخل فيما عابه، وإن كنا نرى أن إرسال الثقة كإسناده في صحة قبول خبره على شرائطه المذكورة فيه.

وأما قوله: «والبدعي في معزل عن ذلك يكتم فضائله؛ لما ابتلاه الله بعداوته وبغضته».

فالجواب: أن ليس له أن ينكر بلوى الله سبحانه؛ لأنها حسنة فكيف ينكر الحسن، ومن سخط شيئاً من فعل الله وبليته كان من الكافرين بإجماع المسلمين.

وأما تسميته منشئ الرسالة بدعياً؛ فالجواب: أنه سمي مورد الرسالة بدعياً بغير حجة ولا بيان، وهي منه فرية بلوى مرية، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ

إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾ [الإسراء: ٣٦]، فليحطب إلى حبله، على أنه علّق الذم بمن هو عنده لا يفعل فعلاً ولا يحدثه لا حسناً ولا قبيحاً، بل الله هو الفاعل؛ فكيف يضيف الكتمان والعداوة والبغضاء إلى من لا يتعلق به حدوث شيء من الأشياء؟! لولا السهو والغفلة، وقلة المبالاة بما يقول، ولو خالف المعقول والمنقول.

وما أدرجه في أثناء ذلك من رضا علي عليه السلام بخلافته وتقرير قضاياه وأحكامه وأخذه بنصيبه من الفية.

فالجواب: أن هذا يتعلق بالإمامة وستكلم على ما ينبغي من ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى.

وما رمى به صاحب الرسالة من الكذب وما جانسه؛ فالكلام فيه من جنس ما تقدم أن الإعراض عنه أولى، وترك المكافاة على القبيح الفاحش من شيمة ذوي النهى:

مَا أَبَالِي أَنْبَ بِالْحَزَنِ تَيْسُ أَوْ لِحَانِي بظَهْرِ غَيْبٍ لَثِيمُ

وما طول فيه من بسالة أئينا أمير المؤمنين علي عليه السلام، وشدة بأسه وعظيم سطوته، وما جانس هذا - فعند الكلام في الإمامة نبين إن شاء الله تعالى ما نحتاج إلى بيانه من ذلك وسواه، فذلك الموضع أليق؛ إذ غرضنا هاهنا تتبع ما جرى في خطبة رسالته، وعلي عليه السلام كذلك وفوق ذلك.

وما ذكر بعد ذلك من أخبار عمر ومناقبه وفتوحه، وكذلك عثمان، والكلام في جميعهم من جنس ما قدمنا في أمر أبي بكر؛ إذ كانت الطرق متقاربة في ذكر الفضل، وفيما ينبغي أن يفصل في الوارد فيهم على حسب ما تقتضيه الأدلة القاطعة، دون ما نقله حاطب الليل، وجمعه غشاء السيل.

وأما قوله بعد الصلاة على النبي ﷺ: «والأنجم الغر من صحابته أبي بكر الصديق، الذي فضّله الله على جميع الصحابة بالتحقيق، فجعله ثاني اثنين في

إسلامه وإيمانه وغاره وعمره وخلافته؛ فهو رفيقه وصديقه في حياته، وضجيعه وأنيسه في تربته، وأثنى عليه في كتابه العزيز في غير موضع، وأخبر أنه قد رضي عنه رضا يحله الله مع نبيه في أعالي جنته، وإن له ما يشاء عند ربه على رغم أعدائه وحسدته، ومدحه النبي ﷺ بما لا يحصى، ولا ثناء بعد ثناء الله تعالى أفضل من ثناء النبي ﷺ ومدحته؛ فكان من بعض ما قاله فيه: ((آساني بنفسه وماله، وزوجني ابنته؛ فأني منته لأحد عليّ كميته))، وقال: ((هو أخي وصاحبي، وما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين أفضل من أبي بكر))، وحسبك ذلك من فضيلته، وكيف تحصى فضائل من شهد النبي ﷺ بأنه لما وزن بجميع أمته خفوا وكان الرجحان في جنبته، روى ذلك خلف عن سلف وكل عدل ثقة ينقل ذلك عن ثقته، والبدعي في معزل عن ذلك يكتم فضائله لما ابتلاه الله بعداوته وبغضته.

وجعله النبي ﷺ أخاه من غير عقد^(١)، وأخبر عن فضله بصدق وقصد،

(١) - قال رضوان الله عليه في التعليق: (وأما قوله: وجعله النبي ﷺ أخاه يعني أبا بكر من غير عقد... إلخ).

فالجواب: أنه خلاف ما روي عنه ﷺ من أنه أخى رسول الله ﷺ بين الصحابة فبقي رسول الله ﷺ، وبقي أبو بكر وعمر وعلي، فأخى بين أبي بكر وعمر، وقال لعلي: ((أنت أخي)) أخرجه أحمد عن سعيد بن المسيب [روى حديث (المؤاخاة) الجم الغفير من المحدثين منهم: الترمذي (٦٣٦/٥) رقم (٣٧٢٠) والطبراني في الكبير (١٢٧/٨) رقم (٧٥٧٧) والهيتمي في مجمع الزوائد (١١١/٩) وابن أبي شيبه في مصنفه (٣٧٥/٦) والكنجي في الكفاية (ص ١٦٠) قال في هامشه: كنز العمال (١٢٢/٦)، انتهى. وأحمد في الفضائل (٦٦/٢) رقم (١١٣٥) وهو في مسند الشاميين (٣٦٤/١) رقم (٦٢٧)].

وأخرج الترمذي، والبعوي: (أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه، فجاء علي تدمع عيناه، فقال: يا رسول الله آخيت بين أصحابك، ولم تؤاخ بيني وبين أحد، قال رسول الله ﷺ: ((أنت أخي في الدنيا والآخرة))) [روى حديث: (أنت أخي في الدنيا والآخرة): الحاكم في المستدرک (١٥/٣) رقم (٤٢٨٨) والترمذي (٦٣٦/٥) رقم (٣٧٢٠) والكنجي في الكفاية (ص ١٦٨)؛ كما رواه الإمام أبو طالب ع في أماليه (ص ٦٥) من حديث طويل].

وأخرج أحمد عن عمر بن عبد الله، عن أبيه عن جده: (أخى النبي ﷺ بين الناس، وترك علياً حتى بقي آخرهم لا يرى له أخاً، فقال: يا رسول الله أخيت بين الناس، وتركنتي، قال: ((ولم تراني تركتك؟ إنما تركتك لنفسي أنت أخي وأنا أخوك، فإن ذَاكَ أَحَدٌ، فقل: أنا عبد الله وأخو رسول الله لا يدعيها بعدي إلا كذاب)). وأخرجه ابن عدي، عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده، تمت تنمة شرح المجموع.

وروى ابن المغازلي عن حذيفة: (أخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار، وكان يواخي بين الرجل ونظيره، ثم أخذ بيد علي بن أبي طالب، فقال: ((هذا أخي))) ومن حاشية، ورواه في سيرة ابن هشام.

وأخرج أحمد عن محمد بن زید الهذلي: أخى النبي ﷺ بين المسلمين، ثم قال: ((يا علي أنت أخي بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي، أما علمت يا علي... إلى قوله: فتسير باللواء والحسن عن يمينك، والحسين عن يسارك، ثم تكسى حلة خضراء من الجنة، ثم ينادي مناد من تحت العرش: نعم الأب أبوك إبراهيم، ونعم الأخ أخوك علي... إلخ)).

ورواه الخوارزمي، تمت من تفريج الكرب.

ورواه ابن المغازلي، ومحمد بن سليمان الكوفي.

وقد مر في حديث الإنذار قوله ﷺ: ((أبيكم يواظرن علي أن يكون أخي، ثم قال لعلي: أنت أخي... إلخ)).

وعنه ﷺ قال: (((ادعوا لي أخي))) فدعوا له علياً عليه السلام، فستره بثوبه، وأكب عليه، فلما خرج من عنده قيل له: ما قال لك؟ قال: علمني ألف باب يفتح [لعل هنا نقص وهو: كل باب] ألف باب، أخرجه ابن لهيعة، عن عبد الله بن عمر، تمت تفريج.

وأخرج ابن المغازلي، عن جابر بن عبد الله، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((مكتوب على باب الجنة قبل أن يخلق الله السماوات والأرض بألفي عام: محمد رسول الله، وعلي أخوه)) وقد مر هذا للإمام عليه السلام [روى حديث (مكتوب على باب الجنة... إلخ: وعلي أخوه): أحمد بن حنبل في الفضائل (٢/٦٦٥) رقم (١١٣٤) وابن المغازلي في مناقبه (ص ٤٣) رقم (٥٧) والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١١١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط].

وأخرج الرافعي، عن علي: ((إذا كان يوم القيامة نوديت من بطنان العرش: يا محمد نعم الأب أبوك إبراهيم، ونعم الأخ أخوك علي)) تمت تفريج.

وروى هذا الخبر ابن المغازلي، عن علي من طريق أهل البيت عليه السلام، عن علي بن موسى، عن آبائه عليه السلام، تمت تفريج.

وهو في صحيفة علي بن موسى عليه السلام، وكذا رواه الحاكم الجشمي، عن جعفر بن محمد، عن آبائه،

ويأتي رواية الإمام له في الجزء الرابع.

وقوله ﷺ: ((ألا أرضيك يا علي أنت أخي ووزير... إلخ)) أخرجه الطبراني في الكبير، عن ابن عمر، تمت تفريج.

فأين أخوة أبي بكر؟! تمت والحمد لله رب العالمين.

وأخرج الإمام أبو طالب، وصاحب المحيط، والكنجي، وابن المغازلي، ومحمد بن سليمان الكوفي، والترمذي، والطبراني، والحاكم كلهم، عن ابن عمر، قال: (أخى رسول الله ﷺ بين المؤمنين فقام علي، فقال: يا رسول الله كلهم يرجع إلى أخ غيري، فقال: ((أما ترضا أن تكون أخي؟)) قال: بلى، قال: ((فأنت أخي في الدنيا والآخرة)).

ورواه أبو علي الصفار بإسناده إلى ابن عمر، ورواه ابن المغازلي، عن جميع بن عمير، وأخرج عن حذيفة: (أخذ ﷺ بيد علي، وقال: ((هذا أخي))).

وعن عبد الرحمن بن عباس، عن أبيه، قال ﷺ: ((خير إخواني علي)).

وأخرج النسائي في خصائصه، عن أبي سليمان الجهني، قال: (سمعت علياً يقول على المنبر: أنا عبدالله وأخو رسوله، لا يقوها غيري إلا كذاب مفتر) فقال رجل: أنا عبدالله وأخو رسوله، فخنق فحمل [الخصائص، وأحمد في الفضائل (٦١٧/٢) رقم (١٠٥٥) بدون: فقال رجل.. إلخ].

وأخرجه في المحيط، عن حكيم بن سعيد، قال: (سمعت علياً يقول... إلخ).

ورواه في المحيط علي بن الحسين، عن القاضي أبي علي الحسن بن علي الصفار بسنده، عن أبي سليمان الأحمس، وهو زيد بن وهب، قال: سمعت علياً يقول: (أنا عبد الله)... إلخ رواية النسائي، ورواه في مجموع زيد بن علي.

وأخرجه ابن أبي شيبة، والنسائي، والعقيلي، وابن أبي عاصم، والحاكم، وأبو نعيم، عن عباد بن عبدالله، عن علي بن زيادة: (وأنا الصديق الأكبر، لقد صليت قبل الناس سبع سنين)، تمت تنمة شرح المجموع.

وروى القاضي علي بن أحمد الأكوخ بطريقه إلى ابن المغازلي بسنده إلى عطية بن زيد الباهلي: أن رسول الله ﷺ أخى بين المسلمين، وقال: ((يا علي أنت أخي، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي)) تمت من كتابه الأربعين في فضل آل محمد ﷺ، والحديث طويل ذكرنا صدره، وفيه: أن اللواء بيد علي يوم القيامة، وهو في مناقب ابن المغازلي.

وأخرج الكنجي، عن جابر، قال رسول الله ﷺ لعلي: ((أنت أخي وأنا أخوك)) تمت من مناقبه.

وقال: وأخرج أحمد، عن سعيد بن المسيب، عنه ﷺ قال لعلي: ((أنت أخي وأنا أخوك)) تمت مناقب.

وروى ابن المغازلي بإسناده إلى زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: ((أنت أخي ورفيقي،

ثم تلا: ﴿إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ١٧] ذكره الحسن بن بدر الدين.
وأخرج في المحيط عن الأصمغ بن نباته، قال: سمعت علياً يقول: (أنا عبد الله وأخو رسول الله، وأنا الصديق الأكبر لم يقلها أحد قبلي، ولا يقولها أحد بعدي إلا كاذب) ورواه محمد بن سليمان بإسناده إلى علي، قال: (أنا عبد الله... إلخ) وفي آخره: (فقالها رجل، فضرب به فاحتمله أصحابه... إلخ) من طرق كما في مناقبه.

ورواه الناصر الأطروش، عن حكيم بن سعد، قال: سمعت علياً يقول: (أنا عبد الله... إلخ) وفي آخره: (فضرب به جنون) ذكره الحسن بن بدر الدين عليه السلام.
وقوله عليه السلام لعل: ((أنت أخي في الدنيا والآخرة)) رواه محمد بن سليمان عن أم سلمة، وعن ابن عمر، وعن جعفر الصادق.

وعن الحسن البصري من طريقين، قال: (والله إنه لأخوه في الدنيا والآخرة).
وعنه عليه السلام: ((إذا كان يوم القيامة ضربت لي قبة من ياقوتة حمراء على يمين العرش، وضربت لإبراهيم قبة من ياقوتة خضراء على يسار العرش، وضربت فيما بيننا لعل بن أبي طالب قبة من لؤلؤة بيضاء، فما ظنكم بحبيب بين خليلين)) أخرجه البيهقي عن سلمان، تمت تفريجه.
وعنه عليه السلام: ((إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، فقصري وقصر إبراهيم متقابلان، وقصر علي بين قصري وقصر إبراهيم، فياله من حبيب بين خليلين)) أخرجه الحاكم، والبيهقي، وابن الجوزي، عن حذيفة، تمت تفريجه.

وأخرج نحو حديث سلمان ابن المغازلي، عن أبي خيثمة كما في المناقب.
وأبو الخير الحاكمي، عن حذيفة ابن اليمان عنه عليه السلام قال لعل: ((أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه)) [أخرج حديث: (أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي): الكنجي في الكفاية (ص ١٨٤) والحاكم في المستدرک (١٣٢/٣) رقم (٤٦٢٠) وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/٦٤)] أخرجه الحاكم، وقال: صحيح، تمت تفريجه.

وأخرجه محمد بن سليمان، والديلمي عن أنس بن مالك بزيادة: ((من بعدي)).
قال رسول الله عليه السلام: ((ليهنك العلم يا أبا الحسن لقد شربته شرباً، ونهلته نهلاً)) [أخرج حديث: (ليهنك العلم يا أبا الحسن لقد شربته شرباً، ونهلته نهلاً): أبو نعيم في حلية الأولياء (١/٦٥)]
أخرجه أبو نعيم، والخوارزمي، عن علي عليه السلام، تمت تفريجه.
وروى نحوه عبد الوهاب الكلبي، عن علي، تمت من مناقبه.

وأخرجه الكنجي، عن علي عليه السلام.
عنه عليه السلام: ((حب علي بن أبي طالب يأكل الذنوب كما تأكل النار الحطب)) [أخرج حديث: (حب علي بن أبي طالب يأكل الذنوب... إلخ): الكنجي في الكفاية (ص ٢٩٠) وقال: هكذا ذكره

وشهد له بأنه سيد كهول أهل الجنة ما خلا النبيين والمرسلين بتحقيق وجد، وحاز خلافة النبوة بأخبار ووعد، وكُلُّ قد رضي بخلافته وإمامته.

رضي بتقدمه علي بن أبي طالب، ولولا رضاه ومبايعته لم يقدر الصديق على مغالبتة، صوّب في حياته وبعد موته قضاياه وأحكامه، وأخذ من فيّه سهامه، وقام معه على من خالفه وضامه، ولم يزل شاكراً لله في ذكر إنعامه، وهذا هو الرضا حقيقة، لا ما يقوله المبتدع الكذاب من إكراهه على البيعة وجبره عليها أو نفاقه ومداهنته، وكيف يرضا بذلك الفتى القمقام بأن يهضم أو يضام، وفي يده ذلك العضب الحسام، والأبطال عند غضب ذلك الهمام تفرّق من صولته، وتفزع من هيئته؛ بل كيف يليق بمنصبه وجلال قدره إهمال ما استرعاه الله تعالى والصبر على بطلان أحكام الله، أو يسعه كتمان علم الله من دينه وشريعته، وقد قام في الله وقته وشمر، ولم يفرح بمن تقدم، ولا بالي بمن عنه تأخر، ولا إقامة من تقدم، ولا ضيق ذرعه مُحجّم، حتى قتل فيما بينه وبين معاوية فيما قيل سبعون ألف مسلم، لما علم أن قيامه واجب، وأن انتهاضه فرض عليه لازب، وأنه إن أهمل ذلك كان عاصياً وتاركاً لأمر رسول الله ﷺ، ولم يكن في زمن أبي بكر عاجزاً، ولا خلافة النبوة لأجل الدنيا فيزهّد في ذلك ويكون له عن القيام حاجزاً، لكنه علم أن أبا بكر أحق منه بالأمر، وأن له بذلك وعداً من الله ناجزاً،

مؤرخ الشام عن مؤرخ العراق. انتهى. والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٦٥) أخرجه تمام، وابن عساكر، والكنجي، عن ابن عباس. وعنه عليه السلام: ((حبي وحب أهل بيتي نافع في سبعة مواطن أهوالهن عظيمة)) أخرجه الديلمي، عن علي في الفردوس، ورواه معاوية أيضاً وهو عجيب!!، ورواه ولد الديلمي أيضاً، تمت تفريح.

وعنه عليه السلام: ((يا علي أنا المدينة، وأنت الباب، كذب من زعم أنه يصل المدينة إلا من الباب)) أخرجه ابن المغازلي، عن علي عليه السلام، تمت تفريح. عنه عليه السلام: ((إنما مثل علي في هذه الأمة مثل قل هو الله أحد في القرآن)) رواه ابن المغازلي، عن النعمان بن بشير، تمت تفريح والله أعلم.

ولولا ذلك لم يقدر أحد على دفعه عن حقه، ولا على مقاومة شدته وسطوته؛ فالحق مع علي حيث دار، وهو معترف بفضل ثاني اثنين إذ هما في الغار، ولو علم أن الحق له لما ضيع أمر النبي المختار، فهذا قول المحقق النظار، لا من ينسبه إلى العجز والذل والمداهنة من المنافقين الفجار، وهل المآثر إلا ما يتعاطاه، والمآثم إلا ما يتخطأه؛ فليدع كل بدعي ركوب هواه، ويعرف شيخ الافتخار ومعدن الوقار، فهو أسلم له وأقسط لطريقته.

وعلى الفاروق أبي حفص عمر، الذي فرق بين الحق والباطل، وفرق الشيطان من بأسه وشدته، ونشر عدله في المشارق والمغارب وعم الخلائق ببذله وعطيته، وفتح البلاد وأرشد العباد وهدى، فتح العراق ببعض جنوده وسيرته، فهو السعيد في عمره، والشهيد في منيته، وهو خذنه في حياته، وصاحبه في حفرته، أثنى عليه النبي ﷺ ثناء حسناً وأخبر أنه سراج الأنبياء في جنته.

وعلى عثمان ذي النورين الذي انسل على ابنتي النبي نكاحه وولايته، وسبّل بير رومة، وتصدق في المحل بوقر مائة ناقة مخطومة، وجهاز جيش عسرتة، وكف عن القتال لما بشره النبي ﷺ في منامه بإفطاره وشهادته، وكان في عمره طويل الهجود، كثير السجود، تالياً لكلمات الله وخاتمه في ركعته.

وعلي بن أبي طالب أخي رسول الله ﷺ وزوج البتول، الذي فاز بقرباته، وعقد إخائه وصهريته، أخبر النبي ﷺ أنه مدينة العلم وأن علياً باب مدينته، وقال: ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى)) لما قدح المنافقون في تخلفه عنه في غزوة تبوك وقعدته، وقال: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) لما نازعه أسامة ولم يعترف أن علياً مولاه، وأشاد ذلك في جميع حضرته، وقال: ((اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحق معه حيث دار))، وقد علمنا استجابة دعوته فمن أجل هذا قلت لك: إنه لو قام في زمن أبي بكر وعلم أن الحق له ودعا إلى نفسه لما وسع أحداً التأخر عن دعوته.

جعل النبي ﷺ محبته علامة الإيمان، وبغضه أمارة النفاق، وأخبر أن

السني أحق من البدعي بولايته ومحبه؛ إذ شهد بأن محبته ومحبة أبي بكر وعمر وعثمان لا تجتمع إلا في قلوب المؤمنين المتقين من أمته، وسنورد هذا في موضعه في رسالتنا هذه مسندة إلى من شهد النبي ﷺ بصدقه وعصمته.

وعلى الحسن الذي احتسب حقه في الله ورضي بحكمه وقضيته، وعلى الحسين الذي اختار الله له الشهادة، وجعل فراقه الدنيا على تلك الحالة تمام كمال السعادة لما أمرَّ سنان بن أنس النخعي لعنه الله الخنجر على حنجرته.

وعلى الأئمة من أولادهم الطاهرين التابعين لما جاء به سيد المرسلين دون من خالف أباه، ورضي باتباع هواه، وعكف على ضلالته وبدعته.

وعلى العباس بن عبد المطلب عم خير بريته، الذي استنزل السحاب بدعوته، وأخبر النبي ﷺ بفضيلته، وجعل الخلافة إلى أن تقوم الساعة في ذريته.

وعلى الخليفة في عصرنا وواحد دهرنا الذي زين الله العالم بخلافته، ولاحت شمائل النجابة في نجابته، وسلم المظلومين من الظالمين بحسن نظره، وخاف المنافقون من شبا سيف سطوته، المستخرج من عنصر نبيك، الصادع بالدلالة عليك، الذي اعتصم بك فوجدك منعماً، وتوكل عليك فكنت له من أعدائه منتقماً، الإمام الصوام القوام، إمام المشارق والمغارب الذي ليس للمسلمين في عصره إمام سواه، ولا خليفة في الأرض حقاً إلا إياه، أبي العباس أحمد بن الإمام المستضيء بأمر الله أبي محمد الحسن بن يوسف بن العباس بن عبد المطلب، أمير المؤمنين، أعز الله أنصاره، وأدام اقتداره.

فالكلام عليه:

أما قوله: «وعلى أبي بكر الصديق الذي فضله الله على جميع الصحابة»^(١)

(١) - قال رحمته الله في التعليق: كيف تقول هذا؟! وتحالف ما ورد عن النبي ﷺ في علي مما يقضي بأنه أفضل أمة محمد، من مثل قوله ﷺ: ((علي على الحق من تبعه فهو على الحق، ومن تركه ترك الحق)) رواه عصفور اللجنة موسى بن قيس عن أم سلمة.

وقوله ﷺ: ((علي عيبة علمي)) ورواه في الفصول الخوارزمي عن ابن مسعود بلفظ: ((هو عيبة

علمي)) تمت تفريج.
 أخرجه ابن عدي عن ابن عباس.
 وقوله عليه السلام: ((علي مني مثل رأسي من بدني)) أخرجه ابن المغازلي، والخطيب عن البراء، ورواه الخوارزمي عن ابن عباس.
 وقوله عليه السلام: ((علي يقضي ديني)) أخرجه البزار عن أنس.
 وقوله عليه السلام: ((علي يوم القيامة على الخوض لا يدخل الجنة إلا من جاء بجواز من علي بن أبي طالب)) رواه ابن المغازلي عن ابن عباس.
 وقوله عليه السلام: ((علي مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي)) أخرجه أبو بكر المطيري عن أبي سعيد الخدري.
 وقوله عليه السلام: ((علي مني وأنا منه لا يؤدي عني إلا أنا أو علي)) أخرجه أحمد عن أبي جنادة السلولي، وأبو داود، والترمذي، وهو في البخاري في البعث لأبي بكر ببراء، ثم علي.
 وقوله عليه السلام: ((علي أخي وصاحب لوائي)) أخرجه أحمد عن جابر.
 وقوله عليه السلام: ((علي سيد الشهداء، وأبو الشهداء الغرباء)) أخرجه المرشد بالله عن علي.
 وقوله عليه السلام: ((علي مع القرآن، والقرآن مع علي... إلخ)) أخرجه الحاكم والطبراني عن أم سلمة.
 وقوله عليه السلام: ((علي يعسوب المؤمنين... إلخ)) أخرجه ابن عدي، وابن عساكر عن علي.
 وقوله عليه السلام: ((علي أول الناس إسلاماً، وأقرب الناس رحماً، وأفقه الناس في دين الله تعالى، وأضرهم بالسيف، وهو وصيي، ووليي، وخليفتي من بعدي، يصول بيدي، ويضرب بسيفي، وينطق بلساني، ويقضي بحكمي، لا يحبه إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا كافر منافق، وهو علم الهدى)) أخرجه الصنعاني في إشراف الإصباح عن جرير بن عبد الله.
 وقوله عليه السلام: ((علي بن أبي طالب منجز عدااتي، ويقضي ديني)) أخرجه ابن مردويه، والديلمي عن سلمان.
 وقوله عليه السلام: ((علي بن أبي طالب أعلم الناس بالله، وأشد الناس حباً لله، وتعظيماً لأهل لا إله إلا الله)) أخرجه أبو نعيم عن علي.
 وقوله عليه السلام: ((على باب الجنة مكتوب محمد رسول الله، وعلي أخوه)) أخرجه أحمد عن جابر، ورواه المحب الطبري.
 وقوله عليه السلام: ((عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن أبي طالب)) أخرجه الخطيب، وابن المغازلي عن أنس، تمت من تفريج الكروب.
 وفي هامشه: ((علي خير البشر فمن أبى فقد كفر)) أخرجه الخطيب، وصاحب المحيط عن جابر.
 ((علي إمام البررة، وقاتل الفجرة، منصور من نصره، مخذول من خذله)) أخرجه الحاكم عن جابر، ورواه ابن المغازلي عن جابر، وفيه: ((أنا مدينة العلم وعلي بابها... إلخ)) كما في مناقبه، ورواه الكنجي عن جابر أيضاً، تمت تفريج.

فإن أدرج القرابة في الصحابة فقد عكس القضية، وجاء بالخطة الفرية، وأولى بتشبيه النجوم الدرية الذرية الزكية الذين قال فيهم ما أخبرنا به الشريف الأمير الأجل بدر الدين^(١) محمد بن أحمد بن يحيى بن يحيى بن الناصر بن الهادي عليه السلام

((علي بن أبي طالب باب حطة من دخل منه كان مؤمناً، ومن خرج منه كان كافراً)) أخرجه الدارقطني عن ابن عباس.

((علي بن أبي طالب يزهو في الجنة ككوكب الصبح لأهل الدنيا)) أخرجه الحاكم، والبيهقي، انتهى من الجامع الكبير.

وعنه عليه السلام: ((ادعوا لي سيد العرب يعني علياً قالت عائشة... إلخ)) أخرجه ابن جرير الطبري عن الحسن بن علي عليه السلام.

وقوله عليه السلام: ((إن وصيي، وموضع سري، وخير من أترك بعدي، ينجز عدتي، ويقضي ديني، علي بن أبي طالب)) أخرجه الطبراني عن أبي سعيد عن سلمان، تمت تفريج. فهل يوجد لمن فضله الفقيه من هذا شيء؟؟؟

وعنه عليه السلام قال: ((علي مني بمنزلة من ربي)) أخرجه ابن السمان في الموافقة، عن أبي بكر، وفي نسخة عن ابن عباس، ولعله الصواب [قد أخرجه الطبري في الذخائر كذلك، عن أبي بكر، وقال: أخرجه السمان في الموافقة، وأخرجه السيد صلاح في شرح هداية ابن الوزير عن أبي بكر كذلك، ولعله مروى عن ابن عباس أيضاً كما هو مروى عن جابر، ورواية أبي بكر لمثله من إخراج الله الحق على ألسنتهم، وإقرار أبي بكر وعمر وغيرهما للوصي عليه السلام كثير لا يحصى، والله ولي التوفيق، تمت منقولة من خط والدنا الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

وأخرجه في جواهر العقدين عن السمان، عن أبي بكر، تمت منه.، وأخرجه ابن المغازلي عن جابر.

وعنه عليه السلام: ((ما من نبي إلا وله نظير من أمته، وعلي نظيري)) أخرجه أبو الحسن الخلعي عن أنس.

وعنه عليه السلام: ((علي مني بمنزلة رأسي من جسدي)) أخرجه الملا وغيره عن البراء بن عازب.

وعنه عليه السلام: ((علي مني وأنا من علي فلا يؤدي عني إلا أنا أو علي)) أخرجه أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، عن حبشي بن جنادة، تمت شرح تحفة.

ويأتي الأخبار الدالة على أن علياً خير الأمة ما يضطر كل من بقي على الفطرة إلى الإقرار إلا أن يكون نالته الدعوة: ((واخذل من خذله)).

(١)- هو الأمير الكبير بدر الدين محمد بن أحمد بن يحيى بن يحيى بن الناصر بن الحسن بن عبدالله بن الإمام المنتصر محمد بن الإمام المختار القاسم بن الإمام الناصر أحمد بن الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم عليهم صلوات رب العالمين. كان من عيون العترة ووجوههم، الذين تناولت إليهم الأعناق، وشاع صيتهم في جميع الآفاق، عاصر الإمام المنصور بالله (ع)، وطلب منه الإمام أن يقوم بالإمامة، ولكنه رفض هو وأخوه الأمير شمس الدين يحيى بن أحمد،

مناولة، يرويه عن الشريف الأجل العالم عماد الدين، تاج العترة الحسن بن عبدالله بن المهول^(١)، قال: أخبرنا القاضي الإمام عماد الدين، أحمد بن أبي الحسن الكني^(٢)، عن عبد الرحيم بن المظفر بن عبد الرحيم الحمدوني^(٣)، عن والده المظفر، عن السيد الإمام المرشد بالله يحيى بن الحسين الجرجاني^(٤)، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن المعدل بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو محمد الحسن بن إسحاق بن إبراهيم بن زيد المعدل، قال: أخبرنا أبو بكر محمد

ودارت بينهما وبين الإمام مراسلات ومكاتبات آل أمرها إلى بيعة الإمام المنصور بالله (ع) بعد أن قدما عذرهما، ثم بايعاه وكانا من خيار أنصاره وأعيانهم، ودعيا الناس إلى بيعته حتى تفطرت أقدامهما، مع كبر سنهما، وارتفاع شأنهما عليه السلام.

تولى الأمير بدر الدين له صعدة ونجران وغيرهما، وناصره وعاضده وقاد الجيوش، وخاض غمرات الخوف في سبيل الله والدعاء إلى دينه، إلى أن توفاه الله سعيداً حميداً في يوم الخميس من شهر رجب من سنة (٦١٣هـ) وقبره بهجرة قطابر مشهور مزور.

(١)- الحسن بن عبدالله بن المهول: من ولد الهادي إلى الحق عليه السلام، ذكره الإمام المنصور بالله عليه السلام واحتج به فيمن أنكر على المطرفية من العترة الزكية وقال فيه: (الشريف الأجل الإمام العالم عماد الدين).

(٢)- قطب الدين أحمد بن أبي الحسن بن علي القاضي الكني، الشيخ العالم أبو الحسن، كان الغاية في حفظ المذهب، لقيه بعض شيوخ اليمن بمكة فأجاز لجميع من باليمن، وكان شيخاً إماماً أستاذاً هماماً، وفاته لعلها في عشر السنتين وخمسائة تقريباً والله أعلم.

(٣)- عبد الرحيم بن المظفر بن عبد الرحيم بن علي الحنفي الحمدوني المشروطي المعدل الرازي، من أهل الري، شيخ مكثر من الحديث، سمع أباه، وأبا بكر إسماعيل بن علي بن أحمد الخطيب النيسابوري، والسيد أبا الفضل ظفر بن الداعي بن مهدي العلوي، وأبا محمد عبد الواحد بن الحسن الصفار الرازي وغيرهم، ولد سنة (٤٧٧هـ)، وتوفي بعد (٥٢٩هـ) وقيل: (٥٣٧هـ). قلت: وهو الصواب. التحبير في المعجم الكبير (١/ ٤١٨).

(٤)- هو الإمام المرشد بالله يحيى بن الحسين بن إسماعيل بن زيد بن الحسن بن جعفر بن الحسن بن محمد بن جعفر بن عبد الرحمن الشجري بن القاسم بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام. ولد سنة (٤١٢هـ)، من أئمة العترة الدعاة، ظهر في أيام المستظهر العباسي، قال فيه الإمام المنصور بالله عليه السلام: الإمام العالم الفاضل الفقيه المحدث المتكلم النسابة، كانت دعوته في الجيل والري وجرجان ومضى على منهاج سلفه الصالحين، له كتاب الأمالي الاثنيية وتسمى (الأثوار) كان يملئها يوم الاثنين، والأمالي الخميسية، يوم الخميس، وكانت وفاته عليه السلام يوم السبت الخامس عشر من شهر ربيع الآخر سنة (٤٩٩هـ).

بن عبدالله بن ماهان، قال: حدثنا محمد بن عبدالرحيم، قال: حدثنا شباب خليفة بن خياط^(١)، وأبو حفص قالوا: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن أياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((النجوم أمان لأهل السماء، وأهل بيتي أمان لأمتي)).

وفي رواية أخرى بإسناد هذا الإمام المرشد بالله يرفعه إلى علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ((أهل بيتي أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء؛ فويل لمن خذلهم وعاندهم))^(٢).

(١)- خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري، أبو عمرو، ويعرف بشباب: محدث نسابة إخباري. صنف (التاريخ) عشرة أجزاء، طبع جزء منه و(الطبقات) ثمانية أجزاء، طبع جزء منه، وكان مستقيم الحديث، من متيقظي رواه. اهـ (الأعلام للزركلي).

(٢) - [حديث: ((أهل بيتي أمان... إلخ)) أخرجه: أحمد في الفضائل (٢/ ٦٧١) رقم (١١٤٥)، والطبراني في الكبير (٧/ ٢٢) رقم (٦٢٦٠). والحاكم في المستدرک (٣/ ١٦٢) رقم (٤٧١٥) بلفظ: (أمان من الاختلاف فإذا خالفتها قبيلة اختلفوا... إلخ)، والمحب الطبري في الذخائر (ص ١٧) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٥٩) ورواه الإمام الهادي (ع) كما في درر الأحاديث (٦٢) والإمام المرشد بالله (ع) في أماليه، والإمام علي بن موسى الرضا في الصحيفة (ص ٤٦٣) ملحقة بالمجموع].

قال عليه السلام في التعليق: قال الإمام المرشد بالله يحيى بن الحسين الجرجاني: حدثنا أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الأزجي بقرآتي عليه، قال: أخبرنا أبو القاسم عمر بن محمد بن إبراهيم بن سنبك البلخي، قال: أخبرنا أبو الحسين عمر بن الحسن بن علي بن مالك الأشثاني، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن زكريا المروزي، قال: حدثنا موسى بن إبراهيم المروزي الأعور، قال: حدثنا موسى بن جعفر بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: ((أهل بيتي أمان لأهل الأرض... إلخ)) انتهى من الأمالي.

ورواه الفقيه حميد الشهيد بسنده إلى المرشد بالله.

وروى الفقيه حميد عليه السلام بإسناده إلى المرشد بالله يرفعه بإسناده إلى أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تعلموا أهل بيتي فهم أعلم منكم، ولا تشتموهم فضلو)). وروى علي بن موسى الرضا بإسناده، قال: قال رسول الله ﷺ: ((النجوم أمان لأهل السماء، وأهل بيتي وولدي أمان لأمتي)).

وأما ما روي في الحديث^(١): ((أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم))^(٢)

(١) هذا تأويل من الإمام مجارة للخصم على فرض الصحة، وإلا فالخبر غير صحيح، قال السيد الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير: فأما ما روي مرفوعاً: أصحابي كالنجوم.. إلخ؛ فهو ضعيف، قاله ابن كثير الشافعي، وقال: رواه عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه قال ابن معين: هو كذاب، وقال السعدي: ليس بثقة، وقال البخاري: تركوه، وقال أبو حاتم: حديثه متروك، وقال أبو زرعة: وإي، وقال أبو داود: ضعيف وأبوه ضعيف.

وقد روي هذا الحديث من غير طريق، ولا يصح شيء منها ذكر ذلك كله ابن كثير الشافعي في كلامه على أحاديث المنتهين، وقال ابن حجر في التلخيص: حديث أصحابي كالنجوم.. إلخ، رواه عبد بن حميد في مسنده من طريق حمزة النصيبيني عن نافع عن ابن عمر، قال: وحزمة ضعيف. وقال الذهبي في الميزان: رواياته موضوعة، وقال ابن حجر في التلخيص: ورواه الدارقطني في غرائب مالك من طريق حميد بن زيد عن مالك عن جعفر بن محمد عن جابر، وحميد لا يعرف، قال: ولا أصل له من حديث مالك ولا من فوقه؛ وذكره البزار من رواية عبد الرحيم بن زيد، قال: وعبد الرحيم كذاب.

قال الذهبي في الميزان في عبد الرحيم هذا: قال البخاري: تركوه، وقال يحيى بن معين: كذاب، وقال مرة: ليس بشيء، وقال الجوزجاني: ليس بثقة، وقال أبو حاتم: ترك حديثه، وقال أبو زرعة: وإي، وقال أبو داود: ضعيف، وقال ابن حجر: ومن حديث أنس وإسناده وإي.

قال: ورواه القضاعي في مسند الشهاب له من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: وفي إسناده جعفر بن عبد الواحد قال في الميزان: هذا الحديث من بلاياه.

قلت: وقال في الميزان في ترجمة جعفر هذا: قال الدارقطني: يضع الحديث، قال: وقال أبو زرعة: يضع أحاديث لا أصل لها، قال: وقال ابن عدي: يسرق الحديث ويأتي بالمناكير عن الثقات.

قال ابن حجر: ورواه أبو ذر الهروي في كتاب السنة من حديث مندل عن جوير عن الضحاك بن مزاحم منقطعاً، قال: وهو في غاية الضعف.

قلت: وضعفه أحمد، ولبنه أبو زرعة، قال ابن عدي: الضحاك بن مزاحم إنما عرف بالتفسير، قال ابن حجر: وقال أبو بكر البزار: هذا الكلام يعني حديث أصحابي كالنجوم لا يصح عن النبي، قال: وقال ابن حزم: هذا خبر مكذوب موضوع باطل.

انتهى من إملاء الإمام القاسم بن محمد عليه السلام، انتهى من تخريج الشافي للمولى العلامة نجم العترة الحسن بن الحسين الحوثي أيداه الله آمين. مع تصرف يسير غير مغل.

(٢) - قال عليه السلام في التخريج: أقول هذا تأويل من الإمام عليه السلام لحديث: ((أصحابي.. إلخ)) على فرض صحته، وإلا فإنه بعيد سيما إذا حمل على عموم أصحابه عليهم السلام، فإن البعض منهم منشأ كل ضلالة وفتنة، فيحمل على أنه يقتدى بمن استقام منهم ولم يغير، ولم يفارق علياً باب حطة الذي من تمسك به لن يضل، كما في حديث زيد بن أرقم، وأنس وغير ذلك.

على أنه قد قُدِّح في الخبر ((أصحابي... إلخ))، قال القاسم بن إبراهيم في الكامل المنير بعد أن عد جماعة سباهم رَوَوْا عن رسول الله ﷺ الزور: إن الله نهى عن الاختلاف، وزعموا أن رسول الله ﷺ أمر به إذ قال: زعموا ((أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم)). قلت [القائل الإمام القاسم بن محمد ﷺ]: الرواي لهذا الحديث جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، قال الدارقطني: يضع الحديث. قال الذهبي: ومن [بلاياه] [في الأصل: من بلياته، والتصحيح من الميزان للذهبي (١٤١/٢)]: عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: ((أصحابي كالنجوم... إلخ)).

وفي تنقيح الأنظار للسيد محمد بن إبراهيم الوزير ما لفظه: فأما ما روي مرفوعاً: ((أصحابي كالنجوم... إلخ)) فهو ضعيف، قاله ابن كثير الشافعي، وقال: رواه عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه. قال ابن معين: هو كذاب. وقال السعدي: ليس بثقة. وقال البخاري: تركوه. وقال أبو حاتم: حديثه متروك. وقال أبو زرعة: وإ. وقال أبو داود: ضعيف، وأبوه ضعيف. وقد روى هذا الحديث من غير طريق فلا يصح شيء منها، ذكر ذلك كله ابن كثير الشافعي في كلامه على أحاديث المنتهى.

وقال ابن حجر في التلخيص: حديث ((أصحابي كالنجوم... إلخ))، قال: رواه عبد بن حميد في مسنده من طريق حمزة النصيبيني عن نافع، عن ابن عمر، قال: وحمة ضعيف [جداً]. وقال الذهبي في الميزان في حمزة هذا: قال ابن معين: لا يساوي فلساً، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الدارقطني: متروك. وقال ابن عدي: عامة رواياته موضوعة [انظر الميزان للذهبي (٣٧٩/٢)] وتلخيص الحبير لابن حجر (١٩٠/٤) رقم (٢٠٩٨).

وقال ابن حجر في التلخيص: ورواه الدارقطني في غرائب مالك من طريق [جميل] بن زيد عن مالك عن جعفر بن محمد [عن أبيه]، عن جابر، و[جميل]: لا يعرف. قال: ولا أصل له [في] حديث مالك، ولا من فوقه، وذكره البزار من رواية عبد الرحيم بن زيد، قال: وعبد الرحيم كذاب [ذكر نحو هذا الكلام في لسان الميزان (١٣٧/٢)] وهو في التلخيص (١٩٠/٤) رقم (٢٠٩٨) والتصحيح منه].

قال الذهبي في الميزان في عبد الرحيم هذا: قال البخاري: تركوه. وقال يحيى بن معين: كذاب، وقال مرة: ليس بشيء. وقال الجوزجاني: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: ترك حديثه. وقال أبو زرعة: وإ. قال [أي ابن حجر في التلخيص، ومعظم هذا البحث له من قوله: قال ابن حجر في التلخيص: حديث أصحابي... إلخ، إلا ما كان من الميزان أو بلفظ (قلت)]. انظر التلخيص (١٩٠/٤): ورواه القضاعي في مسند الشهاب له من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: وفي إسناده جعفر بن عبد الواحد [وهو كذاب] -: قال في الميزان: هذا الحديث من بلاياه.

قلت: وقال في الميزان في ترجمة جعفر هذا، قال الدارقطني: يضع الحديث، قال: وقال أبو زرعة: يضع أحاديث لا أصل لها، قال: وقال ابن عدي: يسرق الحديث، ويأتي بالناكير عن الثقات

فحمل ذلك العلماء على إمامة الصلاة والفتوى، والكل مطبق على أنه لا يراد بذلك الإمامة؛ لأنها في قریش خاصة ممن خص بها الذرية الزكية، وممن عم بها قریشاً بعد بطلان قول الخوارج وهو باطل؛ فأين من يُستفتى في تحليل الأصابع، ممن يُستدفع به العذاب الواقع؟!]

[تفضيل الفقيه لأبي بكر والرد عليه وإيراد أحاديث تقضي بتفضيل علي (ع)]

وأما قوله: «فضله على جميع الخلائق بالتحقيق»^(١) فدعوى لا تسلم، ودونه

[انظر الميزان (١٤١/٢) ولسان الميزان (١١٧/٢) رقم (٤٨٨)].

قال ابن حجر: ورواه يعني حديث أصحابي كالنجوم.. الخبر، أبو ذر الهروي في كتاب السنة من حديث مندل عن جوير، عن الضحاك بن مزاحم منقطعاً، قال: وهو في غاية الضعف. قلت: وضعفه أحمد، وليّنه أبو زرعة.

قال ابن عدي: الضحاك بن مزاحم إنما عرف بالتفسير، فأما روايته عن ابن عباس، وأبي هريرة، وجميع من روى عنه ففي ذلك كله نظر.

قال ابن حجر: وقال أبو بكر البزار: هذا الكلام - يعني حديث أصحابي كالنجوم.. الخبر - لا يصح عن النبي ﷺ.

قال: وقال ابن حزم: هذا خبر مكذوب موضوع باطل [التلخيص لابن حجر (١٩٠/٤) رقم (٢٠٩٨)]، انتهى من إملاء الإمام القاسم بن محمد عليه السلام.

(١) - قال رضي الله عنه في التعليق: كيف وقد قال ﷺ: ((خير رجالكم علي.. إلخ)) وقد مر ذكر من أخرجه من المحدثين [وردت أحاديث كثيرة ناصة على أفضلية أمير المؤمنين (ع) أخرجه المحدثون؛ منهم: الطبراني في الكبير (٢٢١/٢) رقم (١٠٦٣) بلفظ: (خير من أخلف بعدي) والهيثمي في مجمع الزوائد (١١٣/٩) بلفظ: (خير من أترك بعدي) وكذا الكنجي في الكفاية (ص ٢٥٩). وروى الهيثمي في مجمعه عن جابر: (وختمت القرآن على خير الناس) وابن المغازلي عن ابن عمر (خيرهم من كان محل له في المسجد.. إلخ) (ص ١٧٠) رقم (٣٠٩) وفرات في تفسيره (١١٢/١): (إن أفضل كل أمة بعد نبيها وصي نبيها ألا وإن أفضل الأوصياء وصي محمد)، وأحمد في الفضائل (٦٠٤/٢) رقم (١٠٣٣) عن ابن مسعود: (كنا نتحدث أن أفضل أهل المدينة علي) والكنجي (ص ٢١٥) عن عائشة: (ذاك خير البشر). كما روى نزول: ﴿أُولَئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِّ﴾ [البينة]، في علي عليه السلام: الكنجي (ص ٢١٦) والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (٣٥٦/٢) والخبري في تفسيره (ص ٣٢٨) وفرات الكوفي في تفسيره (٥٨١/٢) والقندوزي في ينابيع المودة (٣١٧/٢). وسيأتي حديث: (علي خير البشر)].

وروى زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي، قال: قال لي رسول الله ﷺ: ((أنت أخي ووزير، وخير من أخلفه بعدي، بحبك يعرف المؤمنون، وببغضك يعرف المنافقون، من أحبك من أمتي بريء من النفاق، ومن أبغضك لقي الله عز وجل منافقاً)) وهو في مجموعه. وقال ﷺ: ((خير البرية علي)) رواه الخوارزمي، عن أبي سعيد مرفوعاً.

ورواه أيضاً عن جابر، وقد قال ﷺ: ((وخير من أخلفه بعدي)) وقد ذكرنا من أخرجه. وقالت عائشة: قال ﷺ في الخوارج: ((يقتلهم خير الخلق والخليقة، وأقربهم إلى الله وسيلة)) ورواه الفقيه حميد بإسناده إلى ابن المغازلي بإسناده إلى مسروق، وهو في المناقب، قال: قالت عائشة... إلخ، وروى نحوه في المحيط.

وروى المديني في كتاب (صفتين) عن مسروق: أن عائشة قالت لما عرفت أن علياً قتل ذا الثدية: ألا إنه لا يمنعني ما في نفسي أن أقول ما سمعته من رسول الله ﷺ، سمعته يقول: ((يقتله خير أمتي من بعدي)).

وروى في المحيط عن أبي طالب بإسناده إلى أبي وائل، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: ((علي خير البشر فمن أبى فقد كفر)).

وروى برهان الدين في أسنى المطالب، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: ((علي خير البشر فمن أبى فقد كفر)) [روى حديث: (علي خير البشر فمن أبى فقد كفر): الكنجي في كفايته (ص ٢١٤) قال في هامشه: تاريخ بغداد (٤٢١/٧) كنوز الحقائق (ص ٩٢) الرياض النضرة (٢/ ٢٢٠) ذخائر العقبين (ص ٩٦) انتهى. ورواه الكنجي في الكفاية (ص ٢١٤) عن عائشة بلفظ: (ذاك خير البشر لا يشك فيه إلا كافر) قال في هامشه: تاريخ بغداد (٤٢١/٧)، انتهى. وعن جابر بلفظ: (ذاك خير البرية لا يشك فيه إلا كافر) قال في هامشه: تفسير ابن جرير الطبري (١٧١/٣٠) نور الأبصار (ص ٧٠، و ص ١١٠)، انتهى [تمت إقبال.

وعنه ﷺ: ((إن أخي ووزير، وخير من أخلفه بعدي علي بن أبي طالب)) رواه الخوارزمي عن سلمان، وقد مر ذكره.

ورواه الصفار عن أنس بن مالك بزيادة: ((وخليفتي في أهلي يقضي ديني وينجز مواعيدي: علي بن أبي طالب)) تمت من الأربعين.

وروى عن أنس أيضاً بطريق أخرى عنه ﷺ: ((إن أخي ووزير ووصي: علي بن أبي طالب)) تمت من كتاب الأربعين.

وروى في المحيط بإسناده إلى أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: ((علي بن أبي طالب خير البرية)).

وروى أيضاً عن عائشة، قالت في الخوارج: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((يقتلهم خير أمتي

الوشيج^(١) المحطم، إنما ذلك لأخيه وابن عمه، وفارج الكرب عن وجهه؛ فذلك ثابت فيما رويناه من طريق هذا الإمام المرشد بالله ﷺ، قال: أخبرنا محمد بن علي بن محمد بن أحمد المكفوف بقرآتي عليه بأصفهان، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان^(٢) قال: حدثنا الحسن بن محمد بن أبي هريرة قال: حدثنا عبدالله بن عبد الوهاب، قال: أخبرنا محمد بن الحارث القرشي، قال: حدثنا محمد بن جابر، قال: حدثنا حبيب بن الشهيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضِيَ الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((من سرَّه أن يحيا حياتي،

من بعدي، وهو يتبع الحق، والحق يتبعه)) وقد تقدم ذكر هذا، والحمد لله. وأخرج الحاكم من حديث معاذ، قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: ((تخصم الناس بسبع: أنت أولهم إيماناً بالله، وأوفاهم بعهد الله، وأقومهم بأمر الله، وأقسمهم بالسوية، واعدلهم في الرعية، وأبصرهم بالقضية، وأعظمهم عند الله مزية)) تمت شرح تحفة.

وقال ابن أبي الحديد أخرجه أبو نعيم في الحلية. وأخرجه الكنجي، عن معاذ بن جبل، تمت من مناقبه، وفيها رواه ابن عساكر في تاريخه. ورواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده عن عمر ابن الخطاب نحو حديث معاذ. وروى بإسناده إلى حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((علي خير البشر ومن أبى فقد كفر)) وروى بإسناده عن جابر، قال: ((علي خير البشر)).

وروى الكنجي بإسناده عن حبيب بن ثابت، قال دخل النبي ﷺ على فاطمة، فبكت، فقال: ((ما يبكيك لقد زوجتك خير من أعلم)) وقال: رواه البخاري في أماليه.

وقال أبو الفرج الأصفهاني: وروى عطية عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: ((خير الناس: حمزة، وجعفر، وعلي)) قاله ابن أبي الحديد رحمه الله، تمت شرح نهج.

(١) الوشج بالشين المعجمة والجيم: سحر الرماح.

(٢) هذا هو أبو الشيخ وأبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان بالحاء المهملة والياء المشناة من تحت صاحب الطبقات الذي أكثر الرواية عنه في أمالي المرشد بالله - ﷺ -، توفي سنة تسع وستين وثلاثمائة، وهو غير ابن حبان بالباء الموحدة من أسفل كما يتوهمه البعض وقد نهبت على ذلك في نسخ الأمالي المطبوعة عند التصحيح؛ فهذا الأخير هو أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان صاحب التاريخ والجرح والتعديل، توفي سنة أربع وخمسين وثلاثمائة. انتهى إملاء الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي ﷺ.

ويموت ميتتي، ويدخل جنة عدن التي غرسها ربي عز وجل بيده؛ فليتول علي بن أبي طالب وأوصيائه فهم الأولياء والأئمة من بعدي، أعطاهم الله علمي وفهمي، وهم عترتي من لحمي ودمي، إلى الله أشكو من ظالمهم من أمتي، والله لتقتلنهم أمتي، لا أنا لهم الله عز وجل شفاعتي)).

[حديث الأمان من الضلال]

وبهذا الإسناد أخبرنا أبو محمد هذا^(١) قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، قال: حدثنا محمد بن حمزة، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة، قال: حدثنا عمر بن طلحة، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن معروف، عن أبي جعفر، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ قال: ((ألا أخبركم بمن إذا اتبعتموه لم تهلكوا ولم تضلوا؟)) قالوا: بلى، قال: ((علي بن أبي طالب)) وعلي إلى جانبه، فقال: ((وازروه وناصحوه وصدقوه)) ثم قال: ((جبريل عليه السلام أمرني بالذي قلت لكم))^(٢).

[حديث مشابهة علي لعيسى(ع)]

وبالإسناد إلى هذا الإمام المرشد بالله عليه السلام، قال: أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الأرجي، قال: أخبرنا أبو القاسم عمر بن محمد بن إبراهيم بن سبنك البجلي، قال: أخبرنا أبو الحسين عمر بن الحسن بن علي بن

(١) هكذا في الأصل، وفي أمالي المرشد بالله، والظاهر أن المراد به محمد بن علي المكفوف السابق إلا أن كنيته أبو أحمد كما في الأمالي فلعل له كنيتين. انتهى إملاء الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

(٢) - [حديث زيد بن أرقم (ألا أخبركم بمن إذا اتبعتموه لم تهلكوا... إلخ)، رواه: الإمام المرشد بالله (ع) في أماليه (١/ ١٣٧) ابن المغازي في مناقبه (ص ١٦١) رقم (٢٩٢)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٦٣) بلفظ: [ما إن تمسكتم به لن تضلوا]].

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: وهذا الحديث عن زيد بن أرقم روى معناه ابن أبي الحديد، وفيه نص بالإمامة، ثم رجع إلى تأويله كما كان يوجب تخطية المشائخ فابحث عنه، تمت.

مالك الأشناني، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن زكريا المروزي، قال: حدثنا موسى بن إبراهيم المروزي الأعور، قال: حدثني موسى بن جعفر بن محمد، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ((يا علي، إن فيك مثلاً من عيسى بن مريم أحبته النصارى حتى أنزلته بالمنزل الذي ليس له، وأبغضته اليهود حتى بهتوا أمه، لولا أن تقول فيك طوائف من أمتي ما قالت النصارى في المسيح ابن مريم لقلت فيك قولاً لا تمر بمألاً من أمتي إلا أخذوا من ترابك، وطلبوا فضل طهورك، ولكن أنت أخي ووزير، وصفيي ووارثي، وعيبة علمي)).

[حديث الصديقين]

وبالإسناد إلى هذا الإمام، قال: أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي بن محمد الواعظ بن العلاف بقرآتي عليه بالرصافة ببغداد، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن أحمد بن مالك القطيعي، قال: فيما كتب إلينا عبدالله بن غنام الكوفي يذكر أن الحسن بن عبد الرحمن بن أبي ليلى المكفوف حدثهم، قال: أخبرنا عمرو بن جميع البصري، عن محمد بن أبي ليلى، عن عيسى بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه أبي ليلى، قال: قال رسول الله ﷺ: ((الصديقون ثلاثة: حبيب النجار مؤمن آل ياسين الذي قال ﴿يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾*) [يس]، وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ [غافر: ٢٨]، وعلي بن أبي طالب الثالث، وهو أفضلهم))^(١).

(١)- [روى حديث: (الصديقون ثلاثة): أحمد في الفضائل (٢/ ٦٢٧) رقم (١٠٧٢) والسيوطي في الجامع الصغير (٢/ ٤٠) [المطبعة الخيرية - مصر] ورواه عن أبي نعيم في المعرفة وابن عساكر. انتهى. ورواه الكنجي في كفايته (ص ١٠٧) وابن المغازلي في مناقبه (ص ١٦١) رقم (٢٩٣).
(*) قال ﷺ في التعليق: ورواه الحاكم الحسكاني عن أبي ليلى واسمه دواد بن بلال بن أحيحة رواه عنه من ثلاث طرق، تمت شواهد تنزيل. قال ابن حجر: أخرجه ابن النجار عن ابن عباس، وأخرجه أبو نعيم، وابن عساكر عن أبي ليلى، تمت من حاشية مجموع زيد بن علي عليه السلام.

[حديث الطير]

ومن ذلك حديث الطير: وقد أخبرنا به الفقيه بهاء الدين علي بن أحمد الأكوخ، قال: أخبره علي بن محمد بن حامد اليميني الصنعاني بمكة حرسها الله في العشر الوسطى من شهر ذي الحجة سنة ثمان وتسعين وخمسمائة، قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أبي الفوارس بن أبي نوار بن الشرفية، قال: أخبرنا الشيخ المعمر صدر الدين المقري صدر الجامع بواسط أبو بكر بن الباقلاني المقري، والقاضي جمال الدين نعمة الله بن العطار، والقاضي الأجل عز الدين هبة الله بن الحسن بن الفرج بن علي بن حياش رحمهم الله رواه في شهر الله الأصب رجب من سنة إحدى وتسعين وخمسمائة، قالوا: أخبرنا القاضي أبو عبدالله محمد بن علي بن محمد بن الطيب الحلاني رحمهم الله، قال: أخبرنا أبي العدل أبو الحسن علي بن محمد الحلاني المصنف، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن مظفر العطار الفقيه الشافعي رحمهم الله بقرآتي عليه فأقر به سنة أربع وثلاثين وأربعمائة، قلت له: أخبركم أبو محمد عبدالله بن محمد بن عثمان المدني الملقب بابن السقا الحافظ رحمهم الله، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن صدقة الجوهرى الواسطي رحمهم الله سنة ثلاث وثلاثمائة، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن زكريا بن دويد العبدي، قال: حدثنا حميد الطويل،

وأخرجه الكنجي عن أبي ليل، وأوله: ((سُبَّاق الأمم ثلاثة... إلخ)) من طريقين، تمت مناقب، إحدى الطريقين بلفظ: ((الصديقون... إلخ)). وقال: رواه ابن عساكر، وأبو نعيم. وأخرجه الطبراني، وابن مردويه بلفظ: ((السُّبَّاق ثلاثة... إلخ)) عن ابن عباس، تمت جامع صغير. وأخرجه أبو نعيم، وأحمد بن حنبل، وابن المغازلي، تمت من مناقبه عن أبي ليل، تمت تفريج. وأخرجه عبد الوهاب الكلابي عن أبي ليل تمت من مناقبه. ((والسابقون: ثلاثة... إلخ)) أخرجه الطبراني، وابن مردويه عن ابن عباس، تمت تفريج. ورواه الحاكم عن ابن عباس من أربع طرق، تمت شواهد. وروى الكلابي عن السدي، قال: ((والسابقون... إلخ)) نزلت في علي، تمت من مناقبه. ورواه الحاكم عن ابن عباس من أربع طرق [أي] [في الأصل: من] أن الآية نزلت في علي.

عن أنس بن مالك، قال: أهدي لرسول الله ﷺ نحامة^(١) فقال: ((اللهم ابعث أحب خلقك إليك وإلى نبيك يأكل معي من هذه المائدة))^(٢) قال: فأتى

(١) نحام بالنون المضمومة، والحاء المهملة، فالف، فميم: طائر أحمر كالأوز. انتهى أفاده القاموس.
(٢) - [حديث (الطير) أخرجه جمع غفير من المحدثين والحفاظ منهم: الترمذي (٥/٦٣٦) رقم (٣٧٢١) وأحمد بن حنبل في الفضائل (٢/٥٦٠) رقم (٩٤٥) والنسائي في السنن (٥/١٠٧) رقم (٨٣٩٨) وأبو يعلى في مسنده (٧/١٠٥) رقم (٤٠٥٢) والطبراني في الكبير (١/٢٥٣) رقم (٧٣٠) والأوسط (٢/٤٤٢) رقم (١٧٦٥) والحاكم في مستدركه (٣/١٤١) رقم (٤٦٥٠) والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١٢٦) وقال رواه البزار، ورواه ابن المغازلي في مناقبه (ص ٩٨) رقم (١٥٥) وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/٦٣) والكنجي في الكفاية (ص ١٢٧)].
(*) قال ﷺ في التعليق: أخرجه الترمذي، والحاكم، وصححه وقال: يلزم الشيخين تصحيحه لكثرة من رواه، وقد عد في المستدرک من رواه عن أنس من وجوه التابعين نيلاً وثلاثين رجلاً، وجمع طرقه في غيره عن ستة وثمانين نفساً كلهم يروونه عن أنس، وقد رواه المحاملي عن سفينة مولى رسول الله ﷺ، ورواه عبدالله، ورواه علي في حديث المناشدة، قال هذا المنصور بالله محمد بن عبدالله الوزير.

وفي شرح التحفة لمحمد بن إسماعيل الأمير: قال المحب الطبري: عن أنس، وساق حديث الطير، ثم قال: أخرجه الترمذي، والبخاري، والحرمي، وأبو بكر النجار، ثم ذكر إخراج ابن عساكر له عن دينار، وعن عبدالله القشيري كليهما عن أنس، ثم قال: وأخرجه عبدالله بن أحمد عن سفينة مولى رسول الله ﷺ، وأخرجه ابن المغازلي عن أنس، وعن ابن عباس، تمت من مناقبه.
وروى علي بن عيسى حديث الطير في حديث المناشدة من طريق ابن المغازلي كما يأتي.
وهو في رواية الفقيه حميد عن ابن المغازلي، ورواه أبو علي الصفار بإسناده عن أنس، تمت من الأربعين له.

ورواه أبو الحسين عبد الوهاب بن الحسن بن الوليد الكلابي عن أنس، ورواه النسائي في خصائصه عن أنس، وسيأتي قول صاحب المحيط، وعدد من رواه.
ورواه ابن المغازلي عن ابن عباس، وعن سفينة مولى رسول الله ﷺ، وعن علي بن حديث المناشدة، وعن أنس من طرق أكثر من عشر.

ورواه الكنجي عن أنس من ثلاث طرق، وعن سفينة، وقال: رواه المحاملي كذلك أي عن سفينة وذكر أن الحاكم أخرجه عن ستة وثمانين نفساً، وذكر عددهم كما في مناقبه، وقال: أخرجه الترمذي، والحافظ في تاريخه، وأخرجه أيضاً عن علي كما في مناقبه.

علي، فقال: يا أنس استأذن لي على رسول الله ﷺ، قال: فقلت: النبي عنك مشغول؛ فرجع علي، ولم يلبث إلا قليلاً أن رجع، فقال: يا أنس استأذن لي على رسول الله ﷺ، فقال: النبي عنك مشغول، فرجع ولم يلبث إلا قليلاً أن رجع، فقال: يا أنس استأذن لي على رسول الله ﷺ فهمت أن أقول مثل قولي الأول والثاني؛ فسمع النبي ﷺ من داخل الحجرة كلام علي، فقال: ((ادخل أبا الحسن ما أبطأ بك عني؟)) قال: قد جئت يا رسول الله وهذه الثالثة كل ذلك يردني يقول: النبي عنك مشغول، فقال: ((يا أنس ما حملك على هذا؟)) قلت: يا رسول الله سمعت الدعوة فأحببت أن يكون الرجل من قومي، فقال النبي ﷺ: ((كل يحب قومه يا أنس)).

وقد روى هذا الخبر هذا المصنف الذي رويناه عنه من قريب من عشر طرق، ولاشتهار هذا الحديث فضله على جميع أصحابه علماء العدل^(١) ممن يقول بتقديم أبي بكر في الإمامة.

[حديث سيد العرب]

ومما رويناه بهذه الطريق، قال: أخبرنا أبو نصر أحمد بن موسى بن الطحان الواسطي رحمه الله إجازة، عن القاضي أبي الفرج أحمد بن علي بن جعفر بن محمد بن المعلى الخنوطي الحافظ الواسطي رحمه الله قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد الديباجي بتستر، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا إسحاق بن بشر الكاهلي، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الله، عن جعفر بن المغيرة، عن سلمة بن كهيل، قال: مر علي بن أبي طالب على رسول الله ﷺ وعنده عائشة، فقال: ((يا عائشة، إذا أحببت أن تنظري إلى سيد العرب فانظري إلى ابن أبي طالب))^(٢) فقالت: أنت

(١)- يريد علماء المعتزلة كما قال أبو علي الجبائي: إذا صح حديث الطير فعلي أفضل.

(٢)- [روى حديث (سيد العرب): الطبراني في الأوسط (٢/٢٧٩) رقم (١٤٩١)، والحاكم في المستدرک (٣/١٣٣) رقم (٤٦٢٥)، والهيثمي في مجمع (٩/١١٦)، وأبو نعيم في الحلية

سيد العرب، فقال: ((أنا إمام المسلمين وسيد المتقين، وإذا سرك أن تنظري إلى سيد العرب فانظري إلي علي بن أبي طالب)).

[الرد على أن أبا بكر أول من آمن]

وأما قوله: «إنه ثاني اثنين في إسلامه وإيمانه وغارهِ»^(١) **فلا نسلم لقيام**

(١/٦٣)، والكنجي في الكفاية (ص ١٨٢) بلفظ [أنت سيد ولد آدم.. إلخ]، وروى ابن المغازلي (ص ٩١) رقم (١٥٥) من حديث المناشدة (أنت سيد العرب) [[. قال عليه السلام في التعليق: وقال عليه السلام: ((أنا سيد ولد آدم، وعلي سيد العرب)) أخرجه الحاكم عن عائشة، وأخرجه أيضاً عن جابر، وعن ابن عباس. وأخرجه الدارقطني عن ابن عباس، وأخرجه ابن جرير الطبري عن الحسن بن علي، تمت تفريجه. وأخرجه أبو نعيم في الحلية، قاله ابن أبي الحديد. ورواه أبو علي الصفار بإسناده عن أنس. وروى عن عبدالله، قال: قال جبريل عليه السلام لعلي: ((أنت سيد ولد آدم يوم القيامة ما خلى النبيين... إلخ)) أخرجه الكنجي عن الحسن بن علي، تمت مناقب. وروى الفقيه ابن المغازلي من حديث المناشدة عن عامر عن علي قوله عليه السلام: ((أنت سيد العرب)).

(١)- قال عليه السلام في التعليق: وهو علي.

رواه محمد بن سليمان الكوفي عن أنس، وعن أبي رافع، ورواه الناصر للحق عليه السلام عن أنس بأسانيدهما إليهما، قالوا: (بُعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الاثنين، وأسلم علي يوم الثلاثاء). [روى حديث (بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الاثنين وأسلم علي (ع) يوم الثلاثاء): الترمذي (٥/٦٤٠) رقم (٣٧٢٨)، مالك في الموطأ (١/٢٣١) رقم (٥٤٥)، والحاكم في المستدرک (٣/١٢١) رقم (٤٥٨٦)، وأبو يعلى في مسنده (٧/٢١٣) رقم (٤٢٠٨)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١٠٢)، والخطيب البغدادي في تاريخه (١/١٣٤). هذا، وقد جاءت أحاديث كثيرة في أن علياً أول من آمن بألفاظ مختلفة؛ فقد روى حديث (إن علياً أول من أسلم): أحمد في الفضائل (٢/٥٨٩) رقم (٩٩٧)، والترمذي (٥/٦٤٢) رقم (٣٧٣٤)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١٠٢)، وأبو داود الطيالسي في معجمه (ص ٣٦٠) رقم (٢٧٥٣)، والبيهقي في السنن (٦/٢٠٦) رقم (١١٩٣٨)، والنسائي في السنن الكبرى (٥/٤٣) رقم (٨١٣٧)، والطبراني في الكبير (٥/١٧٦) رقم (٥٠٠٢)، وابن الجعد في مسنده (ص ٢٩) رقم (٨٤)، والنسائي في الفضائل (١/١٣)، وهو في الأحاد والمثاني (١/١٤٨٨) رقم (١٧٧).

ورواه بلفظ (أول من صلى وفي بعضها: وأسلم): أحمد في الفضائل (٢/ ٥٩٠) رقم (٩٩٩)، والمسند (٤/ ٣٧٠) رقم (١٩٣٢٢)، والنسائي في الفضائل (١/ ١٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٣٦٨)، والكنجي في الكفاية (ص ٣٥٨)، والخبري في تفسيره (ص ٢٤١).
ورواه مسلم الملايبي عن أنس، ورواه أبو جعفر الإسكافي عن جابر، وعن أبي رافع، وعن أنس، قال: وقد روي بروايات مختلفة كثيرة عن زيد بن أرقم، وجابر، وأنس: (أن علياً أول من أسلم) تمت شرح نهج البلاغة.

ورواه أبو القاسم الحاكم عن أبي رافع، وزاد فيه: (قبل أن يصلي أحد بسبع سنين وأشهرًا). وكذا روى عن أبي ذر، وعن أنس قوله ﷺ: ((صلت الملائكة عليّ وعلى علي سبع سنين... إلخ)).

وكذا روى عن علي أنه قال: (لقد مكثت الملائكة سبع سنين ما يستغفرون إلا لرسول الله ﷺ ولي، وفيها نزلت هاتان الآيتان: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ...﴾ إلى قوله: الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿﴾ [غافر] رواه عنه من طريقين، تمت شواهد تنزيل.

وروى الإمام الموفق بالله بإسناده إلى معاذة، قالت: سمعت علياً وهو على المنبر، وهو يقول: (أنا الصديق الأكبر أسلمت قبل أن يسلم أبو بكر) تمت أنوار اليقين.
ورواه أبو جعفر الإسكافي عن معاذة بلفظ: (آمنت قبل أن يؤمن أبو بكر، وأسلمت قبل أن يسلم) [الأحاد والمثاني (١/ ١٥١) رقم (١٨٦)] ذكره ابن أبي الحديد.
وقال في حديث الموفق بالله: رواه ابن قتبية بزيادة: (والفاروق الأول).

وروى محمد بن سليمان، عن حبة العرني، عن علي، قال: (أنا أول من أسلم مع النبي ﷺ).
وروى بإسناده عن سلمة بن كهيل، عن حبة، عن علي، قال: (ما أعترف لأحد من هذه الأمة بعد نبيها عبد الله لقد عبدت الله قبل أن يعبده أحد خمس سنين، أو سبع سنين غيري) تمت من مناقبه.
[روى حديث (اللهم لا أعترف.... إلى سبع سنين): أحمد في الفضائل (٢/ ٦٨١) رقم (١١٦٤) وفي المسند (١/ ٩٩) رقم (٧٧٦) بلفظ (ثلاث سنين) والهيتمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٠٢) وعزاه إلى أحمد وأبي يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، قال: وإسناده حسن، ورواه الكنجي (ص ٣٥٨).]

وروى زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي، قال: (والله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل أن يصلي بشر سبع سنين) وهو في المجموع.
ورواه الصفار بإسناده إلى علي، قال: (صليت قبل الناس سبع سنين) تمت من مصنفه الأربعين في فضائل علي.

وأخرجه الحاكم عن علي وصححه، وقد مر.

وروى الصفار بإسناده عن سلمان، قال: (إن أول هذه الأمة وروداً على نبيها أولها إيماناً علي بن أبي طالب)، ورواه عبد الوهاب بإسناده عن سلمان كما في مناقبه عليه السلام.
وروى الصفار بإسناده عن ابن عباس، قال: (أول من آمن برسول الله ﷺ من الرجال علي، ومن النساء خديجة).

وأخرج الإمام أبو طالب عليه السلام، ومحمد بن سليمان، والكنجي، والناصر، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: ((صلت الملائكة عليّ، وعلى علي سبع سنين، وذلك لأنه لم يصل فيها أحد غيري وغيره)) [أما لي الإمام أبي طالب (ع) (ص ٧٣)].

ورواه ابن المغازلي عن أبي أيوب أيضاً، تمت من مناقبه.
وروى نحوه عن أنس بن مالك عنه ﷺ، تمت مناقب.
وروى أحمد بن شعيب النسائي في الخصائص، عن عبدالله بن الهذيل، عن علي عليه السلام، قال: (عبدت الله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة سبع سنين) وأخرجه الحاكم عن حبة بن جوين، عن علي، تمت تفريغ.

وأخرج الكنجي، عن ابن عباس، قال: (أول من صلى علي).
وأخرج الناصر عن حبة بن جوين العرنى، عن علي، قال: (أنا أول من أسلم) وأخرج عن أنس قال: (بعث النبي ﷺ يوم الاثنين، وأسلم علي يوم الثلاثاء).
وأخرج عن عبدالله بن الحسن، قال: قال علي: (أنا أول من صلى، وأول من آمن بالله ورسوله لم يسبقني بالصلاة غير نبي الله ﷺ).

وأخرج صاحب المحيط عن زين العابدين نحوه، وآخره: (وأسلم وهو ابن ثمان سنين، وما عبد وثناً قط) تمت من المحيط لعلي بن الحسين عليه السلام.

وروى في المحيط عن شيخه الإمام أبي طالب رفعه إلى علي أنه قال: (صليت مع رسول الله ﷺ سبع سنين ما يصلي معه أحد غيري، وغير خديجة).

قال: والمشهور قول علي لما قال له عثمان: أبو بكر أفضل منك: (كذبت أنا أفضل منك، ومنها، عبدت الله قبلهما وبعدهما).

قال أبو جعفر الإسكافي: روى أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن زاذان، قال: سمعت علياً يقول: (أنا أول رجل أسلم مع رسول الله ﷺ).
قال: وروى عثمان بن سعيد الخزاز، وساق بسنده إلى زاذان، قال: سمعت علياً يقول: (صليت قبل الناس سبع سنين... إلخ).

وروى سلمة بن كهيل عن رجاله الذين ذكرهم أبو جعفر في كتابه أن رسول الله ﷺ قال: ((أولكم وروداً عليّ الخوض أولكم إسلاماً علي بن أبي طالب)) تمت من شرح ابن أبي الحديد للنهج.

الدلالة على خلافه، وإنما ذلك لمن تنبأ رسول الله ﷺ يوم الاثنين وآمن يوم الثلاثاء، وذلك ثابت فيما رويناه بالإسناد المتقدم عن هذا المصنف، قال: أخبرنا أحمد بن موسى الطحان إجازة عن القاضي أبي الفرج الحنوطي، حدثنا ابن عبادة، حدثنا جعفر بن محمد الحلدي، حدثنا عبد السلام بن صالح، حدثنا عبد الرزاق، عن الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي صادق، عن عليم بن فليس الكندي، عن سلمان، قال: قال رسول الله ﷺ: ((أول الناس وروداً عليّ الخوض أولهم إسلاماً علي بن أبي طالب))^(١).

وقال أبو جعفر الإسكافي: روى محمد بن حماد، عن أبي عوانة، وسعيد بن عيسى، عن أبي داود الطيالسي، عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس أنه قال: (أول من صلى من الرجال علي ﷺ). ورواه ابن عبد البر بسنده إلى أبي عوانة، عن أبي بلخ، عن عمرو بن ميمون... إلخ، وقال: لا مطعن فيه لأحد.

وروى الحسن البصري، قال: حدثنا عيسى بن راشد، عن أبي نصير، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: (فرض الله الاستغفار لعلي ﷺ في القرآن على كل مسلم بقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]... إلخ).

ومن حديث أبي بكر الهذلي، وداود بن أبي هند، عن الشعبي، قال: قال رسول الله ﷺ: ((هذا أول من آمن بي، وصدقني، وصلى معي)).

قال: وقد روى ابن أبي شيبة وذكر سنده إلى عباد بن عبد الله الأسدي، قال: سمعت علي بن أبي طالب ﷺ يقول: (أنا عبد الله وأخو رسوله، وأنا الصديق الأكبر لا يقوها غيري إلا كذاب، ولقد صليت قبل الناس بسبع سنين) [أحمد في الفضائل (٥٨٦/٢) رقم (٩٩٣) وابن ماجه (٤٤/١) رقم (١٢٠) والحاكم في المستدرک (١٢٠/٣) رقم (٤٥٨٤)، ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٦٨/٦) والنسائي في السنن الكبرى (١٠٦/٥) رقم (٨٣٩٥)، وفي رواية في (١٢٦/٥) رقم (٨٤٥٢) وفيها: (فقال رجل: أنا عبد الله وأخو رسول الله ﷺ فخنق فحمل) ورواه في الأحاد والمثاني (١٤٨/١) رقم (١٧٨)].

قال: وروى ياسين بن محمد، وساق سنده إلى ابن عباس، قال: قال عمر بن الخطاب: (كفوا عن علي بن أبي طالب، فإني سمعت فيه من رسول الله ﷺ خصالاً... إلخ، وفيه: ((تحصم الناس بسبع: أنت أول الناس إسلاماً، وأعلمهم بأيام الله))).

(١) - قال رضي الله عنه في التعليق: أخرجه الحاكم، والخطيب عن سلمان، وأخرجه الناصر الأصبغ عن

وأما ما ذكره من أنه ثاني اثنين في الغار: فهو صحيح بنص العزيز الجبار، ولكن أفضل منه من بات على فراشه وفداه بمهجته كما رويناه بالإسناد الموثوق به على ما ستجده إن شاء الله تعالى؛ فميز بين الأمرين إن كنت من أهل ذلك، وما أخالك كذلك.

[من هو الصديق الأكبر؟]

وأما قوله: «صديقه» فهو الصديق الأصغر وإن كان أكبر سناً، وعليه عليه السلام الصديق الأكبر قال ذلك على المنبر، وقد رويناه ذلك بالطريق المتقدم عن الإمام المرشد بالله، قال: أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن أحمد، قال: أخبرنا أبو محمد الحسن بن إسحاق بن إبراهيم بن زيد المعدل، قال أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن ماهان، قال: حدثنا عمران بن عبد الرحيم، قال: حدثنا ابن عائشة، قال: حدثنا حسين الأشقر، عن علي بن هاشم، عن محمد بن عبدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده، عن أبي ذر: أنه سمع النبي ﷺ يقول لعلي: ((أنت أول من آمن بي، وأنت أول من يضافحني يوم القيامة، وأنت الصديق الأكبر، وأنت الفاروق الذي يفرق بين الحق والباطل، وأنت يعسوب المؤمنين والمال يعسوب الكافرين)) (١).

سلمان أيضاً، تمت محيط.

ورواه محمد بن سليمان، عن سلمان، وعن أبي ذر، ورواه عبد الوهاب، عن سلمان.

(١) - [روى حديث (أنت أول من آمن بي.. إلخ): الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٠٢)، وابن عدي في الكامل (٤/ ٢٢٨) رقم (١٠٤٦) وفي لسان الميزان (٢/ ٤١٣) رقم (١٧٠٤) والكنجي في كفايته (ص ١٦٢) قال في هامشه: الإصابة (١/ ١٦٧) الاستيعاب (٢/ ٦٥٧) أسد الغابة (٥/ ٢٨٧) ميزان الاعتدال (٢/ ٤١٦)].

(*) قال عليه السلام في التعليق: ورواه أبو علي الصفار عن أبي سحلة، قال: (حججت أنا وسلمان فتنزلنا بأبي ذر... إلى قوله: فقال أبو ذر: فاشهدا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((علي أول من آمن بي)) وساق إلى قوله: ((يفرق بين الحق والباطل)) تمت من الأربعين الحديث له في فضائل علي. ورواه في المحيط عن الأعمش، عن حذبة أنه قال ﷺ: ((علي أول من آمن بي))... إلى قوله:

[ادعاء الفقيه فضائل لأبي بكر والرد عليه وبيان تفضيل علي (ع)]

وأما أنه ضجيعه في تربته^(١) - فذلك بعض ما نقم آل رسول الله ﷺ عليه؛ لأنه دخل بيت النبي بغير إذنه وقد نهى الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، فإن كان برهان على الإذن من الأثر الصحيح فأت به، ولن تجد سبيلاً إليه.

وأما ثناؤه عليه في غير موضع في كتابه العزيز - فأنت محتاج إلى ذكره فلم لا تذكره. وإنما الثناء في الكتاب الكريم على الوصي القسيم، والنبأ العظيم،

((يفرق بين الحق والباطل)) وزيادة: ((وأول من يرد علي الحوض)). وقال فيه: وروى يحيى بن الحسين العقيقي بإسناده إلى أنس قال: (أوحى الله إلى نبيه يوم الاثنين، وأسلم علي يوم الثلاثاء، وصلّى معه) تمت محيط. وروى ابن عبد البر عن زيد بن أرقم، وعن ابن عباس، قال: (أول من آمن علي)، وزاد ابن عباس: (بعد خديجة) تمت من الاستيعاب له. وروى حديث الأصل المرشد بالله عن أبي ذر، وابن عبد البر، عن ابن أبي ليلى الغفاري، ومحمد بن سليمان، عن أبي ذر من طريقين. ورواه أبو القاسم في كتابه إقرار الصحابة بسنده إلى أبي بكر وعمر، وأخرجه الطبراني في الكبير عن سلمان وأبي ذر معاً، وابن عدي في الكامل، والعقيلي، والبيهقي، عن ابن عباس بجعل (الظالمين) بدل (الكافرين)، و(هذا) بدل (أنت) تمت تفريج. وأخرجه الكنجي عن ابن عباس بزيادة: ((وهو بابي الذي أوتى منه، وهو خليفتي من بعدي)) وصدره بلفظ: (هذا)، وبلفظ: (الظلمة).

وأخرج الكنجي نحوه عن أبي ليلى الغفاري، تمت من مناقبه. وأخرج عن ابن عباس، قال: (نزلت في علي بن أبي طالب ثلاثمائة آية). وقال: وأخرجه مؤرخ العراق: أحمد بن علي الخطيب، ومحدث الشام: ابن عساكر. وقال أبو جعفر الإسكافي: وروى محمد بن عبدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده، عن أبي ذر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي: ((أنت أول من آمن بي... إلخ)) وزاد فيه: ((وأنت أخي ووزير، وخير من أترك بعدي، تقضي ديني، وتنجز مواعيدي)) ذكره شارح نهج البلاغة رحمه الله. (١) - قال رحمه الله في التعليق: (ولعله أوصى [يعني: أبا بكر. وما بين القوسين غير موجود في (ب)] بذلك وإلا فالجزم على من أدخله بغير إذن) روى الطبري أنه أوصى بذلك فيكون الجرم عليه.

فذلك ثابت فيما رويناه من طريق الفقيه بهاء الدين يبلغ به علي بن الحسين المحدث، قال: حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا عبدالله بن محمد الحافظ، قال: حدثنا الحسين بن علي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا عمر، عن سعيد، عن ليث، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣]، قال: (جاء به محمد ﷺ، وصدق به علي بن أبي طالب) (١).

وبهذا الإسناد قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن عبد الوهاب إجازة، قال: أخبرنا عمر بن عبدالله بن شاذب، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن منصور، قال: حدثنا أحمد بن الحسين، قال: حدثنا زكريا، قال: حدثنا أبو صالح، عن الضحاك، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس في قول الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ۖ أُولَٰئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة]، قال: (سبق يوشع بن نون إلى موسى، وسبق مؤمن آل فرعون إلى موسى، وصاحب ياسين إلى عيسى، وسبق علي إلى محمد ﷺ) (٢).

وبهذا الإسناد قال: أخبرنا أبو طالب محمد بن أحمد بن عثمان، قال: أخبرنا

(١) - [روى نزول ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾ في علي (ع): الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (٢/ ١٢٠) والخبري في تفسيره (ص ٣١٥) والكنجي في الكفاية (ص ٢٠٤).]

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: ورواه الحاكم عن ابن عباس من طريقين، وعن مجاهد من ثلاث طرق. وعن علي قال: (الذي جاء بالصدق محمد ﷺ، وصدق به أنا، والناس كلهم مكذبون كافرون غيري وغيره) تمت شواهد.

بحث: قال رضي الله عنه: وأخرج الكنجي، وابن المغازي عن علي عليه السلام قال: (رسول الله ﷺ على بينة من ربه، وأنا الشاهد منه).

(٢) - [روى نزول: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾، في علي عليه السلام: الحاكم في شواهد التنزيل (٢/ ٢١٣) وفرات الكوفي في تفسيره (٢/ ٤٦٣)، والقندوزي في ينابيع المودة (١/ ١٣٦).]

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: وأخرجه الكنجي عن مجاهد بسنده، وقال: هكذا ذكره ابن عساكر في تاريخه، ورواه عن جماعة، تمت من مناقبه.

ورواه الثعلبي، عن أبي ليلى، والعقيلي، والطبراني، وابن مردويه، عن ابن عباس.

إبراهيم بن الحسن بن شاذان البزار إذناً، قال: حدثنا أبو عمر يوسف بن يعقوب بن يوسف، قال: حدثنا محمد بن الحارث، قال: حدثنا إسحاق بن بشر، قال: أخبرنا خالد بن يزيد، عن حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب: ((يا علي، قل: اللهم اجعل لي عندك عهداً، واجعل لي عندك ودّاً، واجعل لي في صدور العالمين مودة)) فتزل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦]، أنزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام.

وفي الرواية الأخرى بهذه الطريق عن ابن عباس، قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي وأخذ بيد علي فصلّى أربع ركعات، ثم رفع يده إلى السماء، فقال: ((اللهم إنه سألك موسى بن عمران، وإن محمداً يسألك أن تشرح لي صدري وتيسر لي أمري، وتحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي، واجعل لي وزيراً من أهلي، علياً، أشد به أزي، وأشركه في أمري)) قال ابن عباس: فسمعت منادياً ينادي: يا أحمد قد أوتيت ما سألت، فقال النبي ﷺ: ((يا أبا الحسن، ارفع يديك إلى السماء وادع إلى ربك، واسأله يعطك)) فرفع علي يده إلى السماء وهو يقول: (اللهم اجعل لي عندك عهداً، واجعل لي عندك ودّاً) فأنزل الله تعالى على نبيه ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ (١) [مريم: ٩٦]، فتلاها النبي ﷺ على

(١) - [روى نزول: ﴿سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ في علي (ع): الحاكم في شواهد التنزيل (ج ٣٥٩ / ١)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٥ / ٩)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، والحبري في تفسيره (ص ٢٨٩)، وفيات الكوفي في تفسيره (٢٤٨ / ١)، والكنجي في كفايته (ص ٢١٨)، والقندوزي في ينابيع المودة (٣١٨ / ١)].

(*) قال عليه السلام في التعليق: ورواه ابن المغازلي، عن ابن عباس، قال: (أخذ رسول الله ﷺ بيد علي... إلخ). ورواه الفقيه حميد الشهيد بإسناده إلى ابن عباس. ورواه أبو القاسم الحاكم الحسكاني، عن ابن عباس.

بحث: قال عليه السلام في التعليق: وروى الفقيه حميد الشهيد بإسناده إلى جابر بن عبد الله الأنصاري،

أصحابه؛ فعجبوا من ذلك عجباً شديداً، فقال النبي ﷺ: ((مم تعجبون؟ إن القرآن أربعة أرباع؛ فربع فينا أهل البيت خاصة، وربع حلال، وربع حرام، وربع فرائض وأحكام، والله أنزل في علي عليه السلام كرائم القرآن))^(١).
فإن طلب الفقيه الجور بمجرد الدعوى، فكذلك يفعل الخصم الأولي^(٢)،

قال: (كنا عند النبي ﷺ فأقبل علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال النبي ﷺ: ((قد أتاكم أخي، ثم التفت إلى الكعبة فضر بها بيده، فقال: والذي نفسي بيده إن هذا وشيعته هم الفائزون يوم القيامة، قال: إنه أولكم إيماناً معي، وأوفاكم بعهد الله، وأقومكم بأمر الله، وأعدلكم في الرعية، وأقسمكم بالسوية، وأعظمكم عند الله منزلة)) قال: فتزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة] [روى نزول: ﴿أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾] [البينة]، في علي (ع): الكنجي في كفايته (ص ٢١٦) والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (٣٥٦/٢)، والحريري في تفسيره (ص ٣٢٨)، وفرات الكوفي في تفسيره (٢/ ٥٨١)، والقندوزي في ينابيع المودة (٣١٧/٢).

وقد مر رواية أبي علي الصفار لهذا الخبر عن جابر، ورواه الخوارزمي، عن جابر، وأخرجه الحافظ بن عقدة، عن جابر، قاله ابن الأمير في شرح التحفة.
قلت: وأخرجه الكنجي، عن جابر، وفيه زيادة: (قال: وكان أصحاب محمد ﷺ إذا أقبل علي، قالوا: قد جاء خير البرية).
ورواه الحاكم الحسكاني، عن جابر كما رواه الكنجي بزيادة: (بعد محمد ﷺ) تمت من شواهد التنزيل.

(١) - [روى نزول ربع القرآن في أهل البيت (ع): ابن المغازلي في مناقبه (ص ٢٠٢) رقم (٣٧٥) والحريري في تفسيره (ص ٢٣٣) وفرات الكوفي في تفسيره (٤٨/١، ١٣٨) عن أبي جعفر (ع) بلفظ: (فثلث فينا، وثلث في عدونا، وثلث فرائض وأحكام)].

قال ﷺ في التعليق: وروى أبو القاسم الحاكم الحسكاني بإسناده إلى الأصبغ بن نباته من طريقين، قال: قال علي عليه السلام: (إن الله أنزل القرآن أرباعاً: فربع فينا، وربع في عدونا، وربع سنن وأمثال، وربع فرائض وأحكام؛ فلنا كرائم القرآن).

ورواه عنه من طريق ثالث، وفي اثنين منها: (فربع حلال وحرام) بدل (سنن وأمثال)، وروى نحوه عن الأصبغ بلفظ: (أثلاثاً... إلخ) تمت من شواهد التنزيل.

(٢) الأولي: المعوج، جمعه: لي بالضم والقياس الكسر. انتهى أفاده القاموس.

وربما قوم البرهان إن عقل أو السيف أخدعه^(١)، وقلّ من يلزم حليماً موضعه.

وأما قوله: «وأخبر أنه قد رضي عنه يحله مع نبيّه في أعالي جتته» فلم نطلب منه إلا البرهان على هذا، وشهد كذلك في قوله: له ما يشاء عند ربه على رغم أعدائه وحسدته.

وأما قوله: «مدحه النبي ﷺ بما لا يحصى» فمعلوم استحالتة لأهل العلم من أهل نحلتنا ونحلته، وقد عينا له ما جاء في الوصي عليه السلام مما نقله أهل مقالته، وحصرنّا أعداده وبيننا مواضعه؛ فإن وجد في شيخه أبي بكر مثل ذلك فليأت به، وحينئذ يداني الوصي في درجته؛ لأن مساواته له لا تصح لما يبقى له من فضل قرابته الذي حرمت لها عليه الزكاة، وحل له الخمس لمشاركته النبي ﷺ في حرم دوحته.

وأما قوله: «هو آساني بنفسه وماله وزوجني ابنته، فأبي منة لأحد عليّ كمنته» - فإن كان يروي الحديث مسنداً فقد أخطأ في إرساله كما ألزم خصمه في خارقته، وإن كان لا يرويه مسنداً فما وجه حجته.

ونقول: إن صح الحديث، إنَّ ذلك لرفق رسول الله ﷺ وحسن تأديته مدحه بذلك؛ ليرغب بذلك غيره في فعل مثله إلى أهل ولايته، وإلا فالمنة لله ولرسوله ﷺ على جميع أمته، وله الشرف لا لرسول الله ﷺ في زواج ابنته وقبول عطيته، وذلك معلوم لأهل المعرفة، وقد كان رسول الله ﷺ يلين لأهل الكفر جانبه في قوله وفعله حال دعائه لهم إلى الله سبحانه؛ فكيف بأتباعه وشيعته؟

وكذلك في حكايته عن النبي ﷺ: ((هو أخي وصاحبي، وما طلعت الشمس على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبي بكر))^(٢)، وقال:

(١) الأخدع: عرق في المحجمتين. تمت.

(٢) قال جليله في التعليق: قال نافع لابن عمر: (من خير الناس بعد رسول الله ﷺ، فقال:

«حسبك ذلك من فضيلته» وذلك فرع على ثبوته وصحته؛ فمن رجال الحديث؟ وأي كتاب كتبه؟ ولئن صح فإن في مقابله من الآثار ما يرجح به. وقد قدمنا في كتابنا هذا ما يدل على أن علياً عليه السلام أفضل هذه الأمة بعد نبيها ﷺ، وسنعيد من ذلك ما يغني عندما يعرض ذكره إن شاء الله تعالى، ونحكي ذلك بطرقه الصحيحة، وقد أخطأ في إرساله له، وهو يعيب ذلك على خصمه في رسالته.

وكذلك روايته في الوزن وأن الأمة خفت به ورجح - غير صحيح، وكيف

خيرهم من كان يحل له ما يحل له، ويحرم عليه ما كان يحرم عليه، قلت: من هو؟ قال: علي، سد أبواب المسجد، وترك باب علي، وقال له: ((لك في هذا المسجد ما لي، وعليك فيه ما علي، وأنت وارثي ووصيي، تقضي ديني، وتنجز عداوتي، وتقتل على سبتي، كذب من زعم أنه يبغضك ويحبي)) رواه ابن المغازلي عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام، وسيأتي رواية الإمام لهذا الحديث في المجلد الثاني عن ابن عمر.

وعن عائشة قالت في الخوارج: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((هم شر الخلق والخليقة يقتلهم خير الخلق والخليقة، وأقربهم عند الله وسيلة)) أخرجه أحمد بن حنبل عن مسروق عنها، تمت تفريجه.

ورواه محمد بن سليمان الكوفي جامع المنتخب تلميذ محمد بن منصور المرادي بإسناده إلى الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، تمت من مناقبه.

وقال ابن أبي الحديد: رواه أحمد في مسنده عن مسروق بلفظ: ((عند الله وسيلة)) تمت.

ورواه ابن المغازلي عن مسروق، تمت مناقب.

وعن سلمان قال: قلت: يا رسول الله لكل نبي وصي، فمن وصيك؟ فسكت عني، فلما كان بعد قال: ((يا سلمان إن وصيي، وموضع سري، وخير من أترك بعدي، ينجز موعدتي، ويقضي ديني: علي بن أبي طالب)) رواه ناصح بن عبدالله عن سلمان، تمت تفريجه.

وعن أنس قلت لسلمان: (سل رسول الله ﷺ من وصيه، قال: يا رسول الله من وصيك؟ قال: ((يا سلمان من وصي موسى؟)) قال: يوشع بن نون، قال: ((فإن وصيي ووارثي ويقضي ديني، وينجز موعدتي: علي بن أبي طالب عليه السلام)) أخرجه أحمد بن حنبل، عن أنس، تمت تفريجه.

وأخرجه الكنجي عن أبي سعيد عن سلمان بلفظ: ((فإن وصيي، وموضع سري، وخير من أترك بعدي، ينجز وعدتي، ويقضي ديني: علي بن أبي طالب)) تمت من مناقبه.

نسلم بمجرد حكايته، ولئن صح ليعدلن به ما روينا عن علي عليه السلام يوم لقائه لعمر بن ود ومبارزته ويبقى لعلي فضل باقي أعماله إلى وقت لقائه لربه؛ فبذلك ظهر المكنون من فضيلته.

ونتأول حديث رجحان أبي بكر على أعمال الأمة دون أهل بيته وذريته، ويكون في تلك الحال ولم يرد دليل بعصمته، والثواب وإن كثر لا يمنع من توجه الإحباط مع ارتكاب المعاصي بكثرتة، وقد قال الله لنبيه تنبيهاً للصالحين من أمته: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، ونقول: إن أبا بكر لو سلم من التقدم على علي عليه السلام لما انتقص^(١) شيئاً من ثواب سابقته.

وقوله: «روى ذلك خلف عن سلف، وكل ثقة وعدل» لم يقبل ذلك من خصمه فلم أتى بمثله؟ وإنما ذكرنا زلته بهذا لصفاقة وجهه وأذيته، حيث نقد شيئاً ولم يحفظ نفسه من زلته.

وأما قوله: «والبدعي في معزل عن ذلك يكتم فضائله لما ابتلاه الله بعداوته وبغضته».

فجوابه عن البدعي أن الأولى به من خالف الحق، وهو أولى بذلك لما بينا من الأدلة العقلية التي رفضها، والسمعية التي نبذها وعارضها بالسب والأذى.
أما قوله: «يكتم فضائله» فقد خرج بذلك عن مذهبه؛ لأن الكاتم لها الباري عنده.

وقلت: وقد صرح بذلك في قوله: «ابتلاه الله وبلاؤه تعالى حسن» فكيف يقطب وجهه بمقابلته بذنبه، ويبالغ في فعل الله بسب خصمه وأذيته؟ هل ذلك يستقيم له إلا أن يضيف الفعل إليه؟! فيخرج بذلك من ضلاله وحيرته.

(١) قوله: لما انتقص شيئاً، أي: على حسب الظاهر؛ لأنه لا قطع بذلك ويزاد مع ذلك: وسلم من أخذ نحلة فاطمة وميراثها من رسول الله ﷺ، وهذا من الإمام مجارة وليس في مقام الاستدلال. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

فكذلك الكلام في قوله: «ويشهد له أنه سيد كهول أهل الجنة» فلا بد فيه من برهان يوجب القطع بصحته.

وأما قوله: «حاز الخلافة بأخبار ووعد» فهو موضع النزاع، فلم يذكر الأخبار، وكذلك قوله: «رضي الكل بخلافته» غير صحيح لما نبينه، وما ذكر من رضا علي بن أبي طالب عليه السلام لا يصح لما نذكره.

وأما قوله: «لولا رضاه ومساعدته ومبايعته لم يقدر الصديق على مغالبتة» فقول من لم يعرف أحوال الرجال، ولم يُبَلَّ بضيق المجال، كيف لا يقدر على مغالبتة ومعه جميع قريش إلا بني هاشم والنادر من قريش كخالد بن سعيد رضي الله عنه، والزبير، وطلحة، وأبي سفيان وهو على الإسلام غير أمين، وجمهور الأنصار، وجل المهاجرين إلا من استثنى، كعمار والمقداد وسلمان وأبي ذر، والباقي مع أبي بكر.

وقد قدر على مغالبتة الطليق الكافر معاوية وعلي عليه السلام في تسعين ألف مقاتل وفي طاعته الحجاز واليمن والعروض واليامة والبحرين والعراق وخراسان ومصر والمغرب، وإنما في يد معاوية الشام لا غير، وكانت الحرب سجالاً وبآخره استظهر علي عليه السلام بعض استظهار فكاده الأبر الشاني لعنه الله برفع المصاحف، ولسنا نلعن معاوية وعمراً إلا لما صح لنا بنقل صحيح عن آبائنا عليهم السلام، وأشياءهم رضي الله عنهم أن علياً كان يلعنه وأتباعه كعمرو بن العاص السهمي، وأبي الأعور السلمي، وعيينة بن حصن الفزاري، وأبي موسى الأشعري؛ فكان لعنة علي من لعنة النبي صلى الله عليه وآله، ولعنة النبي صلى الله عليه وآله من لعنة الله، ومن يلعن الله فلن تجده له نصيراً.

وقد صححت هذه الرواية في الخارقة، ولسنا نزداد بتصحيحك لها في الأمر يقيناً، إلا أن الحاصل في ذلك السلامة عن أذيتك في هذه الكلمة، ومن كان على رأي إمامه فقد فاز وهدي؛ لأنك قلت في اعتذارك لمعاوية في سب علي عليه السلام إن

علياً كان يسبهم، أنسيت^(١) أن علياً قدوة، وأن فعله هو الحجة دون معاوية؟! هل يقع لعلي عليه السلام المغالبة والحال ما ذكرنا؟ حتى أن عماراً رضي الله عنه قام على نادي قريش، فقال: (يا معشر قريش إنا كنا لا نتكلم بين أيديكم فأعزنا الله بالإسلام حتى صرنا كأحدكم، فالله الله لا تخرجوا هذا الأمر من عترة نبيكم فتُسلبوه يا معشر قريش)؛ فأذوه وشتموه؛ فولى وهو يقول شعراً:

يا ناعي الإسلام قم فانعه قدمات عرف وأتى منكراً
مالقريش لا علا كعبها من قدموا اليوم ومن أخرؤا

وكان من أخي بني بياضة خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين الذي قطع بشهادته رسول الله ﷺ وحده قوله:

ويلكم إنه الدليل على الله وداعيه للهدى وأمينه
ووصي النبي قد علم الناس جميعاً وصنوه وخديئته
ثم ويل أمه الذي يلاقيه في الحرب إذا ضمت الحسام يمينه
ثم نادى أنا أبو الحسن القرم فلا بد أن يطيح قرينه

[ظهور الردة]

هذا، وقد جاشت بحار الردة وشاعت في أكثر العرب من بني سليم على قربها من المدينة حتى شحن المسلمون أنقاب المدينة خوفاً من الصولة، ومن غطفان وأسد وطى مع طليحة، وتيم مع مالك بن النويرة، وسجاح من الجزيرة، وبكر بن وائل وردة البحرين مع الخطم العنسي ومن شابعه، وحنيفه ومن نحا نحوها مع مسيلمة الحنفي باليامة، وهم شوكة العرب، وردة عمان ومهره وحضر موت وكندة في البحر وغيره من بلاد حضرموت، ومدحج فيها

(١)- في نسخة: والسبب.

الأسود العنسي، وقد وصل أوائل خيله حلّى كنانة، وانتشر أمره في اليمن كالنار في الحطب.

فأي وقت قتال ترى أيها الفقيه على الإمامة؟! وهي خصلة من خصال الإيمان، وقد جاشت هذه البحار الطامية تريد اقتلاع الإسلام من قواعده، واستئصال شافته وقلع جرثومته، لو كان علي عليه السلام في مثل عدة أصحاب أبي بكر ولكن قد جاش من الكفر ما جاش لما حسن منه النزاع المؤدي إلى ضياع الإسلام برمته، وهو عليه السلام أولى بحفظ الإسلام من أبي بكر وغيره، وقد تقرر بالدليل أنه يجوز للمسلم الإمساك عن النهي عن المنكر إن خشي أن المنهي يرتكب أكبر من ذلك، أو كان النهي عن ذلك يؤدي إلى فساد في الدين عظيم.

ولا شك أن علياً عليه السلام مع علمه أن تقدمهم عليه قبيح خشي الوقوع في أقبح من ذلك من هلاك الدين فأمسك عليه السلام؛ لأنهم لو اشتغلوا بالحرب في ذات بينهم على الإمامة هلكت النبوة والحرث والنسل، فافهم ذلك إن كنت ممن يفهم.

وأما إقرار علي عليه السلام لأحكامه فلا خلاف في إصابة الصحابة رضي الله عنهم في الفتاوى والأحكام وليس الفتاوى والقضايا من الإمامة في شيء.

وأما قوله: وأخذ من فيه سهامه، فما يمنعه من أخذ حقه مما أفاء الله على المسلمين، وهو الإمام بنص الرسول ﷺ كما نبينه، ولا يحتاج في صحة الإمامة إلى إنفاذ الأحكام والتصرف؛ لأنه منصوص عليه.

وأما قيامه معه على من خالفه؛ فذلك فرض الله؛ لأنه حارب أهل الردة وهم كفار، والقيام واجب على الكافة، وإن كان عليه السلام يقوم بما فرض الله بنفسه عن نفسه، ومن كان يعتقد إمامته كان تصرفه عن أمره.

وأما قوله: «هذا هو الرضا لا ما يقول المبتدع الكذاب» فهو أجمل من قول أشباهه في أبينا رسول الله ﷺ؛ لأنهم قالوا: ساحر كذاب، وصاحب الخارقة قال: مبتدع كذاب، وهو من الذين قال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ

قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٦﴾ أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴿٥٧﴾ [الذاريات].

وأما إكراهه على البيعة؛ فنحن نروي في ذلك ما لا يمكنه دفعه إلا بالمباهة التي هي طريقه، وسنحكي قصة الرواية في إكراه أمير المؤمنين عليه السلام على البيعة في موضعه إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «أو نفاقه ومداهنته» والنفاق اسم لمن يبطن الكفر ويظهر الإيمان وحاشاه من ذلك؛ فأما من أبطن الإيمان وأظهر الكفر فليس بمنافق في شرع الإسلام إن كان من أهله، وقد قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْثَرِ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، وكذلك الكلام في المداهنة.

وأما قوله: «فكيف يرضا بذلك الفتى القمقام بأن يهضم أو يضام، وفي يده ذلك العضب الحسام، والأبطال عند غضب ذلك الهمام تفرع من هيئته» فأما مديحه له فهو أهل لذلك وفوق ما ذكره، ولم يرض - كما ذكرنا وبيننا - ولكنه أطرق إطراق الشجاع، فلو يجد مصالاً لنابيه الشجاع لصمماً^(١)، وليس بمنكر ظهور الكثير على القليل وإن كان في القليل النجدة والشجاعة فقد حصرت بنو هاشم في الشعب وقهروا وهم ذروة قريش وسادتها وفيهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي لا يقادر قدره في شجاعته وعلي بن أبي طالب عليه السلام، وليوث عمومته ومن اللحن الجاري على ألسن العرب الكثرة تغلب النجدة، وقال شاعرهم:

أعاذل لو كانوا إليكم لقوتلوا ولكن أتانا كل حر وحایل

(١) قال في مجمع الأمثال: أطرقَ إطراقَ الشُّجاعِ: يعني الحَيَّةَ، يضرب للمفكرِ الداهي في الأمور. قال المتلمس:

وأطرقَ إطراقَ الشُّجاعِ، ولورأى مَسَاعَاً لَنَابِيهِ الشُّجاعِ لَصَمَّما انتهى منه. وتصحيح كلمة (لصمما) منه.

أتونا بشهران العريضة عن يد وأكلبها ميلاد بكر بن وائل
وخثعم حيّ يعدلون بمدحج وهل نحن إلا مثل إحدى القبائل

[الرد على دعوى الفقيه أن عدم محاربة علي (ع) لأبي بكر دليل على صحة إمامته]

وأما قوله: «بل كيف يليق بمنصبه وجلال قدره إهمال ما استرعاه الله والصبر على إهمال أحكام الله أو يسعه كتمان علم الله من دينه وشريعته، وقد قام في وقته وشمر، ولم يفرح بمن تقدم ولا بالي بمن عنه تأخر».

فالجواب عن ذلك: أن الإهمال إنما يكون مع القدرة على ضبط الرعية والمال ومع تعذر ذلك لا يكون إهمالاً عند أهل المعرفة؛ لأنه لا يقال فيمن مئيع أنه أهمل.

وأما الكتمان فمعاذ الله أن يكون كتم شيئاً من دين الله بل أوضح وبين، وحقق وعين، في مقام بعد مقام، وقيام بعد قيام.

وأما قوله: «قد قام في وقته وشمر» **فلا شك** في ذلك، وهو الوقت الذي أمكنه فيه القيام لوجود الأعوان، ورسوخ قواعد الإيمان، وأما تركه لمن تقدم وقتاله لمن تأخر فذلك حاله في وقت غلبة الظن على الاستقلال بالأم.

وأما قوله: «ولا إقامة من تقدم، ولا ضيق ذرعه مُحْجَم، حتى قتل فيما بينه وبين معاوية سبعون ألف مسلم» **وهذا كله** دليل على ما ذكرنا وذلك معلوم، من أصحاب معاوية خمسة وأربعون ألفاً، ومن أصحابه خمسة وعشرون ألفاً، ولهذا قلنا لما وجد الأعوان هلك خمسة وعشرون ألفاً وبقي من يقهر به عدوه فلذلك قام.

وقوله: «لما علم أن قيامه واجب» **مُسَلَّمٌ**، وعندنا أنه لا يجب إلا عند وجود الأعوان، وإن كان حقه ثابتاً قبل ذلك الأوان، ومن أهمل الواجب عصي الله سبحانه، وإن كان عند الفقيه المَهْمِلُ الله عز وجل؛ لأنه لم يخلق قدرة الفعل الموجبة له، فلو كان ذلك حصل الفعل لا محالة فعلى من الذنب والحال هذه،

وإن كان عقلك غير حقيق بالتنبيه؛ لأن وجدانه كعدمه في أنه لا ينتفع به ولا يعلم به وجوب واجب ولا قبح قبيح.

وأما قوله: «وتاركاً»^(١) لأمر رسول الله ﷺ **فالجواب:** أنه أمضى أمر رسول الله ﷺ ولم يتركه؛ لأنه أخبره أن الحق له بعد وفاته بلا فصل، وأمره بالقيام بأمره عند وجود الأعوان، ولم يجدهم في الوقت الذي ذكرنا، فعلى من الجرم أعلهم أم عليه؟!

وأما قوله: «لم يكن في زمن أبي بكر عاجزاً ولا خلافة النبوة لأجل الدنيا فيزهد في ذلك» **فالجواب:** أما العجز في أيام أبي بكر فقد بيناه، ولا عار على المؤمن في ذلك؛ لأن الفراعنة قد قهرت الأنبياء، والظلمة قد قهرت الأئمة، والدعي قد قهر ابن النبي ﷺ حسين بن علي ﷺ وعجز عن مقاومته، وكذلك الحسن بن علي ﷺ عجز عن محاربة معاوية حتى اضطر إلى التخلي من الأمر، فلم ينتقص عند الله بذلك، وأما الزهد فلم يترك الأمر زهداً فيه بل عدم الأعوان عليه.

وأما قوله: «إنه ترك الأمر لعلمه أن أبا بكر أحق منه بالأمر» **فذلك باطل لما قدمنا.**

قوله: «ولولا ذلك لما قدر أحد على دفعه عن حقه» **فالقدر** قد وقعت والوقوع فرع على الصحة وقد دفعه معاوية عن حقه، وأين له مثل رتبة أبي بكر في الإسلام وإطاعة أهله؟!

وقوله: «ولا على مقاومة شدته وسطوته» **فإنما** ذلك لو كان الأمر بينه وبين أبي بكر على انفرادهما لراج استقامتهم للغالب، وهو علي بن أبي طالب، إلا أن تأخذك الحمية المعتادة فتقول: كان أبو بكر يغلبه بنفسه؛ لأنك لتناهيك في

(١) معطوف على خبر كان وهو قوله الفقيه [وأنه إن أهمل ذلك كان عاصياً وتاركاً.. إلخ].

المعرفة صرت تدفع الضرورات والمعلومات - قلنا: فذلك عذر علي عليه السلام لما علم جلادة أبي بكر وتناهي شجاعته أمسك عن طلب حقه لقلة قدرته، فكيفما دارت القضية فأنت المغلوب إن أنصفت.

وقد بينا أن علياً عليه السلام عدم الأعوان؛ لأنك تدعي إطباق الكل مع أبي بكر، ونحن نقول: إنه بقي معه العدد اليسير؛ فقد أجمع الكل على قوة جانب أبي بكر لكثرة أعوانه، وقد تقدم الحديث في ثاني اثنين إذ هما في الغار.

وأما قوله: «ولو علم أن الحق له لما ضيع أمر النبي المختار» **ولا شك** أنه لم يدعه إلا لتعذر الإمكان، ومن كان كذلك فلا يكون مضيعاً.

وأما قوله: «فهذا قول المحقق النظار» -

ف: كدعواك كل يدعي صحة العقل ومن ذا الذي يدري بما فيه من جهل^(١)

وقد بينا أنه بنى دعواه على شفا جرف هار فانهار، وقد تكلمنا في نفي المداهنة، والذل لا يطلق عليه؛ لأنه لا يطلق على من قُهر من الأنبياء ومن أتباعهم سلام الله عليهم؛ لأنهم عزازُ بالله وإن مُنِعُوا من حقهم.

وأما قوله: «المنافقين الفجار» **فستعلم** غداً من المناقق الفاجر، اللئيم الخاسر، وقد قال أشباهه في الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو كذاب أشتر، فقال تعالى: ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مِّنَ الْكَذَّابِ الْأَشْرِئِ﴾ [القمر].

وأما قوله: «وهل المآثر إلا ما يتعاطاه، والمآثم إلا ما يتخطاه، فليدع كل بدعي ركوبه هواه، ويعرف حق شيخ الافتخار ومعدن الوقار، فهو أسلم له وأقصد لطريقته».

الجواب عن ذلك: أن قوله: «وهل المآثر إلا ما يتعاطاه» حرص أدنى إلى إهمال المعاني لمحافظته على اللفظة لتزواج أختها في السجع وجهل المعاني؛

(١) البيت للمتنبي.

لأن التعاطي في عرف اللغة عمل لا ينبغي للإنسان أن يستعمله، وقد قال تعالى: ﴿فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ﴾ [القمر].

وأما قوله: «وهل المآثم إلا ما يتخطاه» **ولا شك** في تخطيه المآثم ولهذا أمسك عن طلب حقه حراسة للإسلام وحفظاً لبيضته.

وأما قوله: «ليدع كل بدعي ركوبه هواه» **فذلك** هو كما ذكر، وهو وخصمه يتدافعان ذلك، وربك أعلم بمن هو أهدي سبيلاً.

وأما قوله: «وشيخ الافتخار ومعدن الوقار» **وكذلك** هو من لا يدعى عليه خفة وقار، إلا في تقدمه على من هو أولى بالأمر منه لنص الرسول عليه، ولا جواد إلا له كبوة، ولا حسام إلا له نبوة، فنسأل الله الثبات في الأمر، والعزيمة على الرشد.

[الكلام على ثناء الفقيه على عمر وعثمان]

وقوله: «وعلى الفاروق أبي حفص عمر الذي فرّق بين الحق والباطل، وفرّق الشيطان من بأسه وشدته ونشر عدله في المشارق والمغارب وعم الخلائق ببذله وعطيته، وفتح البلاد وأرشد العباد، وهدي فتح العراق ببعض جنوده وسيرته؛ فهو السعيد في عمره، والشهيد في ميته، وهو خدينه في حياته، وصاحبه في حفرته أثنى عليه النبي ﷺ ثناءً حسناً، وأخبر أنه سراج الأنبياء في جنته (١)».

(١) - قال رحمته الله في التعليق: أولى بهذا من قال فيه النبي ﷺ: ((إن علي بن أبي طالب يضيء في الجنة لأهل الجنة كما يزهو كوكب الصبح لأهل الدنيا)) رواه ابن المغازلي، عن أنس مرفوعاً من طريقين في إحداهما: ((يزهر في الجنة... إلخ)) تمت تفريج.

ورواه البيهقي عن أنس، تمت جامع صغير للسيوطي.

قال أبو ذر لسلمان: (الزم كتاب الله، وعلي بن أبي طالب فاشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((علي أول من آمن بي، وأول من يصفحني يوم القيامة، وهو الصديق الأكبر، والفاروق يفرق بين الحق والباطل))) أخرجه أبو علي الحسن بن أبي الحسن الصفار بإسناده عن أبي سخيخة، تمت تفريج، ورواه المرشد بالله عن أبي ذر، تمت من شمس الأخبار.

ويأتي في الجزء الرابع، ورواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى أبي ذر من طريقين. وأخرج ابن عبد البر في الاستيعاب عن أبي ليلى الغفاري، والكنجي في مناقبه عنه عليه السلام: ((سيكون من بعدي فتنة فإذا كان ذلك فالزموا علي بن أبي طالب فإنه أول من يراني، وأول من يصافحني يوم القيامة، وهو الصديق الأكبر، وهو فاروق هذه الأمة يفرق بين الحق والباطل، وهو يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب المنافقين)) تمت تفريج.

وروى أبو عبد الرحمن النسائي، وصاحب المحيط، ومحمد بن سليمان عن عباد بن عبد الله، قال: قال علي: أنا عبد الله وأخو رسول الله، وأنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كذاب، صليت قبل الناس سبع سنين، وأخرجه الحاكم عن عبد الله الأسدي عن علي، تمت تفريج. وروى ابن المغازلي بإسناده إلى علي عنه عليه السلام من حديث: ((وأخي علي بن أبي طالب على ناقة من نوق الجنة بيده لواء الحمد... إلى قوله: هذا الصديق الأكبر علي بن أبي طالب)). وأخرجه الكنجي عن ابن عباس، وفيه: ((هذا علي وصي رسول رب العالمين، وأمير المؤمنين، وقائد الغر المحجلين إلى جنات النعيم)).

ورواه في المحيط كما عند ابن المغازلي بسنده من حديث علي بن موسى أعني قوله: ((وأخي علي بن طالب على ناقة... إلخ)).

وروى أبو علي الصفار بإسناده إلى عبد الله قال: (مرض النبي عليه السلام، فغدا إليه علي، فإذا هو بصحن الدار، ورأسه في حجر دحية بن خليفة الكلبي، فقال: السلام عليك، فقال: وعليك السلام ورحمة الله، إني أحبك، ولك عندي مديحة أزفها إليك، قال: قل، قال: ((أنت أمير المؤمنين، وأنت قائد الغر المحجلين، وأنت سيد ولد آدم يوم القيامة ما خلا النبيين والمرسلين، ولواء الحمد بيدك، تزف أنت وشيعتك إلى الجنان زفاً زفاً، أفلح من تولاك، وخاب من تخلاك، بحب محمد أحبوك، وببغضك لم تنلهم شفاعة محمد، أذن إلى صفوة الله أخوك [خبر مبتدا محذوف أي هو أخوك] وابن عمك، فأنت أحق الناس به... إلى قوله: فانتبه رسول الله عليه السلام، فأخبره علي الحديث، فقال عليه السلام: ((لم يكن دحية الكلبي، ذاك جبريل سمك بأسماء سَمَك الله بها، وهو الذي ألقى محبتك في صدور المؤمنين، وهيبتك في صدور الكافرين، ولك عند الله يا علي أضعاف كثيرة)) تمت من مصنفه عليه السلام.

ورواه الحسن بن بدر الدين من كتاب الحياة بسنده عن ابن عباس وذكره في الدلائل [أي دلائل السبل الأربعة]: علي بن عبد الله بن القاسم [بن محمد بن الإمام القاسم بن محمد]. ورواه الخوارزمي في فصوله بإسناده إلى سعيد بن جبير عن ابن عباس بلفظ: ((ومبغضوك لا تنالهم شفاعة محمد... إلخ)) وليس فيه: ((ولك عند الله... إلخ)) تمت تفريج.

الكلام في عمار وكلامه لقريش مذكور في الأصل [مناقب عمار بن ياسر]
قال رضوان الله عليه في التعليق: وهو الذي قال له رسول الله ﷺ: ((أبشر يا عمار تقتلك الفئة
الباغية)) [تقدم تخريجه (ج ١)] أخرجه الترمذي، عن أبي هريرة، ورواه الباوردي عن إسماعيل
بن عبد الرحمن الأنصاري، تمت من تفريج الكروب.
وفي هامشه: ((ابن سمية تقتله الفئة الباغية، قاتله وسالبه في النار)) أخرجه الخطيب، وابن عساكر،
عن أنس.

وفي الجامع الصغير للسيوطي (خم طب) عن مخارق: ((قاتل عمار، وسالبه في النار)) [المستدرک
(٤٣٧/٣) رقم (٥٦٦١)].

((أبو اليقضان على الفطرة، أبو اليقضان على الفطرة، أبو اليقضان على الفطرة، لا يدعها حتى
يموت أو يمسه الهرم)) [أخرج حديث: (أبو اليقضان على الفطرة.. إلخ): البخاري في التاريخ
الكبير (٩٥/٣) رقم (٣٣٢)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٤٦/٣)، وابن عدي في
الكمال (٢٠٥/٥) رقم (١٣٥٨)، والمزي في تهذيب الكمال (٤٩٥/٥) رقم (١١٤٧)]
أخرجه النسائي، وابن سعد، وابن عدي في الكامل، عن حذيفة، تمت.

ورواه الذهبي في النبلاء عن حذيفة عن النبي ﷺ، تمت تفريج.
وقال فيه [أي في عمار] النبي ﷺ: ((افتح الباب لعمار الطيب المطيب)) أخرجه الأجرى، عن
علقمة بن قيس، والأسود بن يزيد، عن أبي أيوب الأنصاري، تمت تفريج الكروب.
وفيه: وأخرجه الترمذي عن علي، تمت التفريج.

وفيه: ((إن عماراً مليء إيماناً إلى مشاشه)) [قال في اللسان (٣٤٧/٦): المشاش، واحدة المشاش وهي
رؤس العظام اللينة التي يمكن مضغها ومنه الحديث: ((مليء عمار إيماناً إلى مشاشه)). انتهى]
أخرجه أبو يعلى، والطبراني، والحاكم، وابن جرير، عن علي [أخرج حديث: (إن عمار مليء إيماناً
إلى مشاشه): النسائي في الفضائل (٥٠/١)، وأحمد في الفضائل (٥٥٨/٢) رقم (١٦٠٠)، وابن
حبان في صحيحه (٥٥٢/١٥) رقم (٧٠٧٦)، وابن ماجه في سننه (٥٢/١) رقم (١٤٧)،
والحاكم في المستدرک (٤٤٣/٣) رقم (٥٦٨٠)، والنسائي في الكبرى أيضاً (٧٤/٥) رقم
(٨٢٧٣)].

وعن علي: (دم عمار ولحمه حرام على النار أن تأكله) أخرجه ابن عساكر.
وعن حذيفة: (انظروا الفرقة التي فيها ابن سمية فالزموه، فإنه يدور مع كتاب الله) أخرجه الحاكم
في المستدرک، تمت تفريج.

ذكر النبي ﷺ عمار، فقال: ((أما إنه سيشهد معك مشاهد أجراها عظيم، وذكرها كبير، وثناؤها
حسن)) أخرجه أبو نعيم في الحلية عن علي رضي الله عنه، تمت تفريج.

[حديث: «اشتأقت الجنة إلى أربعة»]

وعنه عليه السلام: ((اشتأقت الجنة إلى أربعة: علي، وسلمان، وأبي ذر، وعمار بن ياسر)) أخرجه ابن عساكر عن حذيفة [روى حديث: (اشتأقت الجنة إلى أربعة): الترمذي في... (٦٦٧/٥) رقم (٣٧٩٧) بلفظ (ثلاثة) بدون المقداد وأبو يعلى في مسنده (١٦٤/٥) رقم (٢٧٧٩) بلفظ الترمذي، وكذا الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/٩) والطبراني في الكبير (٢١٥/٦) رقم (٦٠٤٥) والحاكم في المستدرک (١٤٨/٣) رقم (٤٦٦٦)].

وعنه عليه السلام: ((اشتأقت الجنة إلى ثلاثة: علي، وعمار، وسلمان)) أخرجه الحاكم، والكنجي عن أنس.

وعنه عليه السلام: ((ألا إن الجنة أشتأقت إلى أربعة: علي، والمقداد، وسلمان، وأبي ذر)) أخرجه الطبراني، عن علي، تمت تفريج.

وعنه عليه السلام: ((أمرت بحب أربعة من أصحابي، وأخبرني الله أنه يحبهم: علي، وأبو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي، والمقداد بن الأسود الكندي)) [روى حديث: (أمرت بحب أربعة): الترمذي (٦٣٦/٥) رقم (٢٣٥٨٨) وابن ماجه في سننه (٥٣/١) رقم (١٤٩) وأحمد بن حنبل في الفضائل (٦٤٨/٢) رقم (١١٠٣) والمسند (٣٥٦/٥) رقم (٢٣٠٦٤) والحاكم في المستدرک (١٤١/٣) رقم (٤٦٤٩)] أخرجه الروياني عن بريدة، تمت تفريج.

وأخرج نحوه أحمد بن حنبل، عن بريدة أيضاً، تمت منه.

ورواه الخوارزمي عن ابن بريدة، عن أبيه، تمت منه.

وابن المغازلي عنه، ورواه علي بن موسى الرضا عنه عليه السلام بإسناده كما في صحيحته، ورواه أبو علي الصنفار، عن بريدة أيضاً، تمت من مصنفه.

وروى عبد الوهاب الكلابي، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن الجنة أشتأقت إلى: علي، وعمار، وسلمان)) تمت من مناقبه عليه السلام.

وروى أيضاً بإسناده إلى بريدة، وإلى عبدالله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن الله أمرني بحب أربعة، وأخبرني أنه يحبهم: علي، وأبو ذر، وسلمان، والمقداد بن الأسود الكندي)) تمت من مناقبه.

وأخرجه الكنجي عن بريدة كما في مناقبه.

كلام الحسن البصري في علي عليه السلام

قال رضوان الله عليه في التعليق: روى ابن عبد البر في الاستيعاب، وابن المغازلي بسنده إلى عوف بن الحسن: أن إنساناً سأل الحسن البصري عن علي عليه السلام، فقال: (كان والله سهياً صائباً من مرامي الله [عز وجل] [ما بين القوسين غير موجود في (ب)] على عدوه، ورباني هذه الأمة، وذا فضلها،

الكلام في ذلك:

أنا لا نكره الثناء على أصحاب الرسول ﷺ، وإن أراد بذلك تصحيح دعواه في الإمامة فهو بعيد، وأمور عمر وعثمان مبنية على أمور أبي بكر؛ فإن بطلت دعوى إمامته بطل ما ابتنى عليها.

وأما فتح البلاد فقد كان ذلك، فالفتح للنبي ﷺ كما ذكر في قصة الخندق من قوله: ((فتحت اليمن، فتحت فارس، فتحت الروم)) القصة

وذا سابقتها، وذا قرابتها من رسول الله ﷺ، لم يكن بالنؤومة عن أمر الله، ولا بالملومة في دين الله، ولا بالسروقة لمال الله، أعطى القرآن عزائمهم، ففاز منه برياض مونة ذلك علي بن أبي طالب يا لكع).

وروى الواقدي، قال: (سئل الحسن عن علي عليه السلام وكان يُظنُّ به الانحراف عنه، ولم يكن كما يظن، فقال: ما أقول فيمن جمع الخصال الأربع اثبتانه على براءة. وما قال له في غزوة تبوك فلو كان غير النبوة شيء يفوته لاستثناه. وقول النبي ﷺ: ((الثقلان: كتاب الله وعترتي)) وأنه لم يؤمر عليه أمير قط، وقد أمرت الأمراء على غيره).

وروى عن أبان بن عياش، قال: (سألت الحسن البصري، عن علي عليه السلام، فقال: ما أقول فيه؟! كانت له السابقة، والفضل، والعلم، والحكمة، والفقه، والرأي، والصحة، والنجدة، والبلاء، والزهد، والقضاء، والقرابة. إن علياً كان في أمره علياً، رحم الله علياً، وصلّى عليه.

فقلت: يا [أبا] [في الأصل: يا أبي] سعيد تقول: (صلّى عليه) لغير النبي ﷺ، فقال: رَحِمَ على المؤمنين إذا ذكروا، و[صلّى] [في الأصل: صلي] على النبي صلى الله عليه وآله، وعليّ خيرٌ آله، فقلت: هو خير من حمزة وجعفر؟ قال: نعم. قلت: وخير من فاطمة وابنيها؟ قال: نعم، والله إنه خير آل محمد كلهم، ومن يشك أنه خير منهم، وقد قال رسول الله ﷺ: ((وأبوها خير منهما)) ولم يجر عليه اسم شرك ولا شرب خمرًا، وقد قال رسول الله ﷺ لفاطمة عليها السلام: ((زوجتك خير أمتي)) فلو كان في أمته خير منه لاستثناه، ولقد آخى رسول الله ﷺ بين أصحابه فأخى بين علي ونفسه، فرسول الله ﷺ خير الناس نفساً وخيرهم أخاً. فقلت: يا أبا سعيد فما هذا الذي يقال عنك أنك قتلته في علي؟ فقال: يا ابن أخي أحقن دمي من هؤلاء الجبابرة لولا ذلك لسالت بي اعشب).

قال الشيخ أبو جعفر الإسكافي ووجدته أيضاً في كتاب الغارات لإبراهيم بن هلال الثقفي، انتهى من شرح النهج لابن أبي الحديد رحمه الله.

بطولها، وهي للكل معروفة، وقد عرفها كل من عرف التواريخ وهو أبونا دون الكل، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [الصف: ٩]، فقد صدق الله وعده بما ظهر وعلم أنه سوف يظهر؛ لأننا نروي أنه لا بد من ذلك، وملكنا أهل البيت لجميع الأرض وبلوغ أمرنا أينما بلغ الليل لآثار روينها عن النبي ﷺ في ذلك.

وقوله: «وعلى عثمان ذي النورين الذي انسل على ابنتي النبي نكاحه وولايته، وسبل بير رومة، وتصدق في المحل بوقر مائة ناقة مخطومة، وجهاز جيش عسرتة، وكف عن القتال لما بشره الرسول ﷺ في منامه بإفطاره وشهادته، وكان في عمره طويل الهجود، كثير السجود، تلاء لكتاب الله وخاتمه في ركعته».

فالكلام في هذا كالكلام فيما تقدمه في أمر عمر.

وأما كفه عن القتال والدفاع عن نفسه فذلك مما لا يحمد العارفون بأمر الدين، ولم يفعله الحسين بن علي ؑ، ولا الفضلاء من أهله بل قاتلوا رجالاً وفرساناً، وحطموا بيضاً ومراناً، حتى لقوا الله تعالى صابرين وليس كالأولين لكثرة إحداثه وما نقم المسلمون عليه.

[ثناء الفقيه على أمير المؤمنين علي (ع) وأولاده (ع) وما يلزمه إن كان يعتقد]

وأما قوله: «وعلى علي بن أبي طالب أخي الرسول، وزوج البتول، الذي فاز بقرابته، وعقد إخائه وصهريته، أخبر النبي ﷺ إنه مدينة العلم وأن علياً باب مدينته، وقال: ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى)) لما قدح المنافقون في تحلفه عنه في غزوته تبوك وقعدته، وقال: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) لما نازعه أسامة ولم يعترف بأن علياً مولاه، وأشاد ذلك في جميع أهل حضرته، وقال: ((اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحق معه حيث دار)) وقد علمنا استجابة دعوته؛ فمن أجل هذا

قلت لك: إنه لو قام في زمن أبي بكر وعلم أن الحق له ودعا إلى نفسه لما وسع أحداً التأخر عن دعوته، جعل النبي محبته علامة الإيمان وبغضه أمارة النفاق، وأخبر أن السني أحق من البدعي بولايته ومحبته؛ إذ شهد بأن محبته ومحبة أبي بكر وعمر وعثمان لا تجتمع إلا في قلوب المؤمنين المتقين من أمته، وسنورد هذا في موضعه من رسالتنا هذه بسنده إلى من شهد الله بصدقه وعصمته.

وعلى الحسن الذي احتسب حقه في الله ورضي بحكمه وقضيته، وعلى الحسين الذي اختار الله له الشهادة، وجعل فراقه الدنيا على تلك الحالة تمام كمال السعادة لما أمر سنان بن أنس النخعي لعنه الله الخنجر على حنجرته، وعلى الأئمة من أولادهم الطاهرين التابعين لما جاء به سيد المرسلين دون من خالف أباه ورضي باتباع هواه، وعكف على ضلالته وبدعته».

الكلام في ذلك:

أنه مدح علياً عليه السلام ببعض ما يلزم في حقه وفي مدائحه له ما إذا أنصفه خرج من مذهبه، وإن جحدته فكيف يحدد شيئاً قد شهد به؟ وإن كان لا ثمرة لشهادته إلا الخلوص من مباهتته، أثبت خبر الغدير وخبر المنزلة، وذكر في الغدير خبر أسامة، وذلك مما لو صح فالحكم لا يقتصر على سببه، والجمع الذي قام فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأنه جمع الحاج في حجة الوداع فالمقلل يقول عشرة آلاف، والمكثر يقول اثنا عشر ألفاً، في يوم شديد الحر، ويتحمل المشقة في النهوض إلى الدوحات ليعرف الجمع كلهم أن أسامة مولى لعلي؟! أين العقول السليمة؟! ومن شرعه المستقر إلى انقطاع التكليف: ((أن الولاء لحمه كلحمه النسب لا تباع ولا توهب))، و((أن الولاء لمن أعتق))، و((أن الولاء لمن أعطى الورق))، كل هذا رويناه عنه صلى الله عليه وآله وسلم؛ فكيف يصح أن يكون أسامة مولاه ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المعتق؟! وقال: لا يباع ولا يوهب، فهل باعه أو وهبه؟ فثبت بذلك أن علياً مولى كل مؤمن ومؤمنة؛ فدخل فيهم أبو بكر وعمر وعثمان، وحصل من

ذلك معاداة الله لمعاوية وحزبه؛ لأن المعلوم ضرورة معاداتهم لعلي عليه السلام ومن عادى الله استحق الإهانة والذم والبراءة واللعن، وأنت تأبى ذلك؛ فأى الوجهين ما اعتمدته ضيعت الآخر؟ إن توليت معاوية ضيعت آخر الخبر، وإن عاديته ضيعت المذهب.

وفي حديث المدينة والباب ليس البلد ولا القرى ولا البيوت تؤتى إلا من الأبواب فهو صلوات الله وسلامه عليه المدينة وعلي الباب فمن أتى من غير الباب ما يكون حكمه؟ وقد نهى الله سبحانه عن إتيان البيوت من ظهورها في كتابه، وأمر بإتيان البيت من بابه، فأين يذهب بصاحب الخارقة عن معنى روايته؟ وكذلك إدارة الحق أينما دار، وقد أنكر علي عليه السلام خلافة أبي بكر أشد الإنكار، ففي أي الجيلين تجعل الحق، مع علي عليه السلام في إنكاره كما نبينه في موضعه، أم مع أبي بكر في تصميمه على طلب الأمر لنفسه؟ فتدبر معاني ما تقول، إن كنت من أهل العقول، وتفكروا أيها المتفكرون.

وهل علمتم بيت نبوة كانت الإمامة في غيره من لدن آدم عليه السلام إلى محمد عليه وعلى آله أفضل السلام؟ فاجعلوا هذا البيت الثاني ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب]، ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر]، فنسأل الله التوفيق لما يحب ويرضا.

وقد قال في زمن أبي بكر: إن الحق له على ما سنيته ونذكر من دعا فلم تُجِبْ دعوته، وأورد عليهم يوم الشورى سبعين حديثاً توجب كمال حجته، وظهور فضيلته، وسنذكرها بعون الله ومشيبته.

وأما قوله: «لما وسعهم إلا إجابة دعوته» **فذلك** هو الواجب لله تعالى على بريته، ولكن فما حيلتنا أن يفر الناس عن إجابته؟!

وذكر [الفقيه] أن بغض علي أمارة النفاق، وكذلك هو، فهل علمت معاوية يحبه أو يبغضه؟ فإن [قال]: كان يحبه بآهت وهي عادته ولا سبيل إلى ذلك

لشهادته على نفسه، وإن قال: يبغضه فقد عصي رسول الله ﷺ، والنفاق أقرب الكفر، وقال قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، ولا شك في ذلك عندنا وعند الأئمة من آبائنا عليهما السلام، ونحن نروي الحديث مسنداً وتامه: ((يا علي، من أحبك لقي الله مؤمناً، ومن أبغضك لقي الله منافقاً)).

وقوله: «وعلى الحسن الذي احتسب حقه في الله، ورضي بحكمه وقضيته» الصلاة على الحسن واجبة واحتسابه حقه صحيح.

والكلام في قوله: «ورضي بحكمه وقضيته»؛ فإن أراد أن الله حكم معاوية بالأمْر فهو تعالى لا يحكم إلا بالحق، وإمامة معاوية ليست من الله؛ لأنها باطل.

واحتسب الحسن عليهما السلام وهو لا يقضي إلا بالحق، فهل إمامة معاوية حق؟ فما الباطل؟! قتل خيار عباد الله من أصحاب رسول الله ﷺ، وسن سب علي عليهما السلام؟! حتى كان يُسبُّ على ثمانين ألف منبر في كل يوم جمعة، وأعطى الأموال العظيمة على بغض علي عليهما السلام، وأهل النفوس الطاهرة على حب علي عليهما السلام كحجر بن عدي وأصحابه وغيرهم، وجعل محتهم التبري من علي عليهما السلام، فمن تبرأ من علي خلى سبيله، ومن لم يتبرأ قتله؛ فمعاوية يأمر بالتبري منه ورسول الله ﷺ يأمر بتوليّه، فأبي الفريقين أحق بالأمْن؟!!!

وحكم بغير حكم الله وحكم رسوله في زياد الذي لم يرُدَّ فيه فقيه الخارقة كلمة إلا الغلاط الذي عمله أنت؛ لأن رسول الله ﷺ قال: ((الولد للفراش وللعاهر الحجر)) فقال معاوية: الولد للعاهر ولا يضره عهده؛ فخالف ما علم من دين الرسول ﷺ ضرورة؛ فأبي كفر أقبح من كفره، أو وزر أثقل من وزره؟!!!

ولو لم يكن ذلك إلا استخلافه للسكير الخمير قاتل البررة في ثار الكفرة،

وتمثله^(١) في ذلك بأبيات ابن الزبُعْرَى وزيادته عليها ما يليق بتمثله^(٢):
 لیت أشیاخی بیدر شهدوا جزع الخزر ج من وقع الأسل
 لأهلوا واستهلوا فرحاً ثم قالوا یا یزید لا شلل
 لست من خندف إن لم أنتقم من بني أحمد ما كان فعل

وَنَكْتُ بالقضيب في ثنایا الحسين عليه السلام في موضع كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يُقْبَلُهُ كثيراً، فجعل عوض التقبيل النكت بمخصرته، ثم توجيهه الجيوش الفاجرة الملعونة الكافرة مع مسرف بن عقبة المري إلى حرم الله وحرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقتل المهاجرين وأبناء المهاجرين، والأنصار وأبناء الأنصار، وهم الذين ترحم عليهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: ((اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار)) وقال عليه وعلى آله السلام: ((خيركم القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم يأتي من بعد ذلك قوم سمان يحبون السمن ويشهدون قبل أن يستشهدوا))، هذا نحن نرويه بالإسناد الصحيح والذي قبله، وقوله: ((خيركم)) خطاب المؤمنين، وكذلك في الأنصار خلا المنافقين لثلا يلقي الفقيه

(١) يستقيم الكلام بأن يكون تمثله مبتدأ خبره محذوف -أي معلوم أو نحوه-، تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

(٢) وردت هذه القصة وتمثله بهذه الأبيات مع الزيادة التي زادها، في: البدء والتاريخ (١٢/٦)، المتظم في تاريخ الملوك والأمم (٣٤٣/٥)، البداية والنهاية (١٩٢/٨)، أنساب الأشراف (٢١٤/٣)، وفي شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٢٧٨/١) ما لفظه: وقال الحافظ ابن عساكر نسب إلى يزيد قصيدة منها:

ليت أشياخي بیدر شهدوا جزع الخزر ج من وقع الأسل
 لعبت هاشم بالملك بلا ملك جاء ولا وحي نزل
 فإن صحت عنه، فهو كافر بلا ريب. انتهى بمعناه. وقال الذهبي فيه: كان ناصبياً، فظاً، غليظاً، يتناول المسكر، ويفعل المنكر، افتتح دولته بقتل الحسين، وختمها بوقعة الحرة، فمقتة الناس، ولم يبارك في عمره، وخرج عليه غير واحد بعد الحسين، وذكر من خرج عليه. اهـ منه.

دلو معاوية في الدلاء؛ لأنه قد روى نفاقه عن النبي ﷺ ببغضه لعلي عليه السلام فهو من المنافقين؛ فقتل في حرم الله بحرة واقم ستة آلاف، وقد لعن رسول الله ﷺ من عضد شجرها - يعني المدينة - واختل خلاها بين لابتيها، فإذا لعن من قطع غصن شجرة فما حال من قتل البررة؟!!

ثم بايع الناس بيعة خالف فيها دين الإسلام، وسنة الله تعالى على أنهم عبيد خول ليزيد بن معاوية، بعد أن قتل أول من أتاه لما قال: أبايعك على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، قال: اضربوا عنقه، قال الآخر: وسنة أبي بكر، قال: اضربوا عنقه، قال الآخر: وسنة عمر، قال: اضربوا عنقه، قال الآخر: وسنة عثمان، قال: اضربوا عنقه، قالوا: فعلام نبايع؟! قال: على أنكم عبيد خول ليزيد بن معاوية. وأباح المدينة ثلاثاً، وأوطأ الخيل حوامي قبر رسول الله ﷺ، ثم انتقم الله من مسرف بن عقبة، فتقدم في جيش الضلالة الحصين بن نمير السكوني وفعل في حرم الله الأفاعيل، وقتل المسلمين بأرجاء البيت الحرام ورمى الكعبة بالمجانيق وكان راجزهم يقول:

كيف ترى صنيع أم فروة تأخذهم بين الصفا والمروة
ويقول:

خَطَّارة مثل الفنيق المزبد يرمى بها عواد هذا المسجد

وهذه أحداث عظيمة في الإسلام لم يتألم منها إلا المسلمون، وكذلك أحداثهم أيضاً فينا وأحداث أشباههم من العباسيين لا يتوجع لنا منها إلا من كان منا، فما هم بدون القوم في ذلك، كما قال أبو فراس:

ما نال منهم بنو حرب وإن عظمت تلك الجرائر إلا دون نيلكمو

قوله: «وعلى الأئمة الطاهرين، التابعين لما جاء به سيد المرسلين، دون من خالف أباه، ورضي باتباع هواه، وعكف على ضلالته وبدعته».

وهذا مما نتفق عليه؛ لأن من خالف آباءه الطاهرين لم يستحق صلاة المصلين، بل يستحق لعنة اللاعنين، واتباع الهوى إنما هو في المشتبهات، وضلالات الضال من أهل هذا البيت إنما هي في إثارة اللذات.

فأما في الأعمال والاعتقادات فمسلكهم أضيق المسالك؛ لأنهم لا يداهنون أرباب الممالك، ولا يشايعون أهل المعاصي، ولا تُعرف عندهم الملاهي ولا اللذات، إنما هي عبادة رب الأرباب وإجادة الضراب حين الضراب، ويعتقدون أن من عصى الله بمعصية كبيرة خلده في أنواع العذاب^(١)، فأى هوى في هذا أو رخصة تراهم مالوا إليها؟ وهم ينقلون دين آبائهم نقلاً متصلاً إلى الرسول ﷺ كما قدمنا ذكره في موضعه من أول الكتاب؛ فمن أولى منهم بإصابة الحق والكون على الهدى؟ وقد علم المنصفون أن الكفار هلكوا لتعصبهم على دين آبائهم وهو الكفر الصرف، فكيف يخرج أولاد محمد ﷺ عن دين محمد ﷺ وهو الحق المحض؟!!

ونقول: لعن الله من رماهم بخلاف آبائهم الطاهرين وأجزاء جزاء متصلاً بجزاء يوم الدين، قل آمين، فقد قلت آمين، وصلى الله على محمد وآله الطيبين.

[صلاة فقيه الخارقة وثناؤه على الخليفة العباسي والرد على ذلك]

قوله: «وعلى العباس بن عبد المطلب عم خير بريته، الذي استُنزلَ السحابُ بدعوته، وأخبر النبي ﷺ بفضيلته، وجعل الخلافة إلى أن تقوم الساعة في ذريته، وعلى خليفة عصرنا وواحد دهرنا الذي زين الله العالم بخلافته، ولاحت شمائل دلائل النجاة من نجابته، وسَلَّم المظلومين من الظالمين بحسن نظره، وخاف المنافقون من شبا سيف سطوته، الفتى المستخرج من عنصر نبيك،

(١) - قال ﷺ في التعليق: هذا مما يعلم به أن الإمام في قوله بالموازنة يقول: إن الأعمال الصالحة لا ترجح على الكبيرة ولا تساويها، وإنما تسقط بقدرها من عقاب الكبيرة، ويبقى ما يوجب الخلود في النار فتأمل، تمت.

الصانع بالدلالة عليك، الذي اعتصم بك فوجدك منعماً، وتوكل عليك فكنت له من أعدائه منتقماً، الإمام الصوام القوام، إمام المشارق والمغارب، الذي ليس للمسلمين في عصره إمام سواه، ولا خليفة في الأرض حقاً إلا إياه، أبي العباس أحمد بن الإمام المستضيء بأمر الله، أبي محمد الحسن بن يوسف بن العباس بن عبد المطلب، أمير المؤمنين أعز الله أنصاره، وأدام اقتداره».

الكلام في ذلك: أن العباس سلام الله عليه أهل لكل فضيلة، ومحل كل رفعة، وكيف لا يكون وهو عم الرسول ﷺ؟ وقد أسعده الله بالإسلام ففضائله لا تنكر، وشرفه لا يغمر.

فأما قوله: «وجعل الخلافة إلى أن تقوم الساعة في ذريته» **فذلك** غير مستقيم إن كان قصد الفقيه خلافة النبوة؛ لما نبينه في موضعه بما لا يمكنه إنكاره ولا أحد من علماء الأمة؛ فإن كانوا مع ذلك خلفاء عنده فقد اختص بذلك وحده، وأما أولاد رسول الله ﷺ فهم أعداؤه، يعلم ذلك ضرورة من ظهور دولتهم إلى يومنا هذا.

وأما فقهاء العامة رحمهم الله تعالى كأبي حنيفة والشافعي ومالك وابن حنبل وفضلاء أتباعهم فيعلم من عرف أخبارهم واقتصر آثارهم نبذهم لبني العباس، واعتقادهم لإمامة من حضرهم من آبائنا عليهما السلام، والدعاء إليهم كأولاد عبد الله بن الحسن عليهما السلام، ومن بعدهم كالحسين الفخي عليهما السلام، فإن ديوانه انطوى على بيعة ثلاثين ألفاً فيهم علماء الأمصار فمن دونهم، وكجدنا محمد بن إبراهيم عليهما السلام القائم في أيام المأمون بالكوفة فإنه لم يتخلف عن بيعته أحد من أهل الفضل والفقه، وتفصيل ذكرهم يطول، وستجد في أثناء آخر هذا شيئاً من تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى، واستولت عماله في دعوته عليهما السلام على واسط والبصرة والأهواز وفارس والحجاز واليمن.

وكل ذي دين لا رقيب عليه إلا الله يعلم أن توليهم على ما هم عليه من

المعاصي ضلال في الدين، وزلل في الإسلام، فكيف من يجعلهم له أئمة؟! ولا نعلم أحداً يدين بذلك إلا النابتة والراوندية ومن حذا حذوهم من الحشوية إلا أن الحشوية يسوون بينهم وبين عدوهم؛ لأنهم يقولون: إن الإمامة بالقهر والغلبة، فمن غلب كان إماماً ويكفيه الإقرار بالإسلام، وهذا انسلاخ من الدين كما ترى.

فإن قال: إن الملك فيهم إلى يومنا هذا، فمسلّم، وأما إلى يوم الدين، فلا يُسلّم ذلك؛ لأن دولة أهل البيت لا بد من ظهورها وعمومها^(١) ورحض أدران

(١) - قال عليه السلام في التعليق: وفي ذلك ما أخرج أحمد، والباوردي، عن أبي سعيد، عنه عليه السلام: ((أبشروا بالمهدي رجل من قريش من عترتي، يخرج في اختلاف من الناس وزلزلة، فيملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، ويرضا عنه ساكن السماء، وساكن الأرض، ويقسم المال صحاحاً - قال: بالسوية - ويملأ قلوب أمة محمد عليه السلام غنى، ويسعهم عدله حتى إنه يأمر منادياً فينادي: من له حاجة إلي؟ فما يأتيه إلا رجل واحد، فيأتيه فيسأله، فيقول: إئت السادن حتى يعطيك، فيأتيه، فيقول: أنا رسول المهدي إليك لتعطيني مالاً، فيقول: احث فيحثي، فلا يستطيع أن يحمله، فيخرج به فيندم، فيقول: أنا كنت أجشع أمة محمد نفساً، كلهم دعي إلى هذا المال فتركه غيري، فيرد عليه، فيقول: إنا لا نقبل شيئاً أعطيناها، فيلبث في ذلك ستاً أو سبعاً أو ثمانياً أو تسع سنين، ولا خير في الحياة بعده)).

وما أخرجه النسائي، عن جعفر بن محمد عليه السلام، عن آبائه مرفوعاً: ((أبشروا إن أمتي كالغيث لا يدرى آخره خير أم أوله، وكحديقة أطعم منها فوج عاملاً لعل آخرها فوجاً يكون أعرضها عرضاً وأعماقها عمقاً، وأحسنها حسناً، كيف تهلك أمة أنا أولها، والمهدي أوسطها، والمسيح آخرها؟! ولكن بين ذلك ثبج أعوج ليسوا مني، ولا أنا منهم)) تمت تفريج الكروب.

وقوله عليه السلام: ((المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة)) أخرجه ابن أبي شيبه، وأحمد، وابن ماجه، عن علي عليه السلام.

وأخرج أبو داود عن علي عليه السلام وقد نظر إلى الحسن ابنه عليه السلام، وقال: (إن ابني هذا سيد كما سماه النبي عليه السلام، وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم عليه السلام يشبهه في الخلق، ولا يشبهه في الخلق يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً).

وأخرجه رزين في الجمع بين الصحاح عن علي، وفيه: (إن المهدي يُسلّم على أهل الكهف فيحييهم الله عز وجل له، ثم يرجعون إلى رقدتهم فلا يقومون إلى يوم القيامة) رواه الثعلبي في تفسير

سورة الكهف.

وأخرج أحمد وصححه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يأتي رجل من أهل بيتي يواطى اسمه اسمي)).

وأخرج أبو داود، والحاكم، وابن ماجه، والنسائي، والبيهقي، والطبراني، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: ((المهدي من عترتي من ولد فاطمة)) تمت من الأنموذج لعبد الله بن الحسن بن المهدي الإمام الناصر عليه السلام.

وروى نحوه عن عائشة نعيم بن حماد: ((المهدي رجل من عترتي يقاتل على سنتي كما قاتلت على الوحي)).

وعنه ﷺ: ((أنه ذكر بلاء يصيب هذه الأمة حتى لا يجد الرجل ملجأً يلجأ إليه من الظلم، حتى يبعث الله رجلاً من عترتي، فيملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، ويرضا عنه ساكن السماوات والأرض، لا تدع السماء شيئاً من قطرها إلا صبته مدراراً، ولا تدع الأرض من نباتها شيئاً إلا أخرجه حتى يتمنى الأحياء الأموات، تعيش في ذلك سبع سنين أو تسع سنين)) رواه الفراء في المصابيح، عن أبي سعيد، تمت تفريج الكروب.

وفيه: ((المهدي من عترتي من ولد فاطمة)) أخرجه أبو داود وابن ماجه، عن علي مرفوعاً. ((المهدي مني؛ أجلي الجبهة، أقتى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت جوراً وظلماً، يملك سبع سنين)) أخرجه أبو داود، والحاكم، عن أبي سعيد.

((المهدي يواطى اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي)) أخرجه ابن عساكر، عن ابن مسعود. ((المهدي طاووس أهل الجنة)) أخرجه الديلمي، عن ابن عباس. ((المهدي من ولدي وجهه كالقمر الدري اللون لون عربي والجسم جسم إسرائيلي... إلى قوله: يملك عشرين سنة)) أخرجه الديلمي في الفردوس عن حذيفة.

قال علي عليه السلام: ((والينا مصير الأمر، وبمهدينا تقطع الحجج خاتم الأئمة، ومنقذ الأمة)) رواه المسعودي في مروج الذهب، عن الصادق، عن آبائه، عن علي عليه السلام.

وأخرج الحافظ أبو العلاء الهمداني من حديث علي بن علي الهلالي، عن أبيه، قال: دخلت على رسول الله ﷺ في الحالة التي قبض عليها، فإذا فاطمة عند رأسه فبكت عند رأسه حتى ارتفع صوتها، فرفع ﷺ طرفه إليها، فقال: ((حبيبتي فاطمة ما الذي يبكيك؟)) فقالت: أخشى الضيعة من بعدك، فقال: ((يا حبيبتي أما علمت أن الله اطلع على أهل الأرض اطلاعة فاختر منها أباك فبعثه نبياً برسالته، ثم اطلع عليها اطلاعة فاختر منها بعلك وأوحى إلي أن أنكحك إياه، يا فاطمة ونحن أهل بيت قد أعطانا الله خمس خصال لم يعطها أحداً قبلنا، ولا يعطيها أحداً بعدنا: أنا خاتم النبيين وأكرمهم على الله عز وجل وأحب المخلوقين إليه، وأنا أبوك. ووصي

خير الأوصياء وأحبهم إلى الله تعالى وهو بعلك. وشهيدنا خير الشهداء وأحبهم إلى الله تعالى وهو حمزة بن عبدالمطلب عم أبيك وعم بعلك. ومنا من له جناحان أخضران يطير في الجنة حيث يشاء مع الملائكة وهو ابن عم أبيك وأخو بعلك. ومنا سبطا هذه الأمة وهما ابنك الحسن والحسين وهما سيدا شباب أهل الجنة، وأبوهما خير منهما. والذي بعثني بالحق إن منا مهدي هذه الأمة، إذا صارت الدنيا هرجاً ومرجاً، وتظاهرت الفتن، وتقطعت السبل، وأغار بعضهم على بعض، فلا كبيرهم يرحم صغيرهم، ولا صغيرهم يوقر كبيرهم. فيبعث الله عز وجل عند ذلك من يفتح حصون الضلالة، وقلوباً غلفاً يقوم بالدين في آخر الزمان، كما قمت به في أول الزمان، ويملاً الأرض عدلاً كما ملئت جوراً)) تمت شرح تحفة لابن الأمير [وهو في ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى للمحب الطبري الشافعي، والأمير ناقل منها. تمت من خط والدنا الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمته الله]، والحمد لله.

وروى ما يقاربه ابن المغازي عن أبي أيوب الأنصاري وفيه طول كما في مناقبه من رواية القاضي علي بن أحمد الأكوخ رحمته الله في كتابه الأربعين.

وهو في مناقب ابن المغازي.

ورواه عيسى بن حفص بطريقه إلى أبي أيوب... إلى قوله صلى الله عليه وآله: ((ومنا مهدي هذه الأمة)) ذكره القاسم بن إبراهيم رحمته الله في الكامل المنير.

ورواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى أبي أيوب والاختلاف في الروايات يسير، ورواه أبو القاسم محمد بن جعفر في كتابه إقرار الصحابة بسنده إلى عثمان. تمت.

قال صلى الله عليه وآله: ((المهدي من عترتي من ولد فاطمة)) أخرجه البزار عن أنس.

وقال صلى الله عليه وآله: ((المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة)) [ابن ماجه في سننه (٢/ ١٣٦٧) رقم (٤٠٨٥)] أخرجه الدارقطني عن أم سلمة.

وقال صلى الله عليه وآله: ((المهدي مني... إلى قوله: يملأ الأرض عدلاً... إلخ)) أخرجه أحمد، وابن ماجه، عن علي.

وقال صلى الله عليه وآله: ((المهدي رجل من ولدي... إلخ)) أخرجه أبو داود، والحاكم عن أبي سعيد، تمت من الجامع الصغير.

قال ابن أبي الحديد رحمته الله في شرح قول علي صلى الله عليه وآله: (قد لبس للحكمة جنتها [في الأصل: جبتها]) فسرته الشيعة بالمهدي المنتظر، والصوفية بالولي، وأصحابنا يقولون: لا يزال علماء من أهل العدل... إلخ، ثم قال: وليس يبعد عندي أن يريد به القائم من آل محمد صلى الله عليه وآله في آخر الزمان، وقد وقع اتفاق الفرق من المسلمين أجمعين على أن الدنيا، والتكليف لا ينقضي إلا عليه، انتهى شرح نهج البلاغة.

أفعال مدعي الخلافة من دين محمد ﷺ، وقد روينا ذلك بالإسناد الموثوق به إن الملك فيهم وفيما النبوة والمراد خلافة النبوة.

وفي ذلك ما أخبرنا به الشيخ الأجل حسام الدين الحسن بن محمد الرصاص، قال: أخبرنا القاضي شمس الدين جعفر بن أحمد رحمهما الله، قال: أخبرنا القاضي الإمام أحمد بن أبي الحسن الكني أسعده الله تعالى، قال: أخبرنا الشيخ الإمام الزاهد جمال الدين أبو الحسين زيد بن الحسن البيهقي رحمهما الله بقرآتي عليه قدم علينا الري، قال: أخبرنا الإمام مجد الدين عبد المجيد بن عبد الغفار بن أبي سعد الإستراباذي الزيدي رحمهما الله قال: أخبرنا السيد الإمام أبو الحسن علي بن محمد بن جعفر الحسني النقيب بإستراباذ في شهر الله الأصم رجب سنة ثمان عشرة وخمسمائة، قال: أخبرنا والدي السيد أبو جعفر محمد بن جعفر بن علي خليفة الحسني، والسيد أبو الحسن علي بن أبي طالب محمد بن القاسم الحسني الأملي الملقب المستعين بالله قالوا: أخبرنا السيد الإمام أبو طالب يحيى بن الحسين الحسني، قال: أخبرنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني رحمهما الله، قال: أخبرنا إسحاق بن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سالم المكّي، عن عبدالله بن تميم القرشي، قال: حدثنا الحسن بن شاذان الواسطي، قال: حدثنا مسور، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عبد المطلب: قدمت الشام فنزلت على رجل من اليهود فنظر في رجل من أهل الزبور فجاء فقال أتأذن لي أن

وعنه رحمهما الله: ((لوم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث الله رجلاً مني أو من أهل بيتي - شك من الراوي - يواطى اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً)) أخرجه عن ابن مسعود أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرج نحوه ابن ماجه بلفظ: ((لطوله الله حتى يملك رجل من أهل بيتي جبل الديلم، والقسطنطينية)) عن أبي هريرة، عنه رحمهما الله. تمت نشر الدر. وأخرجه البيهقي، عن أنس، وأحمد، وأبو داود، عن علي، وأبو داود، عن ابن مسعود، تمت جامع صغير.

أنظر إلى مكان منك؟ قلت: إن لم يكن عورة؛ فنظر في إحدى منخري ثم في الأخرى، فقال: أما الذي في إحداها نبوة وفي الأخرى ملكاً^(١) والمقر في زهرة فما هذا؟ قلت: لا أدري، قال: ألك شاعة؟ قلت: ما الشاعة؟ قال: زوجة، قلت: لا، قال: إذا قدمت فتزوج إلى زهرة، قال: فعمد عبد المطلب فتزوج بهالة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة، فولدت له عبدالله والد رسول الله ﷺ، وزوج ابنه عبدالله آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة؛ فولدت له رسول الله ﷺ ثم احتضنت له حليلة بنت أبي ذؤيب من بني سعد.

وأما إمام عصره الذي أطنب في ذكره؛ فإن بطلت إمامة من قبله فنحن نظن أنه لا ينزع في إمامته، وإن صحت فهو من جملة سلفه، ونحن نذكرهم^(٢) واحداً واحداً على الاختصار بما لا يتأتى فيه الإنكار.

وأما أنه إمام فساق المشارق والمغارب فلا إشكال في ذلك إلا عند الفقيه؛ فأما العلماء والأخبار فلا يساعدون إلى ذلك؛ لأن الأمة اختلفت في الإمامة على أقوال قول الفقيه أبقاه الله خارج عنها، وما خرج عن أقوال الأمة قطع على أنه ضلال.

فمنهم من قال: الإمامة بالنص كما ذهب إليه الإمامية وأنها في ولد الحسين. ومنهم من قال: بالعقد والاختيار من الأفاضل الكاملين في الورع والدين. ومنهم من قال: بالدعوة ولم يختلف الجميع في وجوب اعتبار شرائط الإمامة ولم نذكر قول الراوندية؛ لأنه مما يعد في مذاهب الكفار، فهم وإن اختلفوا في منصب الإمامة واختلفوا في طريقها فلم يختلفوا في شرائطها، وأنه يجب كون

(١) هكذا في النسخ ولعله على حذف الخبر أي فيكون: نبوة ويدل عليه قوله وفي الأخرى ملكاً فإنه على تقدير يكون، انتهى إملاء الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

(٢) قد سبق ذكرهم في الجزء الأول، ولكن الإمام عليه السلام ألف هذا قبل الأولى؛ فلا يشكل. انتهى سماعاً عن الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

الإمام عالماً ورعاً سخياً شجاعاً فاضلاً سائساً ضابطاً قوياً على تدبير الأمر زاهداً، ولا بد من اعتبار هذه الشرائط في إمامك الصوام القوام!! إن صح كون الإمامة في قريش، وهذا أمر فيه النزاع، وقد قام الدليل على خلاف رسالته، فاسأل إمامك عن غوامض العلوم الذي تحتاج إليه الأمة؛ ليميز لك الصفر من النضار، ولعلك لو بحثته عن ذلك لما وجدت من عنده إلا معرفة أحكام العيدان والأوتار، ولم تؤت الأمة ولا بليت العترة إلا بمثلك أيها الفقيه وأمثالك في جميع الأعصار من منتحلي العلم، ومدعي الفهم الذين يشهدون لهم في الجمعات والأعياد على رؤوس الأشهاد بالزور، وهم منهمكون في الفجور، لعله عندما صدّرت: «الصوام القوام» لا يدري أفي ليل هو أو نهار؟ من سكر العقار، أو ثمل الخمار:

يشربها صرفاً وممزوجة بالسخن أحياناً والفاتر

أفلا يستحيون من الله ولا يستحيون من رسول الله ﷺ؟! فبئس ما خلفتموه في كتاب ربه، وبئس ما خلفتموه في ذريته، ولسنا نقول إن ذلك لطالب عاجل الدنيا؛ لأنه قد يغالي في ذلك من لا ينالها منهم، ولكنها شقاوة نعوذ بالله منها.

وأما العدل الذي حكاه عنه، فدليله ظاهر في خراب البلاد، وهلاك العباد، ومصادرات الأغنياء وتعذيبهم بأنواع العذاب، ومنع الناس في دار هجرته بغداد من إصلاح منازلهم إلا بشيء من المال يسلم إلى الإمام.

فأما إنصاف المظلوم من الظالم، فليت أنه أنصف من نفسه، وكف سيفه من ضعفة رعيته، وإلا فهو متمكن من سفك الدماء غيره، بل سيفه لا يزال رطباً من دماء ضعفة المسلمين في أزقة مدينته، وأكثر قتله لمن يقول: من هذا؟ إذا سار لقضاء بعض مآربه متشبهاً ببعض مهاليكه.

أما أهل بغداد، فلا شك عندهم في ذلك، وقد وليناهم منازعة الفقيه فيما

هنالك واسألهم عن سنجر وعن الجر، وعن الجوز والسكر.

فأما ما يتعلق بظاهر السيرة، فإنها هي سيرة الجبارين المتكبرين، العتاة المتمردين، لا يرجون الله وقاراً، ولا يعرفون الله أنصاراً، ولا يراعون للإسلام حرمة، ولا يرقبون في مؤمن إلاً ولا ذمة، وأقرب الحرمات إليه حرمة والديه وقد أمر الله بحسن معاشرتهما وإن كانا على الكفر، وحسن صحبتتهما، فقال لا شريك له: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥]، فاسأل خبيراً أيها الفقيه من أغلق على أبيه الحِمَام حتى ذاق الحِمَام، وتجرع الموت الزؤام؟ وهذه منكراة أفلا تنكرها؟ ومستكبرة أفلا تستكبرها؟ ولئن نازعت في ذلك فهل تنازع في ظهور المنكرات في دار هجرته وفي عساكره وأجناده؟ بحيث لا يمكن كتمانها ولا جحدانه، وَتَبَصَّرْ في دينك فإنك مسؤول، ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق]، وإن كان الأمثال لك في الشهادة كثيراً ممن يتحل العلم كالألف والسبعمئة من الري وقزوين وأصفهان وجرجان والطالقان وسائر كور خراسان الذين شهدوا على يحيى بن عبدالله عليه السلام بأنه ليس من ذرية رسول الله ﷺ بل هو عبد لهارون الرشيد، وكانت شهادتهم لملك الديلم جستان، ولكن ليس في الخطأ أسوة وإن كثر عاملوه، ولا مع الحق وحشة وإن قلَّ قائلوه، فانظر لنفسك نظراً يخلصك عند الله غداً، ويسترك من فضوح الآخرة والدنيا، فأنت من النص على إمامك الصوام القوام!! بزعمك كالمقاتل إلى غير فئة تمنعه، واللاجئ إلى غير حصن حصين يعصمه، ولو كررت الشهادة فضحتك الدهماء ممن له معرفة به، فلا يؤنسك ويقوي خاطرك إلا من قلذك أو قلد مثلك، فراجع نفسك ولا تنظر إلى غيرك فهو لا يقبر معك، فلا يؤنسك في الوحدة إلا عملك، فإن كنت قلت ما قلت بعلم فقد أحرزت رشدك، ولكن العلم لا يتنافى، وإن قلت بغير علم فقد قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف]، ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

[إبدائية ردّ فقيه الخارقة على رسالة العلامة القرشي وتفنيده الإمام (ع) لردوده]

وأما قوله: «فأقول وبالله التوفيق: في خطبة هذا الرجل^(١) مواضع أنبه على ما فيها مع إغفالي لشيء منها، وتركى المشاحة في معاني ألفاظها؛ فأول ما فيها: أنه ذكر التثنية والتثليث والتثمين، ولا أرى للتثمين وجهاً ولا أعلم أن أحداً من الكفار قال: أن الله ثامن ثمانية سوى ما يعتقده الصابئون وهم فرقة من النصاري بأن الكواكب السبعة مدبرة على أنهم يعتقدون أن الله خالقها، ولا أعلم أحداً من أهل العلم قال في هذا أنهم يعتقدون أن الله ثامن ثمانية، فأما التثنية والتثليث فمعروفان، بل الحاصل من اعتقاد هذا الرجل أن تكون الآلهة عنده كثيرين لا يحصون؛ لأن الله قال: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [الرعد]، فأخبر تعالى أنه الخالق لكل شيء وأن من ادعى غير ذلك فقد جعل له شريكاً من خلقه تعالى، ونفى الله عز وجل المماثلة بينه وبين من زعم من الكفار أنه إله بأنهم لا يقدرّون على ما يقدر الله عليه من الخلق والاختراع فقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل]، وتمدح بأنه أحسن الخالقين، وعلى أصل هذا الرجل أنه وفرقته يخلقون كخلق الله بل أحسن خلقاً من الله؛ لأنهم يخلقون الإيوان والحسنة، والله يخلق الأجسام والأعراض التي ليست من قبيل الطاعات؛ فانظر إلى هذا العناد، ودعوى المشاركة بل المفاضلة لخالق العباد.

فالكلام عليه في ذلك:

أما قوله: «في الخطبة مواضع أنبه على ما فيها مع إغفالي لشيء منها».

فالجواب: أنه ما ترك إلا ما لم يجد له جواباً، وكيف يدعي المسامحة وقد

(١)- هو الفقيه العلامة محمد بن أحمد بن الوليد القرشي العبشمي؛ لأنه أجاب على رسالة الفقيه الأولى (الدامغة) فأجاب عنه الفقيه (بخارقة) وأجاب الإمام المنصور بالله ﷺ (بالشافعي) على (الخارقة).

طالب بما يمكن أن يجري به القلم سهواً أو يقع من الناسخ غلطاً، حتى إنه طالب بالنقطة الواحدة، التي تمر أمثالها على الكاتب الحاذق؛ بل قد يحمل الذباب ما يصير نقطاً في الكتاب!!

[المقصود بالتثمين]

وأما قوله: «لا أرى للتثمين وجهاً».

فالجواب: أنه إن كان أشعرياً وهو المقصود بالخطاب فكيف لا يعرف من مذهبه ما وراء الباب؟ وإن كان حنبلياً أو من سائر أنواع الجبرية فكيف يخفى عليه مذهب أقرب الناس إلى ملته، وأدناهم من نحلته ومحلته؟! وهو أن عندهم أن الله تعالى صفات قديمة استحقها لأشياء موجودة ليست ذاته^(١)، ولو لم يكن

(١) - قال رحمته الله في التعليق: اعلم أنه انتهى الخلاف في صفات الله الذاتية إلى تسعة أقوال:

الأول: قول الباطنية: إن الله تعالى لا يوصف بها، ولا تنفى عنه.

ثانيها: إثباتها لمعان قديمة قائمة بذات الباري، وهو للأشعرية، والكرامية.

ثالثها: إثباتها لمعان لا توصف بقدم، ولا حدوث، ولا وجود، ولا عدم، وهو للكلابية.

رابعها: إثباتها لمعان محدثة يحدثها لنفسه، وذلك في نحو صفة العلم، وهو قول الرافضة، وبعض الجهمية.

خامسها: إثباتها مزايًا وجودية غير مستقلة مقتضاه عن الصفة الأخص، وهو للبهشية [أتباع أبي هاشم الجبائي] أو عن الذات وهو للبعلوية [البعلوية: أتباع أبي علي الجبائي].

سادسها: إثباتها مزايًا اعتبارية فقط، في غير صفة الوجود وأما هي فنفس الوجود، وهو قول أبي الحسين ومن تبعه.

سابعها: إثباتها لعدم صفة النقص، فعالم لكونه غير جاهل، وقادر ثبت لكونه غير عاجز، وكذا سائرهما، وهو لبرغوث وغيره، وربما أوهمه كلام القاسم بن إبراهيم، ورواه الهادي بن إبراهيم عن جماعة أهل البيت عليهم السلام.

ثامنها: أنها نفس الذات وهو رأي قدماء أهل البيت عليهم السلام، وبعض متأخريهم.

فإن قيل: الإضافة توجب مغايرة المضاف، والمضاف إليه.

قيل: هو كالإضافة في ﴿وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧]، وفي: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل

عمران: ٢٨]، ونحو ذلك والإجماع من غير المجسمة على الاتحاد في هذه فكذا في الصفات المضافة، ولا يقدح تعددها فإن المرجع بها إلى إثبات تعلق الذات بالغير، فعالم باعتبار تعلق الذات بالغير

في الوجود سوى ذاته تعالى لم يكن عندهم عالماً ولا قادراً على شيء ولا حياً ولا سمياً ولا بصيراً، ثم اتفقوا أنها توصف بأنها أزلية، واختلفوا في وصفها بأنها قديمة؛ فامتنعت الكلاية من ذلك، وأجازه غيرهم.

واختلفوا أيضاً في أنها غير الله أم لا؟ فأجازت ذلك الكرامية، وامتنع غيرها من إطلاق الغيرية عليها، وقالوا: لا هي الله، ولا هي غير الله، ولا هي بعضه تعالى عن التبعض، وهم الأشعرية ومن طابقتهم؛ فمن أثبت مع الله أشياء موجودة في الأزل وهو: العلم، والقدرة، والحياة، والإرادة، والكراهة، والكلام، والسمع، والبصر؛ فقد جعلها معه على حد واحد في الوجود؛ فتنقض الوحداية من الابتداء والانتفاء؛ فكيف يقول: إنه لا يعرف الثمين؟! لولا قلة الخبرة بمذهبه، أو مذاهب سائر المجبرة القدريّة، وجهالته بالمذهب والقائل به من أهل الإسلام لا يمنعنا عن الاشتغال بالكلام عليه في نقض أو إبرام، وقد كفانا في هذه المسألة مؤنة نفسه لجهالته هذه المقالة سوى كانت مذهبه أو مذهب غيره؛ فلنعرض عنها في الحال إلى غيرها.

[الرد على دعوى أن نسبة الأفعال إلى العباد تؤدي إلى مماثلتهم لله - وغير ذلك]

وأما إعادة ما ذكر من مسألة الأفعال وادعاء المماثلة لله تعالى عند من أثبت العبد

من حيث معلوميته، وقادر تعلق الذات بالمقدور من حيث كونه مقدور... إلخ، فالتعدد حقيقة في الأشياء المتعلقة بها الصفات لا في الصفات.

فإن قيل: قد رجع هذا الأخير إلى قول أبي الحسين من أنها أمور اعتبارية، وهي نفس التعلق، قيل: مراد أهل البيت أنها هي الذات من حيث تعلقها، وأبو الحسين يجعلها نفس التعلق، وهو غير المتعلق وغير المتعلق، والتعلق إن لوحظ من حيث الوجود لم يُر شيء غيرهما وإن لوحظ من حيث المعقول فهو غيرهما، ولذا وصفوه بأنه أمر اعتباري.

تاسعها: أن الصفات عبارة عما لا يعلم كنهه، وهذا لزين العابدين ومن معه، وقواه الحسن الجلال. قلت: ولا مخالفة بين هذا وبين الذي قبله إذ قول أهل البيت بأنها هي الذات آلى إلى أنها عبارة عما لا يعلم كنهه، فإن الذات لا يعلم كنهها، تمت والله أعلم، والحمد لله.

فاعلاً لفعله واستدلّاه بقوله تعالى ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون].

فالجواب عن جميع ذلك قد سبق حيث ابتدأ به في أثناء الخطبة؛ فلا وجه لإعادته، وسيأتي مزيد بيان عند تكراره لجنسه؛ فقد صار يردد ذلك في كلامه مع قلة محصولة، وكثرة تدافعه وتناقضه؛ لأنه يورد ألفاظاً يعلم معناها بالعقل فيدعي في مواضع أن العقل لا يعرف به شيء بل السمع هو المعتمد، وتارة يدعي جهالة من ينفي الأفعال عن العبيد ويضيفها أجمع إلى الواحد الحميد، وتارة يستدل بزعمه على أن الله تعالى هو محدث الأفعال جميعها حسناتها وقبيحها ومريد لها لا فاعل لها غيره، وتارة يقول: إن العبد لا مجبر ولا مخير بل هو أمر بين الأمرين، وادعا أنه أمر بين الأمرين، وقال: يدق عن أفكار المعتبرين^(١)، ويحير

(١) - قال رحمته الله في التعليق: ولذا أقر التفتازاني واعترف بصعوبة إيضاح معنى الكسب. وصرح الجويني في مقدمات كتابه (البرهان) بأن الكسب تمويه. وقال الغزالي كما نقله عبد الوهاب الشعراني: لا تعرف مسألة الكسب لا في الدنيا ولا في الآخرة. وقال ابن عربي: مكثت ثلاثين سنة أبحث عنها ولم أعرفها، نقله عن الشعراني في (عقائد الأكابر)، أفاد هذا إسحاق العبدى في (الاحتراس). فهذا قول أكابر الأشعرية، ومع هذا فهم يقولون: يمدح الفاعل ويذم كما يمدح صاحب الجمال ويذم المبروص، قاله الكرماني في (شرح البخاري) ونسوا أن الحمد لا يكون إلا على الجميل الاختياري وكذا اللوم.

وقال الكرماني فإن قلت: فلم يحكم بأنه يثاب ويعاقب؟ قلت: لأنه علامة لها. فانظر إلى جعلهم الوعد والوعيد إنما هما علامة للشواب والعقاب كالرعد والبرق علامة للمطر، وهذا محض الجبر، ولم يلتفتوا إلى الاعتذار بالكسب وإن عدلوا إليه عندما يلزمهم من القول الشنيع فإنما هو تستر وتمعذر بما لا حقيقة له.

وقال الرازي في (مفاتيح الغيب) بعد ذكر إشكالات واردة على المجبرة: فإن قال قائل: هذه الإشكالات تلزم على قول من يقول بالجبر، وأنا لا أقول بالجبر ولا بالقدر؛ بل أقول الحق حالة متوسطة بين الجبر والقدر وهو الكسب.

فنقول: هذا ضعيف، لأنه إما أن يكون لقدرة العبد أثر في الفعل على سبيل الاستقلال أو لا يكون، فإن كان الأول فهو تمام القول بالاعتزال. وإن كان الثاني فهو الجبر المحض. والسؤالات المذكورة واردة على هذا القول فكيف يعقل حصول الواسطة، انتهى، تمت.

ومما يدل على فساد مذهب الجبرية - أن النقاد منهم رجعوا عنه في آخر أيامهم كالغزالي روى ذلك في

أذهان المتأولين؛ فلم يستقم مما حكينا على حال بل ناقض في هذه الأقوال ونفي الفعل عن العبد إضافة إلى الله تعالى، قال لخصمه: قلت وفعلت وجعلت نفسك شريكاً وأثبت لنفسك فعلاً وعنده كل تسكين وتحريك فعل القاهر المليك فمن أين له إضافة الفعل الذي عابه إلى خصمه إلا بالخروج عن مذهبه، وإن لم يعقل ما ذكرناه عقله غيره من أهل العقول والإنصاف.

وقال [الفقيه] بعد ذلك: «فأول خطأ قاله أنه جعل المجبرة والقدرية فرقة واحدة، وهما على الحقيقة فرقتان».

والجواب: أنا قد بينا أنهم المجبرة والقدرية معاً من حيث أضافوا القبائح والفحشاء إلى الله تعالى، وأنه يخلقها لا خالق لها غيره، ويريدها ويحبها ويشاؤها ويرضاها؛ فكانوا بذلك مجبرة بجمعهم لذلك إلى أفعال الله تعالى، وكانوا قدرية لأن مذهب القدرية ما قدمنا مما يشاركهم الجبرية فيه ويشابهونهم من الوجوه المذكورة هنالك، ولا معنى لتكريره.

وأما قوله: «ولا يلزم ذلك على الفرقة السنية».

فالجواب: أنا قد بينا أن السني مَنْ كان ملازماً لسنة النبي ﷺ ومذهبه دون من أضاف إلى الله تعالى ما تبرأ منه من المخازي والفضائح والمعاصي والقبائح.

وأما قوله: «وَوَقَدْ أَهْلَ السُّنَّةِ بِالْقَدْرِيةِ وَأَرَادَ أَنْ يَرْمِيَهُمْ بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ مِنَ الدَّاءِ، فَسَنِينَ أَنَّهُ قَدْ حَصَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى جَهْلٍ وَعَنَاءٍ، وَنَقِيمَ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ وَفَرَقْتَهُ بِذَلِكَ الْمَعْنِيُونَ، وَأَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِيقَةِ هُمُ الْمُجُوسِيُونَ».

والجواب: أنا قد بينا أنهم أحق بهذا الاسم ومعناه من سائر الفرق بما إذا

(مطلع البدور) وعده من رجال الزيدية، والفخر الرازي روى ذلك الإمام عز الدين بن الحسن، والسيد الشريف علي بن محمد الجرجاني. قال بعض العدلية: بلغنا ذلك بالسند الصحيح وهو اللائق بفطنته وهمة العلمية.

تدبره عرف صحة ما قلناه.

وأما تخطيته إطلاق لفظة القضاء والإبداع.

فالجواب: أنا إنما نُطَلِّقُ ذلك لأن ما صح عند الجميع لم يقع فيه كلام مثل القضاء بمعنى الإخبار والإعلام، وما لا يصح عند الجميع لم يقع فيه كلام مثل الأمر والإلزام؛ لأن الله تعالى لا يأمر بالفحشاء، وإنما المراد بالقضاء فيما وقع فيه الخلاف من خلق المعاصي فهم يضيفونه إلى الله تعالى، والأدلة توجب إضافته إلى العصاة من خلقه.

وأما الإبداع: فلا شك أن الله سبحانه يخلق أفعاله على غير مثال، وقد يستعمل ذلك فيمن يأتي بمذهب أهل الضلال، فيقال: أبداع في المقال، وجاء ببداع ومحال، وأخبرنا ما قصدت بقولك: البدعي في كثير من رسالتك؟ فما أجبت به فاقبل جوابك لنفسك.

وأما إعادته لما ظنه من التشبيه لله تعالى بخلقه والاعتراض على حكمه حيث منعنا من إضافة القبائح والفحشاء إلى الله تعالى.

فالجواب: أنه ظن لا أصل له، بل الصحيح أن الله يتعالى عن خلق القبائح التي تبرأ منها وأضافها إلى فاعلها من عصاة خلقه، ولو أضيف شيء منها إلى أب أحدكم أو فقيهه لاستشاط حنقاً، فكيف يتزهون أنفسهم عما يفردون به رب العالمين وأحكم الحاكمين؟

[الرد على شبهة أن خلق الله لأفعال العباد كعلمه بها وغيره من الشبه]

وأما قوله: «خَلَقَ اللهُ الْفَعْلَ فِي عَبْدِهِ لَا يُوْدِي إِلَى إِجْبَارٍ، كَمَا أَنَّ عِلْمَهُ بِوُجُودِهِ وَوُقُوعِهِ فِي مَحَلِّ مَخْصُوصٍ وَوَقْتُ مَخْصُوصٍ لَا يُوْدِي إِلَى إِجْبَارٍ، وَإِلَّا فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ؟ إِذْ مَا عِلْمُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا بَدَّ مِنْ وَجُودِهِ، وَمَا خَلْقُهُ فَلَا بَدَّ مِنْ حَدُوثِهِ، وَهَلْ الْخَلْقُ إِلَّا إِظْهَارُ لِمَا عِلْمُ اللهِ كَوْنَهُ فِي الْأَزَلِ؟»

فالجواب عن ذلك: أن قياس الخلق على العلم لا يصح إلا بوجه يجمعهما،

وهو لم يأت بذلك، على أن الخلق يخالف العلم من وجوه:

منها: أن الله تعالى يعلم ذاته، ويعلم المعدومات كعلم الموجودات، ولا يقال إنه خلق ذاته كما علمها، ولا خلق المعدوم في حال عدمه؛ لأنه يكون موجوداً معدوماً، وهو تعالى يعلمه في حال عدمه.

ومنها: أنه جمع بقوله: «إذ ما علم عز وجل فلا بد من وجوده» فعقب العلم بالوجود، ومعلوم أنه تعالى يعلم ذاته، ولم يتعقب علمه وجود ذاته؛ لأن ذلك يقتضي حدوثه عز وجل.

ومنها: أنه قال: «وما خلقه فلا بد من حدوثه، والخلق هو الإحداث» فكيف يصح هذا اللفظ، وهل هذا إلا كأن يقول: وما حدث فلا بد أن يحدث، أو ما علم فلا بد أن يعلم، وهل يتلفظ بهذا من له أدنى تحصيل؟!

ومنها: أن القدرة تؤثر في المقدور، والعلم لا يؤثر في المعلوم، وإنما يتعلق به العلم على ما هو به، ولهذا يعلم أحدنا القديم تعالى وفعله وفعل غيره كما يعلم فعل نفسه، ولا يقال: يفعله تعالى ويفعل فعل غيره؛ لأنه تعالى لا فاعل له لقدمه، وأفعاله وأفعال سائر الخلق تختص به تعالى وبهم؛ فلا يكون مقدور بين قادرين، ولأن عند الفقيه أنا نعلم أفعالنا ولا نفعلها، وعنده أنا نعلم أفعال الله ضرورة ولا نفعلها.

ومنها: أن الله تعالى يعلم فيما لم يزل أن العالم يحدث فإن كان العلم موجباً وجب حدوث العالم فيما لم يزل، أو أن لا يكون تعالى عالماً بحدوثه إلا عند حدوثه؛ فيكون تعالى قبل ذلك جاهلاً به، ويكون عالماً بعلم محدث.

ومنها: أن العلم إن كان موجباً لوجود الفعل، والقدرة المحدثه للعبد موجبة له، والإرادة المحدثه موجبة له، وإخبار الله تعالى يوجب وجوده، والإرادة القديمة عنده موجبة له؛ فقد صار هذا الفعل صادراً عن إخبار الله، وعن

موجبين كثيرين، وهذه تخاليط لم يجمعها من له أدنى مسكة^(١) من عقل، وقد جمعنا له في هذا الموضوع ما فرقه في مواضع.

[الكلام على الفقيه في معنى الظلم وممن يقبح؟]

وأما قوله: «ونقول أيضاً: الظلم والجور لا يتصور من الله تعالى في خلقه؛ لأنه ليس فوقه أحد يُحَدُّ له فيكون بمجاوزته ما يُحَدُّ له ظالماً، ولا تصرف في ملك غيره فيكون جائراً، ولا حكمته تشبه حكمة المخلوقين فيكون بفعله عابثاً؛ فليت شعري أي الأمرين أسلم؟ أنصدق الله تعالى فيما قال ونرجع على أنفسنا باللوم والتعير فيما خالفنا فيه الشريعة من القول والأفعال؟! أم نقول: نحن مستبدون بخلق أفعالنا ولا يقدر الله على خلق شيء منها وأنه عاجز عن ذلك، وإنا نفعل ما نشاء عن طريق المغالبة والقهر له، والممانعة على إرادته؟! فقد بان لك أن مقالة المجبرة بأن الإنسان مجبر على جميع أفعاله، ملجأ إليها، مضطر إلى فعلها، وأنه لا فعل له أصلاً تجويزاً للباري^(٢)، وإبطالاً للتكليف، وحسمٌ لباب الثواب والعقاب، ومقالة القدرية تجهيل الباري بأمر خلقه وتعجيز له عن تمام مشيئته فيهم؛ فكلا الصفتين لا تليق بمن وصف نفسه بأنه أحكم الحاكمين وأقدر القادرين، ووصف نفسه بقوله: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام]، وظهر لك أن أهل السنة والجماعة قد سلخوا طريقة سليمة من شناعة المقالين

(١) المسكة بالضم ما يتمسك به. انتهى قاموس.

(٢) - قال رحمته الله في التعليق: قف على إقرار الفقيه بأن القول بالجبر يلزم منه تجويز الباري وهو ينقض ما صدّره عن عدم تصور الظلم في حقه الله، تعالى، وكذا الجور؛ إذ لا يلزم من القول بالجبر أن يخرج الباري عن التصرف في ملكه؛ فأقراره بلزومه لهم إقرار ببطلان حده للتجويز والظلم؛ لأن الله، تعالى [في] كونه لم تحد له الحدود، ولم يتصرف في ملك الغير نسبتاً إلى مذهب أهل الجبر، ومذهب العدالة ومذهب الفقيه على سواء، فتأمل، والله أعلم.

(الكلام في أن الظلم قبيح لكونه ظلماً) وقد استدلل عليه في الأصل.

منتظمة لكل واحد من الطرفين، ارتفعت عن تقصير الجبرية، وانحطت عن غلو القدرية؛ فوافقت قوله ﷺ: ((دين الله ما بين الغالي والمقصر))، وقوله ﷺ: ((خيار الأمور أوسطها))، وأن مذهبهم هو الأوسط القويم، وقد صدق من قال: كلا طرفي قصد الأمور ذميم.

فالكلام على ذلك:

أما قوله: «ونقول أيضاً: الظلم والجور لا يتصور من الله تعالى في خلقه؛ لأنه ليس فوقه أحد يحده له فيكون بمجاوزته ما يحده له ظالماً».

فالجواب: أننا قد بينا أن حدَّ الظلم هو: الضرر العاري عن جلب نفع إلى المضروب بأعظم منه، أو دفع ضرر أعظم منه، أو استحقاق بسبب من جهته، أو الظن للوجهين المتقدمين أو أحدهما، ولا يكون في الحكم كأنه من جهة المضروب (ولا يكون في الحكم كأنه من جهة غير فاعل الضرر^(١))، وبيننا وجوه الاحترازات، ومثال ذلك ما ذكرناه، وثبت أن الظلم قبيح، وإنما قبح لكونه

(١) وذلك كمن حاول قتل غيره أو أخذ ماله، فقتله مدافعة؛ فإن العمد النازل به يكون في الحكم كأنه من جهته؛ فلا يكون ظلماً.

وقوله: ولا يكون في الحكم كأنه من جهة غير فاعل الضرر، وذلك كمن ألقى صبيّاً أو نحوه في النار فمات؛ فإن الإحراق والإماتة الذين هما من الله سبحانه لا يكونان ظلماً؛ لأنهما في الحكم كأنهما من غير فاعلهما وهو الله سبحانه بل هما في الحكم كأنهما من الملقى له في النار.

وعند التحقيق ليس هذان الشرطان بلازمين؛ لأن الأول مستحق للقتل حيث لم يندفع إلا به، والثاني هو في الحكم من فاعل الإلقاء. وقد أفاد ذلك الإمام مانكديم في شرح الأصول الخمسة فقال: ولو قلنا إن الشرط الثاني يكون في الحكم كأنه من جهة المضروب به داخل فيما تقدم؛ لأن المدفوع مستحق أن يدفع بما أمكن فلو جعلته تحت الشرط الأخير لصح أيضاً؛ لأن قتله في الحكم كأنه من جهة غير فاعل الضرر، وقد أورد كلام الإمام مانكديم الإمام عز الدين بن الحسن عليه السلام في المعراج، ولعل الإمام عليه السلام لحظ لهذا حيث لم يذكر هذين الشرطين فيما تقدم من حد الظلم لا سيما وقد قال: لأن حد الظلم في صحيح العبارة.. إلى آخره؛ فتأمل، والله الموفق. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

ظلماً، وأن حكمه لا يختلف بحسب اختلاف الفاعلين^(١)؛ فلا وجه لإعادته.
وبينا أنه لا يجوز أن يحدّ الظلم بأنه ما صدر من جهة من حدث له الحدود؛
لأنه يعرفه سائر العقلاء، ولأنه كان يجب أن يقبح سائر الأفعال من المخلوقين؛
لأن الحدود متعلقة بسائر الأفعال الحسن منها والقبيح؛ فلو قبح بعضها لأنه
صدر ممن حدث له الحدود لقبح سائرهما، وهذا ما لا يقول به عاقل، ولأن الحد
والمحدود عبارتان يستفاد بإحدهما ما يستفاد بالأخرى؛ لأنه تفسير لفظ مشكل
بلفظ واضح، فكان يجب فيمن علم أحدهما أن يعلم الآخر.

ومعلوم أنه يعرف هذه القبائح قبيحة من لا يعرف حدها ولا يخطر له على
بال، بل من ينفي الصانع أصلاً كما قدمنا، وكان يجب على ما ألزمنهم أن لا
يعرف حسن فعل من الأفعال، ومتى لم يعرف ذلك لم يجب شكر منعم في
الشاهد، ولا يقع الفصل بين المحسن والمسيء، ولا يحسن الأمر ببعض الأفعال،
والنهي عن بعضها على هذا الحد الموضوع؛ لأن الكل منها صادر عن حدث له
الحدود.

وأما الحد الثاني: وهو قوله: «ولا يتصرف في ملك غيره فيكون جائراً».

(١) - قال عليه السلام في التعليق: ولذا تمدح الله تعالى بأنها لا تظلم نفس شيئاً، ولا يظلم مثقال ذرة، وقد
فسر الفقيه الظلم في الآيات فيما يأتي له من أنه نقص الجزاء فسياء ظلماً، وقد بشر الله المؤمن بأنه
لا يخاف ظلماً ولا هضماً، فإذا كان يجوز العقل وجوّز المؤمن أن ينقص من جزائه أو يدخل النار
وليس بظلم فما معنى تبشيره بأنه لا يخاف؟ وهل يتصور وقوع المحال.

وهل يتضرر ويخاف من تسمية النقص والعقاب ظلماً فيؤمن بأنها ليسا بظلم؛ لأن التسمية بذلك
إنما تتعلق بالفعل من جهة الأمر والنهي؟! بل إنه يخاف من العقاب سواء سمي ظلماً أم لا، بل
تصوره أنه عدل أبلغ في الخوف؛ إذ لا شكاية ولا تظلم يتسلل بهما، وهذا واضح بحمد الله. تمت.

[إلزام الفقيه الرجوع عن مذهبه]

وهو مذكور في الجواب عليه في قوله: (ومقالة القدريّة تجهيل) في الأصل.
قال عليه السلام في التعليق: صار الفقيه في حيرة؛ لأنه إن رجع إلى مذهب المجبرة لزمه تجوير الباري
بإقراره، وإن رجع إلى مذهب العدلية لزمه تجهيل الباري بدعواه. تمت

فالجواب عنه: أنه رجوع عن الحد الأول؛ إذ لا يجتمع الحدان المختلفان على محدود واحد متى تنافت أحكامهما، مع أنه يلزمه من وجوه الفساد على هذا الحد مثل ما تقدم أو أكثر؛ لأنه يقال له: إنه يعرف قبح هذه القبائح من لا يعرف أن من صدرت عنه مملوك، بل لا يقر بالمالك أصلاً كالمملحة وأشباههم ويقال له: فيجب أن تقبح جميع أفعال العباد؛ لأن ملك التصرف فيهم حكمه مع الأفعال كلها على سواء الحسن منها والقبيح، ولا يحسن على هذا الموضوع الأمر ببعضها والنهي عن بعضها، وكذلك المدح والذم إلى سائر ما قدمنا.

[الفرق بين حكمة الله وحكمة المخلوق]

وأما قوله: «ولا حكمته تشبه حكمة المخلوقين فيكون بفعله عابثاً».

فالجواب عنه: أنه لا يصح هذا الكلام منه حتى يقر بأن العبد فاعل، وأنه قد يفعل الحسن لحسنه، وأنه يوجد من فعله ما يتنوع إلى حسن وقبيح، ومع اعتقاده أنه لا فاعل إلا الله، وأن القبيح في الأفعال من العباد لأمر يعمهم، ولا يوجد على موضوع حدوده هذه ما يتنوع من الأفعال لا يتم له شيء من ذلك، فكيف يطلق لفظة الحكمة على فعل العبد، وقد حالت عن ذلك هذه الحوائل على طريقه.

على أنا لو تركنا هذه السدود التي تمنعهم من إطلاق هذا اللفظ فلسنا نثبت للعبد الحكمة على الإطلاق؛ لأنه إن امتنع عن فعل قبيح لعلمه قبحه واستغنائه عنه؛ فإنه مع ذلك يجوز عليه الجهل والنسيان، وإن وصفناه بالغنى عنه فإن ذلك لأنه انتفع من الحسن بما أغناه عن القبيح وما جانس هذا المعنى فليس بغني على الإطلاق، ولهذا يجوز عليه عدم ما يستغني به من الحسن عن القبيح، فجوز عليه موقعة القبيح للحاجة الداعية إلى ذلك لفقدان ما يغنيه عنها بخلاف القديم سبحانه فإنه غني على الإطلاق، ولا تجوز عليه الحاجة إلى شيء أصلاً فعلى هذا يصح أن حكمته لا تشبه حكمة المخلوقين؛ فليتدبر ما نبهناه عليه.

[إبطال الفقيه لأذهبه بقوله: والرد على إلزامه التعجيز]

وأما قوله: «فليت شعري أي الأمرين أسلم أنصدق الله فيما قال، ونرجع على أنفسنا باللوم والتعير فيما خالفنا فيه الشريعة من القول والفعال؟ أم نقول: نحن مستبدون بخلق أفعالنا ولا يقدر الله تعالى على خلق شيء منها، وإنه عاجز عن ذلك، وإننا نفعل ما نشاء على طريق المغالبة والقهر له والممانعة عن إرادته؟ فقد بان لك أن مقالة المجبرة بأن الإنسان مجبر على جميع أفعاله ملجأ إليها مضطر إلى فعلها، وأنه لا فعل له أصلاً تجويز للباري تعالى، وإبطالاً للتكليف، وحسم لباب الثواب والعقاب، ومقالة القدرية تجهيل للباري تعالى بأمر خلقه وتعجيز له عن تمام مشيئته منهم، وكلا الصفتين لا يليق بمن وصف نفسه بأنه أحكم الحاكمين، وأقدر القادرين...» إلى آخر ما ذكر مما قدمناه.

فالجواب عنه:

أما قوله: «نصدق الله فيما قال».

فالجواب: أن هذا هو الواجب تصديق الله سبحانه وتعالى، ولا يجوز خلاف ذلك على وجه من الوجوه، هذا على الجملة.

وأما على التفصيل فالعمل بمقتضى اللفظ بعد التصديق لجميعه، فإنه كلام حكيم لا يجوز عليه الكذب والتلبيس، ولا تعمية المراد من حيث أن تجويز هذه الأمور يمنع من صحة الاستدلال بكلامه عز وجل.

ثم يجب أن يحمل المحكم الموافق على ظاهره، وأما المتشابه وهو الذي في ظاهره معنى مخالف دلالة العقل ومحكم القرآن؛ فيرد إلى هذين الدليلين، وكذلك المجلل يرد إلى المبين، أو العموم إذا دل دليل على تخصيصه خصص على ما هو مذكور في مواضعه من أصول الفقه.

وأما قوله: «ونرجع على أنفسنا باللوم والتعير فيما خالفنا فيه الشريعة من القول والفعال».

فالجواب عنه: أن هذا هو الواجب لكنه يبطل مذهبه في أن الله تعالى خالق الأفعال الحسنة وخالق المدح عليها، وخالق الأفعال القبيحة، وخالق اللوم عليها؛ لأنه مع ذلك لا يلحقنا اللوم والتعير فيما يفعله تعالى لعباده كما لا يلحقهم اللوم في خلق ألوانهم وصورهم وطولهم وقصرهم لَمَّا كانت أفعاله تعالى لا يقدر عليها غيره عند الجميع، وكذلك يجب في الأفعال على مذهبهم الفاسد.

وأما قوله: «أم نقول: نحن مستبدون بخلق أفعالنا ولا يقدر الله تعالى على خلق شيء منها، وأنه عاجز عن ذلك».

فالجواب عنه: أن هذا منه رجوع عن القول الأول، وسد لباب اللوم لأنفسنا فيما فعلناه؛ إذ كان كلامه هذا يقتضي أن الفعل مشترك بين الخالق والمخلوق فيبطل ما ظنه من الاستبداد منا بالفعل واختصاص الباري بخلق أفعالنا دون القادرين منا؛ فينتقض بهذا ما قدمه من قوله، ونرجع باللوم على أنفسنا؛ فما هذه الأقوال التي ينقض بعضها بعضاً؟!

ولأن لفظة «يقدر، ويعجز» لا تطلق إلا على الممكن دون المستحيل فلا يطلق على الباري أنه عاجز عن جمع الضدين، وعن إيجاد العالم فيما لم يزل، وأن يجعل العبد حياً ميتاً إلى غير ذلك في حالة واحدة.

وأما قوله: «ولا يقدر الله على خلق شيء منها».

فالجواب: أنه متى أثبت الفعل فعل العبد أجبنه بأن مقدوراً واحداً يستحيل من قادرين؛ لأنه لو كان كذلك وأراد أحدهما وجوده وكره الآخر أن يوجد وجب أن يوجد من جهة من أراد وجوده، وأن لا يوجد من جهة من كره وجوده؛ فيصير معدوماً موجوداً في حالة واحدة، وذلك محال، وإذا ثبت أن الأفعال كلها خلق الله تعالى دون العباد لم يصح تقدير ما قدره أيضاً من أنه تعالى لا يقدر عليها؛ إذ لا قائل منا إن الله تعالى مقدورات لا يقدر عليها؛ لأن هذه مناقضة ظاهرة.

وأما قوله: «وأنه عاجز عن ذلك».

فالجواب: مثل ما قدمنا من أن أفعاله تعالى لا يصح عجزه عنها؛ فإذا أراد أفعال العباد ففيه وجهان:

أحدهما: رجوع عن قوله: «ونرجع على أنفسنا باللوم والتعير» لأن لومنا على ما يفعله تعالى لا يحسن كما قلنا في الألوان والصور وأمثالها.

والثاني: أن التعجيز لا يتصور حقيقة إلا فيما هو مقدور للقادر، ويمنع منه على حد لو زال المانع وحالته على ما كانت وأراد وجوده لفعله، وقد بينا أن مقدوراً بين قادرين لا يصح؛ فبطل ما توهمه على كل وجه، والحمد لله.

وأما قوله: «وإنا نفعل ما نشاء على طريق المغالبة والقهر له والممانعة عن إرادته».

فالجواب: أن هذه الحكاية عن أهل العدل لا أصل لها، فليتدبر ما قال، وإن رام حكايتها على وجه الإلزام فهو غير لازم؛ لأن العبد وإن قدر على أفعاله فهو لا يقدر عليها إلا بما يخلقه الله تعالى من القدرة، وإن لم تكن القدرة عندنا موجبة للفعل، ويتفاضل القادرون بحسب زيادة القُدْر وقوتها، والله سبحانه وتعالى قادر لذاته لا يغلبه غالب؛ لأنه قادر على ما لا نهاية له، ومقدور العباد محصور بحسب قُدْرهم في الجنس والوقت والعدد والمحل، فأين أحد الأمرين من الآخر لولا قلة التأمل والتحصيل!!

[الإرادة الاختيارية والإجبارية]

وأما قوله: «والممانعة عن إرادته».

فالجواب: أنه إن أراد في باب الإحداث فقد قدمنا الفرق بين القادر لذاته والقادر بقدرة.

وإن أراد مسألة الإرادة وأن الله تعالى يريد الواقع من أفعال العباد الغي منها والرشاد، وأن العبد لا يقدر على غير ما يقع منه - **فالجواب:** ما تقدم من أن هذا

رجوع إلى إضافة فعل العبد إليه، وضم أمر آخر وهو الإرادة، وقد قدمنا أنه تعالى لو أراد الوقعات وفيها القبائح بإرادة القبيح قبيحة، وإنما قبحت لكونها إرادة للقبيح من أي فاعل وقعت، وعلى أنا متى قدرنا على خلاف الواقع من أفعاله^(١) تعالى لم تلزم ممانعته عز وجل عن إرادته؛ لأنه تعالى يريد الحسن من أفعالنا على وجه الاختيار، ويكره القبيح من أفعالنا على وجه الاختيار، ولو أراد تعالى إلجاءنا وجبرنا على أن نفعل وأن لا نفعل ما أمكننا خلاف ذلك، لكن لم يقع شيء من ذلك؛ إذ لو وقع لبطل التكليف واستحقاق المدح والذم والثواب والعقاب، والأمر والنهي، ولكانت أفعاله تعالى أحق بالوقوع من أفعالنا إذا كان كذلك، وكذلك مراداته أحق من مراداتنا، وهذا أصل غلط المجبرة القدرية، وهو أنهم لم يفرقوا بين مشيئة الاختيار ومشيئة الإيجاب.

ومتى عرف ما ذكرنا نفعه في كثير من المواضع، وكان جواباً عن كثير مما يوردونه من ألفاظ المشيئة والإرادة التي في القرآن الكريم وسواه.

[إذم الفقيه للمجبرة والقدرية وتخاليطه في ذلك]

وأما قوله بعد ذلك: «فقد بان لك أن مقالة المجبرة بأن الإنسان مجبر على أفعاله ملجأ إليها، مضطر إلى فعلها، وأنه لا فعل له أصلاً تجوير للباري تعالى، وإبطال للتكليف وحسم لباب الثواب والعقاب».

فالجواب: أن هذا منه رجوع إلى أن العبد يفعل أفعاله، وأنها تحصل باختياريه حسننها وقبيحها، والرجوع إلى الحق خير من التماذي في الباطل.

وأما قوله: «ومقالة القدرية تجهيل للباري تعالى بأمر خلقه، وتعجيز له عن مشيئته فيهم».

فالجواب: أن هذا الكلام إن أراد به أن هذه الأفعال التي تصدر من العباد

(١) أي: أمره ونهيه وإرادته. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمته الله.

أفعال الله تعالى لئلا يؤدي إلى تجهيله وتعجيزه - فهو رجوع إلى ما رجع عنه من مذهب الجبر، ومناقضة عن قرب، على أنا نبين أن وقوع أفعال العباد منهم لا يقتضي شيئاً مما قاله، مع أننا قد بينا ما يدل عليه أيضاً من أن التجهيل عبارة عما به يكون الذات جاهلاً وذلك هو الجهل، وفعل العبد ليس يكون جهلاً لله تعالى؛ لأن الجهل من قبيل الاعتقاد، وكثير من أفعال العبد من قبيل الأكوان التي هي الحركات والسكنات، ومن قبيل التليفات والأصوات، والإرادات والكراهات، وليس شيء من ذلك جهلاً أو تجهيلاً فما هذه التموهيات والتلفيقات التي لا يبلغها محصل.

وإن أراد أن تقدير وقوع ما علم الله أنه لا يقع يدل على جهله تعالى؛ فالجواب: أن التقدير في هذا الباب لا يكشف عما يكشف عنه التحقيق؛ فإن الوقوع هو الذي يظهر به أن الاعتقاد كائن على خلاف ما هو به، ولا يلزم ذلك في التقدير؛ لأنه لا يكشف به ذلك بل يدل تقدير الوقوع على حالة لمن صح ذلك منه، وبها يتميز عن من لا يصح منه فيوصف من صح منه الفعل بأنه قادر وأقدر، ويوصف من لم يصح منه ذلك بأنه ليس بقادر؛ فهذا هو الفرق بين الأمرين: بين ما يدل بصحته وبين ما يدل بوقوعه؛ فليُنظر فيما ذكرنا من الفرق وما يدل على كل واحد من الحكمين ليظهر له الصدق من المين، والله ولي التوفيق.

وأما قوله: «وكلا الصفتين لا تليق بمن وصف نفسه بأنه أحكم الحاكمين، وأقدر القادرين، ووصف نفسه بقوله تعالى: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾» [الأنعام].

فالجواب عنه: أنه في كلامه هذا ابتدع نوعاً ثالثاً من التخليط؛ فلا أضاف الفعل إلى الله تعالى كما حكاه أولاً، ولا نفاه عنه سبحانه وأضافه إلى العبد كما ذكره ثانياً؛ بل قال: «وكلا الصفتين لا تليق بمن وصف نفسه بأنه أحكم الحاكمين..» إلى آخر ما ذكره.

وبين ما ذكرنا ما عقَّبُهُ به من قَوْلِهِ: «وظهر لك أن أهل السنة والجماعة قد سلكوا طريقة سليمة من شناعة المقاتلين، منتظمة لكل واحد من الطرفين، ارتفعت عن تقصير الجبرية، وانحطت عن غلو القدرية؛ فوافقت قوله ﷺ: ((دين الله بين الغالي والمقصر))، وقوله عليه الصلاة والسلام: ((خير الأمور أوسطها)) وأن مذهبهم هو الأوسط القويم، ولقد صدق من قال: كلا طرفي قصد الأمور ذميم».

فالجواب عن ذلك: أنه ذكر هاهنا أن أهل السنة والجماعة سلكوا طريقة سليمة من شناعة المقاتلين، واعتقد أن إضافة أفعال العباد إلى الله تعالى شناعة، وأن إضافتها إلى العباد شناعة، وذكر أن هنالك طريقة سليمة؛ فليت شعري كيف يمكن سلوك هذه الطريق والولوج في هذا المضيق؟! أباَّنْ يقال: تَعَالَى اللهُ عن خلق أفعال العباد؛ لما فيها من الظلم والفساد، وتَقَدَّسَ أن يكون في العالم فاعل سواه؟!

فهذا قول بالنفي والإثبات، وخروج عن المعقول؛ لأن محصولة أنها أفعاله وليست بأفعاله، وهذه حماقة لا يبلغها عاقل.

وأما قوله: «منتظمة لكل واحد من الطرفين».

فالجواب: أنه قبل هذا حكى أن كل واحدة من المقاتلين شناعة، وذكر هاهنا أن مقالته منتظمة لكل واحد من الطرفين؛ **فحاصل كلامه:** أنه اختص بكل واحدة من الشناعتين وجعله مذهباً له، ولا شك أن من جملة الشناعة من وجه غير ما قدمنا وهو أن يكون قائلاً بأنها - أعني أفعال العباد - من الله تعالى، وهو أحد الطرفين الذي هو مقالة الجبرية، وأنها ليست منه سبحانه بل من أفعال العباد وهو الطرف الآخر؛ فلينظر هو ومن وقف على كتابنا هذا هل مثل هذا يفوه به من له مُسْكة من عقل، لكن من جملة البلوى أن يُدْفَعَ العقلاء إلى مكاملة مَنْ هذا قوله!! ومع ذلك يدعي أنه قد حَصَلَ ما لم يقل به أحد، وهو لعمرى قال

من الجهالة ما لم يقل به أحد، ولا يتجاسر عليه سواه!!
فقد كان الأولى به -ولا فرج له- بأن يقول: إن الفعل خلق من الله وكسب من العبد كما يقوله الأشعري وطبقته؛ فيبقى للكلام موضع اختلاف، وهو الشبهة في اختلاف جهة الإضافتين، وتوجيه الأوامر والنواهي من أحد الوجهين، وإن كنا نقول لصاحب الكسب: هل هو شيء خلقه الله تعالى أم لا؟ فإن كان الله تعالى خالقه؛ فقد أضاف الفعل إليه سبحانه وتعالى من وجهين: من جهة الخلق، ومن جهة الاكتساب.

وإن لم يخلقه تعالى فيقال: هل فعله العبد؟ ثبت أن العبد فاعل. أو لا فاعل له؟ بطل؛ لأن كل محدث لا بد له من محدث؛ إذ لو جاز في بعض الحوادث أن لا يكون له محدث جاز في سائرهما، وفي ذلك نفي الصانع تعالى وتقدس.

وأما قوله: «ارتفعت عن تقصير الجبرية، وانحطت عن غلو القدرية» وما رواه من الخبرين.

فالجواب: أن هذا نوع آخر من تخاليطه التي لم يسبقه إليها سواه إذ ادعى أنه اتخذ طريقة غير طريقة الفريقين، وقد بينا أنه خروج عن النفي والإثبات من أحد الوجهين، وجمع بين النفي والإثبات من الوجه الآخر، وجعل مذهبه منتظماً للطرفين؛ فيلزمه على قوله أن يكون جامعاً بين الخطأين ويتخذهما مذهباً، وهاهنا قال: «ارتفعت عن تقصير الجبرية» وهم أضافوها إليه، ثم ادعاه تقصيراً، «وانحطت عن غلو القدرية» وهم أضافوها إلى أربابها من العبيد فسمى قول الجبرية الجهمية ومن طابقتهم تقصيراً، وسمى قول العدلية -الذين ساهم القدرية وهو أحق بهذا الاسم- ارتفاعاً، وجمع بين المقاتلين بجعل مذهبه ارتفاعاً وتقصيراً؛ لقوله: إنه جعل مذهبه منتظماً للطرفين.

ثم العجب من قوله: «كلا طرفي قصد الأمور ذميم» وهو الذي اختاره له مذهباً، وجمع بين هذين الطرفين فيه، وحكى أن كل واحد منهما ذميم.

وأما استدلاله بما رواه من قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((دين الله بين الغالي والمقصر))، وقوله عليه السلام: ((خير الأمور أوسطها)) فلم يسلك هذه الطريقة بل أثبتهما معاً في أحد قوليه، ونفاهما في معنى قوله الآخر، وما أثبت ثالثاً فيكون وسطاً سوى ما ادعاه أنه انتظم الطرفين وجمع الشيئين لا يكون وسطاً سواهما.

وعلى أنه ذكر أنه انتظم الطرفين من المذهبين وأخذ الوسط من القولين؛ فلو سلمنا له أنه ليس بمتناقض لكان قد أخذ المذهبين معاً؛ لأن من أخذ الوسط والطرفين لم يبق شيئاً سوى ذلك، وعلى أنه قد عاب كل واحد من المذهبين على انفراده، وجمع بين طرفيهما ووسطهما فاتخذ له مذهباً؛ فيظهر من قوله هذا أنه اتخذ مذهبه ما عابه من الجانبين.

وأما قوله: «وقد روي عن جعفر بن محمد عليه وعلى آبائه السلام أن رجلاً قال له: هل العباد مجبرون؟ فقال: (الله أعدل من أن يجبر عبداً على معصيته، ثم يعذبه عليها)، فقال له السائل: فهل أمرهم مفروض إليهم؟ فقال: (الله أعز من أن يجوز في ملكه ما لا يريد)، فقال له السائل: فكيف إذا؟ فقال: (أمر بين الأمرين لا جبر، ولا تفويض)».

فالكلام عليه: أن الرواية إن صحت عن جدنا جعفر عليه السلام فلها وجه صحيح لا يخالف ما نذهب إليه، بل بأن يكون لنا حجة أولى، وذلك أن السائل لما قال: العباد مجبرون؟ فقال: (الله أعدل من أن يجبر عبده على معصيته ثم يعذبه عليها)، وهذا يدل من مذهبه عليه السلام أن العبد يفعل الفعل على حد تلزمه أحكامه إن كان طاعة استحق عليها الثواب، وإن كان معصية استحق عليها العقاب، ولن يتم ذلك إلا وهو قادر على أن يفعل وأن لا يفعل، وأنه مأمور بالطاعة وموعود عليها بالثواب، ومزجور عن المعصية ومتوعد عليها بالعقاب؛ فلو كان الفعل من الله تعالى أو كانت القدرة موجبة للفعل لما حسن الأمر ولا النهي، ولا الثواب ولا العقاب، وفي ذلك دلالة على القطع على تعذيب العاصي؛ لأنه قطع

في الرواية؛ فقال: (ثم يعذبه عليها)، ولم يقل إن شاء، ولا قال: إن كان كافراً ولا قال: يعذبه مدة ثم يخرج من النار.

وأما ما حكاه من قوله: «فقال له السائل: فهل أمرهم مفوض إليهم؟ فقال: (الله أعز من أن يجوز في ملكه ما لا يريد)، فقال له السائل: فكيف ذاك إذا؟ فقال: (أمر بين الأمرين، لا جبر ولا تفويض)».

فالكلام في هذا: أن السائل لما قال: فهل أمرهم مفوض إليهم؟ يعني -والله أعلم-: هل خلق الله تعالى لهم الشهوات ومكنهم من اللذات وأنشأ لهم الآلات والجوارح وأنعم عليهم ومكنهم بما أنعم به عليهم من جميع ذلك من استعماله فيما يحسن وما يقبح عقلاً وشرعاً، ولم يكلفهم الإتيان بالواجب وإن شق فعله على النفوس، وترك المعاصي والقبائح وإن صعب عليهم مفارقتها؟ وما أمرهم ولا نهاهم، ولا زجرهم ولا وعدهم على فعل ما أمرهم بفعله وترك ما نهاهم عنه بالثواب الدائم، والنعيم الخالص من الروح والراحة؟ ولا توعدهم على مخالفة أمره بترك الواجب ومواقعة القبائح بالعقاب الدائم الخالص؟

فأجاب عليه السلام بما يقتضيه علمه البارع بأن الله أعز من أن يجوز في حكمه ما لا يريد يعني مواقف القبائح والتظالم والتفاسد من غير زجر ولا نهي ولا أمر؛ لأنه يكون منه سبحانه إغراء بفعل ما قبح في العقول، وخلاف ما جاء به الكتاب والرسول.

وأما قوله: «فقال السائل: فكيف ذاك إذا؟ فقال: (أمر بين الأمرين، لا جبر ولا تفويض)».

فالكلام فيه: أنه لما نفى أن يكون تعالى أجبرهم، ونفى أن يكون سبحانه خلق لهم الشهوات ومكنهم من اللذات الحسن منها والقبائح، وأهملهم بغير تكليف ولا أمر ولا نهي ولا وعد ولا وعيد- فقال عليه السلام: (أمر بين الأمرين) وهو أنه أنعم عليهم بما ذكرنا، وكلفهم الإتيان بالواجب وجعله شاقاً عليهم،

وكلفهم ترك القبائح وجعله شاقاً عليهم، وقصد سبحانه وتعالى بذلك ليفعلوا الواجب لوجوبه، ويتركوا القبيح لقبحه، ويستحقون الثواب على فعل الشاق من الطاعة وترك المعصية؛ فهذا هو الأمر بين الأمرين، (لا جبر) فيبطل الأمر والنهي وما يتبعهما من الأحكام، (ولا تفويض) فيكون إغراءً بالإنهاك في المعاصي والتظالم وترك الواجبات من غير باعث ولا زاجر.

[مباحث في علم الله وعقل الإنسان واستطاعته وقدرته والعصمة]

وأما قوله: «فبنى أهل السنة تفريع مقالاتهم هذه على أصل جملة الغرض منه أن الله تعالى علم غيب سبق بكل ما هو كائن قبل كونه، ثم خلق الإنسان فجعل له عقلاً يرشده واستطاعة يصح بها تكليفه، ثم طوى علمه السابق عن خلقه وأمرهم ونهاهم وأوجب عليهم الحجة من جهة الأمر والنهي الواقعين عليهم لا من جهة علمه السابق فيهم؛ فهم يتصرفون بين مطيع وعاص وكلهم لا يعدو علمه السابق فيه؛ فمن علم الله تعالى منه أنه يختار الطاعة فلا يجوز أن يختار المعصية، ومن علم الله تعالى منه أنه يختار المعصية فلا يجوز أن يتخير الطاعة، ولو جاز ذلك لم يكن علم الله تعالى موصوفاً بالكمال، ولكان كعلم المخلوق الذي يمكنه أن يقع الأمر كما علم، ويمكن أن يقع الأمر بخلاف ما علم، وليس في علم الله تعالى للأمر قبل وقوعها إجبار على ما توهم المجبرون، ولا يتم لأحد استطاعة على ما يهيم به من الأمور إلا بأن يعينه الله تعالى عليه أو يكله إلى حوله ويسلمه إليه؛ فإن عصمه مما يهيم به من المعصية كان فضلاً، وإن وكله إلى نفسه كان عدلاً».

فالكلام عليه في ذلك:

أن قوله: «فبنى أهل السنة تفريع مقالاتهم هذه على أصل جملة الغرض منه أن الله تعالى علم غيب سبق لما هو كائن قبل كونه».

فالجواب: أن هذا قول صحيح؛ لأنه سبحانه عالم لذاته لا يحتاج إلى معلم، ولا إلى علم يعلم به، بل هو الغني بذاته عن كل ذات فيعلم جميع المعلومات؛ إذ

لا اختصاص لذاته بمعلوم دون معلوم؛ لأن الذي يخص ذلك حصول العلوم التي بها يعلم المخلوقون، وهو تعالى مستغن عن ذلك؛ فهو سبحانه عالم في الأزل قبل وجود الأشياء بما يكون، ولا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء.

وأما قوله: «ثم خلق الإنسان فجعل له عقلاً يرشده».

فالجواب: أن هذا قول صحيح وهي العلوم التي يتميز بها المكلف من الطفل والمجنون والبهيمة، وسائر الحيوانات، وفيه اعتراف بأن العقل يدرك به ما يستدل عليه من الأمور النظرية وسوى ذلك، وهو خلاف ما ذكر فيما قبل وبعد من أن العقل لا يكفي في شيء من ذلك، وخلاف نهيه عن التهور في المعقول، وأمره بالاعتماد على المنقول^(١).

وكذلك قوله: «واستطاعة يصح بها تكليفه» فإن فيه إفصاحاً بأن الاستطاعة وهي القدرة لا توجب الفعل، وأنها متقدمة؛ لأنه يصح بها تكليفه على ما قال، والصحة متقدمة على الوقوع؛ فقد وجدت القدرة على قوله قبل الوقوع، وهو حال الصحة فثبت تقدمها، وأنها غير موجبة، ولهذا قال: يصح بها تكليفه؛ فكأنه قال: إنها حاصلة له حال التكليف، وهو قبل حال الفعل؛ لأنه لا يكلف بها قد وقع؛ فلا بد من تقدمها، وكذلك لا يصح تكليف من لا استطاعة له؛ لأنه قال: يصح بها تكليفه، فكأنه قال: من لم يستطع فقد استحال تكليفه، وكل هذه الأمور إنما تصح على مذهب أهل العدل دون من قال: إن القدرة موجبة للفعل، ولا يصح بها بل يقع لا غير، وأنها غير متقدمة، وأن التكليف

(١) - قال عليه السلام في التعليق: الظاهر أن الأشاعرة إنما ينفون إدراك العقل للحسن والقبح من جهته، ولا يقولون: لا يستدل بالعقل على أمر، ولذا إنهم يركبون الأدلة على دعاويهم وليست سمعية، بل بنظر العقل؛ حتى إنهم لا يتم لهم استدلال بالسمع إلا بواسطة نظر العقل وإدراكه، فإن نفى الفقيه إدراك العقل أصلاً فَمِنْ تخاليفه، فهو من مضتها، تمت. وسيأتي في المجلد الثاني ما يفيد أنه على جهة الإلزام وقد نبّه عليه في (الحاشية). تمت.

يستحيل من دونها، فليحط ما قال على النقض والإبطال.

وأما قوله: «ثم طوى علمه السابق عن خلقه».

فالجواب: أنه قول صحيح، وقد قال تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٧٧﴾ [الجن].

وأما قوله: «فأمرهم ونهاهم وأوجب عليهم الحجة من جهة الأمر والنهي الواقعين عليهم».

فالجواب: أن الأمر والنهي إنما يتوجهان على من يفعل باختياره؛ فأما الملجأ والمجبور ومن فعل غيره فيه فلا يتوجه بذلك أمر ولا نهي، ولا يحسن شيء من ذلك؛ فإن كان عنده أن العبد يفعل الحسن والقبيح باختياره حَسَنَ الأمر والنهي، وإن كان الفاعل لذلك كله هو الله تعالى قَبَّحَ الأمر والنهي؛ لما قدمنا ذلك مكرراً، وإن كان قد خلط في ذلك تخليطاً عظيماً؛ فتارة يضيف أفعال العباد إلى الله تعالى ويقول: من زعم أنها أفعالهم كان قد أثبت شريكاً لله تعالى وبطلت الوحدانية، وتارة يجعله بذلك مشاركاً للمجوس وغير ذلك، وتارة يذم من جعله فعلاً لله تعالى، وقال: بأن مقالة المجبرة بأن الإنسان مجبر على أفعاله ملجأ إليها مضطر إلى فعلها، وأنه لا فعل له أصلاً- تجوير للباري تعالى، وإبطال التكليف، وحسم لباب الثواب والعقاب، وتارة يقول: هذين الطرفين ذميم، وتارة يقول: إنه نظم مذهبه من الطرفين اللذين ذمهما، وتارة قال: إن مذهبه هو الوسط بين هذين المذهبين، مع أنه لا واسطة بينهما؛ لأن الواسطة بين النفي والإثبات لا تصح.. إلى غير ذلك مما تردد فيه من قوله في الاستطاعة وإثباتها مرة، ونفيها أخرى، وإيجابها مرة، وتصحيح الفعل بها مرة، وجعلها مرة شرطاً في التكليف، وجعلها أخرى مقارنة للفعل وموجبة له، وكذلك تخاليفه في المشيئة على نحو ما ذهب إليه في القدرة، وجميع ما ذكرنا من هذه الأمور لا يذهب إليه عاقل.

وأما قوله: «لا من جهة علمه السابق فيهم».

فالجواب عنه: أنه اعترف ها هنا أن العلم السابق غير موجب لحصول الفعل المعلوم، وهو قول صحيح ما لم ينقضه.

وأما قوله: «فهم يتصرفون بين مطيع وعاص، وكلهم لا يعدو علمه السابق؛ فمن علم الله منه تعالى أنه يختار الطاعة؛ فلا يجوز أن يختار المعصية، ومن علم الله منه أنه يتخير المعصية؛ فلا يجوز أن يتخير الطاعة».

فالجواب: أن قوله: فهم يتصرفون بين مطيع وعاص، إنما يصح إذا كانوا هم الفاعلين للطاعة والمعصية دون أن يخلقهما الله تعالى فيهم، وأنهم غير مجبولين على ذلك.

وأما قوله: «وكلهم لا يعدو علمه السابق».

فإن أراد أن الله تعالى يعلم أفعالهم، وتكون على ما علم وهم الفاعلون لها باختيارهم - فهو قول صحيح.

وإن أراد أنها حصلت لأجل علمه تعالى؛ فهو قول باطل من وجهين^(١):

الأول: أن علمه تعالى ليس بموجب للمعلوم، وإنما يتعلق العلم بالمعلوم على ما هو به، من دون أن يؤثر فيه، كما قدمنا ذلك مفصلاً.

وإن أراد أن العلم يؤثر في المعلوم فقد أبطلناه، وأبطل أيضاً ما قدمه من قوله: لا من جهة علمه السابق، فنفي بذلك أن يكون حدوث الفعل لأجل العلم.

(١) - قال عليه السلام في التعليق: ينظر أين الوجه الثاني؟ ولعله: إقرار الفقيه بأنه ليس في علم الله بالأمر إجبار... إلخ ما مر له. تمت.

ولكون علم الله ليس بمؤثر يتعلق بالمعدوم ولا يصح أن يؤثر فيه، وكذا يتعلق بفعل الغير وليس بمؤثر فيه. ثم يلزم أن لا يكون الله تعالى مختاراً لتعلق علمه بأفعاله ولاختصاص لمعلوم دون معلوم؛ بل أفعاله سبحانه وأفعال غيره سواء بالنسبة إلى علمه.

وأما قوله: «فمن علم الله تعالى منه أنه يختار الطاعة فلا يجوز أن يختار المعصية...» إلى آخره.

فالجواب: أنه إن أراد بذلك أن العلم هو الذي أوجب حصول الطاعة أو المعصية - فقد بينا أن العلم غير موجب لشيء من الأشياء، على أنه قد ذهب إلى ذلك بقوله: «وحصول الفعل لا من جهة العلم».

وإن أراد بالجواز أنه لا يحل ويأثم بذلك؛ فالجواب يختلف: أما المعصية فلا يجوز فعلها، وأما الطاعة فيجوز فعلها بل يجب إذا كانت من قبيل الواجبات. وإن أراد أنه يستحيل القدرة على خلاف المعلوم - فهو قول باطل؛ لأن الله تعالى كلّف الكافر الإيمان، وقد علم الله تعالى أنه لا يؤمن؛ فلو كان غير قادر عليه لكان تكليفه قبيحاً؛ لأن تكليف ما ليس في الوسع والطاقة قبيح كما يقبح تكليف الأعمى بنقط المصحف على جهة الاستقامة، وتكليف المقعد بالعدو مع الخيل العربية، وتكليف أحدهما حمل الجبال الشاهقة وحالتنا ما نحن عليه من القوة، وهو تعالى لا يفعل القبيح لعلمه بقبحه وغناؤه عنه.

وأما قوله: «ولو جاز ذلك لم يكن علم الله تعالى موصوفاً بالكمال، ولكان كعلم المخلوق الذي يمكن أن يقع الأمر كما علم، ويمكن أن يقع بخلاف ما علم، وليس في علم الله تعالى للأمور قبل وقوعها إجبار على ما توهمه المجبرون».

فالجواب: أن الله تعالى موصوف بالكمال على كل حال؛ لأنه تعالى لا يجوز عليه الجهل بحال من الأحوال.

وأما قوله: «ولكان كعلم المخلوق الذي يمكن أن يقع الأمر كما علم، ويمكن أن يقع بخلاف ما علم».

فالجواب عنه: أن العلم تعلقه على وجه واحد بالمعلوم وهو أنه يتعلق به

على ما هو به مع سكون النفس^(١) سواء كان علماً لخالق أو مخلوق، وما كان متعلقاً للشيء لا على ما هو به فهو جهل؛ فكيف يقسم العلم إلى هذين القسمين لولا قلة التحصيل، ولو نظر في الأدلة وعرف أنواع الاعتقاد وانقسامها إلى أقسامها التي هي: العلم، والجهل، والتقليد، والتبخيخ الذي هو التخمين، وتمييز كل واحد بحكمه الذي يختص به - لم يورد الكلام على هذا الوجه، وقد جرينا معه على الاتساع في تسمية كونه عالماً بأنه علم؛ لأن المضايقة في هذا الموضوع لا وجه لها، والخلاف في مسائل الصفات ليس هذا موضعه، ولا تعرض هو لذكر شيء من ذلك؛ فنحتاج إلى الجواب عنه.

وأما أن المعلوم يقف على ما علم به العالم؛ فهو قول صحيح لكن الشأن في أن المؤثر في وقوع الفعل ماذا؟ وقد ذكرنا ذلك مكرراً بما فيه غنية.

وأما قوله: «وليس في علم الله للأمر قبل وقوعها إجبار على ما توهمه المجبرون».

فالجواب: أنه إن كان لا يرى أن للعلم تأثيراً في حصول المعلوم فما فائدة تكراره بذكر العلم عند المكاملة في أفعال العباد، وما الفرق حينئذ بين العلم وطلوع الشمس وغروبها في أن الجميع لا يؤثر في الفعل، فكما أن حشو الأوراق عند ذكر مسألة خلق الأفعال بذكر طلوع الشمس وغروبها؛ لأن الفعل لا يكون إلا مع أحد هذين الأمرين قول لا فائدة فيه، كذلك الكلام في العلم، وإنما ينبغي أن يذكر في المكاملة في المسألة ما له تعلق بها بأن يكون إما مؤثراً أو شرطاً أو غير ذلك من وجوه التعلق، وإن كان يرى أن العلم يوجب الفعل بطل بما قدمناه، ونقض بذلك ما قاله من أنه غير مؤثر، وغالب الظن أنه اعتاد ذكر مسألة العلم والمعهود من كثير من أهل مقالته أنهم يجعلون العلم مؤثراً فجري في ذلك على

(١) في علم المخلوق. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمته الله.

العادة كما جرت عاداتهم في القضاء، وإن كانوا لا يرون بالقضاء في المعاصي بمعنى الأمر.

ولما رأى أن تعليق الفعل بالعلم يقطع تعليقه بالفاعل صار يستعمل كل واحدة من اللفظتين، والواجب اعتبار ما له تعلق بالمسألة إما تعلق التصحيح أو تعلق الإيجاب أو تعلق الدواعي أو تعلق الاختيار، ثم يبنى عليه الكلام بحسب تعلقه به على وجه التعيين.

وأما قوله: ولا يتم لأحد الاستطاعة على ما يهم به من الأمور إلا بأن يعينه الله تعالى عليه، أو يكله إلى حوله ويسلمه إليه؛ فإن عصمه مما يهم به من المعصية كان فضلاً، وإن وكله إلى نفسه كان عدلاً.

فالجواب عنه: أن كلامه هاهنا مضطرب؛ فإن قوله: «ولا يتم لأحد الاستطاعة على ما يهم به من الأمور إلا بأن يعينه الله عليه» مع أن المعونة هي خلق الاستطاعة على الفعل مع الإرادة له، فكان محمول قوله: لا يتم لأحد استطاعة إلا بخلق الاستطاعة، وفي ذلك وقوف الشيء على نفسه، واشتراط الشيء لنفسه فذلك باطل.

وإن أراد بالاستطاعة الفعل فالفعل لا يسمى استطاعة لغة ولا عرفاً ولا شرعاً.

على أنا لو سلمنا له ذلك -على بُعد- لم يجوز وصف القدرة بأنها معونة إلا على ما يريده الله تعالى، وصاحب الكلام جمع الأمور كلها الحسن منها والقيح. فإن أراد أن لا يتم فعل القبيح إلا بأن تخلق له القدرة عليه ويريد وقوعه منه؛ فإنه قول باطل لما قدمنا من أن القدرة المتقدمة لمقدورها، وإلا كان حال التكليف غير قادر من حيث لم يقع منه الفعل حال تكليفه؛ فيكون تكليف ما لا يطاق وهو قبيح، وبمثل ذلك يعلم أنها غير موجبة للفعل؛ لأنه لم يحصل الفعل حالة التكليف به بل لا بد من التراخي؛ لأن ينظر فيما وجب عليه ويعرف كيف

يفعله ويتقدم صحة وجوده على وجوده، وقد قدمنا أيضاً أن إرادة القبيح قبيحة من حيث يعلم أن صالحاً من عباد الله تعالى لو عن نفسه أخبر أنه يريد كل ما يجري في البلد من الظلم والجور والفساد وسائر الخبائث والقبايح ويحب ذلك ويشاؤه لكانت منزلته تسقط عندنا ووزنه يخف لدينا، ويصير بمثابة من واقع القبيح في وصفه بأنه فعل قبيحاً، وليس ذلك إلا لأنه أراد القبيح.

وإنما قبح ما ذكرنا لأنه أراد القبيح، بدليل أنه لو كانت إرادة للحسن لما قبحت، فثبت أن وجه القبح هو أنه أراد قبيحاً، فلو ثبتت هذه العلة في حقه سبحانه وهو أنه أراد قبيحاً لوجب ثبوت حكمها، وإلا عاد بالنقض على أصل العلة، وذلك لا يصح؛ لأن ذلك يخرجها عن كونها علة في القبح على ما هو مذكور في مواضعه.

وأما قوله: «أو يكله إلى حوله ويسلمه إليه».

فالجواب فيه: ينبغي أن يفصل؛ فنقول: إن كان تعالى يعلم أن للمكلف لطفاً فعله تعالى له وإلا كان ناقضاً لغرضه بالتكليف، وكذلك يجب إزاحة سائر العلل المانعة من الفعل، وإن كان المكلف لا لطف له في المعلوم كفى في تكليفه خلق القدرة؛ فإن بها يصح الفعل، واللفظ لا يحتاج إليه لما تتعلق به القدرة من إمكان الفعل أو وقوعه وإنما يحتاج إليه لتقوية داعية المكلف إلى أن يفعل؛ فاللفظ غير موجب أيضاً، بل هو كالمرغب والمشير في الشاهد والباعث على الفعل.

وأما قوله: «فإن عصمه مما يهيم به من المعصية كان فضلاً، وإن وكله إلى نفسه كان عدلاً».

فالجواب عنه: أن كلامه هنا مبني على أن الفعل يحصل من العبد باختياره، ثم يقع الكلام بعد ذلك في اللطف والعصمة والتخلية، وإن استقام على أن الفعل فعل العبد حسن الكلام فيما يتفرع عليه، وإن كان الله تعالى هو الخالق لفعل العبد كما يخلق سبحانه فعل نفسه فلا معنى للطف ولا للعصمة ولا

للتخلية ولا لوصف الفعل بأنه تفضل وعدل في حق العبد متى كان فعلاً لله سبحانه، ومتى قال: إن الفعل من العبد، قلنا: لا بد أن يلفظ سبحانه لمن علم أن له لطفاً حسناً.

وأما العصمة فيختص بها الملائكة والأنبياء عليهم السلام لما يجب من تأديتهم إلى سائر المكلفين مصالحهم، فلا يجوز منهم وقوع الكبائر، وكذلك من أخبر المعصوم بعصمته فإنه داخل في هذا الباب ^(١).

وعلى الجملة إن الله سبحانه يفعل لكل مكلف ما علم أن صلاحه فيه فيما يتعلق بتكليفه من المحسنات وإلا كان ناقضاً للغرض أو جارياً مجرى القبائح من باب الظلم والعبث أو سوى ذلك.

[تخاليط الفقيه وتناقضاته في الجبر والتفويض وغيرهما]

وأما قوله: «إذا اعتبرت حال العبد من جهة الإضافة إلى علم الله تعالى السابق فيه وجد في صورة المجرى، وإذا اعتبرت حاله من جهة الإضافة إلى الاستطاعة المخلوقة له والأمر والنهي الواقعين عليه وجد في صورة المفوض إليه، وليس هناك إجبار مطلق ولا تفويض مطلق إنما هو أمر بين الأمرين يدق عن أفكار المعتبرين، ويحير أذهان المتأولين، وهذا معنى ما أشار إليه حذاق أهل السنة من قولهم: إن العبد لا مطلق ولا موثق».

فالجواب عن ذلك: أن محمول كلامه هذا أنه لا يطلق على المكلف وصف على وجه القطع؛ لأنه حصل نسبة كونه مجبراً على الفعل العلم السابق، ونسبة كونه مختاراً الاستطاعة المخلوقة والأمر والنهي، وذكر أنه أمر يدق عن الأفكار وتحير فيه الأذهان، وهذا نوع تخليط غير الأنواع التي قدمنا حكاية تخليطه فيها من إنكار تعلق الفعل بالعبد، ومن تعلقه بالله تعالى، ومن اعتقاد الجمع بينهما،

(١) - قال رحمته الله في التعليق: المراد يختص بها فيمن أخبر المعصوم... إلخ، أي أنه لا يحكم بها، وتعلم إلا لمن أخبر المعصوم بها له، لا أنها لا تقع إلا لمن أخبر... إلخ، فتأمل.

مع اعتقاده لفساد كل واحد منهما، ومن قوله: إنه يأخذ بالوسط، ولا واسطة بين النفي والإثبات.

وهاهنا أظهر التحير وأنه أمر يدق عن أفكار المعتبرين، وأعجب من هذا، قوله: «وهذا معنى ما أشار إليه حذاق أهل السنة من قولهم: إن العبد لا مطلق ولا موثق» لأنه إن لم يكن مطلقاً فهو موثق، وإن لم يكن موثقاً فهو مطلق؛ فحذاق السنة بما لا يعقل من الواسطة بين النفي والإثبات على ظاهر قوله هذا!!
وأما قوله: «ولأجل هذا الإشكال والدقة رأى المشيخة من أهل السنة وجلة العلماء الوقف عن الكلام في ذلك والخوض فيه لقوله ﷺ: ((إذا ذكر القضاء فأمسكوا)) فكان هذا المذهب أحسن المذاهب لمن أثر الخلاص والسلامة؛ لكن عند الضرورات تباح المحظورات».

فالجواب: أنه صرح هاهنا بأن الأمر مشكل عليه مع دقته، وهو نوع تخليط من جنس ما تقدم؛ فيقال له: إذا كان هذا الأمر مشكلاً عليك ولم تعلم هل الصواب في إضافة الفعل إلى القادر من العباد أو إلى الله سبحانه وتعالى فلم أوقعت المناظرة على غير مذهب معلوم؟! والتخطية على مخالفيك في أمر لست منه على يقين؟! وهل أنت في ذلك إلا مقدم على ما لا تأمن كونه خطأ من دينك، وفي ذمك لغيرك على ما لا تأمن كونه مصيباً فيه، وكيف قطعت على أن كل واحد من القولين خطأ: الجبر والتفويض، ثم جمعت بينهما وجعلت مذهبك أخذاً بطرفيهما، ثم رجعت وجعلت مذهبك الوسط بينهما، ثم رجعت إلى أن الأمر غير معلوم عندك؟! قلت: وهو مذهب الحذاق من أهل السنة، وجلة العلماء والمشيخة؛ فليت أنك تفردت بهذه التخليط وحدك ولم تنسبها إلى حذاق العلماء بزعمك؛ فإن كنت صادقاً في هذه النسبة إليهم فلقد وقعت الخسارة عليك وعليهم، وإن كنت مفترياً عليهم لقد خنت في أمانتك، ونطقت بالزور على أهل مقالاتك.

على أنا قد ذكرنا في معنى ما رواه عن الإمام جعفر بن محمد عليه السلام في ذكر نفى الجبر والتفويض ما يمكنه أن يجعله مذهباً في هذا المقام، وهو أن القول بالجبر يبطل التكليف والأمر والنهي، وبعثة الرسل، وإنزال الكتب، والقول بالتفويض يكون إغراء للعباد بفعل المعاصي؛ إذ خلق لهم سبحانه الشهوات، وممكنهم من اللذات، وبناهم على الحاجات فلو لم يحاجز عنهم بالتكليف والأمر والنهي والوعد والوعيد لكان ذلك إغراء بفعل القبائح، وذلك يتعالى عنه ربنا سبحانه وتعالى.

وأما قوله: «فكان هذا المذهب أحسن المذاهب لمن أثر الخلاص والسلامة».

فالجواب: أنه لم يسكت ولا صان نفسه عن المذاهب المتناقضة تناقضاً فاحشاً، ولا سلم غيره من أذيته فيما تكلم به سواء قاله خصمه أو افتراه عليه، بل أمعن في ذلك إمعاناً لو كان له مذهب معقول لقليل: قد اجتهد في تصحيحه وحمايته، فكيف وقد صرح بأن الخلاص والسلامة كان في سكوته.

ولعمري لقد كان السكوت أسلم له من هذه المناقضات، والانتهاه إلى مذهب غير معروف ولا معقول؛ لأنه تارة يتوسط بين النفي والإثبات، وتارة يجعلهما مذهباً له، وتارة يزعم أنه يختار السكوت ولا يعلم لنفسه مذهباً. وكان سكوته أسلم لخصمه أيضاً مما سطره من أذيته ومما دفعه إليه من مكالمته على ما انتهى فيه إلى أنه لا يعرف لنفسه فيه مذهباً يناظر عليه.

ثم يقال له: هل يجب العلم بهذه المسألة، وهي: أن أفعال العباد من الله تعالى؟ أو من العباد؟ أو من الله تعالى ومن العباد معاً؟ أم لا يجب شيء من ذلك؟ فإن قال: كان يجب عليهم؛ فقد نقض قوله: إنه أمر يدق عن أفكار المعتبرين؛ فكيف يجب عليهم ما ليس لهم إليه طريق، ولا يمكنهم الوصول إليه على وجه من الوجوه.

وإن قال: لا يجب شيء من ذلك؛ فما وجه دخوله في هذه الأبواب؟ وادعائه

التمييز بين الخطأ من الأقوال والصواب؟ والحكم لبعض بالفوز والملكة؟
ولبعضهم بالعطب والهلكة؟

[افتراء الفقيه على أهل العدل بأن الله عندهم ليس عفو ولا غفور، وغير ذلك

والرد عليه]

وأما حكايته^(١) لكلام صاحب الرسالة وقوله في صفات الله تعالى: إنه كان حليماً غفوراً؛ فقال [الفقيه]: «وقد بينا في رسالتنا الأولى ونبين الآن أن الله تعالى على موضوع أصولهم أنه ليس بعفو ولا غفور؛ لكنهم ينفرون عن إظهار ذلك لشناعته، وهو لازم لهم مع قبحه وشناعته؛ لأن الذنوب بعد الشرك بالله قسمان: صغائر وكبائر. قالوا: فالكبيرة التي مات عليها صاحبها ولم يتب عنها فلا يجوز لله تعالى أن يغفرها له بل يعذبه عليها أبد الآباد، وإن أتى كبيرة أو كبائر ثم تاب عنها وجب على الله تعالى أن يقبل توبته، ولا يجوز لله تعالى أن يعذبه عليها، وكذا الصغيرة تقع مع اجتناب الكبيرة محبطة لا يجوز لله أن يعذبه عليها؛ فأخبرني أين الذنب الذي يعفوه الله تعالى على أصلك؟ وأين الجرم الذي يكفره؟ فهذا صفو مذهبك وحاصل معتقدك.

وإن نفرت عن هذا وقلت: إن العبد إذا مات على كبيرة لم يتب عنها أو على صغيرة - كان في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ورجعت إلى تصديق كتاب الله تعالى، وإلى ما كان عليه السلف الصالح، خرجت من مذهبك وعدت إلى الحق، والرجوع إلى الحق أولى من التماسي في الباطل».

وكذلك قوله [أي صاحب الرسالة]: مفتقراً إلى رحمته.

[قال الفقيه]: «بأن كذبه هاهنا وأنه على أصله غير مفتقر إلى رحمة الله؛ لأن

(١) المراد بصاحب الرسالة الشيخ محيي الدين القرشي رحمته الله المجيب أولاً على فقيه الخارقة، ومن هنا ابتدأ النقل لكلامه، ويحتاج إلى مزيد تدبر للتمييز بين كلام الإمام وكلامه وكلام فقيه الخارقة. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي عليه السلام.

دخوله الجنة والنار عنده إنما هو بالأعمال، والأعمال عنده داخله تحت قدرة الآدمي، ولا قدرة لله تعالى عليها؛ فأين وجه الافتقار إلى رحمة الله على أصل معتقده».

فالجواب: أن حكايته عن أهل العدل قال: موضوع أصولهم أنه تعالى ليس بعفو ولا غفور **حكاية** زور وبهتان؛ بل الله سبحانه يغفر لمن يشاء، ويعذب من يشاء، كما ذكر في كتاب الكريم، ودل عليه دليل العقل السليم، من أن العقاب حق لله تعالى، واستيفاء حقه لا يجب عليه سبحانه، وذلك يخالف الثواب عقلاً؛ فإن الثواب حق للعبد المستحق له على فعل الطاعة وترك المعصية مع إلزام الله تعالى له ذلك على وجه الاختيار، مع اقتران المشقة التي هي شرط في التكليف بفعل الواجب وترك القبيح؛ فما هذا الكذب الصريح على أهل هذا المذهب الصحيح؟!!

وإنما نقول: إن السمع أوجب القطع على أحد المجوزين في العقل، وهو أنه أوجب إنزال العقاب بمن يستحقه، فقطعنا على ذلك؛ لأن خبر الحكيم سبحانه لا خلف فيه ولا تبديل.

وقد ورد الوعيد عاماً في الكفار والفساق؛ فقضينا بثبوت ذلك لما دل عليه دليل العقل والسمع.

أما دليل العقل: فإن إخلاف وعيد الله سبحانه - وهو تعالى عالم بالعواقب وما تؤول إليه الأمور - يكشف عن كون الخبر بعقابهم كذباً، والكذب قبيح، والله تعالى لا يفعل القبيح؛ لما قدمنا من الدلالة على ذلك.

وأما السمع: فقد قال الله تعالى: ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ (٢١) يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴿٣٠﴾ [ق]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ (٣) وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿١٤﴾ .. إلى قوله: ﴿وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ﴾ (١٦) [الأنفطار]، واسم الفاجر يجمع الكافر والفاقد.

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٨) [الزلزلة]، وقال تعالى فيما يقطع دابر القدرية والمرجئة: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزِيهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (٣٢) [النساء]، ولفظ السوء يجمع الصغيرة والكبيرة والفسوق والكفر؛ فيخرج صاحب الصغيرة بقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]، فسمى الله تعالى التي ليست بكبيرة سيئة، وذكر سبحانه أنها مكفرة.

وكذلك يخرج من هذه العمومات التائبون بدليل العقل والسمع:
أما العقل: فلأن التوبة جارية مجرى الاعتذار من الإساءة، ولا شك أن من جنى على غيره جنائية ثم اعتذر إليه اعتذاراً صادقاً فإنه يسقط لومه وذمه؛ فلو ذمه بعد ذلك لعد مسيئاً، وذلك ظاهر.

وأما الشرع: فظاهر أيضاً في قوله تعالى بعد عد السيئات: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ [الفرقان: ٧٠]، وذلك كثير في القرآن الكريم يعرفه الجميع؛ فقد بان بما ذكرنا أن قوله [أي الفقيه] في الكبيرة: إن الله لا يغفرها، قولٌ باطل وحكايةٌ كاذبة.

وأما بعد ورود السمع فإن الله تعالى يعذب أصحاب الكبائر الذين ماتوا مصرين عليها؛ فإننا نقطع على ذلك وإلا كان فيه دلالة تكذيب خبره عز وجل كما قدمنا، وهل الكلام في الفاسق والكلام في الكافر إلا سواء سواء؛ فإن العقل يقتضي جواز العفو عن كل عاص سواء كانت المعصية كبيرة أو صغيرة فسقاً أو كفراً، كما يجوز في المكافأة على المستحق من ذلك؛ فكما أن المخالف لا يميز العفو عن الكفار، ولا خروجهم من النار بعد سماع ما ورد من الوعيد في القرآن المجيد، كذلك القول في الفاسق، فلو قال له قائل في الكفار مثلما قال لنا في الفاسق: إنه يجوز من الله العفو عنهم وهو أرحم الراحمين، وهو تعالى غني عن

تعذيبهم؛ لأنه تعالى لا يشفي غيظاً بذلك؛ لكان يجب عن ذلك بأن القرآن الكريم صرح بوعيد الكفار، وعلم من دين النبي المختار ﷺ.

كذلك نقول في الفاسق: إن العقل كان يجوز العفو ويجوز الاستيفاء إلا أن السمع الصادق ورد بوقوع أحد الجائزين لا محالة، فما في هذا من شناعة أو شفاعة لولا محبة التهويل، بما ليس عليه تعويل، ولا له عليه حجة ولا دليل.

وأما ذكره للصغائر، والمراد بالصغيرة هي المعصية التي يكون عقاب فاعلها في كل وقت أقل مما يستحقه من الثواب على سائر طاعاته في كل وقت فيسقط الأقل بالأكثر، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ٧ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ٨ ﴿ [الزلزلة]، فلو لم تقع المساواة على هذا الحد لم تمنعه الآية، وقد قال تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ..﴾ الآية [الأعراف: ٨]، ولا شك أن ذلك فيه معنى الكبائر والصغائر فليتدبر ما ذكرنا ففيه غنى عن الاشتغال بالوقاحة والسفاهة والأذية التي ليست من أخلاق أهل الدين.

هذا، وليس لذلك سبب يقتضيه بل أريناه أن ما يلزمنا من ذلك فهو يلزمه على ما يرتضيه إن كان ممن يمثل أوامر القرآن ويصدق بأخباره.

فأما إن أصر على إضافة القبائح إلى الله تعالى، وأنه يجوز منه سبحانه الخلف والكذب والتلبيس وتعمية المراد، وإثابة الكفار والأبليس بثواب الملائكة والأنبياء ﷺ، وعقاب الملائكة والأنبياء وسائر الصالحين بعقاب الأبليس وسائر الشياطين والمردة والفراغة - كنا ننقل الكلام معه إلى ما قدمنا من أن فعل العبد لا يجوز أن يكون منه تعالى حسناً كان أو قبيحاً، ونعيد معه الكلام في أن الله تعالى لا يجوز أن يفعل شيئاً من القبائح على ما قدمنا ذلك مكرراً.

وأما تهويله بعذاب المستحقين بأبد الآباد؛ **فالجواب عنه:** متى صح ما ذكرنا فيما تقدم من دلالة العقل والسمع على استحقاق العقاب على المعصية الكبيرة سواء كانت كفراً أو فسقاً بما به يستحق الذم؛ فلا شك أن الذم يستحق

دائماً ولا يقدر بمقدار وقت فعل المعصية، كذلك العقاب.

والجامع بينهما أن المثلث لهما واحد وهي المعصية، والمثلث لهما واحد وهو التوبة، ويستحقان على وجه واحد وهو الاستخفاف والإهانة؛ فما دل على دوام أحدهما وهو الذم دل على دوام الآخر الذي هو العقاب.

وأما أدلة السمع: فأحدها: ما قدمنا من الإجماع في الكفار من أنهم يعاقبون على كفرهم دائماً، ولا يقع عنهم بعد ورود السمع عفو عما ينزل بهم بل يستحقون العقاب على سبيل الدوام؛ فكذلك الفساق ولا فرق بينهما؛ إذ كان الوجه الجامع بينهما أن العقاب المستحق عليهما لا يقدر بمقدار وقت المعصية، فمتى استحق كل واحد منهم بأزيد من مقدار وقت المعصية ولا حاصر وجب أن يستحق دائماً، ولما ذكرنا قبل هذا أنهما يستحقان بما يستحق به الذم، ولا شك أن الذم لا يستحق وقتاً واحداً بل أكثر من وقت المعصية ولا حاصر فيستحق دائماً.

وأما إطلاقه لوجوب قبول توبة التائب.

فالجواب عنه: أنه إن أراد أن الحكمة تقتضي وجوب قبول التوبة؛ فذلك ثابت بالعقل، وقد قدمنا مثاله بما لا ينكره إلا من كابر عقله.

وإن أراد أنا نوجب على الله تعالى عن ذلك فهو في الحكاية جائر كاذب؛ لأن الإيجاب يتفرع على علو المنزلة؛ فإن كان هنالك دين ومعرفة ويقين عرف الفرق بين الأخبار بواجب الحكمة، وبين الإيجاب الذي هو الإلزام، والأول يوصف به القديم تعالى، والثاني يخص العباد.

وأما قوله: «وكذا الصغيرة تقع مع اجتناب الكبيرة محبطة».

فالجواب عن ذلك قد اندرج فيما تقدم، وأن العدل يقتضيه.

وأما قوله: «لا يجوز لله أن يعذبه عليها».

فالجواب: أن إطلاقه لفظة الجواز ونفيه يوهم الحظر والإباحة، وذلك لا يجوز وصف الحكيم تعالى به؛ لأنه سبحانه ليس بمأمور ولا منهي ولا مكلف

تعالى الله عن ذلك كله.

وإن أراد بنفي الجواز أن حكمة الله تعالى تمنع من تعذيب من زادت حسناته على سيئاته؛ فالعدل يقتضي ذلك فما هذا التهويل فيما ليس عليه تعويل.

[المعاصي التي تغفر بالتوبة]

وأما قوله: «فأخبرني أين الذنب الذي يغفره الله على أصلك وأين الجرم الذي يكفره؟! فهذا صفوة مذهبك وحاصل معتقدك».

فالجواب: أنه إن أراد الاستفهام عما يغفر بالتوبة عنه والإقلاع فالجواب: أنها جميع المعاصي كفرها وفسقها، صغيرها وكبيرها، وإنما قلنا ذلك لأن التوبة مسقطة للعقاب بنفسها لا بثوابها؛ فإما أن تكفر الجميع كما قلنا، وإما أن لا تكفر شيئاً، والعدل يمنع من ذلك؛ لما سبق من أن التوبة جارية مجرى الاعتذار من الإساءة ولا شك أن من اعتذر اعتذاراً صادقاً وجب قبول عذره، ولهذا قيل: إذا اعتذر الجاني عما العذر ذنبه وكان الذي لا يقبل العذر جانياً

وإما أن تختص التوبة بإسقاط بعض العقوبات دون بعض من غير مخصص؛ فذلك لا يصح.

وأما أن التوبة تسقط العقاب بنفسها دون ثوابها، فلأنها لو أسقطت العقاب بثوابها لكان التائب من المعصية أعظم ثواباً من النبي ﷺ على ما في ذلك من الكلام الذي تمجه أذنه ولا يسعه ذهنه^(١).

(١) - قال رحمه الله في التعليق: الذي رواه ابن أبي الحديد عن النبي ﷺ وفيه: ((ويبقى له فضل يدخل به الجنة)) فيفيد أن إسقاط العقاب يكون بثواب التوبة لا بنفسها، وإلا لم يكن وجه لذكر الفضل ظاهر، فليبحث عنه، وقد نبهنا عليه هناك في المجلد الرابع من نسخة الكتاب غفر الله له. وقد رواه الإمام أبو طالب بسنده إلى أنس قال: قيل يا رسول الله الرجل يكون حسن العقل كثير الذنوب؟ قال: ((ما من آدمي إلا وله خطايا وذنوب يقترفها، فمن كان سجيته العقل وعزيمته اليقين لم تضره ذنوب))، قيل: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: ((لأنه كلما أخطأ لم يلبث أن يتدارك بتوبة وندامة فيمحو ذلك ذنوبه ويبقى له فضل يدخل به الجنة)). تمت من (الأمال).

وإن أراد أين الذنب الذي يغفر مع الإصرار وقلة الثواب المزيل لعقابه؟ فلا يقول بذلك إلا جهلة المجبرة القدرية، ويتبعهم على ذلك أكثر المرجئة الحشوية، وهذا مخالف للمعقول والمسموع على ما قدمنا.

وأما قوله: «فهذا صفو مذهبك وحاصل معتقدك».

فالجواب: أنا قد زدنا على التزام المذهب بإقامة الأدلة الواضحة على صحته، ولم يهّلنا عقاقعه وزخارفه المنمقة بالزور، وما بنى عليه من التغرير بنفسه وبأهل نحلته من التمني كما تمناه أهل الكتاب من غفران الذنوب بغير توبة، قال الله عز وجل: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا

قال في (رياضة الإفهام) مسألة: أبو هاشم: والتائب ليس كمن لم يفعل ذنباً لقوله بالموازنة. أبو علي: بل كمن لم يفعل فيكتب له ثواب كل معصية اجتنبها؛ لأنه بالتوبة صار كالمجتنب لها. قلنا: إذا لاستوى من كفر مائة سنة ومن كفر لحظة ثم تاب، والمعلوم خلافه. تمت.

أقول: الوجه في قول الإمام: إن التوبة تسقط العقاب بنفسها لا بثوابها.. إلخ - هو أنه قد تقرر أن الكبيرة من كُفّر باتفاق أو من فسق على قول العدلية تحبط ثواب كل طاعة ويزيد عقابها على ذلك، ولذا يعذب مرتكبها وإن تقدم له من الثواب الكثير الأعظم، فلو كان إسقاط عقاب الكبائر بثواب التوبة لزم بالضرورة أن يكون ثواب التائب أفضل من ثواب الأنبياء؛ بل ومن ثواب الملائكة؛ لأن التوبة قد أسقط ثوابها ما يحبط كل عمل من نبي أو ملك، ولو وقع منهم ذلك كما قال تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، فإذا كان ثواب التوبة قد زاد على عقاب كل معصية أو ساواه، وعقاب الكبيرة الواحدة قد زاد على ثواب كل عمل تقدمها - صح قولنا: إنه يلزم من الحكم بأن التوبة تسقط العقاب بثوابها لزوم ما ذكره الإمام (ع)؛ وذلك لأن الزائد على الزائد على الشيء زائد على ذلك الشيء، هذا ما سنح للخاطر، وأرجو الله أن يكون مطابقاً. تمت.

(لطيفة): كنت أقوله نظراً ثم وجدت معناه في (القلائد) وشرحها. وكذا ذكر في هامش الشرح عن القرشي في منهاجه معنى ذلك، فالحمد لله.

نعم، فيتأول حديث: ((ويبقى له فضل... إلخ)) بأن المراد به فضل على عمل مستأنف، والظاهر يعدل عنه للملحج، وها [هنا] هو لزوم الأمر المحذور الفاسد، فتأمل.
أو أن للتوبة ثواباً فتسقط بنفسها ويبقى الثواب وإطلاق الفضل عليه مجاز وهو أولى.

يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٣٢﴾ [النساء].

وأما قوله: «وإن نفرت عن هذا وقلت: إن العبد إذا مات على كبيرة لم يتب عنها أو على صغيرة كان في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له».

فالجواب: أنا قد بينا ما يتعلق بهذه المسائل، وفصلنا حكم كل معصية وكفر، وصغيرة وكبيرة، وبيننا الدلالة على جميع ذلك؛ فلا معنى لقوله: وإن نفرت عن هذا؛ فكيف تقع النفرة عن اعتقاد ما شهدت له الأدلة الصحيحة من العقل والكتاب لولا قلة علمه بهذا الشأن.

[الكلام في الإرجاء]

وأما تصريحه بعد ذلك أن من مات على كبيرة لم يتب عنها أو على صغيرة كان في مشيئة الله تعالى إن شاء عذبه عليها وإن شاء غفر له.

فالجواب: أن هذا إفصاح منه بالإرجاء الذي جمع الله بين معتقده من منتحلي الإسلام وبين أهل الكتاب الذين أنكروا محبة محمد عليه أفضل الصلاة والسلام على ما حكيناه في الآية الشريفة قبل هذا، وهذه المشورة منه لنا غير مقبولة ولا يصوبه في ذلك إلا جهلة الحشوية الذين استثقلوا التكاليف ومالوا إلى الترفيه على أنفسهم، فأقدموا على المنكرات، وتركوا الواجبات، وتمنوا على الله عز وجل فعل ما تمنع الحكمة عنه، مع ورود السمع بالقطع على تعذيب أهل الكبائر، فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة]، وقال عز وجل: ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ يَوْمَ نَقُولُ لِلْجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ [ق]، فكيف يجوز لمن يدعي الإسلام أن يجوز خلاف هذه النصوص الصريحة، والأدلة الواضحة الصحيحة، لولا قلة المبالاة بالدين، والمخالفة لرب العالمين.

وأما قوله: «رجعت إلى تصديق كتاب الله عز وجل ، وإلى ما كان عليه

السلف الصالح، وخرجت عن مذهبك، وعدت إلى الحق، والرجوع إلى الحق أولى من التماهي في الباطل».

فالجواب: أن قوله هذا تكذيب لكتاب الله، ولأدلة العقول كما قدمنا جميع ذلك، فكيف يقول: إن ذلك تصديق للكتاب.

وقوله: «وإلى ما كان عليه السلف الصالح».

فالجواب: أنه افترى على السلف الصالح اعتقاد مذهبهم من الإرجاء، ومخالفة ما أخبر الله تعالى أنه يفعل على القطع والبتات؛ فإن صح له من أحد السلف أنه قال بشيء من ذلك كان يلزمه أن يعينه ويذكر ما قاله ليقع النظر في ذلك؛ فقد يظن أن السلف يقولون بما ذهب إليه للفظ يحكى عنهم، وهو يحتمل المعنى الصحيح، ولا عجب فقد ادعى هذا على كتاب الله تعالى مع ما حكيناه من الصريح القاطع على وقوع المستحق من الجزاء، فكيف بدعواه على السلف؟!!!

وأما قوله: «خرجت من مذهبك وعدت إلى الحق».

فالجواب: أنا قد بينا ما الواجب من الاعتقاد في هذه الأمور، وميزنا له الحق من الباطل، وعلى أن قوله: «رجعت ، وخرجت ، وفعلت» ينقض مذهبهم، وكيف يحسن دعاءه لمن خالف مذهبهم إلى مذهبهم مع بقاءه على مذهبهم؟! إذ الفعل عنده في ذلك لغيره موقوفاً على إرادة سواه.

وأما قوله: «والرجوع إلى الحق أولى من التماهي في الباطل».

فالجواب: أنه إن صدق في الرجوع إلى الحق كان الواجب عليه استماع الأدلة، وأن يعتقد ما قام دليله ويحتنب ما صح فساد، وقد قال ﷺ فيما ظهر: ((لعن الله الأمرين بالمعروف التاركين له، والناهين عن المنكر الفاعلين له)) وغالب الظن أن الفقيه لا ينكر ذلك، فليعمل بما يخلصه عند الله عز وجل.

[الرد على اعتراض فقيه الخارقة على صحة الافتقار إلى رحمة الله]

وأما قوله: وكذا قوله: مفتقراً إلى رحمته - يعني في كلام صاحب الرسالة - **قال [الفقيه]:** «فقد بان كذبه هاهنا، وأنه على أصله غير مفتقر إلى رحمة الله تعالى؛ لأن دخول الجنة والنار إنما هو بالأعمال والأعمال عنده داخله تحت قدرة الآدمي ولا قدرة لله تعالى عليها؛ فأين وجه الافتقار إلى رحمة الله على أصل معتقده؟!».

فالجواب: أنه كذب صادقاً، وتكذيب الصادق كذب؛ لأن من قال للصادق فيما قال: كذبت، كان مخبراً عن الشيء لا على ما هو به، وهذا حقيقة الكذب؛ فقد رمى البريء بدائه وهو ظلم له أيضاً، وقد عرف وعيد الله للكاذبين بالنار والظالمين ما لهم من أنصار.

بل نقول وشيئتنا: إنا مفتقرون إلى رحمة ربنا في جميع أحوالنا وجميع مصالحنا في دنيانا وآخرتنا، أما في الأحوال فنسأله عز وجل العافية وصرف المضار وسعة الإنعام، وكفاية الأشرار.

وأما في مصالحنا في الدين فبالاقتدار، والتمكين والألطف، وتقوية الدواعي إلى الخير، وصرف الدواعي إلى القبيح، وتسهيل التكليف، والتوفيق للأعمال الصالحة المؤدية إلى الجنة، والصرف عما يؤدي إلى النار بالألطف المقوية للصوارف، ونعتقد في ذلك كله أنه سبحانه المتولي لهذه الأمور كلها خلافاً للطبائعية ومن طابقها من جهال أهل القبلة، ونعتقد أنه سبحانه ما أراد بأحد من المكلفين الهلاك والعطب ودخول النار خلافاً للجبرية والقدرية، بل أراد بما كلفهم التمكين من الدرجات العالية في جنات النعيم، المستحقة على وجه الإجلال والتعظيم بما لا يحسن الابتداء بمثل ذلك، كما لا يحسن تعظيم البهائم والأصنام بما يستحقه ذو الجلال والإكرام؛ فأَيُّ افتقار أعظم مما نرجع بما ذكرنا إلى ربنا؟ ونفزع إليه سبحانه في مصالح ديننا ودنيانا؟ لأننا نعتقد أنه سبحانه

المتولي لذلك كله كما قدمنا؛ لأنه تعالى يفعل عن حكمة بالغة، ولا سهو ولا غلط، ولا استدراج إلى عذاب ولا غرض يعود إليه سبحانه نفعه، أو يدفع بذلك عن نفسه ضرراً.

وأما قوله: «وأنه على أصله غير مفتقر إلى رحمة الله تعالى؛ لأن دخول الجنة والنار عنده إنما هو بالأعمال، والأعمال عنده داخلية تحت قدرة الأدمي ولا قدرة لله تعالى عليها».

فالجواب عليه: أنا قد بينا افتقارنا إلى ربنا سبحانه على الوجوه الصحيحة اللائقة بالعدل والحكمة على ما دلت عليه الأدلة، دون ما يرومه أهل الأماني والضلال من إهمال العباد وترك إصلاحهم بزواج الوعيد، ولكنه على خلاف ما ورد في الكتاب المجيد من إنزال ما يستحق بهم، ومن التأييد والتخليد؛ فليتدبر ما ذكرنا ففي ذلك ذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

وحاجتنا إلى الباري تعالى أشد حاجة؛ لأن الحاجة هي الدواعي التي حملتنا إلى جلب النفع ودفع الضرر، ولا نفع أعظم من الجنة، فلنا إليها أشد الحاجة، ولا ندخلها إلا بإدخال الباري تعالى لنا، وإن كان دخول المكلفين مستحقاً كما قال تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم]، وليس من يفعل ما يجب ترتفع الحاجة عنه؛ لأن الأئمة العادلين الحاجة إليهم شديدة، وهم لا يفعلون إلا الواجب، فقد منعه الجهل عن تعرف الصواب في الإلزام والالتزام، ولا يستقيم على مذهبه الفاسد إلزام؛ لأنه يأمر خصمه بالرجوع إلى مذهبه، وعنده أن ذلك لا يمكنه وينهاه عما ذهب إليه وعنده أنه لا يمكنه وينهاه عما ذهب إليه وعنده أنه لا يمكنه التزوع عنه؛ فهو في تخليط لا تتأدى معه فائدة.

[استحقاق دخول الجنة والنار بالأعمال]

وأما قوله: «لأن دخول الجنة والنار عنده إنما هو بالأعمال، والأعمال عنده داخلية تحت قدرة الأدمي».

فالجواب عنه: أن دخول الجنة إن أراد به نفس الدخول، فلا شك أنه فعلهم؛ لأنه حركات أقدامهم، وإن أراد استحقاق الدخول، فقد أجاب نفسه بأن الدخول مستحق، والاستحقاق إنما يثبت في الآخرة على الأعمال.

وإن أراد أنهم يدخلون غير مستحقين لما وصل إليهم من النعم الواصلة على سبيل التعظيم والإجلال، فقد بينا فيما تقدم أن ذلك يخالف العقول؛ لأن تعظيم من لا يستحق التعظيم قبيح، وهذه العلة قبيح السجود للأصنام والأوثان؛ لأنه تعظيم من لا يستحق التعظيم، وعلى أن ذلك لا يسمى دخولاً، وكذلك الكلام في دخول النار أيضاً^(١).

ويخالف السمع بقوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢]، وآيات الجزاء كثيرة نذكرها هاهنا إن أراد نفس الدخول فهو فعلهم ما لم تدفعهم الزبانية وتدعهم في النار نعوذ بالله منها.

فإن أراد الاستحقاق فهو لا يسمى دخولاً على الحقيقة، وإن أراد استحقاق الدخول والتعذيب فقد بينا أن ذلك واقع بهم على سبيل الاستخفاف والإهانة على ما تقدم من إقدامهم على الكبائر من كفر وفسق وتركهم للواجبات.

وبينا أنه تعالى لو ابتدأهم بضرر النار - لا لأنهم استحقوا ذلك ولا لهم في ذلك عائد يجبره من نفع يوفي عليه أو دفع ضرر عنهم - أنه يكون ظلماً.

وبينا أن الظلم قبيح، وأن قبحه لكونه ظلماً فمن فعله كان ظالماً، والله سبحانه

(١) - قال رحمته الله في التعليق: أي حقيقة فإنه قد أطلق على نحو الأسباب للدخول دخول كما قال ﷺ فيمن أذن فقال: ((أشهد أن لا إله إلا الله... إلخ، أمّا هذا فدخل الجنة)). ويأتي للإمام وقد ذكر هذا في دخول النار أنه لا يسمى دخولاً على الحقيقة. تمت.

لا يفعل القبيح؛ لما سبق من الأدلة، فكيف تستبعد مثل هذا، وتقول بخلافه؟! لولا الجهل بمواقع الأدلة، أو المعاندة والمكابرة ظلماً وعلواً، فانظر كيف كان عاقبة المفسدين.

وأما قوله: «ولا قدرة لله تعالى عليها».

فالجواب: أنه إن أراد أن أفعال العباد الغي منها والرشاد، وما استحقوا به الثواب والعقاب منهم لا من الله تعالى؛ فقد ذكرنا ذلك وبيننا الدلالة عليه، وأنه سبحانه وتعالى لا يثيب ولا يعاقب على ما يخلقه ويحدثه هو كما لا يثيب ويعاقب على الألوان والصور، والطول والقصر، والذكورة والأنوثة، وما جانس ذلك فلا وجه لإعادته.

وإن أراد أن القدرة التي فعل بها الفاعل ما فعله هي فعل الله تعالى دون أن تكون فعل العبد؛ فذلك قول صحيح، غير أنها لا توجب الفعل بل الفعل من العبد، فالقدرة تكون له كسائر الآلات والجوارح؛ فكما أن الآلة والجوارح ليست بموجبة للفعل، وإن كانت من الله سبحانه فكذلك القدرة وكما أن الفعل لا يضاف إلى فاعل الآلة من قبل خلقه للآلة فكذلك القدرة، وهذا ظاهر عند من له أدنى تحصيل.

وإن أراد أنها أفعال الله تعالى مع أنها أفعال للعباد أيضاً؛ فذلك باطل لأن مقدوراً واحداً بين قادرين محال، وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم، ولأن في أفعال العباد القبائح التي لا تحسن من عاقل إضافتها إلى أهل الصلاح والدين؛ فكيف تحسن إضافتها إلى رب العالمين تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

[بحث في الشفاعة والمراد بالسنة والجماعة]

وأما حكايته عن صاحب الرسالة قوله: صلاة تنجز له المقام المحمود سابق عدته، ثم قال [الفقيه]: «فأخبرني ما سبق عدته أهو الشفاعة للنبي ﷺ التي أثبتها أهل السنة والجماعة من طريق النقل الصحيح، وأنها إخراج قوم من

الموحدين من النار بعد دخولها أم هو غيرها؟ فإن كانت الشفاعة على ما ذكروا دخلت فيها أنكرت، وإن كان غير ذلك فبين لي ما المراد؟ واستدل عليه».

فالجواب: أن المراد بالسابق من العدة قوله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء]، هو مقام الشفاعة والحوض الذي لم يجعله الله لنبي قبله ولا لأحد سواه، وهذه مقالتنا ومقالة آبائنا الأئمة الكرام عليهم أفضل الصلاة والسلام، ومقالة أشياعنا ومن شاركهم من علماء الإسلام، وعسى^(١) من الله إيجاب وليس للترجي؛ لأنه سبحانه عالم بالعواقب ولا يغلبه غالب، ولا يفوته هارب.

وأما قوله في الشفاعة، قال: «مما نقله أهل السنة والجماعة من طريق النقل الصحيح، وأنها إخراج قوم موحدين من النار بعد دخولها، أم هو غيرها؟».

فالجواب: أن قوله: مما نقله أهل السنة والجماعة؛ فقد بينا فيما تقدم أن سنته على ذلك سنة معاوية اللعين في الإعلان بسبب أمير المؤمنين أبينا علي عليه السلام فإن جماعته التي هو أحق بالاعتزاء إليهم هم الذين كانوا مع معاوية حين هادنه أبونا الحسن بن علي عليه السلام فسمي عام الجماعة.

وأما سنة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وجماعة المسلمين الذين هم أصحابه وأصحابه وأخذانه وأنصاره المتبعون لدينه فليس عنده من مذاهبهم ما رامه، ولو كان من ذلك شيء لعينه وبينه، وحكى طريقته ومثنته؛ ليقع الحديث موقعه ويقع التبع لألفاظه ليحصل الإجماع على ما يصح من ذلك، وي طرح الخلاف.

وهيهات!! وكيف تقوم دلالة على إجماع من المسلمين على صريح كلام رب العالمين، وقد قدمنا من ذكر ذلك طرفاً، ولا بد إن شاء الله من إعادة ما تجب إعادته من ذلك عند الحاجة إليه؛ إذ الغرض منا تتبع ألفاظه على آحادها وفيها التكرار المستم؛ فأحوج ذلك إلى تكرير الكلام ليتطابق السؤال والجواب.

(١)- في قوله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء].

[الكلام على الفقيه في أخوة ووصاية علي (ع)]

وأما قوله عن صاحب الرسالة وقوله في صفة علي (عليه السلام): الذي اختاره لأخوته ووصيته قال [الفقيه]: فأقول: «ما أردت بذكر الوصية؟ إن أردت أن النبي ﷺ أوصى إليه بالقيام بأمر أمته بعده؛ فلم ينقل ذلك من أهل الصدق ناقل ولا قال به من أهل العلم قائل».

فالجواب: أن الأخبار المنقولة بالأسانيد قد أوضحت الأمرين^(١)، معاً وذلك ثابت فيما يرويه الفقيه الأجل الفاضل العالم الزاهد أبو الحسين زيد بن الحسن بن علي البيهقي رحمته الله، وهو شيخ القاضي الأجل عماد الدين أبي الحسن أحمد بن أبي الحسن الكني رحمته الله وهو شيخ شيخنا القاضي الأجل شمس الدين جمال المسلمين جعفر بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى -رضوان الله عليه- وهو يرويه عن مصنف كتابه وهو الشيخ الإمام العالم بدر الدين أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد الزيدي رحمة الله عليه، وهو يروي عن ابن جرير قال: حدثنا حميد، قال: حدثني سلمة، قال: حدثني أبو إسحاق عبد الغفار بن القاسم، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب، عن عبد الله بن العباس، عن علي (عليه السلام) قال: (لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء]... إلى أن قال: فجمعهم في اليوم الأول؛ فَهَمَّ أَنْ يَتَكَلَّمَ؛ فَقَطَعَ عَلَيْهِ أَبُو هُب، ثُمَّ جَمَعَهُمْ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، ثُمَّ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ((يا بني عبد المطلب، إني والله ما أعرف شاباً في العرب جاء قومه بأفضل مما جئتمكم به، لقد جئتمكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله تعالى أن أدعوكم إليه، فأياكم يؤازرنى على هذا الأمر على أن يكون أخى ووصيى وخليفتي فيكم؟)) قال: فأحجم القوم جميعاً؛ فقلت -وإني لأحدثهم سنأ-: أنا يا نبي الله أكون وزيرك

(١)- أي الوصية والأخوة.

عليه، قال: فأخذ برقبتي ثم قال: ((هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا))^(١).

وفي الرواية الأخرى بهذه الطريق قال: ثم دعاهم فقال: ((إن الله عز وجل أمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين، ورهطي المخلصين؛ فأنتم عشيرتي الأقربون، ورهطي المخلصون، وإن الله عز وجل لم يبعث نبياً إلا جعل له من أهله أخاً ووزيراً وورثاً، فأياكم يقوم فيها يعينني على أنه أخي ووزير وورثي دون أهلي ووصيي وخليفتي في أهلي، ويكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي؟)) فأمسك القوم؛ فقال: ((والله ليقوم من قائمكم أو لتكونن في غيركم،

(١) - [روى حديث الإنذار: أحمد في المسند (١٥٩/١) رقم (١٣٧١) والفضائل (٢/٦٥٠) رقم (١١٠٨) والنسائي في السنن الكبرى (٥/١٢٥) رقم (٨٤٥١) رقم (٨٤٥١) والمحجب الطبري في الذخائر (ص ٨) ومحمد بن سليمان الكوفي في مناقبه (١/٩٥) والكنجي في الكفاية (ص ١٧٨) والحاكم في شواهد التنزيل (.../٤٢٠) والسهمودي في جواهر العقدين (ص ٢٨٠) وفرات الكوفي في تفسيره (١/٢٩٩) والقندوزي في ينابيع المودة (١/١٢٣)].

(*) قال عليه السلام في التعليق: روى هذا الخبر محمد بن سليمان الكوفي عن علي عليه السلام بسنده إليه وفيه زيادة: ((وزيري)) من طريق، فإنه رواه عنه من أربع طرق في طرق ذكر الوصية، وفي بعض: ((ووليي وخليفتي)) في ثلاث طرق، وكذا ((أخي)) في ثلاث طرق، وفي واحدة ((يقضي ديني)). تمت من مناقبه.

وروى هذا الخبر بسنده إلى ابن عباس وفيه: ((أياكم يؤازرن علي أن يكون أخي ووصي وورثي وخليفتي ووزيري؟)) تمت من مناقبه.

ورواه الحاكم في (السفينة) عن سورة العبدي أنه سئل علي عليه السلام: (بم ورثت ابن عمك دون عمك؟ فقال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله... وسرد حديث الإنذار، وفيه: ((ترثني وأرثك، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي)). وفيه: ((فأياكم يبايعني علي أن يكون أخي ووصيي وورثي؟))... إلخ.

وكذا روى عبدالرحمن بن خالد أنه قال لقثم بن العباس: بم ورث علي النبي صلى الله عليه وآله دونكم؟ قال: ((كان أولنا به حقاً، وأشدنا به وألزمنا به لصوقاً)).

قال وعن جابر من حديث طويل: أن النبي صلى الله عليه وآله قال لعلي: ((أنت مني وأنا منك، ترثني وأرثك، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى... إلخ)). ذكره السيد الشرفي في (اللائل المضئية). تمت.

ثم لتندمُنَّ)) فقام علي عليه السلام وهم ينظرون كلهم فبايعه وأجابه إلى ما دعاه إليه؛ فقال: ((ادن مني)) فدنا منه؛ فقال: ((افتح فاك)) فمَج فيه من ريقه، وتفل بين كتفيه وبين يديه، فقال أبو لهب: بئس ما حبوت به ابن عمك، آخاك فملأت فاه ووجهه بزاقاً؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((بل ملأته علماً وحكماً وفهماً)) وهذا قليل من كثير مما نرويه في هذا الباب.

[افتراء الفقيه على أهل العلم]

وبطل قوله: «فلم ينقل ذلك من أهل الصدق ناقل، ولا قال به من أهل العلم قائل»، وهو إن كان اعتمد في ذلك على من يروي عنه بعد أن يسبر الأخبار في ذلك فأجل ما يحمل كلامه عليه أنه لم يتحصل له طريق لذلك، ولكن فليس في ذلك ما يدل على أن غيره لم يحصل له طريق به؛ إذ ليس في كلامه إلا الاعتراف بقصر الرواية، وما جهله أكثر مما علمه؛ فلا يكون جهله دلالة على أن ذلك لم يرد، بل هو شبيه باستدلال الزنجي على أن كل من في الدنيا أسود؛ إذ لم يجد هو إلا السود، واستدلال الرومي بأن جميع من على وجه البسيطة أبيض؛ لأنه ما وجد سوى ذلك، وكذلك استدلال من ينفي الصانع بأنه لم يجد بيضة إلا من دجاجة، ولا دجاجة إلا من بيضة، ولا إنسان إلا من نطفة، ولا نطفة إلا من إنسان، وكما أن هذا كله اعتماد على مجرد الوجدان، وإخبار عن مبلغه من العلم؛ فكذلك ما رامه الفقيه على هذا الوجه.

وأما أن يدعي على جميع أهل العلم وأقطاب الأرض من رواة الأخبار والسير والآثار أنه ما روى ذلك أحد منهم، فالجواب: أنا قد بينا في الرسالة الأولى ما رويناه من الصحاح التي هي عمدة أئمة العامة، وفقهاء الطوائف وعيناها وبيناهما بما لو تأمله كان كافياً عما روته العترة وأشياعها، فلولا إغفال قلبه عقوبة عن الذكر لكان فيما ذكرناه ما يمنعه من قوله: «لم يروه أحد» فنسأل الله التوفيق لنا وللمسلمين، وعلى أنه احتمال جسيماً، وافترى عظيماً، وقطع بغير

وطن، وحكم بأضعف ظن، وكيف يسوغ له ذلك من الطريقة التي يعلم بها عدم ما يجوز في العقل والنقل وروده؛ إذ ليس ذلك من باب المستحيل؛ فكيف وقد ذكرناه عن الثقات المشهورين المعبرين في صحة نقل الرواية على حد لم يخالف العقل والنقل، ولا رواية من يستجيز الكذب فيما ظهر لنا بخلاف ما أجازه الفقيه أبقاه الله من جواز شيء من الكذب الذي تجوز به الثقة برواية من يجوزه.

وكذلك جراته على أهل العلم بأنه ما قال به أحد منهم؛ فإن الكلام عليه في ذلك كما قسمنا:

إن أراد بأهل العلم من عاشره من أهل نحلته وجاوره في محلته - فجعله بما وراء ذلك لا يكون حجة له في بطلان روايته.

وإن أراد بذلك علماء الأمصار فلقد عرض نفسه لمقت الله سبحانه وهو أعظم من كل مقت، ولمقت من سمعه.

[شبهة الفقيه في نفي إمامة الوصي (ع)]

وأما قوله: «لو صح ذلك لكان ﷺ قد خالف أمر الله، وضيع وصية رسول الله ﷺ ونعوذ بالله من قائل بذلك.

وإن اعتذرت له بأنه عجز ولم يقدر، وأنه أكره على البيعة وظلم - كان النبي ﷺ قد أمره بما لا يقدر عليه على التحقيق، وكلفه بما لا يطيق، وليس ذلك جائزاً على أصولكم.

وإن أردت بأن النبي ﷺ أوصى إليه بقضاء ديونه ورد ودائعه وما أشبه ذلك - فلا يبعد، وليس هذا من الإمامة في شيء».

فالجواب: أما قوله: «قد خالف أمر الله وضيع وصية رسول الله ﷺ» فقول باطل؛ لأنه لم يوصف بأنه ضيع أمر الله إلا من كان متمكناً من فعله غير مغلوب عليه ولا ممنوع منه، وأما من غلب عليه ومُنِعَ منه فلا يقال: إنه ضيع أمر الله، وقد علمنا أن كثيراً من الأنبياء ﷺ لم يتمكنوا من إنفاذ أمر الله في الفراعنة

ولا ردهم بالغلبة إلى الطاعة، ولا يجوز وصفهم بتضييع أمر الله، وكذلك لم يمكنهم التصرف في أتباعهم عند إجماع أكثرهم على الضلالة كما فعل أصحاب موسى مع هارون عليه السلام، فلم يوصف بأنه ضيع أمر الله.

وقد قدمنا ما منعه عليه السلام من القيام بالأمر في وقت الثلاثة إلى أن تمكن عليه السلام من القيام فلم يتلعم عن القيام على الناكثين والقاسطين والمارقين.

وقد بينا أيضاً أنه لا عار عليه عليه السلام في ذلك ولا نقص في دينه ولا مروءته؛ لما ذكرنا أن الفراعنة قد قهرت الأنبياء، والظلمة قد غلبت الأئمة، وبيننا له من ذلك طرفاً يمكن إيراده هاهنا.

وأما قوله: «وإن اعتذرت أنه عجز ولم يقدر كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أمره بما لا يقدر عليه».

فالجواب: أن مثل هذا لا يكون تكليفاً بما لا يقدر عليه؛ لأن القدرة التي هي الاستطاعة حاصلة له، لكن خشية مضرة العدو منعت من إظهار الكلمة ومباينتهم، وطريق ذلك طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أنها تعتبر الشرائط الخمسة، ويجب ترتيب الأمر والنهي على المراتب الأربع على ما يقتضيه العلم عند أهله، وهو في كتب الأصول، وقد أودعنا كتابنا الموسوم بـ(الرسالة الناصحة^(١)) ما يثلج قلب الطالب، ويشفي غليل الراغب، ولو أطل على ذلك الفقيه لعلم أن إيراده غير متوجه لكنه بنى كلامه على ما سمح به الخاطر دون تقديم النظر في الأدلة، والاحتراز عما يلزم على كلامه.

وأما قضاء الديون والودائع؛ فكل ذلك قد وقعت به الوصاة ولم نقصد الاستدلال على الإمامة بذلك.

(١)- الرسالة الناصحة بالأدلة الواضحة في جزئين، وهي شرح لأرجوزة الإمام عليه السلام في أصول الدين أولها: (الحمد للمهيمن المنان) في الأصول. والجزء الثاني شرح أرجوزته: (حمد لمن أيدنا بعصمته) في فضل أهل البيت، وهي مطبوعة من إصدارات مركز أهل البيت (ع).

[بحث في خبر الغدير ودلالته على الإمامة]

وأما حكايته عن صاحب الرسالة، قوله: وأعلن يوم غدير خم بإثبات ولايته وإمامته، فقال [الفقيه]: «فهل هو إلا ما قال النبي ﷺ في ذلك اليوم: ((من كنت مولاه فعلي مولاه))».

فالجواب: أن اعترافه بصحة الخبر يوم الغدير، وما أتى به من اللفظ فهو وإن كان أتى ببعض الخبر فقد كفانا تصحيح سنده، وفيما اقتصر عليه من اللفظ ما يدل على ما أردناه من إمامته؛ لأن لفظة مولى وإن كانت تستعمل في معان فإن الظاهر منها: السيد المالك للتصرف، ولهذا متى قيل: هذا مولى القوم، أفاد هذا المعنى، وكذلك مولى الدار والعبد والأمة، وذلك يفيد معنى الإمامة؛ لأننا لا نريد بقولنا: فلان إمام إلا أنه الذي يملك التصرف على الأمة في أمور مخصوصة، وتنفيذ أحكام معلومة، على أنا لو حملنا اللفظة على جميع المعاني لدخل ملك التصرف فيها وزيادة؛ لأنه أحد معانيها.

وعلى أنا نتكلم في معاني اللفظ واحداً واحداً، ونبطل أن يكون المراد بها سوى الملك للتصرف الذي هو معنى الإمامة **بأن نقول:** لا يجوز أن يراد باللفظة المعتق لأن مقدوراً بين قادرين مستحيل.

ولا يجوز أن يراد المعتق؛ لأن كل واحد من النبي ﷺ وأمير المؤمنين كان حُرّاً أصلاً.

ولا يجوز أن يكون المراد ابن العم؛ لأن ذلك معلوم للكافة ضرورة.

ولا يجوز أن يكون المراد: من كنت ناصره فعلي ناصره؛ لأن ذلك معلوم لهم أيضاً.

فلا يجوز أن يقف النبي ﷺ في ذلك المقام مع شدة الحر في غير وقت الوقوف ليخبرهم بما هم يعلمونه من القرابة والنصرة؛ فلم يبق إلا أن المراد به ما قدمنا من الملك للتصرف المفيد لمعنى الإمامة، وعلى أنه أفضل بالقرينة اللفظية

الموجبة لصرف الخطاب إلى المعهود منها، وهي ما قدمه ﷺ من قوله: ((ألست أولى بكم من أنفسكم؟)) قالوا: بلى يا رسول الله؛ فقال ﷺ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله)) حتى قال عمر عند ذلك: بخٍ بخٍ لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن، وهذا يوجب حمل آخر الخبر على أن المراد به الأولي الذي هو الأحق والأملك؛ فكأنه قال ﷺ: من كنت أولى به من نفسه فعلي أولى به من نفسه.

وقد ذكرنا طرق هذا الخبر مستقصاة في جوابنا هذا، وذكرنا من جملتها ما سئل عنه جدنا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام ف قيل له: ما أراد رسول الله ﷺ بقوله لعلي عليه السلام: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) فقال: سئل عنها -والله- رسول الله ﷺ فقال: ((الله مولاي أولى بي من نفسي لا أمري معه، وأنا مولى المؤمنين أولى بهم من أنفسهم لا أمر لهم معي، ومن كنت مولاه أولى به من نفسه لا أمر له معي فعلي أولى به من نفسه لا أمر له معه)) وهذا يبين صحة ما ذهبنا إليه في هذه المسألة، وهو ظاهر لمن لم يعم التعصب عين بصيرته.

وأما قوله بعد ذلك: «والمولى في اللغة ينصرف على معان كثيرة لا يحمل على بعضها إلا بقرينة، أو دليل قاطع على المراد منه».

فالجواب: أنا قد بينا الاستدلال بالخبر من الوجوه الأربعة التي طلب منا واحداً منها، وهو الحمل على بعضها بدليل قاطع، وزدنا عليه الوجوه الثلاثة التي كل واحد منها لو انفرد لكفى في الاستدلال به على إمامته عليه السلام وهذه الجملة لو بسطناها لاتسع الكلام فيها وقد ذكرنا للفقهاء التنبيه لمن أراد أن يتنبه.

وأما قوله: «وقد ذكر بعض أهل العلم أن معنى هذا الخبر: من كنت وليه فعلي وليه، والولي والمولى في كلام العرب سواء، قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤]، يريد أولياءه، ولم يرد أنهم أئمة له».

فالجواب: أنا قد جعلنا ما ذكره أحد ما احتملته اللفظة لأجل اشتراكها، وبيننا أنه غير مراد^(١) من حيث أنه ﷺ لم يكن ليقف ذلك الموقف الصعب مع شدة الحر ليعرفهم أمراً هم عالمون به؛ لأنه ما كان يختلج في قلوبهم أن علياً يخذل من نصره النبي ﷺ.

وأما قوله: «ولم يرد به الإمامة» فقد ذكرنا أنه أحد الوجوه؛ فإنه وإن لم يفد الإمامة فإننا لو حملنا اللفظ على جميع المعاني على وجه الاستظهار في الاستدلال لدخلت فيه النصرة؛ لأن النصرة لا تنافي ما ذكرنا وبيننا سائر الوجوه الصحيحة بما إذا تنبه عرف صحة ما ذكرنا.

وأما ما عقب به من احتمال اللفظة لمعنى النصرة بقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [محمد]، ويقول: قد ورد في هذا خبر عن النبي ﷺ متفق على صحة نقله بأن المراد بالمولى هاهنا الولي، وسنذكره في موضعه إن شاء الله تعالى.

وقوله: «وقد روي أن أصل هذا الخبر أن علياً عليه السلام وأسامة بن زيد اختصما؛ فقال علي لأسامة: أنت مولاي، فقال: لست مولاك إنما أنا مولى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك علي للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) وهذا كما يقال: مولى بني هاشم، وإنما أعتقه واحد منهم، وسنذكر

(١) - قال ﷺ في التعليق: أي أنه غير مراد به الولي كما أريد به في آية ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ﴾ [التحريم: ٤]... إلخ، لأنه لم يرد به الولي مطلقاً، فإن الولي والمولى بمعنى، على أنه لا ثمرة للفقهاء من ذكر الولي، فكان الأولى له الاختصار على دعوى أن مولى في الحديث مثل مولى في الآية. (بت).
والجواب: أن القرينة قامت في الآية على أن مولى ليس المراد به ملك التصرف، وليست بقرينة في الحديث؛ إذ لا اتحاد ولا جامع، بل قامت القرينة في الحديث على أن المعنى لمولى غير معناه في الآية من المقدمات والتعريس. وكذا (وال، وانصر، واخذل)... إلخ. وكذا (بخ بخ)، و(أصبحت) و(أسميت)... إلخ، أنها تفيد تجدد أمر لعلي عليه السلام لم يكن معهوداً. وما أراداه الفقيه من المعاني معهود قبل، فتأمل.

هذا مفصلاً مشروحاً فيما بعد إن شاء الله.

فالجواب: أن أكثر ما ذكره هاهنا قد تقدم مثل قوله: إن المراد بالمولى الولي، وحكايته السبب في خصمة أمير المؤمنين عليه السلام وأسامه بن زيد فذلك لا يخالف ما ذكرنا، والحجة هو الخطاب دون السبب، وهكذا قوله: يقال مولى بني هاشم، وأن المراد به المعتق فقد ذكرناه، وإضافته إلى بني هاشم تكون على جهة التوسع، والمراد به جنسهم وواحد منهم، وما وعد به من تفصيل ذلك فيما بعد فما تكلم به فيما فيه الحق وجب قبوله، وما خالف فيه الحق أقيم على خلاف دليله إن شاء الله تعالى.

[بحث في خبر المنزلة ودلالته]

وأما حكايته لما ذكره صاحب الرسالة من قوله: وجعله كهارون من موسى في شرفه وخلافته، وقال [الفقيه]: «والحديث فيه مشهور وأن هذا كان في غزوة تبوك لما استخلف علياً على المدينة فقدح فيه المنافقون، وقالوا: اتهم ابن عمه ولم يخرج معهما، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى)) يريد في استخلافه إياه على المدينة كما استخلف موسى هارون عند خروجه إلى الطور، ولم يؤخره عن موقعة ولا عن تهمة، ولا يراد بذلك الخلافة لمعان ذكرناها في رسالتنا الدامغة، ونذكرها في هذه الرسالة إن شاء الله».

فالجواب: أن قوله: «فالحديث فيه مشهور» يغني عن إقامة البينة من حكاية طرقة، وإن كانت موجودة عندنا وفينا كثيرة بحمد الله، وقد ذكرنا منها بعضاً قبل هذا^(١).

وأما قوله: «إن سبب ذلك استخلاف علي عليه السلام على المدينة».

فالجواب: أن السبب لا ينافي وجه دلالة الخبر على إمامته عليه السلام، بل يزيده

(١)- في الجزء الأول من الشافي، وفي الرسالة النافعة بالأدلة القاطعة.

تأكيداً؛ لأن قوله: «لم يؤخره لموجدة ولا عن تهمّة» وذلك لا ينافي الإمامة، ولهذا يصح الجمع بينهما بأن يقول: أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي؛ فمتى صحت إمامته بما ذكرنا صح أن يقول: ما أخرجت لموجدة ولا عن تهمّة بل أنت إمام الأمة صاحب الحرمة والمميز على الكافة كما كان ذلك هارون من موسى في جميع هذه الأمور.

وأما قوله: «ولا يراد بذلك الخلافة؛ لمعان ذكرناها في رسالتنا الدامغة ونذكرها في هذه الرسالة».

فالجواب: أن قوله: لا يراد به الخلافة اقتصار على دعوى بغير برهان، فيكون جوابه: بل يراد بها الخلافة.

وأما قوله: «لمعان ذكرناها في رسالتنا الدامغة».

فالجواب: أنا قد نظرنا كلامه في دامتة هنالك وما وقع من الجواب عما ذكره في (الرسالة المرضية الرادعة لتخليط ناصر القدرية)^(١) وميزنا الفرق بين الأمرين بما يتضح لذي عينين.

وأما قوله: «ونذكرها في هذه الرسالة إن شاء الله تعالى».

فالجواب: أنا قد ذكرنا أن ما يذكره من الحق يجب اتباعه فليس بيننا وبين الحق عداوة، وما يذكره من الباطل يجب إبطاله إن شاء الله تعالى.

وما ذكره عن صاحب الرسالة الرادعة من قوله: وأثبت له جميع منازل من سوي ما استثنى من نبوته، قال [الفقيه]: «فلو كان على ما قال هذا الرجل لكان يلزم أن يكون علي أخا النبي ﷺ من أبيه وأمه كهارون».

فالجواب: أن هذا غير لازم لأن النبي ﷺ أثبت أمراً في الحال على وجه لولاه لما ثبت، والأنساب لا تثبت إلا بالفراش الشرعي أو الدعوة لمجهول

(١)- هذه الرسالة هي رسالة القرشي رحمه الله في الجواب على دامغة الفقيه، والتي أجاب عنها الفقيه بالرسالة الخارقة، فأجاب عنها الإمام بالشافي.

النسب عند من أظهر لهم ذلك، وهذا مفقود في النبي ﷺ، وعلى أن في آخر الخبر ما يبين أنه لم يرد أخوة النسب، وهو قوله: ((إلا أنه لا نبي بعدي)) وكيف يتطابق اللفظ على قوله هذا لولا جهله بالحاجة إلى ارتباط الكلام الفصيح بعضه ببعض؛ فكيف بكلام أفصح العرب، والعجب كيف يغيب عن مثل هذا المعنى لولا الخذلان!! نعوذ بالله منه.

وأما قوله: «فإن قيل: استغنى عن ذكر ذلك للعلم بأنه ليس كذلك فنقول: وكذلك استغنى عن أن يقول: ولست الخليفة من بعدي لعلم الناس بأن هارون لم يكن خليفة بعد موسى عليه السلام».

[وجه من المشابهة بين علي وهارون في خبر المنزلة]

فالجواب: أن خلافة^(١) هارون عليه السلام التي هي معنى الإمامة ثبتت له في حال مغيب موسى عليه السلام إلى الطور لمناجاة ربه؛ فلا قائل من المسلمين ولا الكتابيين بأن الأمر في أمة موسى حال مغيبه عليه السلام كان لأحد غير هارون عليه السلام ولا أحد من المسلمين ولا الكتابيين يقول: بأن هارون عليه السلام لو عاش بعد موسى كان إلى غيره التصرف في أمته بل الإمامة عند الكتابيين ويعلم ذلك علماء المسلمين في أولاد هارون عليه السلام لا يشاركون فيها مشارك، ولا يملكها عليهم مالك، وكذلك عند عترة النبي ﷺ وأتباعهم الإمامة في علي عليه السلام وفي أولاده المطهرين إلى يوم الدين، فالمناسبة صحيحة، فعلي عليه السلام ما انفرد بالأمة على عهد رسول الله ﷺ إلا وأمره نافذ فيهم يعترف بذلك كل واحد، وقد قدمنا تأمير رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام على بني هاشم وهم سادة قريش، وقد ولي رسول الله ﷺ عمرو بن العاص وغيره على أبي بكر وعمر.

وأما قوله: «فإن قيل: فيجب أن يكون علي أفضل الناس بعد النبي ﷺ»

(١) قف على هذا البحث النفيس. تمت.

كما كان هارون - فنقول: «إنما وجب أن يكون هارون أفضل الناس بعد موسى في وقته بكونه نبياً؛ فلما قال النبي ﷺ: ((غير أنه لا نبي بعدي)) ارتفعت النبوة وارتفع موجبها، ولو لم يكن هارون نبياً لم يكن أفضل أهل زمانه بعد موسى، كيف وقد وجد نبي أفضل منه في وقته كشعيب والخضر الذي أمر موسى باتباعه، ولأنه لم يكن لهارون من موسى بعد موته منازل بحال فيستثنى منها شيئاً، ولأنه قال: أنت مني بمنزلة هارون؛ فأثبت له منزلة واحدة ولم يقل: منازل؛ فقلنا: إنه أراد المنزلة التي هي استخلافه على المدينة كاستخلاف موسى هارون إلا أنك لست بنبي، وكان هارون نبياً مبعوثاً إلى بني إسرائيل؛ فإذا كان المراد استخلافه على المدينة فقد شارك علياً ﷺ غيره في هذا^(١)، فإن

(١) - قال الجليلي في التعليق: كيف يصح هذا ويقول ﷺ: ((أما ترضا)) ((أما ترضا)) في كل مقام؟! أليكون معناه أما ترضا أن تكون كمن شاركك مثل ابن أم مكتوم؟! حتى قال علي: ((رضيت))، ورجع وغبار قدميه يسطم!! وكيف يقول سعد بن مالك: لا أسب علياً بعد أن قال النبي ﷺ: ((أنت مني بمنزلة هارون... إلخ...))، وكذا قال عمر: كفوا عن علي، ثم ذكر قوله ﷺ: ((أنت مني بمنزلة هارون))... إلخ، على أنه قد قال ﷺ في مواطن يأتي أنها تسعة منها حديث الإنذار؛ وقد مر، وعند فتح خير من حديث جابر ويأتي. وفي حديث سد الأبواب، وفي حديث المؤاخاة يوم المباهلة، وفي بيت أم سلمة من حديث ابن عباس يوم تزوج النبي ﷺ بزینب، وتأتي كلها في المجلد الثاني. وكذا قد مر حديث الحسن البصري وقوله: (فلو كان شيء سوى النبوة لاستثناءه) في الاستدلال على أفضلية علي ﷺ.

ويأتي الحديث عن زين العابدين وقدحه فيما روى عن علي (أن أفضل الناس أبو بكر، ثم عمر) وقوله لحكيم بن جبير: فكيف أصنع بقوله ﷺ: ((أنت مني بمنزلة هارون... إلخ)) يأتي هذا في (الحاشية) على الجزء الثالث من رواية محمد بن سليمان بطرق.

وكذا قول أم سلمة: سمعته غير مرة عنه ﷺ جواباً على معاوية لما سأله عن الحديث [يعني حديث المنزلة] حين تجادل هو وسعد بن مالك، رواه محمد بن سليمان الكوفي.

وقد مر في طرق الحديث عن سعد وقوله لا مرة ولا مرتين، وقوله: لأن يكون لي واحدة أحب إلي من حمر النعم، وقد ذكر منها المنزلة.

وقال عمر في حديثه: كفوا عن ذكر علي فإني سمعت رسول الله يقول في علي ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي مما طلعت عليه الشمس، كنت أنا وأبو عبيدة ونفر من أصحاب

النبي ﷺ قد استخلف على المدينة في كل غزوة غزاها رجلاً من أصحابه منهم ابن أم مكتوم، ومحمد بن مسلمة الأنصاري وغيرهما، ولا يدل ذلك على جواز استخلافه بعده.

فالجواب عن ذلك: أن الفضل أمر منفصل عن النبوة، ولهذا ثبت في كثير من المواضع لمن ليس بنبي، ومتى كان منفصلاً عنها لم يجب باستثناء النبوة أن يكون مستثنى معها، ولهذا لو صرح النبي ﷺ بثبوت هذه المنزلة مع استثناء النبوة حتى يقول: أنت مني بمنزلة هارون من موسى في كونه أفضل أمة محمد، وفي غير ذلك حتى يسرد منازلهم، ثم قال: إلا النبوة لصح ذلك ولم يكن فيه ما يتناقض؛ فلو كان هذا الفضل الشامل داخلاً تحت النبوة كما زعمه المخالف لكان هذا الاستثناء مجازاً بل يكون نفياً لنفس ما أثبتته، وذلك لا يصح.

وأما قوله: «ولو لم يكن هارون نبياً لم يكن أفضل أهل زمانه بعد موسى».

فالجواب: أنه إنما لم يكن غيره أفضل منه لأمر يرجع إلى أن غير النبي من البشر لا يكون أفضل من النبي لأمر يرجع إلى تحمل الرسالة وليس بأمر يرجع إلى أن الفضل داخل تحت النبوة؛ لما قدمنا من أن الفضل قد يحصل لمن ليس بنبي، على أنه قد ذكر ما ينقض هذا الاعتبار من نفسه بقوله: وقد وجد موسى نبياً أفضل منه في وقته كشعيب والخضر الذي أمر موسى باتباعه.

وأما قوله: «ولأنه لم يكن هارون من موسى بعد موته منازل بحال فيستثني

رسول الله ﷺ والنبي يتكئ على علي بن أبي طالب؛ حتى ضرب بيده على منكبه ثم قال: ((يا علي أنت أول المؤمنين إيماناً وأولهم إسلاماً))، ثم قال: ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى... إلخ)) رواه الحسن بن بدر الدين، والحاكم، والشيرازي، وابن النجار. فكيف يقول عمر: (أحب إليّ ممّا طلعت)... إلخ، وقد شارك علياً من هو دون عمر عند الناس؟ وكذا يرجع علي وغباره ساطع، رواه أحمد بن حنبل ومحمد بن سليمان عن سعد بن مالك. ويقول سعد: (أحب إليّ من حمر النعم). وقد حصل المعنى لمثل ابن أم مكتوم، بل لا يقوله إلا من قلبه مختوم، وعند الله تجتمع الخصوم.

منها شيئاً».

فالجواب: أنه إن أراد الوقوع فذلك صحيح؛ لأن هارون مات قبل موسى عليه السلام، وإن أراد الاستحقاق فقد كان ثابتاً، وقد قيل: إن الإجماع منعقد أن هارون لو بقي بعد موسى لكان أحق الخلق بالتصرف في أمته عليه السلام.

وأما قوله: «ولأنه قال: أنت مني بمنزلة هارون من موسى؛ فأثبت له منزلة واحدة ولم يقل: منازل، فعلمنا أنه أراد به المنزلة التي هي استخلافه على المدينة كاستخلاف موسى هارون إلا أنك لست بنبي، وكان هارون نبياً مبعوثاً إلى بني إسرائيل...» إلى آخر ما ذكر.

فالجواب عن ذلك: أن قوله هذا لا يصح؛ لأن دخول الاستثناء فيه وهو قوله: إلا أنه لا نبي بعدي، دليل على أن الكلام يتناول أكثر من منزلة واحدة^(١)؛ لأن دخول الاستثناء في منزلة واحدة محال، وبعد فإن العادة جارية بأن يستعمل مثل هذا الخطاب وإن كان المراد به المنازل الكثيرة؛ لأنهم يقولون: منزلة فلان من الأمير كمنزلة فلان منه، وقد أشاروا إلى أحوال مختلفة ومنازل كثيرة، ولا يكادون يقولون بدلاً مما ذكرنا منازل فلان كمنازل فلان^(٢) فصح ما ذكرنا وبطل حمله على منزلة واحدة، وأنها استخلافه على المدينة فقط، وهذا واضح بحمد الله ومنه.

ومما ذكره بعد ذلك من حكاية قول صاحب الرسالة الرادعة المرضية:

(١) قال عليه السلام في التعليق: ولأنه جنس مضاف إلى معرفة وهي ممّا تفيد العموم كما هو مصرح به في أصول الفقه. تمت، والله أعلم. وسيأتي تفسير النبي صلى الله عليه وآله في حديث سد الأبواب للمنزلة وأن المراد بها عموم المنازل، وفيه ((ما أنا سددت أبوابكم ولكن موسى بنى مسجداً ولم يأذن أن يسكنه إلا هارون وإن علياً مني بمنزلة هارون من موسى))... إلخ، بمعنى الحديث، فابحث عنه في الجزء الثالث. ويأتي البحث في حديث المنزلة مستوفى في الجزء الثالث. تمت.

(٢) ولأنه جنس مضاف إلى معرفة وهو مفيد للعموم كما هو مصرح به في أصول الفقه. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي عليه السلام.

وأما قوله بعد ذكر علي وذريته وعلى السابقين الأولين من صحابته، قال [الفقيه]: **فأقول:** «فأخبرني من تعني بذلك، أتريد أبا بكر وعمر وعثمان؛ فقد اعترفت إذاً بفضلهم وتقدمهم وأنهم الذين شهد الله لهم بالجنة، وحكم لهم بها، وأخبر أنه رضي عنهم ورضوا عنه، وهذا إخبار عما يؤول إليه الأمر، وشهادة الله لا تتغير، وحكمه لا يتبدل، ومن اعتقد غير هذا فقد كفر؛ أم عنت غير هذا فأخبرني من المعني بذلك سواهم؟ ولن تجد ذلك أبداً.

فالجواب: أن لفظ السابقين الأولين عام فيمن كان بهذه الصفة الشريفة مستقيماً على الطريقة التي فارقههم عليها رسول الله ﷺ ولم يغير ولم يبدل ولم يستأثر بها هو لغيره، ولا ارتقى منزلاً غيره أهلُه وأحق به.

وأما تعيينه لأبي بكر وعمر وعثمان؛ فليسوا كل السابقين الأولين حتى يقول: أتريد أبا بكر وعمر وعثمان، وإنما كان يسأل لو قيل بخلاف ذلك، اللهم أنصف ممن غير وبدل واستأثر بمنزلة ليس لها بأهل من السابقين الأولين؛ لأن ذلك يكون إخراجاً للبعض من جملة السابقين، وهما كانا منهم بغير شك - أعني السابقين الأولين - ولكن ليسا بجماعتهم، بل الترضية على من كان مستقيم الطريقة أي شخص كان، فما هذه العجلة إلى تعيين ما يفتح عليه أبواباً كان إغلاقها أصلح له على مذهبه.

[تفضل أهل البيت على الثلاثة]

وأما قوله: «اعترفت إذاً بفضلهم وتقدمهم».

فالجواب عنه: أنا لا ننكر كونهم من السابقين الأولين، ولا جحدنا أنهم من أفضلهم، وإن كان غيرهم^(١) من أهل بيت محمد ﷺ أفضل منهم كأهل

(١) - قال رحمته في التعليق: وكذا من لم يؤثر عنهم هفوة مثل المقداد، وعمار، وسلمان، وأبي ذر، وابن مسعود، وابن التيهان، وخزيمة، ونظرائهم، فتأمل. وقد قال رحمته في علي: ((لا يقبل الله إيمان عبد إلا بولايته والبراءة من أعدائه))، رواه أبو بكر الخوارزمي بإسناده عن جعفر بن محمد عن =

آبائه عن علي عليه السلام. تمت (تفريج). وقد قال رسول الله ﷺ: ((خيركم خيركم لأهلي)) [روى حديث (خيركم خيركم لأهلي): السيوطي في الجامع الصغير (٨/٢) [طبعة المطبعة الخيرية بمصر] وعزاه إلى الحاكم وذكر أنه صححه، ورواه ابن المغازلي في مناقبه (ص ٩٩) رقم (١٧١)، أخرجه ابن المغازلي عن أبي سلمة بن هارون عنه عليه السلام، والحاكم عن أبي هريرة، وأبو الشيخ والدلمي عن أبي هريرة أيضاً. تمت (جامع صغير) للسيوطي. ولا شك أن من أشرنا إليه هو الموالي والمصافي والمتابع لآل محمد ﷺ، فلا يُفَضَّل غيرهم، بل ولا يساوي بهم من غير وبدل ولا كرامة، ولا يستوي من تُوقَّف في كونه فاسقاً ومن قطع ببقائه على الإيمان. هذا، وليس مراد الإمام بكونهم من أفضلهم إلا حياة الرسول ﷺ وعلى جهة المجازة، إلا أنه قد يوهم في بعض المواضع أنهم أفضل من غيرهم ما عدا أهل البيت ﷺ. تمت.

[بحث في نزول آية المباهلة في الخمسة عليه السلام]

(خرج رسول الله ﷺ إلى وفد نجران وعلي بين يديه، والحسن عن يمينه قابضاً بيده، والحسين عن شماله، وفاطمة خلفه، فقال: ((هلموا فهؤلاء أبناءنا للحسن والحسين، وهؤلاء أنفسنا لعل ونفسه وهذه نساؤنا لفاطمة... إلخ)) [روى نزول آية المباهلة في الخمسة (ع): الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (١/١٢٠) والكنجي في الكفاية (ص ٧٥) والخبري في تفسيره (ص ٢٤٧) وفيات الكوفي في تفسيره (١/٨٥) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ١٩٥) و(ص ٢٧٨)] رواه الخوارزمي عن ابن عباس، والحسن، والشعبي، والسدي قال إسحاق بن يوسف وهو مشهور أو متواتر. تمت (تفريج). وقال الحسن بن بدرالدين متواتر. وسيأتي أبسط من هذا. وقال يحيى بن الحسن القرشي في منهاجه: أجمع الناس على أنها أي آية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا﴾... إلخ، [آل عمران: ٦١]، نزلت في الخمسة الأشباح تمت.

وروى حديث الخوارزمي الحاكم الحسكاني عن ابن عباس قال: (نزلت الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ﴾... إلخ، في رسول الله ﷺ، وعلي ﴿أَنْفُسَنَا﴾، و﴿أَبْنَاءَنَا﴾ الحسن والحسين ﴿وَنِسَاءَنَا﴾ فاطمة... إلخ).

ورواه عن جابر وعن حذيفة بن اليمان، وفيه فأخذ رسول الله ﷺ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين، ونزلت الآية ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا﴾... إلخ. ورواه عن جابر من طريق أخرى وقال: ﴿أَنْفُسَنَا﴾ رسول الله ﷺ وعلي ﴿أَبْنَاءَنَا﴾ الحسن والحسين ﴿وَنِسَاءَنَا﴾ فاطمة... إلخ. تمت (شواهد التنزيل).

وقال في (مناقب خير الأوصياء) للسيد عبدالله بن الهادي: ورواه الثعلبي في تفسيره عن مقاتل والكلبي.

وخروج النبي ﷺ بأخيه وفاطمة وابنيها عند نزول آية المباهلة، رواه أبو نعيم.

الكساء الذين وردت فيهم آية التطهير وآية المباهلة التي ظهر أمرها وعلا شرفها، وسمي فيها علي عليه السلام بأنه نفس النبي صلّى الله عليه وآله، وأنهم الذين وقعت بهم المباهلة للنصارى، والذين أحجم علماء نصارى نجران عن وقوع المباهلة لعلمهم بأنهم لا تبقى لهم باقية، ومعلوم أن المشائخ لم يكن لهم نصيب في هذه المرتبة الجليلة، وقد ذكرنا ما يتعلق بهذه الجملة من الأخبار بأسانيدھا الصحيحة فيما تقدم، فلا وجه لإعادتها.

وأما قوله: «إنهم الذين شهد الله لهم بالجنة، وحكم لهم بها..» إلى آخر ما ذكر.

فالجواب عنه: مثلما تقدم من أنه عين المشائخ الثلاثة، وترك سائر الصحابة المرادين بالآية؛ فإن استقام على هذا الاستبداد فضحته الآثار والسير والأخبار، وإن اعترف أن المشائخ الثلاثة من جملة من دخل تحت آية الرضوان فلم تحجر واسعاً، وخص عاماً؟ واستبد بأمر هو مشترك بين المشائخ الثلاثة وسواهم من الصحابة الحاضرين في ذلك المقام؟

[بحث في معنى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾]

وأما قوله: «وهذا إخبار عما يؤول إليه الأمر».

فالجواب: أن ظاهر الآية يقتضي استحقاق الرضا في الحال لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ الآية [الفتح: ١٨]، وهذا لفظ الوقوع إن كان له معرفة بالفاظ اللغة العربية، وكيف لا يكون وقد أخرجته المعرفة بها إلى أن يُنقَد ما لا يُنقَد، ورد ما لا يُرد.

وأما الاستقبال فله لفظ يخصه، وهو تعلقه بالسين وسوف للاستقبال، وكذلك الحال والاستقبال لا يجب حمل الكلام عليه مطلقاً؛ لأن منهم من غير

وروى القصّة البيضاوي والزمخشري في كشافه، وأبو السعود في تفسيره، وقال الرازي في تفسيره بعد نقل ذلك واعلم ان هذه الرواية كالمُتفق على صحتها بين أهل التفسير والحديث. انتهى.

وبدل بلا خلاف بيننا وبينه كطلحة والزبير ومن شايعهما؛ فنقول له: ما حالهما عند محاربة أمير المؤمنين عليه السلام؟ أهو مرضي عنهما أم مسخوط؟
 فإن قال: مرضي عنهما وهما محاربان لإمام الحق المعصوم، ولا قائل بذلك من المسلمين، ولولا اعتقاد الخوارج أن الإمام قد كفر لما استجازوا الخروج عليه؛ فإن قال بذلك التحق بهم في هذه المسألة، وهم كلاب أهل النار.
 وإن قال: إن الترضية واقعة على من استقام على الطريقة المثل التي استوجبوا بها الرضا من العلي الأعلى؛ فذلك هو الدين القويم، والمنهج المستقيم، ثم يقع حينئذ النظر فيمن استقام ولم يترزل، وفيمن غير وبدل^(١).

(١) - قال رضوان الله عليه في التعليق: وقد نبّه الله، عز وجل، على جواز التغيير بقوله: عقيب الرضا عن المبايعين تحت الشجرة ﴿فَمَنْ نَكَتْ فَإِنَّمَا يَنْكُتْ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِهُ اللَّهُ فَمَا يَتْبَأْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح]. وقد نبّه رسول الله حيث قال في قتل أحد: ((أنا شهيد على هؤلاء، فقال أبو بكر أسلمنا كما أسلموا، وجاهدنا كما جاهدوا؟ قال: بلى؛ ولكن هؤلاء لم يأكلوا من أجورهم شيئاً ولا أدري ما تحدثون بعدي) [الموطأ (٢/٤٦٢) (٣٢) كتاب الجهاد، ذكره في هامش (ابن تيمية حياته وعقائده)]. رواه الواقدي؛ قاله ابن الحديد في (شرح نهج البلاغة). تمت.

وقال عليه السلام: ((ألا وسيجيء قوم يوم القيامة فيقول القائل منهم: يا رسول الله أنا فلان ابن فلان، فأقول: أمّا النسب فقد عرفت، ولكنكم ارتددتم بعدي، ورجعتم القهقري))، أخرجه أحمد بن حنبل، والطيالسي، وعبد بن حميد، والحاكم في (المستدرک)، وأبو يعلى، والضياء المقدسي في (المختارة) عن أبي سعيد. تمت (تفريج).

وعنه عليه السلام: ((إني فرطكم على الحوض حتى أنظر من يرد عليّ منكم وسيؤخذ أناس دوني فأقول: يا ربّ مني ومن أمتي، فيقال: هل شعرت ما عملوا بعدك؟ والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم)) [البخاري في صحيحه كتاب الرقاق رقم (٦٠٩٠)، ومسلم في صحيحه كتاب الجنة وصفة نعيمها رقم (٥١٠٤)، والترمذي في صحيحه كتاب تفسير القرآن رقم (٣٠٩١)، والنسائي كتاب الجنائز رقم (٢٠٥٤)، وأحمد في مسند بني هاشم رقم (١٩٩٢)]. أخرجه البخاري ومسلم عن أسماء بنت أبي بكر، وأحمد ومسلم عن عائشة، وأخرج نحوه مسلم عن أم سلمة. تمت (تفريج).

وأخرج نحوه أحمد والبخاري ومسلم عن سهل بن سعد وأبي سعيد معاً، وفيه: ((فأقول سحقاً

سحقاً لمن بدّل بعدي)). تمت (تفريج).

وقال عليه السلام: ((إن الأمة ستغدر بك من بعدي، وأنت تعيش على ملتي، وتقتل على سنتي، من أحبك أحبني، ومن أبغضك أبغضني... إلخ)). أخرجه الدار قطني في (الأفراد) والحاكم في (المستدرک) والخطيب عن علي. تمت (تفريج).

وقال عليه السلام: ((إن من أصحابي من يؤخذ به ذات الشمال فأقول: أصحابي أصحابي، فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أديبارهم...)) إلخ الحديث. أخرجه الكنجي عن ابن عباس، وقال: هذا حديث صحيح متفق على صحته، ورواه البخاري ومسلم في صحيحهما. تمت.

وروى نحوه ابن عبد البر بسنده إلى البخاري بسنده إلى أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي عنه عليه السلام، وفيه: ((إني فرطكم على الحوض وليردّن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم)). قال أبو حازم: فقال النعمان بن أبي عياش: فإني أشهد على أبي سعيد الخدري سمعته وهو يزيد فيه: ((فأقول: إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سحقاً سحقاً لمن غير بعدي)).

قال أبو عمر: وروى شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس عنه عليه السلام وذكر الحديث وفيه: ((فأقول: يا رب أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم مذ فارقتهم)).

ورواه سفيان الثوري عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس عن النبي عليه السلام. انتهى من (الاستيعاب) باختصار. تمت.

وتأتي رواية الإمام لحديث أبي هريرة: ((لا يأتي أحدكم ببعير يحمله على رقبة... إلخ))، في آخر الجزء الثالث، وقد مر حديث زيد بن أرقم من رواية الإمام القاسم بن إبراهيم على الأخبار في آية التطهير. تمت.

وروى أبو عمر عن أم سلمة من طريقين قالت: قال رسول الله عليه السلام: ((إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه)).

قال: ورواه عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن مسروق عن أم سلمة قالت: قال النبي عليه السلام: ((إن من أصحابي من لا يراني ولا أراه بعد أن أموت أبداً)).

وروى بإسناده عن أبي الدرداء عنه عليه السلام أنه قال: ((أنا فرطكم على الحوض، ولألفين ما نوزعت في أحدكم فأقول: هذا مني، فيقال: إنك لا تدري ما أحدث بعدك... إلخ)).

وتأتي رواية نحو حديث الكنجي للإمام عليه السلام بطريقه إلى الثعلبي بسنده إلى أبي هريرة عنه عليه السلام قال: ((يرد عليّ يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلّون عن الحوض... إلخ)). يأتي في الجزء الثالث. تمت.

فكيف يطلق بأن هذا إخبار عما يؤول إليه الأمر؟ وكيف يكون كذلك وفيه

وحديث ابن عباس: ((فيجاء برجال فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: أصحابي، فيقال... إلخ)) أخرجه عنه الموفق بالله في (السلوة).

وحديث: ((ليردن علي الخوض رجال ممن صاحبي حتى إذا رأيتهم ورفعوا إليّ اختلجوا دوني فأقول: أي رب أصحابي، فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)) أخرجه ابن السمان عن أنس. تمت (شمس الأخبار).

وكذا أخرجه بنحوه القاضي عياض كما في (الشفاء) له. تمت. وعنه عليه السلام ((في أصحابي اثني عشر منافقاً منهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط)). أخرجه أحمد ومسلم عن حذيفة. تمت من (جامع السيوطي).

قال محمد بن يوسف الكنجي، وذكر الحافظ الخوارزمي في كتابه في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾... إلخ [الفتح: ١٨]، نزلت في أهل الحديبية، قال جابر: كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة، فقال لنا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: ((أنتم اليوم خير أهل الأرض، فبايعنا تحت الشجرة على الموت فما نكت إلا جد بن قيس وكان منافقاً)). وأولى الناس بهذه الآية علي بن أبي طالب، لأنه تعالى قال: ﴿وَأَقَابَهُمْ فَتَحَا قَرِيبًا﴾ [الفتح]، أجمعوا على أنه يعني فتح خيبر وكان ذلك على يد علي بن أبي طالب بإجماع منهم. انتهى.

وروى محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى ابن عباس في قوله تعالى ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾... إلخ [الفتح: ١٨]، قال: (على من علم منه الوفاء). تمت.

ويأتي للفقهاء الاستدلال على إمامة أبي بكر بقوله تعالى: ﴿مَنْ يَزِدْكَ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾... إلخ [المائدة: ٥٤]، ولم يشعر بأن الآية ممّا يهدم أصله، فإنها مشعرة بوقوع الردة من بعض المؤمنين، ولا شك أن المرتد منهم مغضوب عليه بعد أن كان مرضياً عنه، فكذا الشأن في آية: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾... إلخ [الفتح: ١٨]، فتأمل.

أخرج البخاري عن أبي مليكة، قال: ((أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم ممن شهد بدرأ كلهم يخاف النفاق على نفسه، ولا يأمن المكر على دينه، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل)).

وأخرج عن مسيب بن رافع قال: (لقيت البراء بن عازب فقلت له: طوبى لك، صحبت رسول الله وبايعة تحت الشجرة، فقال: يا ابن أخي إنك لا تدري ما أحدثنا بعد) [البخاري في صحيحه كتاب المغازي رقم (٣٨٥٢)، وروى حديث: (إن فيكم منافقين فمن سميت فليقم... إلخ) إلى قوله: حتى عد ستة وثلاثين: أحمد في المسند (٢٧٣/٥) رقم (٢٢٤٠٢)، والطبراني في الكبير (٢٤٦/١٧) رقم (٦٨٧)، والمتنخب من مسند عبد بن حميد (ص ١٠٦) رقم (٢٣٧)]. تمت.

إغراء لمن ليس بمعصوم بأن ينهمك في اللذات، ويهون على نفسه من مشقة أداء الصلوات، وإيتاء الزكوات، واجتناب المحرمات؟ كِنَّةٌ^(١) منه على الترضية، واستحقاق دخول الجنة لا محالة، وهذا غاية في الاستفساد، وما يعقلها إلا العالمون.

وأما قوله: «وشهادة الله لا تتغير وحكمه لا يتبدل، ومن اعتقد غير هذا فقد كفر».

فالجواب: أن شهادة الله لا تتغير حقاً، ولكن الكلام يكون في أن الشهادة تكون بأنه راضي عنهم سبحانه في حال الخطاب؛ لأنها وقعت بلفظ هو إلى الماضي أقرب، ثم بعده الحال؛ فذلك لا خلاف فيه.

أم أراد أن الشهادة لهم بالرضا مع تغيير أسبابه، وبتك أطنابه، ودخول المنزل من غير باب، والإخلال بالنظر في النص المفهوم، والخروج على الإمام المعصوم، بل محاربته وقتاله؛ فإن أراد هذا فهو جمع بين النقيضين؛ فليتدبر ما ذكرنا ليتضح له الأمر إن كان ممن يتضح له ما قام به الدليل.

وأما قوله: «فمن اعتقد غير هذا فقد كفر».

فالجواب: أنه إن أراد من اعتقد أن شهادة الله تتغير وحكمه يتبدل فقد كفر؛ فهو كلام صحيح.

وإن أراد من اعتقد أن من رَضِيَ الله عَنْهُ في الحال فإنه لا يواقع ما يستحق به السخط والعذاب في حال آخر؛ فذلك باطل لأن الرضا في الحال لا يخرج القادر عن كونه قادراً، ولا عن صحة الفعل منه، وعلى أن طلحة والزبير قد غيرا وبدلا بخروجهما على الإمام المعصوم وحربهما له، وهذا الأمر ظاهر لا يخفى.

وأما قوله: وأما ما ذكره [أي صاحب الرسالة] من أن الشريف عبدالله بن

(١) أي ركناً. تمت إملاء.

حمزة إمام الزمان، والوسيلة إلى الرحمن؛ [قال الفقيه]: «فإن أراد أنه إمامه وإمام فرقه في الصلاة أو العلم فذلك، وإن أراد أنه إمام المسلمين مفترض الطاعة على الخلق أجمعين؛ فكلام مختلف، وقول أورده كيف اتفق، وقد ورد في الحديثين المتفق عليهما ما يبطل دعواه، وكونه في هذا تابع هواه، أما الحديث الأول، فقول النبي ﷺ: ((إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي، لن يفترقا حتى يرث علي الحوض))».

فالجواب: أما قوله: وإن أراد أنه إمام المسلمين... إلى آخره؛ فنقول: إن كان الإمام المفترض الطاعة ممن يتبع رسول الله ﷺ عنده في القول والعمل حتى يستحق اسم الخليفة دون المخالف فنحن ندعي هذه الحال لنفوسنا، ودليلها شاهد الحال.

وإن كان يقول: خليفة رسول الله ﷺ عنده من غلب، وإن أفنى عمره في اللهو واللعب، ولم يتمسك من الإسلام بأدنى سبب - خالف علماء المسلمين في دعواه ثبوت الخلافة لهم، ويحك ألم تسمع قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾ [السجدة: ٢٤]؟ تعرف أيها الفقيه عما صبروا، وعلام صبروا؟ وقد قال تعالى حاكياً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة].

[بحث في معنى العترة لغة وعرفاً]

فأما الخبران؛ فالجواب: أن هذا الخبر الذي ذكر فيه الثقلين يختص بأولاد الرسول ﷺ لأنه ذكر العترة ولا تكون حقيقة إلا في الأولاد، ولأن أولاد الحسن والحسين اختصوا بحال يجب الاقتداء بهم فيها وهو الدين والعلم، وآل العباس رضي الله عنهم تعلقوا بحال تجب مبايئتهم فيها وهي المعاصي والملاهي التي لا يمكن من اعتزى إليهم إنكار وقوعها منهم إلا بالمباهة التي تخرج صاحبها من

الإنصاف وبقية السادة الأشراف^(١)، وفنون علمهم ما هي إلا في العيدان والألحان، يعرف ذلك أهل الفسوق والإيمان، وأن أمير المؤمنين الرشيد اختار مائة صوت في الغناء، واختار أمير المؤمنين الواصل من المائة عشرة، وصنف أمير المؤمنين عبدالله بن المعتز تصنيفاً بليغاً في تحليل الخمر متى مزجت بالماء، وتزوج أمير المؤمنين المهدي فيما ذكره ابن فارس في المجمل وغيره امرأة من نفسها في الحمام بينه وبينها.

وأما الحديث الثاني: وأنه سئل من أهل بيتك يا رسول الله قال: آل علي، وآل جعفر، وآل العباس، وآل عقيل.
ولا شك أنهم أهل بيته ولا يختلف في ذلك اثنان، ولهذا أكد حديث الثقلين بذكر العترة، وهم الذرية لغة وعرفاً^(٢).

(١) كذا في النسخ والظاهر أن بقية السادة عطف على من اعتزى؛ أي لا يمكن من اعتزى إليهم ولا بقية السادة الأشراف. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.
(٢) قال عليه السلام في التعليق: قال ابن الأثير: عترة الرجل أخص أقاربه، قال: والعامّة تظن أنها ولد الرجل خاصة، وأن عترة رسول الله ﷺ ولد فاطمة، هذا قول ابن سيده.
قلت: الولد هو الأخص، فظن العامة أصاب الواقع فلا يجوز لك إيهام خطئهم، تمت.
وقال ابن الأعرابي: (عترة الرجل ولده وذريته وعقبه من صلبه، قال: فعترة الرسول ﷺ ولد فاطمة البتول).
وقال المنصور بالله الحسن بن محمد كقول الإمام عبدالله بن حمزة هنا: إن العترة مأخوذة من العتيرة... الخ.
وذكره في المجمل لابن فارس، وفي الغريب لابن قتيبة، وقد قال في كتاب (العين) حاكياً عن العرب (عترة الرجل هم ولده وولد ولده).

وقال الناصر الأطروش عليه السلام: (إنما سمّاهم عترة لأن الولد عند والده أطيب ريحانة من عترة المسك، ولهذا تقول العرب للولد ريحانة أبيه، ولا شك أن عترة المسك أطيب من الريحانة فسمّى رسول الله ﷺ أولاده بأطيب الطيب، وجعل ذلك لهم صفة غير مشتركة)، والناصر غير متهم في العربية.

وقد قال رسول الله ﷺ في الحسن والحسين: ((هما ريحانتي من الدنيا)). من رواية علي عليه السلام،

وأبي أيوب، وأبي بكرة، وابن عمر. ويأتي ذكر من خرج ذلك عنهم في حاشية الجزء الثالث. وقد مضى ذكر قول علي عليه السلام، وقد سئل عن العترة في قوله ﷺ: ((وعترتي))، فقال: ((أنا والحسن والحسين والأئمة إلى المهدي، لا يفارقون كتاب الله، ولا يفارقهم حتى يردوا على رسول الله ﷺ حوضه))، أخرجه أبو جعفر القمي عن جعفر بن محمد عن آبائه عليه السلام، وهذا تفسير باب العلم والحكمة ومن يبين للأمة ما اختلفت فيه من بعد نبيها ﷺ، فافهم، ثم إنه لا خلاف بين الأمة أن ولد الرجل وولد ولده عترة له، ومن عدا ذلك مختلف فيه، فلا بد من دليل على كونه حقيقة فيه، والأصل عدم الاشتراك، والحمل على المجاز أولى من الاشتراك.

قال ابن أبي الحديد: ((وعترة الرسول ﷺ رهطه الأدنون، ولا يصح قول من قال وإن بعدوا)). وأما قول أبي بكر: فنحن عترة رسول الله ﷺ فإنما هو من المجاز.

ثم قال وقد بين رسول الله ﷺ عترة بقوله: ((تارك فيكم الثقلين))، ثم قال: ((وعترتي أهل بيتي))، و[أوضح] في مقام آخر من أهل بيته حيث طرح عليهم كساء وقال حين نزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾... إلخ [الأحزاب: ٣٣]، فقال ﷺ: ((هؤلاء أهل بيتي... إلخ))، تمت.

وفي بعض الأحاديث: ((أهل بيتي عترتي))، وسيأتي ذكرها في الحاشية من طرق المحدثين، وقد مر البسط في هذا المعنى في آية التطهير فراجع. تمت.

وأما حديث: أنه سئل من أهل بيتك، فقال: آل علي، وآل جعفر، فقد مر الكلام على أنه من تفسير زيد بن أرقم، وأن رواية الرفع مقدوح في روايتها، وأنها أحادية لا تصلح [لأن] تعارض المعلوم من أخبار الكساء القاضية بأن أهل البيت المطهرين علي وفاطمة وأولادها.

فإنه لما دعاهم لم يدع معهم أحد من آل العباس وآل عقيل فيحمل - ما ورد في مثل هذه الرواية من ذكر أهل البيت أو آل محمد مما يفيد مشاركة غير الأربعة - على المعنى البعيد وهو من حرمت عليه الصدقة، أو الأبعد وهو بنو هاشم ونساء النبي ﷺ فيكون لأهل بيت محمد معنى عام وهو نحو بني هاشم، ومعنى خاص وهو بنو العباس، وجعفر، وعقيل، وعلي، ومعنى خاص الخاص وهو الأربعة وذرية علي من فاطمة، وقد أشار إلى قريب من هذا السيد العلامة إسحاق بن يوسف صاحب (تفريح الكروب). تمت، والله أعلم.

وقد تقدم في حديث سعد بن مالك قوله: (فنودي فينا ليخرج من كان في المسجد إلا آل رسول الله، فجاء العباس فقال: يا رسول الله؛ أخرجت أعمامك؟... إلخ)، فإنه يفيد أن آل مختص بمن بقى في المسجد وليس إلا الأربعة كما هو في خبر سد الأبواب، والحديث أخرجه الكنجي والنسائي. وكذا قوله ﷺ: ((إن مسجدي حرام إلى قوله إلا علي محمد، وأهل بيته علي وفاطمة والحسن والحسين)) من حديث أخرجه البيهقي عن أم سلمة، والصفار عن أساء بنت عميس، وقد مر في الحاشية على الجزء الأول. تمت.

أما اللغة: فإنه أخذ من العتيرة، وهو نبت في البادية سمي به أولاد الرجل وأولاد أولاده^(١) ذكره ابن فارس في المجمل وغيره.

وأما العرف: فمتى أطلق لفظ العترة لم يسبق إلى الفهم إلا الأولاد دون الأقارب على أن العترة لو كانت في الأصل هم القرابة لكان الحكم للعرف كما يعرفه أهل المعرفة بهذا الفن من الفقه؛ فإن كنت أحدهم فاعلم ذلك، وإلا

(١) قال في التخريج للمولى العلامة الحسن بن الحسين الحوئي: قال ابن الأثير: عترة الرجل أخص أقاربه، والعامّة تظن أنها ولد الرجل خاصة، وأن عترة رسول الله ﷺ ولد فاطمة، هذا قول ابن سيده.

وقال ابن الأعرابي: عترة الرجل ولده وذريته وعقبه من صلبه، قال: فعترة الرسول ﷺ ولد فاطمة البتول، وقال المنصور بالله الحسن بن محمد كقول الإمام عبد الله بن حمزة هنا أن العترة مأخوذة من العتيرة، وذكره في المجمل لابن فارس، وفي الغريب لابن قتيبة، وقد قال في كتاب العين حاكياً عن العرب: عترة الرجل هم: ولده وولد ولده.

وقال الناصر الأطروش: إنما سباهم عترة؛ لأن الولد عند والده أطيّب ريحاً من عترة المسك، ولهذا تقول العرب للولد ريحانة أبيه، ولا شك أن عترة المسك أطيّب من الريحانة؛ فسمى رسول الله ﷺ أولاده بأطيّب الطيب، وجعل ذلك صفة لهم غير مشتركة، والناصر غير متهم في العربية، وقد قال ﷺ في الحسن والحسين: ((هما ريحانتي من الدنيا)) من رواية علي وأبي أيوب وأبي بكر وابن عمر، وسيأتي ذكر من خرج ذلك في هامش الجزء الثالث.

ثم أنه لا خلاف بين الأمة أن ولد الرجل وولد ولده عترة له، ومن عدا ذلك مختلف فيه ولا بد من دليل على كونه حقيقة فيه، والأصل عدم الاشتراك والحمل على المجاز أولى من الاشتراك.

قال ابن أبي الحديد: وعترة رسول الله ﷺ رهطه الأذنون ولا يصح قول من قال وإن بعدوا، ثم قال: وقد بين رسول الله ﷺ عترة بقوله: ((إني تارك فيكم الثقلين، ثم قال: وعترتي أهل بيتي)) وفي مقام آخر من أهل بيته حيث طرح عليهم كساء وقال حين نزلت آية: ﴿وَأَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ...﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فقال ﷺ: ((هؤلاء أهل بيتي)) انتهى.

وفي بعض الأحاديث أهل بيتي عترتي، وسيأتي ذكرها في الهامش من طرق المحدثين، وقد مر البسط في هذا المعنى في آية التطهير فراجع. انتهى ما أردنا نقله من التخريج، وسيكون استكمال إن شاء الله. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي عليه السلام.

فاستعلم من يعلم إلى كم ينقسم أنواع الخطاب وكيف مراتب حكمه، وحكم استعماله احتجاجاً واعتقاداً.

وقد بينا اختصاص العترة في حديث الكساء وغيره: ((اللهم إن هؤلاء عترتي أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً)) وحديث التطهير في المرور على دار فاطمة؛ فهؤلاء هم الذين تجب متابعتهم وتحرم مخالفتهم، ويجب الاقتداء بهم في الدين، ولهم الأفعال المرضية والسير العادلة، والعلوم الواسعة، والتصانيف الجمية، والأجوبة للفرق الضالة القاطعة النافعة، وذلك معلوم ضرورة لمن عرف حال الفريقين، وتتبع السير والآثار من الطائفتين، وإن شئت ذكرنا لك طرفاً فاستدل به على ما وراءه.

[طرف من أحوال أئمة فقيهه الخارقة من العباسيين]

أول خلفاء بني العباس السفاح أبو العباس عبدالله بن محمد بن علي بن عبدالله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم، وهو خيرهم طبقاً، وأرجحهم حلماً، وأوسعهم علماً، وأنداهم كفاً، وأظرفهم أدباً، وألينهم عطفاً، كانت بيعته يوم الجمعة ثلاث عشرة خلون من ربيع الآخر ذكره الطبري^(١).

وقال الواقدي: في جمادى ولم يختلفوا في اليوم سنة اثنتين وثلاثين ومائة؛ فلما كان ذلك طلع المنبر في جامع الكوفة وكان حياً^(٢) فارتج عليه؛ فطلع داود بن علي وقام دونه؛ فخطب، خطبة داود بن علي سنذكرها لما ارتج على أبي العباس؛ فلما فرغ داود تفتح لسان أبي العباس فقال:

الحمد لله الذي اصطفى الإسلام لنفسه بكرمه وشرفه وعظمته^(٣)، واختارنا له وأيده بنا، وجعلنا أهله وكهفه وحصنه، والقوام به والذابين عنه والناصرين

(١)- الطبري (٣٦٨/٦) منشورات مؤسسة الأعلمي.

(٢)- يعني كثير الحياء.

(٣)- في الطبري (٣٧٢/٦) لفظ الخطبة: (لنفسه تكراً، وشرفه وعظمته).

له، وألزمنا كلمة التقوى وجعلنا أحق بها وأهلها، خصنا برحم رسول الله ﷺ وقرابته، وأنشأنا من آباءه، وأنبتنا من شجرته، واشتقنا من شعبه^(١)، جعله من أنفسنا عزيزاً عليه ما عنتنا حريصاً علينا بالمؤمنين رؤوفاً رحيماً، وضعنا من الإسلام وأهله الموضع الرفيع، وأنزل بذلك على أهل الإسلام ما يتلى^(٢) عليهم؛ فقال عز وجل فيما أنزل من محكم القرآن: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾^(٣) [الأحزاب]، وقال عز وجل: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣]، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(٤) [الشعراء]، وقال عز من قائل: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الحشر: ٧]، وقال جل ثناؤه: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١]، فأعلمهم عز وجل فضلنا، وأوجب عليهم حقنا ومودتنا، وأجزل من الفيء والغنيمة نصيبنا، تكرمة وفضلاً علينا، والله ذو الفضل العظيم.

إذ زعمت الشانية الضلال أن غيرنا أحق بالسياسة والرياسة والخلافة منا؛ فشاهت الوجوه، بم ولم أيها الناس؟! وبنا هدى الله الناس من بعد ضلالتهم، وبصرهم بعد جهالتهم، وأنقذهم بعد هلكتهم، وأظهر بنا الحق وأدحض الباطل، وأصل بنا ما كان فاسداً، ورفع بنا الخبيثة، وتمم النقيصة، وجمع الفرقة، حتى عاد الناس بعد العداوة إخواناً أهل تعاطف وبر ومواساة في دنياهم^(٥)، إخواناً على سرر متقابلين في آخرتهم، فتح الله ذلك منة ومنحة بمحمد ﷺ. فلما قبضه إليه قام بالأمر بعده أصحابه وأمرهم شورى بينهم، فحوزوا

(١)- في الطبري: نبعته.

(٢)- في الطبري: كتاباً يتلى عليهم.

(٣)- في الطبري: في دينهم ودينهم.

مواريث الأمم، فعدلوا فيها ووضعوها مواضعها وأعطوها أهلها، وخرجوا إليها خماصاً منها.

ثم وثب بنو حرب ومروان فابتزوها وتداولوها، فجاروا واستأثروا بها، فظلموا أهلها، وأملى الله لهم حيناً حتى آسفوه، فلما آسفوه انتقم الله منهم بأيدينا، ورد علينا حقنا، وتدارك بنا أمتنا، وولي نصرنا، والقيام بأمرنا، ليمنّ على الذين استضعفوا في الأرض، ويختم بنا كما افتتح بنا، وإني لأرجو أن لا يأتاكم الشر من حيث جاءكم الخير، والفساد من حيث جاءكم الصلاح، وما توفيقنا أهل البيت إلا بالله.

يا أهل الكوفة أنتم محل محبتنا، ومنزل مودتنا، أنتم الذين لم تفتروا^(١) عن ذلك، ولم يثنكم عنه تحامل أهل الجور عليكم، حتى أدركتم زماننا فأتاكم الله بدولتنا، فأنتم أسعد الناس وأكرمهم علينا، وقد زدكم في أعطياتكم مائة مائة، فاسعدوا فأنا السفاح المبيح، والثائر المبير، ثم اشتد عليه الوعك فنزل.

وهو فاتح دولة بني العباس، ودرة تاجها، وإنسان عينها، وهم على ذلك أمس الناس بنا رحماً، وأوجبهم علينا حقاً، فيكرهنا أن تضاف إليهم مثلبة، أو ترحزح عنهم منقبة، ولكن علينا أن نقول الحق ولو على أنفسنا؛ فلا نذكر ذلك إلا لأمر البيان في الدين، وذلك لازم لأهل العلم عامة، ولأهل البيت خاصة.

[أوراد الخلفاء العباسيين في شرب الخمر]

وكان السفاح يشرب في الأسبوع ليلتين ولا يعين الليالي كما كان مروان يفعل، وكان أبو جعفر يشرب عشية الثلاثاء وحدها في كل أسبوع، وكان المهدي والهادي يشربان يوماً ويدعان يوماً، كما كان هارون يشرب في كل أسبوع، وربما قدم الأيام وأخرها، وكان المأمون في أول أيامه يشرب الثلاثاء والجمعة، ثم

(١)- في الطبري: لم تتغيروا.

أدمن بالشراب في آخر أيامه عند خروجه إلى الشام في سنة خمس عشرة إلى أن توفي، وكان المعتصم لا يشرب ليلة الخميس ولا يوم الجمعة، وربما لم يشرب بعد الجمعة، وربما مر به الأسبوع فلا يشرب؛ فأما ليلة الخميس ويوم الجمعة فلا يشرب فيهما أصلاً، وكان الواثق ربما أدمن الشرب إلا ليلة الجمعة ويومها.

فهؤلاء الذين ذكرناهم هم أهل الستر من القوم فما روى هذا عنهم إلا من يريد تشريفهم وتعظيمهم بما يحكي من أخلاقهم في السكر والصحو كما كانت تمدح الجاهلية، قال امرؤ القيس:

شجاعة ذا وبر ذا ووفاء ذا ونائل ذا إذا صحا وإذا سكر

ولم يختلف أحد ممن عرف أقوالهم في هذه الجملة، وهؤلاء كانوا يشربون مع الخواص، وربما جعلوا ذلك من خلف الستر بعلم الخواص ووصول ذلك التواتر إلى العوام؛ فروى من ذلك صاحب الأغاني أبو الفرج القرشي الأصفهاني رحمته الله على علمه وفضله وصحة روايته ما روى، وكذلك الطبري وهو أحد الثقة عند العامة، وكذلك مصنف كتاب التاج في أخلاق الخلفاء، ولم يدع فضيلة يقدر على ذكرها للقوم إلا ذكرها.

[أورادهم في الغناء واللعب]

فهؤلاء الذين ذكرنا أهل الحزم والنهضة والكفاية والنبالة، والتشبه بالصالحين من القوم فالأمين محمد بن هارون ومن سواه من خلفاء بني العباس فلم يقتصروا على الشرب مع ثقاتهم من أهل بيتهم وأوليائهم، بل كانت الكبراء وأهل المراتب يركبون من بيوتهم ظاهراً في ثياب المندامة ولا يقع في ذلك حراسة، وهارون المسمى بالرشيد، وكان من أصلحهم فكان من أشدهم اجتهداً في احتذاء فعال جده أبي جعفر إلا أنه خالف جده أبا جعفر في أمر المغنين فإن أبا جعفر كان يحضرهم مجلسه على طبقاتهم ويضربون بالعيدان وهو خلف الستارة فإذا أعجبه الغناء دخل بعض الحجر وصفق بيديه ثم عاد إلى

مكانه، وما أقطع أحداً من المغنين شبراً من الأرض، ولا أعطاه شيئاً مشهوراً، ولا كان يظهر لهم عند اللهو خيفة أن يطرب فيتحرك أو يقع منه ما لا يشتهي أن يرى، وكان في نهاية الحزم، وكان يعطي أهل الملاهي من يديه ما شاء ويحصيه ويحصره على الإنسان حتى إذا أراد أن يخبره به بعد عشر سنين مفصلاً أمكنه ذلك.

[أبو العباس حال الغناء]

فأما أخوه أبو العباس فلم تطل أيامه وكان يبدوا للندماء في أول خلافته سنة إلى أن أشار عليه سندي بن عبدالله بالحجبة خلف الستارة، وأوضح له أن ذلك أكثر لهيئته وأبقى للشرف فقبل ذلك؛ فكان يطرب ويهيج، ويقول من وراء الستارة: أحسنت أحسنت والله، أعد هذا الصوت، فيعيده مراراً فيقول في كلها: أحسنت، وكان لا يحضره نديم ولا مغني ولا ماجن فينصرف إلا بصلة أو كسوة، وكان لا يؤخر جزاء إحسان محسن لغد، ويقول: العجب من إنسان يفرح إنساناً فيتعجل السرور ويجعل ثواب مَنْ سَرَّه تسويقاً وَعِدَّة، ذكر ذلك في آداب الملوك في كتاب التاج، وذكر ذلك تعظيماً وتشريفاً، وهو لا يعدّ ذلك من الرذائل، بل سلك به مسلك الفضائل، ولم يعلم أنه يحصل فقيه بل فقهاء ينصون على من هذه حاله بالإمامة والرئاسة العامة، ويفضلونهم على حلفاء القرآن، وليوث الطعان، وأعداء الشيطان، وأولياء الرحمن من العترة الطاهرة، والشجرة الفاخرة، التي هي مفزع العلماء، أصلها ثابت وفرعها في السماء، ولا سيما من شفع ذلك بالصوام القوام!! فنعوذ بالله من فساد السرائر، وعمى البصائر.

ولقد ذكر حاكي هذه الفضيلة عن بني العباس أنها ما حكيت هذه الفضيلة من عربي ولا عجمي إلا ما يحكى عن بهرام حور من ملوك فارس فإنه يقارب هذه، يعني تعجيل مسرة المغنين والمطربين!!

وأما قصة أبي جعفر فهي ما قدمناه لطول أيامه فكل منقطع قصير، ولكن أبا جعفر كان إذا أعجبه المغني حرك الستارة بعض الجواري فأطلع عليهم

صاحب الستارة؛ فقال: أحسنت بارك الله عليك، وما كتب له في ديوان عطية درهم واحد لمغني ولا عدل بل كان يجعل ذلك في ديوان يتولاه بنفسه، وكان ولده المهدي قد احتجب عن الندماء تشبيهاً بأبيه نحواً من سنة، ثم ظهر لهم، فأشار عليه ابن عون بأن يحتجب عنهم، فقال: إليك عني يا جاهل إنما اللذة في مشاهدة السرور في الدنو ممن يسرني؛ فأما من وراء وراء فما خيرها وما لذتها، ولو لم يكن في الظهور إلى الندماء والإخوان إلا أن أعطيهم من السرور بمشاهدتي مثل الذي يعطونني من فوائدهم لجعلت من ذلك حظاً موفوراً، وذكر فضائله أنه كان كثير العطاء متواتره، قل من حضره إلا أغناه، وكان لين العريكة، سهل السريعة ما يمل ندياً.

[موسى الهادي وقصة المغنين]

وأما ولده الهادي فكان شكس الأخلاق، صعب المرام، قليل الإغضاء، سيئ الظن، من توقى مغاضبه وعرف مقاصده أغناه، ومن جهل ذلك لم يكد يسلم منه، ومن ابتدأه بالسؤال لم يعطه، وكان جزل العطاء إذا أعطى. ودخل عليه معاذ بن الطبيب أول يوم دخل إليه وكان حاذقاً عارفاً بالأغاني، وكان عنده ابن جامع، وإبراهيم الموصللي؛ فقال: من أطربني منكم فله حكمه^(١) فغناه ابن جامع غناءً لم يحركه، وكان إبراهيم قد عرف غرضه في الأغاني، فغناه: سليمان اجتمع بيننا فأين يقوم لها أيننا... الأبيات.

فطرب حتى قام من مجلسه ورفع صوته، فقال: أعد بالله وبحياتي، فأعاد، وقال: أنت صاحبي، فقال إبراهيم: يا أمير المؤمنين، حائط عبد الملك بن مروان وعينه الحرارة بالمدينة؛ فقال: فدارت عيناه في رأسه حتى صارتا كالجمرتين،

(١) قد روى هذه القصة الطبري في تاريخه (٦/ ١٨٤-١٨٥).

فقال: يابن اللخناء أردت أن تسمع العامة أنك أطربتني، وأني حكمتك فأقطعتك، لولا بادرة جهلك التي غلبت على صحيح عقلك لضربت الذي فيه عيناك، ثم سكت هنيهة، قال إبراهيم: فرأيت ملك الموت واقفاً بيني وبينه ينتظر أمره، ثم دعا إبراهيم الحراني، وقال: خذ بيد هذا الجاهل فأدخله بيت المال فليأخذ منه ما شاء؛ فأخذ بيدي حتى دخل بي بيت المال.

فقال: كم تأخذ؟

فقلت: مائة بدره.

فقال: دعني أوامره.

فقلت: تسعين.

قال: حتى أوامره.

قلت: ثمانين؛ قال: فلا بد من مؤامرتي؛ ففطنت عند ذلك لغرضه؛ فقلت: آخذ سبعين لي وثلاثين لك، قال: فشأنك، فانصرفت بسبعمائة ألف، وانصرف ملك الموت من الدار؛ فهذا الإمام الذي كان هادياً بزعمهم، وإماماً للأمة. فأين هو من هاديننا يحيى بن الحسين عليه الصلاة والسلام الذي كان يقول: لكل شيء ضد وضد حياتي المعاصي.

[اترتيب هارون الرشيد لطبقات المغنين]

وكان هارون يتحرك للمغنين الحركتين، وهو الذي رتب طبقات المغنين، واختار الأصوات، ومثل فعله يحكى عن أزدشير بن بابك، وأنوشروان؛ فجعل الطبقة الأولى: ابن جامع، وإبراهيم، وزلزلاً، فزلزل يضرب ويغني عليه الآخرون، والطبقة الثانية: سليم بن سلام، وعمر الغزالي، ومن أشبههم، والطبقة الثالثة: أصحاب الريح والمعازف والطنابير، وعلى قدر ذلك كانت تخرج جوائزهم وصلاتهم.

وكان إذا وصل واحداً من الطبقة الأولى بالمال الكثير جعل لصاحبيه الذين

معه نصيباً، وجعل للطبقتين الآخرين بصلة لم يقبل واحد من الطبقة العليا منه ولا درهماً ولا يجتري أن يعرضه عليه، وكان الرشيد يراجع في تعرف أحوال أهل الملاهي ابن برصوما الزامر؛ فقال له ذات يوم: ما تقول في ابن جامع؟ فقال: خمر فطريل يصقل الذهن ويذهب العقل، قال: فما تقول في إبراهيم الموصلي؟ قال: بستان فيه خوخ وكمثرى وتفاح وحروق، قال: فما تقول في سليم بن سلام؟ قال: ما أحسن خضاباً، قال: فما تقول في عمر الغزالي؟ قال: ما أحسن ثيابه عرض بقصور حالهما.

قال: وكان منصور المشهور بزلزل أحذق خلق الله بالمحسن، فلو سمعه الأحنف ومن هو مثله لم يملك نفسه حتى يطرب، وشرح قصصهم في هذا يطول، حتى أن المسمى بالرشيد كان يحمل من يوصف له بحداقة على صناعة اللهو على زمر أو ضرب أو نقر على البريد خوفاً من تراخي الأيام بإتيانه.

وكان برصوما الزامر في الطبقة الثانية؛ فأمر الرشيد يزمر على غناء ابن جامع، فامتنع، فقال الخادم: يقول أمير المؤمنين فتمتنع؟ فقال: إن كنت أزمّر على الطبقة العالية رفعت إليها؛ فأما أكون في الطبقة الثانية وأزمّر على الأولى فلا أفعل، فقال الرشيد: ارفعه إلى الطبقة العليا، فرفعه إلى الطبقة العليا، فلما أعجبه زمره وهب له البساط، وقال لخادمه إذا قام الندماء فادفع إليه البساط الذي في المجلس، وكان البساط يساوي ألفي دينار، فحمله إلى منزله، وشاع ذكر تعظيمه ففرحت أمه وإخوانه بعلو منزلته، وكانت أمه نبطية لكناً تذكر، فخرج برصوما عن منزله فجاء نساء جيرانه يهنون أمه بما حظي من خليفة الله في أرضه وأمينه على دينه - على رأي الفقيه مصنف الخارقة، التي خرقت الإجماع، وخالفت الأوضاع - فلما انتهى النسوان، أخذت سكيناً وجعلت تقطع لكل من دخل إليها يهنيها قطعة من البساط حتى أتت على أكثره، فجاء ابن برصوما فقال: ويلك ما صنعت، فقالت: لم أدر إلا أنه كذا يقسم، فحدث الرشيد فضحك ووهب له آخر.

[الأمين ولهوه ولعبه]

وأما المخلوع المسمى بالأمين فأمره عجب كله وكان لا يبالي أين قعد ومع من قعد، ولو كان بينه وبين الندماء مائة حجاب خرقتها عن وجهه حتى يقعد معهم، وكان ينهب الأموال، وغناه إبراهيم بن المهدي فوثب عليه وأكب على رأسه يقبله، فلما ارتفع قام إبراهيم فقبل ما وطيت رجلاه من البساط؛ فأمر له بمائتي ألف دينار، وأعطاه في مقام آخر غلاماً له وثلاثين بدرية، وقال: اغسل بها ثيابك، واستمر على حاله في اللهو والبطالة إلى أن أحيط به، ولقد كانت حجارة المنجنيق تقع في بساطه وهو يخطئ ويصوب في تقطيعه في الغناء، حتى إن جارية غتته فأخطأت في غنائها أفي طريقه أم في لفظه وأسهب^(١) بطول فقدفها، وقال: خذوها، فكان آخر العهد بها.

[المأمون والمغنين]

والمأمون كان أمثلهم طريقة، وأثبتهم نظراً وأرقهم مكيدة، وأملكهم لنفسه؛ فأقام عشرين شهراً لم يسمع الغناء، ثم سمعه من خلف الستارة سبع حجج متشبهاً بالرشيد، ثم ظهر بعد ذلك للمغنين والندماء، وكان أهل بيته يغنون؛ لأنها صناعة القوم، وشاع هذا الفن فيهم، وكثر حتى شاع في نسائهم ورجالهم. على بنت المهدي يضرب بها المثل في جودة الغناء، وإبراهيم بن شكلة على أنه ولي الخلافة مدة، وقال فيه بعض شعرائهم:

يا معشر الأجناد لا تقنطوا خذوا الذي يأتي ولا تسخطوا
فسوف تؤثون حمينيةً يرضاها الأمر والأشمت
وهكذا يرزق أجناده خليفة مصحفه بربط^(٢)

(١) الذي تقدم في سيرة الأمين: فشتها بالقذف. (هامش نخ).

(٢) بربط، كجعفر: عود يضرب به وليس من ملاهي العرب فالكلمة فارسية معرب. (هامش نخ).

وابن المعتز تقلّد الخلافة يوماً واحداً في أيام المقتدر، وانتقض أمره، وحالت حوله، وله تصنيف مشهور في تحليل الخمر وصفاتها وأنواعها وخواصها ومنافعها، وقال: إذا كان الخمر يحرم الماء، كان الماء يحلل الخمر، وجعله قياسات هتارية أخزاه الله وأتباعه، ولا وجه لتفصيل ما ذكر؛ لأنها عون لأعداء الله على عداوة الله، وفصائح تضاف إلى من ينسب إلينا وإلى خلافة النبوة، ولا يمتنع أن يعرف من في جهة الفقيه بعض هذه الحكايات عن أئمتة الذين جعلهم في الخارقة أهل البيت حقاً إلا أن تكون خالية ممن يعرف تلك الحكايات أو لا يعرف إلا حكايات مجردة للمباهة وهو يكذب هذه الحكايات المعلومات لمن وطىء آثارهم، وتحقق أخبارهم لا يندى ولا يستحي من الله ولا من خلقه، ولولا أنه جعلهم له أئمة - نسأل الله تعالى وهو قريب مجيب أن يحشره معهم، ولكن ذلك كائن من غير سؤال قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمامِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١]، وقال عليه وآله أفضل الصلاة والسلام: ((المرء مع من أحب، وله ما اكتسب)) - ولا بد أن نذكر أهل البيت عليه السلام الذين يجب اتباعهم، ويحرم خلافهم لملازمتهم لحكم الكتاب الذي هو جدُّ ليس فيه هزل، ونحتج في ذلك بالأثار الصحيحة التي نقلها من يوافقنا ومن يشاققنا ممن أطلق عليه اسم الأئمة، وهذه الأمور التي حكيناها إنما رواها أولياء القوم بغير تخصيص في روايتها ولا منكرة فيها؛ فمن كان يعلم أنهم كانوا في الدنيا، وأن اسم هذا هارون، وهذا فلان وفلان ممن سمينا منهم فقد علم الأحوال التي ذكرناها؛ لأن الطريق في نقل الجميع واحدة، ولا ينكر في ذلك مؤمن ولا كافر مخافة الفضيحة، وقد أخرجنا الخاطر عن تمام حكاية المأمون لما غضب على الموصلي، قال إسحاق لزرزر: إذا استنشدك أمير المؤمنين؛ فقل:

يا شرجة^(١) الماء قد سدت موارده هل لي إليك طريق غير مسدود
لحائم حام حتى لا حيام له محلاً عن طريق الماء مطرود

فلما غناه زرزر أطربه وأبهجه وحرك له جوارحه، وقال له: ويحك، من هذا
المعذب المطرود دلّته المغنية على أن البيتين عرض بهما، قال: عبدك المطرح
المستحقر يا سيدي إسحاق، فقال: يحضر الساعة، فجاءه رسوله وهو مستخف
مستبعد قد علم أنه إن سمع الغناء من مجيد مؤد أنه سيبعث إليه، فلما دخل إليه
ودنا منه مد له يده، ثم قال: ادن مني؛ فدنا منه فأكب عليه واحتضنه وأقبل عليه
بوجهه مصغياً إليه ومسوراً به.

فهؤلاء أهل الفضائل في المنازل من أئمة الفقيه صاحب الخارقة!! ولا شك
في صحة هذه النسبة لأنها خرقت الإجماع؛ لأن الإجماع منعقد على أن الإمام لا
يكون إلا عدلاً جامعاً للخصال المعتمدة، والإجماع منعقد أيضاً على أن من ركب
هذه القاذورات فاسق، والفاسق لا يكون إماماً إلا للفاسقين، ولا يستحق إمرة
المؤمنين.

وإنما الخلاف بين المسلمين وقع بين الصحابة رضي الله عنهم وبين التابعين وتابعيهم
إلى يومنا هذا في عين الإمام لا في شرائطه، ومع اختلاف الصحابة في عين الإمام
لم يختلفوا في طلب الأفضل للإمامة مع اختلافهم فيه من هو بين سعد بن عبادة
وأبي بكر وعلي؛ فذكرت الأنصار فضائلها، وأن الدار دارها، وأن الإسلام عزُّ
بها، وذكر أبو بكر فضائل قريش وقرابته من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم، وأن العرب لا
تجتمع إلا عليها، وذكر أصحاب أبي بكر فضائل أبي بكر، وعلي عليه السلام صاحب
النص؛ فلم يكن يقتصر على ذلك النص بل يُضيف إليه فضائله في مقام بعد
مقام، وعدالة الشاهد تعتبر بالإجماع فيما شهد به من قليل الأموال وكثيرها من

(١) الشرجة: سبل الماء. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمته الله.

ربع الدينار فما فوقه ودونه؛ فكيف لا تعتبر العدالة في ولاية أمر أمة محمد ﷺ في الفروج والدماء والأديان التي هي قاعدة الحياة.

وهؤلاء الذين سميناهم من القوم هم زبدهم وساداتهم، وهم أيضاً أفعال محمودة، ولكن ذلك كما يفعل الملوك من الإحسان والطرائق الشريفة من صدقات وصلات، ولكن أين هم ممن لم تعرف منهم الهفوات، ولا علمت منهم الزلات، ولا ظهرت فيهم المنكرات، بل هم كما قال أبو فراس فيهم ما يعرفه الكل ممن عرفهم وخبرهم؛ لأن الفقيه -أبقاه الله تعالى!!- (١) كالجاهل لهم أو جاهل؛ فإن كان كالجاهل فهو على وجه الغضب ان عليهم لاعتقادهم أن أباهم علي بن أبي طالب عليه السلام أولى الخلق بالخلق بعد رسول الله ﷺ؛ لأنه في هذه الأمة بمنزلة هارون في قوم موسى لا تصرف لأحد بعد موسى إلا له، ومن تصرف كان متعدياً، ويكرهنا إغضاب الفقيه، لكن الحق أحق أن يتبع فينا وفيهم:

دعوا الفخار لعالمين إن سئلوا يوم السؤال وعمّالين إن علموا
لا يغضبون لغير الله إن غضبوا ولا يضيعون حق الله إن حكموا
تنشأ التلاوة من أبياتهم أبداً ومن بيوتكم الأوتار والنغم
منهم عليه أم منكم وهل لهمو شيخ المغنين إبراهيم أم لكمو

فهذه أحوال صنائعهم، وأمراء أجنادهم، وأولى الناس بهم فيهم هذا عم أبي فراس ناصر الدولة ردهم إلى بغداد بعد أن أخرجوا من ديار خلافتهم وأزعجوا واستولوا عليهم في ديارهم عبيدهم الأتراك الذين حملوهم على رقاب المسلمين، وأولئك أفضل أخدامهم فقد ولوا اليهود والنصارى، وشرح ذلك يؤدي إلى

(١)- هذا الدعاء من الإمام عليه السلام للفقيه ورد على نحو قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان]، أو لطلب طول مدته لتظهر للناس خزياءه وفضائحها.

التطويل، وهو معلوم لمن عرف سيرهم، وهي بحمد الله موجودة عندنا وعند غيرنا التي تولى تأليفها مولاهم ثابت بن سنان وغيره؛ فمن ناكرنا في شيء مما ذكرنا جملة بينا له شرحه.

وأكثر من يناكرنا فيه من يعتزي إلى القوم يقول: إنكم بنو البنت وهم بنو العم، وينسى نسبنا بالعمومة بأبي طالب، ثم حزننا مع ذلك فضلة الولادة بفاطمة عليها السلام فأخذنا شرف المنصبين جميعاً، ولجدنا أبي طالب فضيلة النصرة التي لا يشاركه فيها غيره إلا من هو معدود في آحاد المسلمين، وما لهم إلا العباس رضي الله عنه، ولنا ما خصنا الله به من وراثة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وثبوت ذلك بالنص، وكما قال شاعرهم:

أئسى يكون وليس ذاك بكائن لبني البنات وراثة الأعمام
وكما قال ابن المعتز:

بنى عمنا ارجعوا ودنا وسيروا على السنن الأقوم
لكم مفخر ولنا مفخر ومن يؤثر الحق لا يندم
ورثنا وأنتم نبي الهدى وذا المجد والشرف الأعظم
وأنتم بنو بته دوننا ونحو بنو عمه المسلم

فهذا قول عدونا فينا، وقول المخلصين من أوليائهم، فلو حصل لهم شعبة من فكرة الفقيه التي أدته إلى إخراجنا من الولاية لاعتقادنا في علي عليه السلام وأراد فصل من تقدم من آبائنا عليهم السلام منا واعتقادنا، وقد ذكرنا له إسناد مذهبنا إلى محمد صلوات الله عليه وسلامه، وعلي رضوان الله عليه وعلى الطيب من آلهما؛ لأنه قد سأل ذلك، وبيننا علة اعتراضنا إلى زيد بن علي عليه السلام، وإن كان الاعتقاد واحداً، وآباؤنا عليهم السلام قدوة في الدين كما نقول في زيد بن علي عليه السلام فلما اختصنا بالإضافة إليه دخل غيره منهم سلام الله عليهم.

[قصيدة الإمام جواباً على ابن المعتز]

وقد سألنا بعض الأولياء جواب أبيات ابن المعتز فقلنا:

بنّي عمنا إن يوم الغدير	ليشهد للفراس المعلم
أبينّا علي وصي الرسول	ومن خصه باللوا الأعظم
لكم حرمة بانتساب إليه	وهنا نحن من لحمه والدم
لئن كان يجمعنا هاشم	فأين السنام من المنسم
وإن كنتمو كنجوم السماء	فنحن الأهلّة للأنجم
ونحن بنو بنته دونكم	ونحن بنو عمه المسلم
حمّاه أبونا أبو طالب	وأسلم والناس لم تسلم
وقد كان يكتّم إيمانه	فأما الولاء فلم يكتّم
فأي الفضائل لم يحوها	بيذل النوال وضرب الكمي
قفونا محمد في فعله	وأنتم قفوتم أبا مجرم
هدى لكم الملك هدي العروس	فكافأتموه بسفك الدم
ورثنا الكتاب وأحكامه	على مفصح الناس والأعجم
فإن تفزعوا نحو أوتاركم	فزعنا إلى آية المحكم
أشرب الخمر وفعل الفجور	من شيم النفر الأكرم
قتلتم هداة الوري الطاهرين	كفعل يزيد الشقي العمي
فخرتم بملك لكم زائل	يقصر عن ملكنا الأديم
ولا بد للملك من رجعة	إلى سالك المنهج الأقوم
إلى النفر الشم أهل الكسا	ومن طلب الحق لم يظلم
يغشون بالنور أقطارها	وتنسلّ عن ثوبها الأسحم

وليعلم الفقيه -أبقاه الله تعالى!!- أن اعتقاد أهل البيت أولهم وآخرهم أنهم

حجة الله على خلقه، وخزنة علمه، وورثة كتابه، وولاية أمره، وأنهم في هذه الأمة بمنزلة الأسباط في الأمم التي كانت فيها الأسباط، وقد ذكر الفقيه أنها لا تقبل شهادتهم لأنفسهم، وشهادة الحق مقبولة عند المحققين غير أن شاهدهم الرسول ﷺ - ومن شهد له بالعدالة عدل - في حديث الثقلين، وفي حديث: ((قدموهم ولا تقدموهم)) وأمر بأخذ العلم عنا، وقد ثبت أن علم أصحابك لا يجوز تعلمه لما ورد من النهي عن الزمر والغناء والعيدان والكوبان^(١) والعربة^(٢)، وهذا الذي فاقوا فيه أهل زمانهم.

فأما كتب العلم والأصول والفروع فلم يؤثر عنهم ذلك كما أثر عن الذرية الطاهرة ﷺ وغير ذلك، ولا يجوز تعليم ذلك، ونحن فرقتان نحن وبنو العباس، وقد وجب الرجوع لكل إلى أهل البيت ﷺ فمتى بطل الرجوع إلى علمهم وجب الرجوع إلى علمنا، وإلا سقط وجوب اتباع الجميع، وذلك يخرج الآثار عن كونها من الله سبحانه وتعالى.

وعلى أنا قد أجمعنا نحن وبنو العباس على إمامة علي بن موسى الرضا ﷺ ولم نختلف في ذلك نحن ولا هم بل المأمون أول من بايعه ثم ولده، ثم العباسيون، ثم العلويون، ثم الهاشميون، ثم الناس على طبقاتهم؛ فقد صار إماماً لكل، وأظهر الله دينه كما قال الشاعر:

ألم تر أن الله أظهر دينه فصلت بنو العباس خلف بني علي

[حديث الأسباط]

ونحن نروي للفقيه - أبقاه الله تعالى!! - ما أخبرنا الفقيه الموفق المكين معين الدين عبدالله بن عيسى الخزازي الثلاث المجلدات في أنساب الطالبيين الغنائمية

(١) الكوب بالضم: كوز لا عروة له، والكوبة: النرد أو الشطرنج والطلب الصغير. تمت.

(٢) بفتح العين: العود أو الطنبور أو الطلب أو طبل.

-زادهم الله شرفاً، وشرفهم رسول الله ﷺ إلى يوم الدين - قال: أخبرني شيخني الإمام الشريف النقيب الفاضل السيد محمد بن علي المعروف بابن دحيا الحسني قراءة عليه المجلدة الأولى المشتملة على أنساب أولاد الحسن بن علي ؑ - شرف الله مقامهم، وسر بهم جدهم يوم القيامة - إلا ثلاث قوائم منها عينها لنا فيها، وباقي المجلدة من الثلاث القوائم والمجلدين الآخرين مناوله من يده، وأجاز لي الرواية عنه على شرائط أهل العلم فيه، وهو يرويه عن الشريف السيد الأجل علي بن الحسين المعروف بالجوهري عن الشريف النقيب بالري نقيب العلويين أبي الحسن علي بن الحسين عز الدين المعروف بمعلم الطرفين، قال: أخبرنا الشريف السيد العالم أبو الغنائم عبدالله بن القاضي الحسين بن محمد الحسني الزيدي نسباً ومذهباً، المعروف بالنسابة، قال: حدثني أبو القاسم النقيب محمد بن القاسم بن أحمد الحسني بآمل طبرستان في صفر من سنة ثمان عشرة وأربعمائة، قال: حدثني أبو القاسم علي بن الحسين بن مايويه القمي الفقيه، قال: حدثني عمي أبو جعفر بن مايويه القمي، قال: حدثني الحسن بن عبدالله العسكري، قال: حدثني محمد بن القاسم النهامي النسابة، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن منصور، قال: حدثنا محمد بن هشام السعدي، قال: حدثنا عبدالله بن عبدالله بن الحسن الحسني، قال: سألت أبا الحسن علي بن موسى الرضا ؑ عما يقال في بني الأفطس، فقال: إن الله عز وجل أخرج من بني إسرائيل يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل ؑ اثني عشر سبطاً، ثم عد الاثني عشر من ولد إسرائيل؛ فقال ؑ: يكون بن يعقوب، وشاحير بن يعقوب، ويوسف بن يعقوب، وبن يامين بن يعقوب، ويعلا بن يعقوب، وداود بن يعقوب، ولاوي بن يعقوب، وشمعون بن يعقوب، ويهوذا بن يعقوب،

ولوذا بن يعقوب، وشنير بن يعقوب، وآسر بن يعقوب^(١) فعد الاثني عشر هكذا، وكذلك أخرج من ولد الحسن والحسين عليهما السلام اثني عشر سبطاً، ثم عد كذلك الاثني عشر من ولد الحسن والحسين عليهما السلام؛ فقال:

أما الحسن بن علي عليهما السلام فانتشر منه ستة أبطن وهم: بنو الحسن بن زيد بن الحسن بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، وبنو عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، وبنو إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، وبنو الحسن بن الحسن بن الحسن بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، وبنو داود بن الحسن بن الحسن بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، وبنو جعفر^(٢) بن الحسن بن الحسن بن علي أمير المؤمنين صلوات الله عليهم، فعقب الحسن بن علي عليهما السلام من هذه الستة الأبطن لا ينقطع عقبهم أبداً.

ثم عد ولد الحسين بن علي عليهما السلام، فقال: بنو محمد بن علي بن الحسين بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، وبنو عبدالله بن علي بن الحسين بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، وبنو عمر بن علي بن الحسين بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، وبنو زيد بن علي بن الحسين بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، وبنو الحسين بن علي بن الحسين بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، وبنو علي بن الحسين بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام؛ فهذه ستة أبطن من ولد الحسين، وستة أبطن تقدم ذكرها من ولد الحسن عليهما السلام لا ينقطع عقبهم إلى انقطاع التكليف، وهم بمنزلة أسباط بني إسرائيل، وهم حجة الله على خلقه، وأمان أهل الأرض من استئصال عذابه كما في حديث: ((أهل بيتي أمان لأهل الأرض)) وقد ذكرناه بإسناده.

(١) سقط الاسم الثاني عشر في نسخ الشافي الموجودة، وكان إدراجه حسباً في مشجر السيد الإمام محمد بن الإمام عبدالله بن علي بن الحسين الملقب بأبا علامة. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليهما السلام.

(٢) سقط بنو جعفر بن الحسن من نسخ الشافي، وهو ثابت في المشجر وهو الصحيح. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليهما السلام.

[بحث في إيمان أبي طالب وإجماع العترة عليه]

ولعمري لو لم تقع هذه الآثار ولم يكن إلا مجرد علم الفقيه ومن كان على هذه المقالة بأن هذه العصابة أولاد نبيّنا ﷺ، بل لو جهل هذه المرتبة وعلم أنهم أبناء بنت نبيه ﷺ لجعل لهم مزية على غيرهم لمكان الولادة والقربة، هم^(١) أولاد عمه -الذي حماه من الأسود والأحمر- أبي طالب رضّي الله عنه وأجمعت العترة على إيمانه وأدلة إيمانه ظاهرة قولاً وفعلاً، وأشعاره مشهورة:

وبالغيب آمنا وقد كان قومنا يصلون للأوثان قبل محمد

وكان يوهم الكفار أنه باق على دينهم لتبقى جلالته رئاسته فيهم، وكان يذكر ما ينبه العاقل على اتباع النبي ﷺ، ويصرح بأننا تركنا الإيمان عصبية وحمية وجهلاً؛ ليرجع العقلاء إلى الصواب في اتباع النبي ﷺ ومن قوله:

ألم تعلموا أننا وجدنا محمداً نبياً كموسى خط في أول الكتب ومن آخر:

ألم تعلموا أننا وجدنا محمداً نبياً كموسى والمسيح ابن مريم ومن لاميته المشهورة:

لقد علموا أن ابننا لا مكذب ولا هو معني بقول الأباطل ومن قوله:

ودعوتني وزعمت أنك ناصحي فلقد صدقت وكنت قبل أميناً وعرضت ديناً لا محالة أنه من خير أديان البرية ديناً

وللإيham بقي علماء العامة يدعون بقاءه على الكفر، وأهل بيته أعلم بحاله، وقد أجمعوا على إسلامه، ولم يختلف أحد من أهل العلم أنه لم يبلغ أحد في نصره

(١)- متعلق بقوله: بأن هذه العصابة أولاد نبيّنا هم أولاد عمه، وما بينهما جملة معترضة.

النبي ﷺ مبلغ أبي طالب (ﷺ)؛ فجندنا أعظم الناس عناءً بنبيته ﷺ وأبونا علي بن أبي طالب أكثر الناس عنه دفاعاً وأشدّهم دونه مصاعاً، وأعظمهم مواساة، وهذا ما لا ينكره أحد من أهل العلم، وأما فاطمة ابنته، وروي الحديث المسموع لنا ولغيرنا أنه يغضب لغضبها ويرضا لرضاها، وهي أحب أهلها إليه، رواها في الأنوار^(١) وغيره.

فأين إسلام من لم ينقطع إلى هؤلاء القوم، ويؤثرهم على غيرهم من الأقارب، وينابذ عنهم؟ إذ لا يجد أحد من طالبي الخلافة أباً مثل أبيهم، ولا أمّاً مثل أمهم، ولا جدّاً مثل جدّهم، ولا خالاً مثل خالهم، ولا جدة مثل جدتهم، ولا خالة مثل خالتهم، ولا عمّاً مثل عمهم، ولا عمة مثل عمتهم؛ فمن هذا يساويهم أو يجاريهم أو ينادّ بهم، أو يباريهم؟

إن قومي لقادة الناس بالسيـف إلى ما أتى به جبريل
والنبي الهادي وسبطاه منا وعلي وجعفر وعقيل
فالأولى في حجوهم رضع الديـن من وفي دورهم أتا التنزيل
أين من لا يعطي القيادة إذا قلت أبي حيدر وأمي البتول

[مقطع من جهالات الفقيه]

وأما ما حكى من مورد الرسالة إليه من قوله: فإن الواجب على كل عاقل أن ينعم النظر في نجاته والاستعداد لمعاده بعد وفاته.. إلى آخر ما ذكر، ثم قال في جوابه له: «لقد صدر هذا الرجل رسالته بالمواعظ، فيا ليتة عمل ببعض ما هو به لافظ، ولو سلك هذه الطريقة، لكان من العقلاء على الحقيقة، لكنه ترك ما يعنيه، وأقام على ما يرديه، ترك ما أمر به من الطاعات، وقطع عمره بفنون

(١) أي أمالي المرشد بالله الاثنينية، وهي غير الخميسية الكبرى المشهورة. تمت من الإمام الحجة/مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي (عليه السلام).

المجادلات، وتقحم في الدخول في معاني الصفات، واعتقد أن خالق الأرضين والسموات لا يقدر على خلق أفعاله من الحركات والسكنات، وأذى النبي في سبه لصحابته، وتعجيزه لقرابته؛ بل قد زاد على هذا حتى كذب النبي ﷺ في شهادته، وزعم أن شهادة النبي ﷺ للعشرة بالجنة إنما هي في وقت الشهادة^(١)، وأنهم بعد على قوله استبدلوا الشقاوة بالسعادة، أفمعتقد هذا ناظر في نجاته؟ أم هو مستعد لوفاة؟ إنما قوله في هذا من باب التزييق، وتمويه على من لا يعلم ما يسلكه هو وفرقة من الطريق، ولو وصل هذا الرجل ما بينه وبين ربه لراقب الله في أوليائه وحزبه، لكنه يأمر بالمعروف ولا يأتية، وينهى عن الشر ويأتية».

[جواب الإمام (ع) على فقيه الخارقة ورد اعتراضه]

فالجواب: أنه اعتمد في كلامه هذا على العيب واللوم في شيء إن صح فيه قوله فالله تعالى خالقه ومحدثه عنده، وعلى الفرية على من حكى كلامه هذا، وعلى فرقته.

أما العيب واللوم فإن كان عنده أن ما تكلم به المتكلمون من صدق وكذب ونصيحة وغش فهو فعل وقع منه وليس لله تعالى فيه صنع لا خلقاً ولا إحداثاً— صح حينئذ توجه المدح على فاعل الحسن، واللوم على فاعل القبيح، وبطل الجبر أبعده الله ومن دان به واتخذ عدته ليوم الحساب.

وإن كان يرى أن جميع ما يحصل من العباد من غي ورشاد، أو إصلاح أو

(١) - قال عليه السلام في التعليق: ينظر في صحة الشهادة للعشرة بالجنة إن شاء الله سيأتي رواية أبي مخنف لوط بن يحيى أن علياً عليه السلام كذبه، ولأنه لا يصح في الحكمة مثله في غير المعصوم؛ إذ يكون فيه إغراء بالقبيح، ولأن شاهد الحال من أكثر العشرة يكذبه، فإنهم رجعوا على أدبارهم؛ فظلموا أهل بيت نبيهم، وتظاهروا عليهم، وأغضبوا بنت محمد عليه السلام، ونكثوا بيعة علي وحاربه، وحربه حرب رسول الله عليه السلام فكيف يقدر صحته. تمت.

فساد، وصدق وكذب، وزور وفجور - فالله تعالى المتولي لفعله لا فاعل له سواه، ولا خالق له إلا هو، وسائر الأحياء القادرين من الخلق لا فعل لهم جملة فلا لوم حيثئذ لمن وقعت منه الأفاعيل من صدق أو كذب، أو هدى أو غواية، أو إغواء أو هداية؛ لأنه تعالى لا يجازي العباد على فعله، ولا يوجه إليهم الأمر والنهي بصنعه كما لم يفعل ذلك تعالى في ألوانهم وصورهم وطولهم وقصرهم، وسائر ما يفعله سبحانه وتعالى بهم.

فلما علمنا توجه هذه الأحكام إليهم، وقضت بذلك العقول السليمة، والشرعية المطهرة المستقيمة، علمنا أن الفعل منهم حسنة وقبيحة لا من الله تعالى؛ فما هذه الغفلة عن مذهبه حتى ألحق اللوم من لم يفعل فعلاً على طريقته، والصحيح عنده من عقيدته.

فأما الفرية التي افترها على صاحب (الرسالة الرادعة المرضية لتخاليط ناصر القدرية) فحسابه عند رب العالمين.

فأما المكافأة بالسبب أو الدخول في تلك الأسباب فلا يليق بذوي الألباب، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف]، ولا جهل أعظم من أن يحكم بما لا يعلم، ويشهد بما لم يتحقق؛ لأنه قال في رسالته: إن هذا القائل ترك ما يعنيه وأقام على ما يرديه، ترك ما أمر به من الطاعات، وقطع عمره بفنون المجادلات، والفقيه - أبقاه الله!! - إن كان يعلم الغيوب بغير وحي ينزل إليه فذلك فضل له على سائر الأنبياء سلام الله عليهم، وإن كان بدلالة فكان ينبغي أن يورد الدلالة لينظر فيها من طلب نصيحته، والحق أحق أن يتبع، فأما الوحي بعد النبيين ﷺ فقد انقطع، وكيف يعلم أنه تقحم في الدخول في معاني الصفات، ولم تجر منه ولا إليه مكاملة في ذلك بنفي ولا إثبات، وكيف ألزمه أن الله تعالى لا يقدر على خلق الأفعال.

فإن أراد أفعاله تعالى فقد فعل كثيراً منها وهو سبحانه قادر على ما لا يتناهى

من كل جنس بحيث لا يغلبه غالب.

وإن أراد أنه تعالى يقدر على أن يخلق لعباده الاستطاعات التي لولاها ما أمكنتهم الأفعال فذلك صحيح، ولا يجوز إنكاره، غير أن هذه الاستطاعات ليست بموجبة للأفعال، بل قد توجد القدرة ولا يحصل الفعل بأن لا يختار القادر وجوده، أو يمنع منه مانع.

وإن أراد أن نفس الفعل الذي يقدر عليه قادر يقدر عليه غيره من القادرين خالقاً كان أو مخلوقاً؛ فقد قدمنا أن مقدوراً واحداً يستحيل بين قادرين أو قادرين كثيرين حيث قلنا: إن أحدهم لو أراد وجوده لوجد، ولو كره الآخر لم يوجد فيكون موجوداً معدوماً، وذلك محال، وقد أدى إليه القول بمقدور بين قادرين فكان محالاً، وما أدى إلى المحال فهو محال؛ لأن في صحته صحة المحال، وفي ثبوته ثبوت المحال فما في هذا من قول فضيع، أو عظيم شنيع.

وكذلك ما افتراه من قوله: «وآذى النبي في سبه لصحابته» فالله تعالى مطلع على عظيم فريته، وكذلك ما مان^(١) من قوله وتعجيزه لقربته، اللهم إلا أن يشير بذلك إلى وقوف أبينا علي سلام الله عليه من القيام على الثلاثة عند تقدمهم عليه في الخلافة؛ فالكلام عليه قد تقدم وسيجيء مزيد إيضاح لذلك إن شاء الله تعالى، وقد ذكرنا له أنه لو كان قدحاً لقدح في أنبياء الله تعالى ورسله؛ فقد كذبتهم شياطين الظلمة، وقتلتهم عفاريت الأئمة، فلم ينقص ذلك من درجاتهم، ولا كان قادحاً في شيء من نبواتهم.

[تقسيم الصحابة]

وكذلك ما ادعى من تكذيب النبي ﷺ في شهادته وزعم أن شهادة النبي ﷺ للعشرة بالجنة إنما هي في وقت الشهادة، وأنهم بعده على قوله قد

(١)- المين: هو الكذب.

استبدلوا الشقاوة بالسعادة.

فالجواب عنه: أن شهادة النبي ﷺ شهادة حق، وقول صدق؛ إذ لا يشهد بسوى ذلك، وإنما الشأن في أنهم بقوا على تلك الطريقة التي استحقوا بها الجنة، أم غيروا وبدلوا؟ وعلى الجملة أن هذه القسمة لا تعم جميعهم أعني العشرة بل هم على ثلاثة أقسام:

قسم يقطع على كونه من أهل الجنة، وهو من كان معصوماً لا يواقع كبيراً بعد ذلك المقام، وذلك أمير المؤمنين علي عليه السلام.

وقسم يقطع على أنهم غيروا بسبب الاستحقاق بخروجهم على الإمام المعصوم علي عليه السلام كطلحة والزبير مع أن من تاب منهم فإن الله تواب رحيم. وقسم أقدموا على أمور لا يؤمن كونها كبائر مع تقدمهم في الفضل فلا طريق لنا إلى العلم بإحباط ما صنعوا فنجعل أمرهم إلى الله تعالى؛ لأنه سبحانه يعلم المستحق ومقداره من ثواب أو عقاب كالمشائخ الثلاثة؛ فإنهم مع سوابقهم الحميدة أقدموا على مخالفة النصوص الدالة على أن علياً عليه السلام أولى منهم بذلك المقام غير معتقدين لمخالفة الله تعالى ورسوله ﷺ.

وإنما قلنا إن إطلاق الخبر مشروط ببقاء الاستحقاق لما قدمنا أن القمع عليه يكون إغراء لهم بمواقعة المعاصي، والانهماك في اللذات؛ لما في ذلك من النفع العاجل، والسلامة من العذاب الآجل، وقد كررنا ذلك مراراً فأضرب عنه صفحاً، وأقبل ببهرج^(١) على النقادين، وحسابه على رب العالمين، فإنه بضلاله وإضلاله من الخاسرين.

(١) البهرجة: أن يعدل بالشيء عن الجادة القاصدة إلى غيرها، والبهرج: الباطل. انتهى من القاموس.

[بحث في مكارم الأخلاق]

وأما ما حكى عن صاحب الرسالة من ذكره لما ينبغي أن يتخلق به أهل العلم من حسن السيرة، وجميل الطريقة من لين الجانب، وخفض الجناح، ثم قال: «فلعمري إنه ينبغي أن يكون هذا حالهم مع الراغبين المسترشدين، وأما مع المبتدعين المعاندين الذين يدعون إلى بدعتهم ولا يرجعون، وإن ظهر لهم الحق عن خللهم بل مقصدهم الإفحام دون الإعلام، والإلزام دون الاستعلام؛ فجفاؤهم من مهمات الدين، وقد أمر الله تعالى خاتم النبيين بأن يغلظ على من عاند الدين، ولم يقبل الحق المبين».

والجواب عنه: أن ما حكاه عن صاحب الرسالة من النصيحة والترغيب في الإنصاف وتهذيب الأخلاق ووطاة الجانب - فذلك كله لعمري من أخلاق الصالحين من الأنبياء والأئمة، وأهل التقوى واليقين، وما اختاره من مقابلة ذلك بالأذية والاعتماد على إساءة الأخلاق فتلك شيم المعاندين للمرسلين، كما فصل ذلك سبحانه في كتابه الكريم، فقال في قوم نوح عليه السلام: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ۖ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ۚ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ۖ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ۚ﴾، فأجابوه بقوله: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ۚ﴾... الآيات [الشعراء]، وفي بعضها: ﴿قَالُوا لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ يَا نُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ ۚ﴾ [الشعراء].

وقال في إبراهيم عليه السلام: ﴿وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ۚ﴾.. إلى قوله: ﴿يَأْتِيَتْ إِلَىٰ أَخَاكَ أَنْ يَمْسَكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ۚ﴾، فأجابه بمثل جواب هذا المعاند؛ فقال: ﴿أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ إِلَهِتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا ۚ﴾، فرد عليه السلام في مقابلة هذا الجفاء، فقال: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ۚ﴾ [مريم].

وقال سبحانه في موسى وهارون عليهما السلام: ﴿اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ۖ﴾

فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴿١٤﴾ [طه]، ﴿فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَىٰ ﴿١٥﴾ فَكَذَّبَ وَعَصَى ﴿١٦﴾﴾ [النازعات]، وقال: ﴿أَجِئْتَنَا لِتُخْرِجَنَا مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكَ يَا مُوسَىٰ ﴿١٧﴾﴾ [طه].

وكذلك في قصص سائر الأنبياء ﷺ كهود وصالح ولوط وشعيب ما يعرف به الفقيه الفرق بين سيرة الأنبياء ﷺ وبين سيرة كبار الكفار الذين هم قادة أهل النار، ولكل سلف خلف.

والعجب ممن يدعي أنه صاحب حق، داع إلى رشاد، وقد خالف طرائق الأنبياء ﷺ!! بل أظهر من شرس الأخلاق والغلظة وقساوة الطبع ما لعل رجال العناد المتقدمين لم يبلغوا إليه مع جمعه مع ذلك لخبائث المذاهب التي لو أضيفت إلى فقيهه لكان في ذلك أَوْفَى سُبَّة؛ فكيف يفرد بذلك رب العالمين، وأحكم الحاكمين - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وأما حكمه على من لم يشاهده ولم يختبر حاله، بأن غرضه الإفحام دون الإعلام، والإلزام دون الاستعلام، وقبل ذلك وبعده كل قول عابه أو مذهب ذمه فهو - على أصله الفاسد - قول الله تعالى وفعله؛ لأنه لا فعل للعباد عنده ولا قول؛ فكيف يذم فعل الله، أو يعيب صنعه؟! ولو أضيف إليه ما أضاف إلى ربه لطار غيظاً وأبى ذلك أشد الإباء، ولو قيل لفقيه الخارقة: أنت الذي تجمع بين الزاني والزانية، لقال: جعلتموني قواداً، وحشر ونادى، ولو قيل له: كل ما يُفْعَل في البلد من زنا أو شرب أو سرق أو كذب أنت راض به ومريد له؛ لأنكر أشد الإنكار، وقال: أَرْضِيتُمْ لِي أَنْ أَكُونَ رَاضِياً بِفَعْلِ الْأَشْرَارِ.

ونقول في الجواب: إنه قطع بغير يقين، بل ترجيم بالظنون، وقد قال عز وجل: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣١﴾﴾ [الإسراء].

[اعتراض الفقيه على لفظة مولانا ومالكنا وسيدنا ورد الإمام عليه]

وأما حكايته بعد ذلك لما ذكره صاحب الرسالة من حكاية رسالتنا، وما أجاب به الفقيه بزعمه، وما جرى من حكاية الترغيب في الرفق واللين وما يصلح أن يكون من أخلاق المؤمنين، ثم قال: «فأقول وبالله التوفيق: إنه قال أول ما في هذا أنه قال لإمامه: مولانا ومالكنا، وهذا مستنكر عند أهل الدين، ومخالف لطرائق السلف الصالحين، ولم يجر ذلك في خطاب سيد المرسلين، ولا نقل أنه قيل لأحد من الخلفاء الراشدين؛ فلو سمعوا ذلك من أحد لأنكروه عليه، ونهوه عن العود إليه، وإن كان المولى يطلق على الولي والناصر وغير ذلك، والمالك على المالك للأمر المستحق للتصرف فيه إلا أن في هذا نوع تعظيم وإطراء لا يصلح للمخلوقين، وقد نهى النبي ﷺ الصحابة فيما صح ونقل عنه أن يقولوا: ((يا سيدنا)) وقال: ((سيدكم الله)) وإن كان سيدهم على الحقيقة، ونهى عن التعظيم والإطراء، وقال: ((لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم، ولكن قولوا: عبد الله ورسوله)) وكان لا يزداد على أن يقال له: يا رسول الله، يا نبي الله، هذا قول أصحابه وخواصه الذين يعرفون ما يستحقه من التعظيم والتبجيل.

وأما سائر الأعراب فكانوا يقولون: يا محمد، وقد أخبر الله عز وجل بأنه مولى الذين آمنوا ولا ينبغي أن يكون الله مولى الذين آمنوا ويكون إمامك أيضاً مولاهم على معنى واحد، ووتيرة واحدة؛ فيكون هذا تشبيهاً بالله عز وجل، وظاهر قولك أنك لست تريد إلا المولى من أعلى، وإن أردت الولي والناصر فليس ببعيد إلا أن في الإجمال نوع إيهام بما ذكرنا، وأما ابن العم والحليف والمولى من أسفل فخارج عن هذا القصد، وكذا بقية الأقسام.

والجواب: أن الفقيه -أبقاه الله!!- يتقلب في الأهواء ويخبط خبط العشواء، ولا يفرق بين أحكام أولاد النبيين، وبين أحكام المسلمين الثابتة؛ لانحرافه

عنهم وبعده منهم، ولو كان محباً لهم لاستحسن ما استقبح:
لو لم يكن لك في القلوب مهابة لم يقدح الأعداء فيك ويجرحوا
نظروا إليك بأعين لو أنها عين الرضا لاستحسنوا ما استقبحوا

فأما ما ذكر من نهي رسول الله ﷺ من الإطراء كما أطرت النصارى
عيسى بن مريم؛ فذاك الحق الذي لا مرية فيه؛ لأن النصارى جعلته إلهاً ومتحداً
بالإلهية، أو ممتزجاً من ناسوت ولاهوت، أو من صفة وموصوف، على حسب
اختلافهم، وهذا كفر لا إشكال فيه عند كل مسلم، فيحق لمثله أن ينهى عنه.

وأما ما ذكر ما كان رسول الله ﷺ يزداد على يا رسول الله، أو يا نبي الله؛
وأي درجة وشرف فوق هذا إلا ما يتعلق به النهي؛ لأن أكبر درجة في دار الدنيا
والآخرة هي النبوة؛ لأن النبوة والرسالة أعلى درجات الرفعة، ولا تطلق عند
الله إلا على من اختص بعبادته، وعلم من خاصته، قال تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا
عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾ [الإنسان]، فهذا نهاية التعظيم وغاية الشرف.

والسيد والمالك كثير، والرسول والنبي من اختصه الله واصطفاه وقربه
واجتباه، ولم يجعل بينه وبينه واسطة بشر؛ فأبي إطراء أو تعظيم، وتشريف
وتكريم فوق هذا من صفات البشر؟

وأما السيد فقد قال تعالى: ﴿وَسَيِّدًا وَحْصُورًا﴾ [آل عمران: ٣٩]، فكيف يقال:
السيد عند الفقيه، وقد روى الفقيه في أبي بكر وعمر سيدا كهول الجنة؛ فكيف
يقال لمن سمي بهذا سيدنا إذا أضافه الداعي إلى نفسه^(١).

(١) - قال رحمته الله في التعليق: وعنه رحمته الله قال: ((أنا سيد ولد آدم)). رواه الترمذي من رواية أبي
نضرة عن أبي سعيد، ومسلم من حديث أبي هريرة، وأبو نعيم من رواية سهل عن أبيه عنه، وابن
أبي عاصم من حديث عائشة، وابن حبان من حديث أبي بكر وواثلة وعبدالله بن عمرو بن
العاص، وهو عند أحمد وأبي يعلى وأبي نعيم والبيهقي من طريق أبي نضرة عن ابن عباس،
والدارقطني من طريق أخرى لحديث ابن عباس من رواية خارجة بن مصعب عن ابن جريج
=

عن عطاء عن ابن عباس، وأخرى عند ابن مردويه من حديث الإسراء، وفي الباب عن عبادة بن الصامت عند الحاكم، وعن أنس عند البزار وعند أبي يعلى، وعن عبدالله بن سلام أخرجه أبو يعلى والطبراني، وعن جابر أخرجه الحاكم. انتهى. (تخريج ابن حجر) باختصار.

وقد مر ذكر حديث: ((أنا سيد ولد آدم وعلي سيد العرب)) وأنه أخرجه الحاكم عن عائشة وعن جابر، وأخرجه هو والدارقطني عن ابن عباس، والكنجي وابن جرير الطبري عن الحسن بن علي، وأبو علي الصفار عن أنس، وأخرجه أبو نعيم، ونحوه ابن المغازلي عن سلمة بن كهيل. تمت.

وقال صلى الله عليه وآله: ((سيد القوم خادهم)). رواه بسنده علي بن شرف الدين عن علي عليه السلام كما في (سلسلة الإبريز)، وقال شارحها: أخرجه أبو نعيم في (الحلية)، والحاكم في (التاريخ)، والبيهقي في (الشعب) عن سهل بن سعد. تمت منه.

وعنه صلى الله عليه وآله: ((كل نفس من بني آدم سيد، فالرجل سيد أهله، والمرأة سيدة بيتها)). أخرجه الطبراني في (الأوسط) عن جابر. تمت من (الجامع الصغير).

وقال النبي صلى الله عليه وآله في عينة بن حصن: ((أحمق مطاع، وإنه مع ذلك سيد قومه)) أخرجه البزار عن أبي هريرة وابن عبد البر، قال ابن حجر: وله شاهد من حديث جرير أخرجه الطبراني، وآخر من حديث عائشة أخرجه ابن سعد. تمت (تخريج كشاف).

وقد قال النبي صلى الله عليه وآله لبني سلمة: ((من سيدكم؟)) فقالوا: الجد بن قيس على بخل فيه، فقال صلى الله عليه وآله: ((أي داء أدوى من البخل؟ بل سيدكم بشر بن البراء))، ذكر هذا ابن إسحاق.

وذكر نحوه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وآله قال لبني ساعدة: ((من سيدكم؟)) قال ابن عبد البر: إنما هو لبني ساردة، فقالوا: الجد بن قيس وإنا لنزنه بالبخل، فقال صلى الله عليه وآله: ((وأي داء أدوى من البخل؟)) قالوا: فمن سيدنا يا رسول الله؟، ((قال بشر بن البراء)).

وروى أبو بكر الهذلي عن الشعبي وذكره ابن عائشة أيضاً (أن النبي صلى الله عليه وآله قال لبني سلمة: ((من سيدكم؟)) قالوا: الجد بن قيس على بخل فيه، فقال صلى الله عليه وآله: ((وأي داء أدوى من البخل؟ سيدكم عمرو بن الجموح)) ذكره أبو عمر يوسف بن عبدالله المعروف بابن عبد البر. انتهى من (الاستيعاب) له.

حديث أبي هريرة في عينة رواه أبو عمر ابن عبد البر عن الأعمش عن إبراهيم. تمت من استيعابه.

وروى أيضاً أن النبي صلى الله عليه وآله قال في قيس بن عاصم المنقري: ((هذا سيد أهل الوبر)). تمت.

وفي صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وآله قال للأنصار: ((قوموا إلى سيدكم - يعني سعد بن معاذ -)).

وعند مسلم حديث أبي هريرة: ((اسمعوا إلى ما يقول سيدكم - يعني سعد بن عبادة -)) وكذا عند

أحمد بن حنبل، وأخرج نحوه القضاعي عن عبادة بن الصامت. تمت (جامع صغير للسيوطي).
وفي حديث علي عليه السلام أخرجه الديلمي: ((سيد الروم صهيب، وسيد الفرس سلمان وسيد الحبشة بلال، وسيد الجبال طور سيناء، وسيد الشجر السدر، وسيد الأشهر المحرم، وسيد الأيام الجمعة)) تمت من (الجامع الصغير للسيوطي)، وروى نحوه الإمام المرشد بالله عليه السلام في أماليه بسنده إلى الزهري رفعه. تمت.
وقد قال عليه السلام: ((أنا سيد ولد آدم وعلي سيد العرب))، وقد مر الحديث، وسيأتي ذكر من أخرجه في المجلد الثاني.
وكذا حديث: ((سادات أهل الجنة سبعة: أنا وعلي والحسن والحسين وحمة وجعفر والمهدي)) وقد مر طريقه ومن أخرجه من المحدثين.
وقد مر ما أخرجه ابن المغازلي عنه عليه السلام قال: ((يا عائشة؛ إن سرك أن تنظري إلى سيد العرب فانظري إلى علي ابن أبي طالب)). أخرجه عن سلمة بن كهيل عنه عليه السلام. انتهى، والحمد لله.
وقال عليه السلام: ((ابناني هذان الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما)). أخرجه ابن عساكر عن ابن عمر وعلي. تمت من هامش (تفريج الكروب)،
ورواه علي بن موسى الرضا في صحيفته، ورواه الموفق بالله في (سلوة العارفين) عن ابن عمر. تمت من (شمس الأخبار).
وأخرجه أبو يعلى عن ابن عمر وعن حذيفة نحوه. تمت (شرح تحفة).
وأخرجه الكنجي عن ابن عمر ورواه الطبراني عن جمع من الصحابة عن علي بطرق شتى، وعن عمر وعن حذيفة بطرق شتى، وعن أبي سعيد بطرق شتى، وعن جابر بن عبدالله، وعن أبي هريرة، وعن أسامة بن زيد، وعن معاوية بن قرّة عن أبيه أفاده الكنجي رحمته الله.
وأخرجه ابن عساكر عن علي وعن ابن عمر عنه عليه السلام بلفظ: ((ابناني الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما)).
وأخرجه النسائي والحاكم عن ابن عمر، والطبراني في (الكبير) عن قرّة وعن مالك ابن الحويرث، والحاكم عن ابن مسعود. تمت من (تنمة الروض).
وصدر الحديث أخرجه أحمد والترمذي عن أبي سعيد والطبراني في (الكبير) عن علي وعن عمر وعن جابر وعن أبي هريرة، والطبراني في (الأوسط) عن البراء.
وابن عدي عن ابن مسعود عنه عليه السلام قال: ((الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة)).
وأخرجه ابن سعد والحاكم عن حذيفة بلفظ: ((أتاني جبريل عليه السلام فبشرني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة)) تمت تنمة أيضاً.
وفي (تفريج الكروب): ((أتاني ملك فسلم عليّ -نزل من السماء لم ينزل قبلها- فبشرني أن الحسن

وقد روينا بالإسناد الموثوق به إلى النبي ﷺ أنه قال في الحسن: ((ابني هذا سيد))، وفي الحسين عليهما السلام كذلك، وفي آخر: ((الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة))، وأولادهما في حكمهما بلا اختلاف بينهم، وإجماعهم حجة على ما نبينه، وكذلك بين أشياعهم، وقد قام الدليل بوجوب اتباعهم، وتحريم خلافهم، وأن الحق معهم، وهذا قولهم وقول أشياعهم الذين حفظوا حرمة الله للولاية، ورعوا حق الولادة، وسلموا الفضل لأهله، وخلفوا محمداً في ذريته؛ فأتباع أهل البيت شيعة آل رسول الله ﷺ لا يسمون أهل البيت إلا السادة، ومتى أطلقت هذه اللفظة في العراق والشام وخراسان وسائر البلدان أفادت آل الرسول ﷺ، ويقولون لواحدهم: سيدنا، متى أضافوه إلى أنفسهم.

والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة)) أخرجه ابن عساكر وأحمد والترمذي عن حذيفة. تمت. وأبو حاتم نحوه تمت (تحفة). والنسائي نحوه عن أبي هريرة. تمت. وأخرج مسلم والنسائي عن عائشة عنه ﷺ أنه قال لفاطمة: ((أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين أو نساء هذه الأمة؟)). تمت (تفريع). وقال جبريل عليه السلام لعلي: ((أنت سيد ولد آدم يوم القيامة ما خلا النبيين والمرسلين... إلخ)) رواه الصفار بسنده إلى عبد الله، والخوارزمي بإسناده إلى ابن عباس. تمت. وروى أبو علي الصفار بإسناده إلى أنس قال: نظر رسول الله ﷺ إلى علي بن أبي طالب فقال: ((أنت سيد في الدنيا وسيد في الآخرة؛ ومن أحبك فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغضك فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله، وويل لمن أبغضك بعدي)) تمت من كتاب (الأربعين)، ورواه ابن المغازلي بإسناده عن ابن عباس، وأخرجه أحمد. وروى ابن المغازلي عن عمران بن حصين قال: قال ﷺ لفاطمة: ((والذي بعثني بالحق إنك سيدة نساء العالمين، ولقد زوجتك سيداً في الدنيا وسيداً في الآخرة)). ورواه ابن السراج عن ابن الحصين أيضاً.

وأخرج بن السمان عن أبي بكر عنه ﷺ قال: ((الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة)). ومثله أخرج عن عمر صاحب فضائله. وأخرج أبو حاتم والذهبي عن أبي سعيد مثله بزيادة: ((إلاً ابني الخالة)) تمت (شرح تحفة).

وأخرجه النسائي عن أبي سعيد من أربع طرق وفي أحدها: ((إلاً ابني الخالة)). تمت (خصائص). ورواه الهادي إلى الحق عليه السلام عنه ﷺ من دون الزيادة، وذكره في (الأسانيد اليعقوبية). تمت.

وأما المولى فلا يطلق إلا للإمام الذي تجب طاعته، وتحرم مخالفته؛ فمتى كان كذلك قالوا: سيدنا ومولانا ومالكنا حكماً من الله سبحانه، وفصلوه بذلك من إمام الصلاة والفقه والتدريس والرواية، وإنما جهل الفقيه هذه الأحكام في ذرية الرسول ﷺ لأنه منهم بمعزل، فلم يعرف شيئاً من أحكامهم وتربيته ومنشأه على الرفض، فلما ارتفع إلى درجة الفقه والترشح إليها انتقلت إلى منزلة النصب.

وأما قوله: «الله مولى المؤمنين، وإمامك مولى المؤمنين» فقد طال الشرح على الفقيه والاحتجاج من الصحاح عنده وغيرها من كتب الآثار بأن علياً عليه السلام مولى المؤمنين، وقول رسول الله ﷺ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) فأطلق لفظة المولى على النبي ﷺ وعلى الوصي، وهذا ظاهر لا يفتقر إلى بيان^(١)، ولولا أن ترك الجواب يغريه باعتقاد أن الجواب ما ترك إلا لظهور حجته وغلبة برهانه لأضربنا عن الجواب في مثل هذا؛ لأن من بلغ إلى هذا الحد استغنى بمعرفة جهله عن محاورته، وقد بينا الأخبار بمجرد أسانيدها، وتكرار إعدادها في: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) وإطباق العلماء على بلوغه حد التواتر، وحفظ المستحفظين له حتى بقي في يومنا هذا يروى بهائة طريق وخمسة عشر طريقاً.

وقد أنكر الفقيه إطلاق لفظ مولانا لمن استحق الخلافة عند من يعتقد الخلافة في أولاده وأولاد أولاده، وهم عند أتباعهم في مرتبته في وجوب الاتباع،

(١) قال رضوان الله عليه في التعليق: ولذا قال عمر: (أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة). وقال أبو أيوب الأنصاري لما وصل إلى علي في جند من قومه متلثمين للجهاد معه لمعاوية: السلام عليك يا مولانا، فقيل له: ما هذا؟ فاحتج بأنه قال فيه رسول الله ﷺ ذلك، فابحث عنه في (شرح النهج)، وأخرج معناه أحمد بن حنبل عن رباح بن الحارث. تمت (تفريج). ورواه الفقيه حميد الشهيد بسنده إلى ابن المغازلي بسنده إلى رباح أيضاً، وقد مرا في الجزء الأول من الكتاب بطرقها وروايتها في (شرح النهج) مما يقوي صحتها. تمت.

ولزوم الفرض، ويعتقدون ملكهم إياهم حكماً من رب العالمين، وأنهم سادتهم لما قدمنا، ومواليهم لأن ذلك كان لأبيهم، والله عز من قائل يقول: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١]، وأبو بكر لما اعتقد أنه نزل منزلة الرسول ﷺ وخلافة التصرف العام قال على المنبر: (والله لو منعوني عناقاً، وفي الأخرى عقلاً مما أعطوه رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه) وقد رأيت أيها الفقيه كيف طلب ما كان لرسول الله ﷺ حالاً ونسباً، وما يجري مجرى هذا كثير، والقليل يدل على الكثير، وضوء البارق يشعر بالنو المطير.

[افتراء الفقيه على الإمام بسبب الصحابة وغير ذلك]

وأما قوله: «وأما ما ذكر من التقرير والانتقاص الشنيع؛ فكما تدين تدان، وواحدة بواحدة والبادي أظلم، وقد ورد جواز الانتصار في الكتاب الكريم، والله تعالى بالمقصود أعلم، وظن أنا نصفح له عن انتقاص الصحابة لما ادعى الإمامة، وانتصب للزعامة، ولانتسابه إلى خاتم النبيين مع عدوله عما جاء به من الحق المبين؛ فقد قال الله تعالى في نوح شيخ المرسلين لما ظن أن ابنه من أهله، وأنه بالنبوة من الناجين: ﴿يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلِنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود]، وهيئات دون تسليمه أذى الصحابة حتف النفوس، وزيارة الرموس».

فالجواب: أن ما عينه في هذا وما تقدمه وما تأخر عنه مما يجري مجراه من خصمه فذلك موجب خروجه عن مذهبه؛ لأن عنده أن الله تعالى المتولي لذلك؛ فكيف يلزم مما لزمه فيما فعل الله ربنا فينا، وأجبرنا على فعلنا، وفعل قدرة موجبة له لا يمكن العبد الانفكاك عنها؛ فهذا كله لا لوم على المكلف فيه، وإن كان من فعل خصمه وقوله كان أدلى بحجة تنفي عنه الإلزام، وإلا لزمه حكمه.

وإن أراد أن قوله في التقرير والانتقاص الشنيع إن أراد به ما جرى من

جواب كلامه فيما ذكر من مسائله فليس في الجواب شيء مما ذكره مما لا يحيزه العقل، ولا يقضي به الشرع.

وإن أراد الكلام فيما يتعلق بالإمامة فما كان من ذلك إلا ما قضت به الأدلة من كون أمير المؤمنين عليه السلام أحق بالأمر، وأن التقدم عليه خطأ من فاعله، وأن التصويب لذلك خطأ من قائله، وكل ذلك عمل بما دل عليه الدليل الواضح، والبرهان اللائح، لم يقع شيء من ذلك على وجه التشفي ولا لعادة بغضه ولا تعصب لباطل.

وأما قوله: «فكما تدين تدان».

فالجواب: أنا نقول: ليته أتى بمثل ما أتى به، بل قابل الأدلة والبراهين بالسب لعثرة خاتم النبيين بغير فعل مؤثم ولا ذنب متقدم، بل خبط في عظيم الخبط.

وأما قوله: «وقد ورد جواز الانتصار في الكتاب الكريم».

فالجواب عنه: أنه لو عين ما يزعم الاحتجاج به لكننا ننظر في وجه الاستدلال به، ويقع الجواب على ما يلزم من ذلك، لكنه أوهم الحجة ولم يبين الطريق والمحجة.

وأما قوله: «وظن أنا نصفح له على انتقاص الصحابة لما ادعا الإمامة وانتصب للزعامة، أو لانتسابه إلى خاتم النبيين مع عدوله عما جاء به من الحق المبين».

فالجواب عنه: مثل ما تقدم أنه افترى علينا بغض الصحابة لما لم يفرق بين الاحتجاج والسب؛ فما قلنا فيمن تعدى على أمير المؤمنين عليه السلام بالتخطية إلا عن علم يقين، دون التخمين ورجم الظنون، على ما سبق في مراسلاته، وسيوضح له ذلك عند الحاجة إليه إن شاء الله تعالى.

[افتراق الناس في حكم الثلاثة]

وعلى أنا لا نرى تعجيل اللعن والسب^(١)، وإن وركنا عليهم بذلك التخطية والذنب؛ لأنه لم يظهر حكم تلك الحوادث فلو علمنا كونها مكفرة بطاعتهم لزال الإشكال، وبقوا على أصل السلامة، ورعينا ما يجب من حقهم السابق في

(١) - قال عليه السلام في التعليق: أقول الأولى في تجميل المشائخ والتوقف هو ما أشار إليه الإمام عليه السلام من أنه لم يعلم كبر معصية القوم.

وأما أنا فنرض بأنهم لم يعلموا أدلة إمامة علي عليه السلام ولم يعرفوا وجه دلالتها فهذا من أبعد البعيد؛ كيف وهم المشافهون لها من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهم من أهل الذكاء ومن صميم العرب، وأعرف بمقاصد الخطاب وأسبابه، فكل دليل يبلغهم يعلمون المقصود به ضرورة. وكيف نقدر أننا نعرف وجه الدلالة ونعلمها على تأخرنا بمئين من السنين ثم نُجَوِّز أن الصحابة جهلوا؟! هذا ما لا يكون.

على أنه قد روي عنهم الإقرار بأن الأمر لعلي وإنما يتعللون بأعذار باردة مثل قول عمر: (أول من زالكم عن هذا الأمر أبو بكر)، وقوله لابن عباس: (أتدري لم صرفكم قومكم عن هذا الأمر؟ ثم قال: لكني أدري؛ كرهوا أن يجمعوا لكم الخلافة والنبوة. ثم قال له ابن عباس: (إنك لتعلم من صاحب الأمر)، وكذا قال علي: (لقد تقمصها ابن أبي قحافة وإنه ليعلم... إلخ).

ولم أنبه هنا إلا أنه لا يزال الإمام يتكلم بمثل هذا وغرضه تجميل حالهم وترك التبري منهم خلا أن من سمعه ممن لا ذكاء له ينقدح الشك في قلبه، أو من في قلبه مرض وهو معرض عن التمسك بسفن النجاة يجعل ذلك ذريعة إلى القدح في وجه دلالة الأدلة فيقول: (لو دلت لم تخف على الصحابة)؛ وكأنه قد علم بقاطع أنه خفي عليهم.

أولم يعلم أنه إذا نظر فيما ورد في علي من الآيات والأخبار المتواترة لفظاً مثل حديث الغدير والمنزلة، والمتواترة القدر المشترك مثل سائرهما علم قطعاً بإمامة علي، وأنه لا يقدر في العلم بما دلت عليه تلك الأدلة ابتزاز الأمر من المشائخ، سواء جَوِّزَ جهلهم أم لم يجَوِّزَ، لكن تجويز جهلهم متعذر لمشاهدتهم، ولأنه لا بد أن يعرفهم الباقون وإلاّ خرج الحق عن أيدي الأمة؛ فما الملجي إلى أن نفرض الخفاء عليهم، وبأي وجه؟ ولم يثبت عصمتهم؛ فلا بد من القطع بأنهم تعمدوا المعصية التي ثبتت منهم بإجماع العترة وبسائر الأدلة، وكل على أصله في العمد، فمن علم كبر معصيتهم حكم بنفسقهم ولا حرج، ومن خفي عليه ذلك توقف.

وأما تجويز الخفاء عليهم فإنه يعود على أصلنا بالنقض، وهذا تنبيه ليكون على ذهنك في كل موضع يقع فيه مثل كلام الإمام هنا، والله الموفق. تمت.

الجهاد بالنفوس والأموال، والنصيحة للدين وأهله في تلك الأحوال، ولو علمنا كونها كبائر محبطة لتلك الأعمال الصالحة، والمساعي الحميدة أجرينا عليهم أحكام أهل الكبائر من الفساق أو ما بلغت به معاصيهم، وما يجب من الاستحقاق، لكن وقفنا حيث أوقفنا الدليل، ولم نعمل فيما خطب فيه الفريقان: أحدهما: من تعجل تكفير الصحابة، وادعاء أنهم خالفوا بعلم يقين، وأنه ما غبي عنهم أن علياً عليه السلام هو الإمام المفترض الطاعة، وأنهم عرفوا قصد النبي ﷺ بالنصوص على إمامته ضرورة؛ فجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً.

والفريق الثاني: من هوّن الخطب في تقديم المشائخ عليه وصوبهم فيما فعلوا من ذلك من غير نظر في الأدلة الدالة على إمامته عليه السلام من الكتاب والسنة، وهلك الناس بين الإفراط والتفريط، وهذا حكم من اتبع الأهواء، وباع الدين بالدنيا، وقصر في النظر فيما يجب عليه، والتحكيم لأدلة الله تعالى وبيناته؛ فما في هذا من انتقاص يوجب السب لقائله لولا قلة المبالاة بالدين.

وأما قوله: «ادعى الإمامة، وانتصب للزعامة، أو لانتسابه إلى خاتم النبيين».

فالجواب: أنه أراد أن يذم فمدح، وأن يفضح فافتضح، وما على المرء من عار إذا قام لحماية سرح الإسلام من سباع الضلال، فارتقى إلى أشرف الخلال، وأرضا بذلك ذا الجلال، واتبع ما أمره به جده رسول الله صلى الله عليه وآله خير آل (١).

وكذلك قوله: «وانتسب إلى خاتم النبيين» فنعم الانتساب إلى خير نسب،

(١) - قال رضي الله عنه في التعليق: أخرج الإمام أبو طالب عليه السلام عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ((أقرب الناس موقفاً يوماً القيامة بعد حمزة وجعفر رجل من أهل البيت خرج بسيفه فقاتل إماماً جائراً فقتل)). تمت. وأخرجه الموفق بالله عليه السلام بسنده إلى زيد بن علي عليه السلام بنحوه. تمت.

أفضل العجم والعرب، وأشرف أم وأب، غير أن الفقيه ما نطق إلا بما غلت به مراجله، وضافت عليه مخارجه ومدخله؛ فصار يطمّح بما سمح به خاطره بغير نظر ولا تدبر، ولو فكر فيما أورده قبل الإعلام به ما استحسن أن يذم بالمدائح الفائقة، ولا يغضب لما يمقته تعالى به في الدار الآخرة، وهو أحكم الحاكمين.

وأما استدلاله بكلامه تعالى في نوح ﷺ وابنه، فهو عمل منه بمقتضى مذهبه في بغضه ذرية خاتم النبيين حتى ألحقهم بمن عاند المرسلين، وقد ورد في المأثور بالسند الصحيح: ((أنه لا يبغضنا أهل البيت إلا أحد ثلاثة...)) وقد عرف ذلك في الرسالة الأولى؛ فلينزل نفسه حيث أحب فله عند الله جزاء ما اكتسب، على أن في ذلك تقويض مذهبه من قواعده، وهدم أدلته وشواهد؛ لأن العمل الغير الصالح إن كان عمل ولد نوح نقض مذهبه وشارك أهل العدل والتوحيد في دينهم الحميد، وإن كان فعل الله فأبي لوم على ولد نوح في فعل الله تعالى؟!!

[نموذج من جهل الفقيه بالناسخ والمنسوخ]

وأما حكايته عن صاحب الرسالة الرادعة من الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...الآية﴾ [النحل: ١٢٥]، والآية الأخرى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف]، وقوله: «فقد قال بعض العلماء: إن هذا منسوخ بآية السيف».

فالجواب: أن المجادلة بالتي هي أحسن وهي طريقة البيان لا يجوز فيه النسخ؛ لأن النبي ﷺ بعث مبيناً لتكمل الحجة على من بعث إليهم، قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وقال تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة].

وأما الآية الثانية فيصح فيها النسخ إلى ما هو أغلظ من الإعراض، وهو

القتل، وإتلاف النفس، وليس للفقيه فرج في شيء من ذلك؛ لأن البيان باق بحاله في الوجوب، والغلظة على أهل العناد انتقلت إلى أشد منها، وهو الجهاد بالسيف.

وأما قوله: «وكيف يعرف الناسخ والمنسوخ من القرآن من يجهل فضل أبي بكر وعمر وعثمان».

فالجواب: أن معرفة الناسخ والمنسوخ من القرآن يحصل بمعرفة التاريخ بينهما بعد معرفة ذاتيهما وحكميهما فيعمل بمقتضى الشرع فيهما، وليس لذكر المشائخ بذلك تعلق إلا أن يريد أن الأخبار وردت بفضلهما وأنه لم يرد لذلك نسخ؛ فالجواب: أنا لا نرى أنه ورد نسخ يوجب بغضهم ولا إبطال شيء من مساعيهم الحميدة، خلاف ما يدعيه جهال الإمامية، وإنما الشأن ما كررناه مراراً من حفظ تلك الأعمال الصالحة من الإحباط والإبطال، والمحافظة على العمل أشد من العمل، قال الله عز من قائل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا...﴾ [فصلت: ٣٠]، فكيف يتعثر على السواء، ويخبط خبط العشواء.

وأما قوله: «ولقد كان ينبغي على قولك أن تعرض بإمامك عن أذى أبي بكر وعمر؛ لأنهما عنده من الجاهلين؛ فقد جهلها في رسالته في نشره ونظمه، ولم يعلم ما لهما عند الله من المنزلة الرفيعة في سابق حكمه؛ فهما عند الله وعند رسوله من الفضلاء السابقين، وعند إمامك هذا من الأغبياء الجاهلين».

فالجواب عنه: مثل ما تقدم من أنا ما جهلناها حيث علّمنا، ولا خطأناهما حيث ثبتنا على الحق وحكما، بل عرفنا فضلها السابق على كثير من الصحابة لولا ما ابتزاه من الأهل والقربة من الحق الذي شهدت له الأدلة والبراهين؛ فصيرنا أمرهما إلى رب العالمين حيث طرأ منهما ما كدر النفوس، ولا يؤمن معه الإحباط للحسنات المتقدمة، ووقفنا عند الدليل على ما سبق مكرراً.

وأما قوله: «ولم يترك إمامه جواب الرسالة حلماً ولا اختياراً، ولكن ترك

ذلك عجزاً واضطراباً، ولما ظهر له من الخطأ في رسالته والتخليط في مقالته، مع اعتقاده لحراسته من الزيف وعصمته، ولو عاد إلى أذى النبي ﷺ بسب أصحابه لأمطرنا عليه من لوازم التقريع والتبكيث وابل سحابة ما يتمنى عنده أنه لم يبتدئ بفتح هذا الباب، وأنه لم يكن منه سؤال ولا جواب، ولكننا نقول كما قال: حسابه عند رب الأرباب، وكفى بها كلمة عند ذوي الألباب».

فالجواب: أن ادعائه لتركنا للجواب كان عن عجز منا واضطراب لا عن حلم واختيار - فهو شهادة بغير برهان، والله سبحانه عند كل لسان، وكيف علم الفقيه من حالنا القصور عن جواب مثله؟! أبعقل علم ذلك أم بنقل؟ فكان يجب أن يذكر من ذلك برهان ما عرفه، وكان أولى به من حشو الأوراق بالسب للذرية الطاهرة الزكية، لولا ما دل عليه كلامه من سوء أدبه، وخبث مذهبه، ولقد عاشرنا كثيراً من أهل المذاهب، ومنهم من يتحلل ما اعتمد عليه الفقيه، فما رأى أحد منهم أن يسلك طريقته هذه في استعماله للسب والأذى، بل مقصود الأكثر التبيين والبيان، واستعمال الأدب وحسن المعاشرة يستحسنها أهل الدنيا فكيف بأهل الدين؟ لكنه أنفق من ذخيرته، ودل ما ظهر من ذلك على باطنه وسريته.

[أخبار نبوية في فضائل أهل البيت (ع) واعتراض فقيه الخارقة عليها]

وأما حكايته لما أورده صاحب الرسالة الرادعة من طريق جرير بن عبد الله البجلي، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من مات على حب آل محمد مات شهيداً مغفوراً له، ومستكمل الإيمان، وبشره ملك الموت بالجنة، ثم منكر ونكير، وزف إلى الجنة كما تزف العروس إلى بيت زوجها، وجعل الله زوار قبره الملائكة بالرحمة، ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه:

آيس (١) من رحمة الله، ولم يشم رائحة الجنة)) (٢).

والخبر الآخر من طريق عبد الله بن عباس، قال: لما نزلت: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، قالوا: يا رسول الله، من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: ((علي وفاطمة وابناهما)).

وكذلك الخبر من طريق علي عليه السلام: (حرمت الجنة على من ظلم أهل بيتي وقتلهم، وعلى المعين عليهم، ﴿أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣]).

وكذلك رواية جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن الله عز وجل جعل ذرية كل نبي في صلبه، وإن الله عز وجل جعل ذريتي في صلب علي بن أبي طالب)) (٤).

(١) آيس: مبتدأ، ومكتوب خبر مقدم، والجملة حالية. أفاده السعد في حاشية الكشف، تمت من المصحح.

(٢) - [روى حديث: (من مات على حب محمد وآل محمد مات شهيداً.. إلخ): السمهودي في جواهر العقدين (ص ٣٣٨)، قال في هامشه: ينابيع المودة (ص ٢٧) انتهى. ورواه الزمخشري في كشفه (١٧٣/٤) في سورة الشورى في تفسير: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الشورى: ٢٣]، وذكره في فضائل الخمسة (٨٦/٢) وذكر رواية الزمخشري والفخر الرازي، انتهى. وقال السمهودي في جواهره (ص ٣٣٨): كذا أورده الثعلبي محتجاً به. انتهى].

(*) قال عليه السلام في التعليق: وقد رواه الزمخشري في (الكشاف)، والرازي في (مفاتيح الغيب)، وإبراهيم الصنعاني في (إشراق الإصباح) [وأخرجه الثعلبي عن جابر وعلى فصوله شواهد متكاثرة. تمت من خط الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام].

(٣) - قال عليه السلام في التعليق: رواه علي بن موسى الرضا، وأبو طالب، وابن عساكر عن علي [وأخرجه ابن النجار عن علي عليه السلام. تمت، منقولة من خط الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي عليه السلام].

(٤) - [روى حديث (إن الله جعل ذرية كل نبي في صلبه.. إلخ): الكنجي في الكفاية (ص ٣٤٠) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٧٨) و(ص ٢٧٩) وابن المغازلي (ص ٥٠) رقم (٧٢)

وكذلك من طريق أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: ((إن الله حرّمت من حفظهن حفظ الله له أمر دينه ودنياه، ومن ضيعهن لم يحفظ الله له شيئاً)) قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: ((حرمة الإسلام، وحرمتي، وحرمة رحمي)) (١).

وكذلك رواية علي عليه السلام، قال: بايعت لرسول الله ﷺ وكنت أبايع له على السمع والطاعة في العسر واليسر، وأن تُقوّم ألسنتنا بالعدل، وأن لا تأخذنا في الله لومة لائمة؛ فلما ظهر الإسلام وكثر أهله، قال: ((يا علي، ألحق فيها: على أن تمنعوا رسول الله ﷺ وذريته من بعده ما منعتم منه أنفسكم وذرائكم)) قال علي عليه السلام: (فوضعتها والله على رقاب القوم، وفي بها من وفئ، وهلك بها من هلك) (٢).

وقد أخرجه الإمام المرشد بالله (ع) في أماليه (١/١٥٢).
 (*) قال رحمه الله في التعليق: أخرجه الطبراني، والمرشد بالله، والكنجي، وابن المغازي، وابن عدي عن جابر، والخطيب والكنجي عن ابن عباس، والحاكمي القزويني، وصاحب (كنوز المطالب)، وعلي بن محمد بن سليمان النوفلي في (كتاب الأخبار) عن العباس، وبهاء الدين علي بن أحمد الأكوخ عن جابر، وابن المغازي نحوه عن جابر أيضاً. تمت.
 (١) - [روى حديث (إن الله حرّمت من حفظهن... إلخ): الإمام المرشد بالله عليه السلام في أماليه الخميسية (١٥٢/١) والسمهودي في جواهره (ص ٢٦٤) قال في هامشه: الطبراني في الكبير (٣/١٣٥) انتهى].

(*) قال رضوان الله عليه في التعليق: أخرجه الطبراني في (الكبير) و (الأوسط)، وأبو الشيخ في (الثواب)، وأبو نعيم عن أبي سعيد، وفي رواية: ((لم يحفظ الله له أمر دنياه ولا آخرته)) تمت (تفريج). وأخرجه الحاكم عن أبي سعيد بلفظ: ((ثلاث من حفظهن... إلخ)) وحذف لفظ ((أمر)) تمت منه.

(٢) - [روى حديث (البيعة) وفيه: (أن تمنعوا رسول الله ﷺ وذريته... إلخ): الإمام أبو طالب في أماليه (ص ١٢٦)].

(*) قال رحمه الله في التعليق: ورواه أبو بكر الجوهري، ومحمد بن سليمان الكوفي عن زيد بن علي عن آبائه عن علي، وهو في (مجموع زيد بن علي).

وكذلك من طريق عبدالله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من سره أن يحيا حياتي، ويموت ميتتي، ويدخل الجنة التي وعدني ربي؛ فليتول علي بن أبي طالب وذريته الطاهرين أئمة الهدى، ومصابيح الدجى من بعدي؛ فإنهم لن يخرجوكم من باب الهدى إلى الضلالة))^(١).

وكذلك من طريق زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي، إنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض؛ فانظروا كيف تخلفوني فيهما)).

وكذلك من طريق أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق، ومن قاتلنا في آخر الزمان فكأنما قاتل مع الدجال)).

ورواه الإمام أبو طالب عيسى بإسناده عن علي ع، ورواه أبو الفرج الأصفهاني عن أبي جعفر الصادق. تمت.

(١)- قال ع في التعليق: أخرجه الباوري، وابن شاهين، وابن مندة، والطبري، ومطين عن زياد بن مطرف. وقال برهان الدين الوصابي في (أسنى المطالب): أخرجه الباوري، وابن شاهين، وأبو بكر بن مردويه في (فوائده) أي حديث زياد بن مطرف، وأخرجه الإمام المرشد بالله عن الحسين بن علي عن أبيه رسول الله ﷺ، وأخرج نحوه عن ابن عباس بلفظ: ((فليتول علي بن أبي طالب وأوصيائه فهم الأولياء والأئمة من بعدي)) وفيه: ((وهم عترتي)). وكذا أبو نعيم والكنجي بلفظ: ((فليوال علياً من بعدي، وليوال وليه، وليقتد بالأئمة من بعدي، فإنهم عترتي... إلخ)).

وكذا الطبراني عن ابن عباس بلفظ: ((وليقتد بأهل بيتي من بعدي، فإنهم عترتي... إلخ)). وكذا محمد بن سلمان الكوفي بلفظ: ((والأخير من ذريتي... إلخ))، عن محمد بن علي. ورواه أيضاً عن عمران بن الحصين بلفظ: ((فليحب علياً وذريته، فإنهم لن يخرجوكم... إلخ)). ومما يشهد لهذه الأخبار قوله ﷺ: ((من أحب أن يركب سفينة النجاة)) إلى قوله ((فليأتم علياً وليأتم بالهداة من ولده))، أخرجه الحاكم أبو القاسم الحسكاني عن علي ع. تمت. ورواه الرافي عن ابن عباس كلفظ أبي نعيم قاله السيوطي في (الجامع الكبير). تمت (إعتصام) للقاسم بن محمد ع.

وكذلك من طريق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: ((لا نالت شفاعتي من لم يخلفني في عترتي))... إلى آخر ما ذكر من هذا القبيل مما يقتضي التورع عن أعراضهم، والقيام بما يلزم من تعظيمهم.

فقال في جواب ذلك: «فأقول وبالله التوفيق: لقد طَوَّلَ هذا الرجل في ذكر آل محمد صلّى الله عليه وآله تطويلاً كثيراً، ولم يفهم المعنى، وظن أنا نسلم له محبة أهل البيت بمجرد الدعوى، وأوهم أن محبة آل محمد باقية مع مخالفتهم واعتقادهم، وترك أفعالهم، ونبذ أقوالهم، وأن من كان منهم تجب محبته وإن كان مخالفاً لخاتم النبيين، معتمداً على صدق^(١) الحق اليقين، والله تعالى يقول: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [الحديد]، وقال: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾ [الصافات]».

ثم قال في آخر كلامه: «وسنذكر هاهنا ما تدعو الحاجة إليه؛ فنقول: لو كانت محبة آل النبي صلّى الله عليه وآله إنما وجبت لأجل القرابة فقط لوجبت علينا محبة أبي طالب وأبي لهب وعبدالله بن عبد المطلب وأمثالهم؛ لأن هؤلاء أقرب إلى النبي صلّى الله عليه وآله من غيرهم^(٢)، ولا قائل بهذا؛ فلما بين النبي صلّى الله عليه وآله أنها أولياؤه المتقون، وفضل من أثر متابعتة واعتقاده وبذل نفسه على إعزاز دينه من الموالي على الأشراف، وعلم الفرق بين الأمرين من كان من أهل الإنصاف، ويدلك على هذا قول النبي صلّى الله عليه وآله: ((الجنة تشتاق إلى ثلاثة: علي وعمار وسلمان)) فانظر إلى

(١) كذا في الأصل، ولعله بلا قاف أو بالمهملة والفاء، والله أعلم. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

(٢) - قال عليه السلام في التعليق: كيف يكون الأب والعم أقرب من الولد؟ هل هذا إلا جهل بمعنى العَصَبَةِ. كأن الفقيه اعتبر أن أولاد البنت من ذوي الأرحام، والأعمام عَصَبَةٌ، ولم ينظر إلى ما أتى به الشرع من أن أولاد علي عليه السلام عصبة النبي صلّى الله عليه وآله. تمت.

مساواة عمار وسلمان لعلي عليه السلام واشتياق الجنة إليهما وهما موليان، وفضلاً بهذه المرتبة على كثير من أهل الشرف والنسب، وحتى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((سلمان منا أهل البيت)) وناهيك بذلك فضلاً، وكان يقول لعمار: ((مرحباً بالطيب المطيب)) ولا خلاف أن بلالاً الحبشي أفضل عند الله وعند رسوله من أبي طالب القرشي.

ولما سأل جماعة من كبراء قريش رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يجعل لهم يوماً يأتونه فيه ولا يأتيه فيه الفقراء من أهل الصفة، وللفقراء يوماً لا يأتيه فيه كبراء قريش لتأذيم برائحتهم؛ فهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمساعدتهم إلى ذلك فأنزل الله عز وجل: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطَاً﴾ [الكهف]، ولما جاء عبدالله بن أم مكتوم الأعمى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليسلم، وعنده رجل من كبراء قريش يعرض عليه الإسلام، وقد طمع في إسلامه فتشاغل عن ابن أم مكتوم يحدث ذلك الرجل الكبير القدر؛ فعاتبه الله عز وجل عتاباً شديداً، وأنزل عليه: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى أَن جَاءَهُ الْأَعْمَى وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى﴾... [الآيات] ﴿عبس﴾، فعلمنا بهذا أنها قرابة وقربة؛ فمن جمع القرابة والقربة؛ فقد حاز فضلاً عظيماً، وشرفاً عميماً، ووجبت محبته على الكافة، وموالاته ومتابعته، وكان في محبته ما ذكرت من الفضل بل لا يحصى ما له من الفضل عند الله تعالى، بل قد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((المرء مع من أحب)) ومن خالف النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اعتقاده الذي كان عليه، وبذل دينه الذي دعاه إليه، وجعل لله شريكاً من خلقه، وشبه أفعال الله بأفعال خلقه، ولم يعترف للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما شهد به بصدقه، ونسب الله إلى العجز عن القدرة على أفعال عبيده، وأنه متفرد بالمشيئة دونه، وأنه يجبر الله تعالى على أفعاله فيفعل ما يشاء وإن أراد

الله خلافه، وأوجب على الله عز وجل ما لم يجب عليه؛ فأدخل نفسه الجنة بالحسن من أعماله، وأدخل نفسه النار بقبيح أفعاله، وكذب بمغفرة الله وعفوه إذ أوجب عليه قبول توبة من أتى الكبائر، وحظر عليه عذابه، ومنع الله تعالى من عذاب من أتى صغيرة أو صغائر مع اجتناب الكبيرة، وبذلك حكم عليه وكذب بقضاء الله وقدره الذي أخبر الله عز وجل بنكال مكذبه بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ۖ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ۚ﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٨﴾ [القمر]، وصح ذكر ذلك في سنة النبي ﷺ المطهر، وكم في القرآن من ذلك لمن تدبر، وكم ورد في السنة لمن أبصر، وأذى مع ذلك رسول الله ﷺ في صحابته وظلمهم وجهلهم، ثم أراد نصرة قرابته فعجزهم وضعفهم؛ فمن هذا حاله فقد بدل دين الله، وعاند نبي الله، وجرد في وجهه سيف الباطل، وهو مع ذلك عما يراده غافل، يدعو إلى هذا الدين، ويزعم أنه على حق ويقين، ولا محالة أن هذا مذهب هذا الرجل ومذهب فرقته، بل مذهب إمامه الذي حكم بعصمته، وعلى ذلك يناظرون، وعنه يجادلون، وكتبهم بذلك وفي الرد على من خالفهم فيه مشحونة، وأنفسهم عاكفة على ذلك وبه مفتونة، ولو أردت استقصاء الاستدلال على ما يخالف مذهبهم ويبطل معتقدهم من الكتاب والسنة لطال، وأدى إلى الإملال، ولا بد من الكلام على ذلك بحسب ما تحتمله هذه الرسالة في أثناء الحال.

[جواب الإمام (ع) على اعتراض الفقيه]

فالقول في ذلك: أن الفقيه -أبقاه الله!!- رشح إناه بما فيه، وركب ما يصعب تلافيه، وخطب شوكة وورقه، وجعل صفاقة وجهه درقة، وحاول أن يجعل بين حفظ الذرية ورفضها طريقاً، فلم يجد إلى ذلك سبيلاً، فبنى جهلاً على جهل واتخذ السب والأذى دليلاً.

ما الطريقة الجامعة أيها الفقيه بين أئمة الهدى وأبي هب!! هب أنك لم تستح

من العباد ولم ترهبهم، فهلا استحييت من رب العباد ورهبتة، ألم تعلم أنه لولا فضل الذرية لما فرق الشرع الشريف بينهم وبين سائر البرية؟ فحل لهم ما لم يحل لغيرهم من الخمس، وحرّم عليهم ما لم يحرم على سواهم من الزكاة والأعشار، وعلم كل عاقل فضلاً عن صاحب دين وشرع فضلهم على سائر العباد حتى اشترك في ذلك المسلمون والكفار، هذا يحيى بن عبدالله عليه السلام هرب إلى بلاد الترك فعظمه ملك الترك التعظيم الذي لا مزيد عليه على أنه على النصرانية؛ لأجل قرابته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم انتقل من بلاد الترك إلى بلاد الديلم وملكهم جستان؛ فبلغ به الغاية القصوى من التعظيم وهو على دين المجوسية حتى إن الفضل بن يحيى عرض على جستان الأموال العظيمة فأبى أن يقبلها كما ذكرنا في قصة يحيى، وقال: لو أعطيت ملك الدنيا لما خليت؛ لأنهم بذلوا له ألف ألف خارجاً عن الثياب والطيب والتحف؛ فلما أعجزه أمره احتالوا من طريق امرأته بما يأتي ذكره^(١)، كل ذلك لحق قرابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى كادوه من قبل امرأته ومن قبل علماء السوء الذين سلكوا منهاجه.

ونحن نذكر قصة يحيى معهم لأن فيها عبرة لإيثار الناس الدنيا على ما فرض الله عليهم من ولاية العترة، وقد تقرر في العقول، وأيد ذلك الشرع المنقول، أن لبهيمة الرئيس مزية على بهيمة غيره، وأن من أساء إليها قيل: أخطأت في بهيمة فلان؛ فما ظنك بولده، فليت أنك أيها الفقيه نزلت فيهم منزلة الكفار والمجوس والنصارى، وإذا كان جرمهم خلافتهم لك ولشيوك: فتلك شكاة ظاهر عنك عارها

وهم على ذلك؛ فهل إرث أبيهم عليه السلام إليهم أم إليك؟ فلو قبلت أصبت، وخطأت نفسك بخلافهم، وتبت إلى الله من شقاقهم، لكان أولى بمن يعتزي إلى

(١) تقدم في الجزء الأول، لكن الإمام ابتدأ بهذا قبله. تمت من الإمام الحجة / مجد الدين بن المؤيدي عليه السلام.

الدين، وهم أخذوا العلم نقلاً عن أب فآب إلى خاتم المرسلين - صلوات الله عليه وآله وسلامه - وهم من لحمه ودمه، وهم بالإجماع منك ومن الأمة ذوو رحمهم. وأما جمعك بين أبي طالب وأبي لهب فقد ارتبكت في ذلك على أجب مهزول المطا^(١)، واتبعت الشيطان في الخطأ والخطأ، انعقد إجماع أهل البيت على إيمانه، وقد ثبت قبول الرواية لإثبات الحكم برواية عدل من آحاد الناس؛ فكيف بمجموعهم، فلو جهلت ذلك فلا عذر في الجهل، وهلا كافأته على إحسانه، الذي لا سبيل إلى جحدانه من نصر الرسول ﷺ ورميه من وراء حوزته، ونضاله عنه الأسود والأحمر، والله تعالى يقول: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ...﴾ الآية.. إلى قوله: ﴿أَنْ تَبْرُوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة]، فأباح البر وسماه إقساطاً وهو العدل، والعدل هو الحق بالإجماع، فلا أصبت ما أصابه العترة، ولا ذهبت مذهب العامة؛ فأين يذهب بك؟!!

وأما مساواته بين علي وبين عمار وسلمان لا اشتياق الجنة إليهم؛ فدليل على قرب قعره، وخرج صدره؛ إذ المأموم لا يساوي الإمام، ولا يجهل ذلك إلا من شابه الأنعام من الطعام، وإنما ذلك دليل على فضلهم عند أهل العرف، ولقد علم الكل أن عماراً وسلمان ومقداداً لم يعدلوا بعلي عليه السلام أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ.

وأما ما كرره من ذكر أذى رسول الله ﷺ في صحابته؛ فكلام من لا يعرف حكم الصحابة، ولا يرعى حكم القرابة؛ لأن رسول الله ﷺ يؤذي من خالف أمره - لأنه من أمر الله سبحانه - من صحابته؛ لأنه لا تأخذه في الله لومة لائم، وحق الصحابة عليهم أنهم لا يخالفون المصحوب؛ فمتى خالفوه فقد

(١) المطا: الظاهر. تمت ق.

ضيعوا حكم الصحابة والمصحوب، وقد نصب لهم علماً، وجعل لهم إلى الجنة سلماً؛ فلما عدلوا عنه إلى غيره خطأناهم فيه من دون إظهار قبيح ولا سب ولا أذية، كما قال الكميت بن زيد رحمته الله بين يدي جعفر بن محمد عليه السلام في قصيدته العينية فأقره وتقرير جعفر عليه حجة عند من يعتقد ولايته:

ويوم الدوح دوح غدير خمٍّ أبان له الولاية لو أطيعا
ولكن الرجال تبايعوها فلم أر مثلاً غرضاً مبيعاً
ولم أبلغ لهم لعناً ولكن أساء بذلك أولهم صنيعة

وأما أن سلمان منا أهل البيت؛ فذلك مما لا شك فيه، ولولا أنه منا لما أنكر على القوم تقدمهم على علي بن أبي طالب عليه السلام.

وأما اقتصاصه لحال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والدعاء للفقراء والأغنياء، فقد وسع خلقه صلى الله عليه وآله وسلم الدعاء للفقراء والأغنياء، ولا يجوز سوى ذلك عند من يعرف منازل الأنبياء، وأمر الله تعالى له بالصبر مع الذين يدعون ربهم، ونهيه أن تعدوهم عينه، وأن لا يريد زينة الحياة الدنيا، وأن لا يطيع من أغفل قلبه عن ذكره ممن اتبع هواه - إنما هو تعريف لأمره بأحكام طاعته تعالى، وأنها تقدم على كل حال، ومع كل أحد؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان لا يميل إلى زينة الدنيا، ولا يطيع أعداء الله، وكيف يطيع العدو عدوه هذا مع أنه صلى الله عليه وآله وسلم معصوم؛ فتفهم ذلك إن كنت تفهمه، أو استعلمه ممن يعلمه.

وكذلك الحديث في ابن أم مكتوم إنما خشي صلى الله عليه وآله وسلم عند انحرافه عنهم إليه أن يحملهم كبر الجاهلية على البعد عن الدين، وقد كان صلى الله عليه وآله وسلم طمع فيهم، وكانوا من كبار قريش: عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأبو جهل بن هشام، والعباس بن عبد المطلب، وأبي بن خلف، وأممية بن خلف، وابن أم مكتوم أتى لطلب العلم، وقد كان مسلماً قبل ذلك؛ فكيف يقول الفقيه بخلاف المأثور لولا

قلة التحصيل، وعلم أن ابن أم مكتوم عليه السلام لم يرههم فلو رآهم لما ألح عليه في السؤال فعاتبه الله في ذلك، وأراد بذلك تعريف حق حرمة الراغب في الحق الطالب للدين، وإن كان حقيراً عند أهل الدنيا، وضامراً القلوب غيوب لا يعلمها إلا الله عز وجل؛ فأعلمها نبيه صلى الله عليه وآله وسلم بصحة طوية العبد الصالح ابن أم مكتوم، وخبث طوية الضلال الذين كان قد رجا رجوعهم إلى الدين.

[فضل أهل البيت بالقربة والقربة]

وأما ما ذكره من القربة والقربة فذلك في آل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وما أنكر ذلك فيهم إلا الفقيه، ومن كان على مثل رأيه؛ فأما صالح الأمة فيرون حبهم عبادة، والشهادة بين أيديهم سعادة، ظهر ذلك في مقامات شرحها يطول، فرعوا حرمة جدتهم فيهم، وخاضوا لجح الموت بين أيديهم؛ فجزاهم الله عنا وعن الإسلام خيراً، فقد وجبت عليه محبتنا وموالاتنا، لجمعنا بين القربة والقربة.

أما القربة فهي إجماع منه ومنا ومن الأمة، وأما القربة فهي فعل الواجبات وترك المقبحات، وما يعلم بيننا وبيننا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ركب منكراً، ولا شرب مسكراً، ولا من لا يقتدي به الصالحون من أهل عصره، وأي مزية بعد هذا؟ إلا أن تكون القربة عند الفقيه ما وافق مذهبه دون ما خالفه؛ فلا أحد من أهل القربة عنده إلى علي عليه السلام فيما بيننا وبينه؛ لأن علياً عليه السلام كان يرى أنه أولى بالأمر من أبي بكر وعمر، ثم بعد ذلك كان يلعن معاوية، وقد اعترف الفقيه بذلك في رسالته، وجعله عذراً لمعاوية في لعنه لعلي عليه السلام، والفقيه لا يرى برأي علي عليه السلام في الإمامة، ولا يستجيز لعن معاوية، وكذا الحسن والحسين عليهما السلام كانا يدينان بعداوة معاوية وأهل بيته، ويعيبان أفعالهم، وخطبة الحسن عليه السلام مشهورة في تقبيح حال القوم^(١)؛ لأنه لما جرى الصلح عاب ذلك عليه أصحابه، وقال

(١) - الكلام في خطبة الحسن عليه السلام - التي فيها تقبيح حال القوم وصدرها مذكور في الأصل، قال رضي الله عنه في الحاشية: وقد روى نحوها الذهبي، وذكرها في (مجتبى ابن دريد) أولها:

بعضهم: يا مذل المؤمنين، ويا مسود وجوه المؤمنين؛ فلما كثر ذلك دخل عليه السلام المسجد فرقى المنبر؛ فحمد^(١) الله وأثنى عليه، وأثنى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال:

[خطبة الإمام الحسن (ع)]

(أيها الناس والله ما بين جابلق^(٢) ابن بنت نبي غيري وغير أخي؛ فليكن استماعكم لقولي على قدر معرفتكم بحقي.

أيها الناس، إنا كنا نقاتل وفينا الصبر والحمية، وقد شئب الصبر بالجزع، وشئبت الحمية بالعداوة، وإنكم قد أصبحتم بين باكيين: بالك يبيكي لقتلى صفين خاذل، وبالك يبيكي لقتلى النهروان ثائر، وإنكم قد دعيتم إلى أمر ليس فيه رضا ولا نصفه؛ فإن كنتم تريدون الله واليوم الآخر حاكمناهم إلى طبة السيوف وأطراف الرماح، وإن كنتم تريدون الدنيا أخذنا لكم العافية) فتنادى الناس: (البقية البقية) فقد رأيت قوله عليه السلام: ليس فيه رضا ولا نصفه، وهذه صفة الجور.

(والله ما ثنانا عن أهل الشام شك ولا ندم.. إلى قوله فلما أفردوه أمضى الصلح... إلخ) والظاهر أنها قبل انعقاد الصلح عند تخوفه من خذلان أصحابه، فأراد أن يختبرهم وينظر ما عندهم، فلما رأى فيهم الفشل وتنادوا: البقية البقية جنح إلى الصلح، ولم يقل له أصحابه: (يا مذل المؤمنين)، إلا بعد تمام الصلح.

نعم، وله خطبة أخرى بعده لعلها تأتي، والله أعلم.

وقد مر صدر خطبة له أخرى من رواية الصفار وهي في وصف علي عليه السلام بأنه خاتم الوصيين... إلخ، وفيها: (لقد فارقكم رجل ما سبقه الأولون)، خطبها بعد وفاة علي عليه السلام.

(١) وقد روى نحوها الذهبي، وذكرها في مجتبى ابن دريد أولها: والله ما ثنانا عن أهل الشام بشك ولا ندم.. إلى قوله: فلما أفردوه أمضى الصلح. تمت من التخريج إملاء الإمام الحجة / محمد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي عليه السلام.

(٢) جابلص: بفتح الباء واللام أو سكونها بلد بالمغرب ليس وراء إنسي، وجابلق بلد بالمشرق. انتهى من القاموس.

[خطبة الحسين (ع)]

وكذلك خطبة الحسين عليه السلام لما دنا منه القوم حمد الله وأثنى عليه، وصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ثم قال: (أيها الناس إن الدنيا قد تنكرت وأدبر معروفها، فلم يبق منها إلا صباية كصباية الإناء، وخسيس عيش كالمرعى، ألا ترون الحق لا يعمل به، والباطل لا ينهى عنه ليرغب المرء في لقاء ربه، فإني لا أرى الموت إلا سعادة، ولا الحياة مع الظالمين إلا شقاوة، من كان فينا باذل مهجته فليرتحل فإني راحل بهذه الأسرة على قلة العتاد وخذلة الأصحاب:

فإن تَهْزِمَ فهزامون قدماً وإن تُهْزَمَ فغير مُهْزَمِينَا)

ولا يعترض الفقيه هذا البيت بقوله: فإن نغلب فغلابون قدماً؛ فنحن نعرف ذلك، ولكن هكذا سمعناه؛ فقد رأيت أنه ساءهم الظالمين؛ فرأى الموت سعادة دون مسألتهم، وإنكار منكرهم، وقد علم أهل العلم ضرورة أن أتباع آل علي الشيعة الصابرة، كما أن أتباع معاوية اللعين السنية الخاسرة؛ لاستمرارها على سب علي عليه السلام أو تصويب من سبه والترضية؛ لأن سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهي ما كان عليها علي عليه السلام وأتباعه.

[تظاهر جواسيس الدولتين بالزهد والتقشف للتقرب من أئمة أهل البيت]

وقد علمت أن عيون أهل البيت عليهم السلام على سلاطين الظلم من بني أمية وبني العباس الشيعة، وأن جواسيس الظلم من الفريقين على آبائنا عليهم السلام من أمره بالتقزز والتقشف والعبادة وإظهار التشيع، كما أنه لم يخرج أسرار بني العباس إلا المغنون وأصحاب الملاهي والندماء برواية الطبري وغيره من أهل التواريخ.

وأما كتب أهل البيت عليهم السلام وأتباعهم رضي الله عنهم فهي محل ذلك، يشهد لذلك ما روينا بالإسناد المسند يبلغ به إلى السيد الإمام أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني عليه السلام قال: حدثنا أبو العباس الحسن بن عليه السلام إملاء، قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن روح، قال: سمعت محمد بن يحيى الصولي يقول: سمعت

محمد بن القاسم أبا العيناء يقول - وقد تذاكرنا ذهاب بصره -، قال: كان أبو جعفر -يعني الدوانيقي- دعا جدي، وكان في نهاية الثقة به والعقل عنده، فقال: قد ندبتك لأمر عظيم عندي موقعه، وأنت عندي كما قال أبو ذؤيب: ألكني إليها وخير الرسول أعلمهم بنواحي الخبر

ثم عرفه ما يريد منه وأطلق له مالاً خطيراً، وقال: كل شيء تريده من المال بعد هذا فخذ، وصر إلى المدينة فافتح بها دكان عطار وأظهر أنك من خراسان شيعاً لعبدالله بن الحسن بن الحسن، وأنفق على أسبابه وأهد لهم ما يقربك منهم، وكاتبني مع ثقاتك بأنفاسهم، وتعرف لي خبر ابنه محمد وإبراهيم.

فمضى جدي ففعل ذلك كله؛ فلما أخذ أبو جعفر عبدالله بن الحسن وإخوته جعل يوبخ عبدالله على كل شيء من فعله وقوله، ويأتيه بما ظن عبدالله أنه ليس أحد يعلمه؛ فقال عبدالله لبعض ثقاته: من أين أُتينا؟ قال: من جهة العطار، فقال: اللهم أبله في نفسه وولده بما يكون نكالاً له وردعاً لغيره، وبلاءً يشتهر به، قال: فعمي جدي، وعمي بعده أبي وولده، وأنا على الحال التي ترون، وكذلك ولدي من دعاء عبدالله بن الحسن إلى يوم القيامة.

فهذا الجاسوس على أهل البيت يظهر التدين والتشيع.

[اختصاص بني العباس بأهل الملاهي]

والراوي عن بني العباس أهل الملاهي والمعازف والشرب والندماء، ولو أردنا الحكاية عن كل واحد منهم لطال الشرح، ولكن يكفي من ذلك ما نرويه من ميلهم إلى المغنين وأهل الملاهي، واختصاصهم بأرباب الشرب والمعاصي:

روى ابن جرير في تاريخه: أن محمد بن سليمان لما توفي بالبصرة وجه الرشيد من اصطفى ما كان خلفه من صامت وكسوة وفرش ورقيق ودواب وخيل وإبل وطيب وجوهر وآلة فأخذوا جميع ذلك وما تركوا إلا الخرنبي الذي لا يصلح للخلفاء فأتوا من العين بستين ألف ألف؛ فحملوها مع ما حملوا فلما صارت في

السفن أخبر الرشيد بمكان السفن التي حملت ذلك؛ فأمر أن يدخل جميع ذلك إلى خزائنه إلا العين فإنه أمر بصكاك كتبت بذلك للندماء، وكتبت للمغنين حكيمات صغار وما يذر في الديوان شيئاً ثم دُفع إلى كل رجل صك بما رأى أن يهب له فأرسلوا وكلاءهم إلى السفن فأخذوا المال على ما أمرهم به في الصكاك أجمع، ولم يدخل بيت ماله منه درهم ولا دينار.

وروى الواقدي: أن هارون لما أراد امتحان إبراهيم بن عثمان بمحنة يزيل عنه الشك في سعاية ابنه وخادمه بأنه منطو على الطلب بالبرامكة؛ فقال للفضل بن الربيع: إذا رفع الطعام فادع بالشراب، وقل له: أجب أمير المؤمنين أن ينادمك إذا كنت منه بالمحل الذي أنت به؛ فإذا سكر فانصرف وخلني وإياه ففعل ذلك الفضل بن الربيع، وقعد إبراهيم للشرب، ثم وثب حين وثب الفضل للقيام؛ فقال له الرشيد: مكانك يا إبراهيم، ففعل؛ فلما طابت نفسه أوماً الرشيد إلى الغلمان ففتحوا عنه، ثم قال: يا إبراهيم كيف أنت وموضع السر منك؟ قال: يا سيدي أنا أحد عبيدك وأطوع خدمك، قال: إن في نفسي أمراً من الأمور أريد أن أودعكه وقد ضاق صدري به، وقد أسهرت له ليلي، قال: يا سيدي إذا لا يرجع عليك أبداً وأخفيه عن جنبي وعن نفسي أن تعلمه.

قال: ويحك، إني قد ندمت على قتل جعفر بن يحيى ندامة لا أحسن أصفها فوددت لو أني كنت خرجت من ملكي وأنه كان بقي لي فما وجدت طعم النوم منذ فارقت ولا لذة العيش مذ قتلته؛ فلما سمعها إبراهيم، أسبل دموعه وأذراً عبراته وقال: رحم الله أبا الفضل وتجاوز عنه، والله يا سيدي لقد أخطأت في قتله، وأسأت العشرة في أمره، فقال الرشيد: قم عليك لعنة الله يا ابن اللخناء، ثم سرد الحكاية.

فمَنِ المحبوب عند الفقيه إن أخرج أهل هذا البيت الشريف -لمخالفتهم له- من القرية؟! من القرية؟!

[العباسيون يدينون بما يلزم فقيهه الخارقة كونه مخرجاً لهم من القرابة]

وكذلك أول بني العباس أيضاً لا يرون إلا بالعدل والتوحيد وتقديم أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة داود بن علي بين يدي السفاح، وقال في آخرها: (والله ما وقف هذا الموقف بعد رسول الله من يستحقه إلا علي بن أبي طالب، وهذا القائم خلفي).

ثم قد علمنا مدح السفاح لأهل الكوفة وأنهم شيعتهم، والحافظون لولايتهم وحریتهم دون سائر الناس، ومذهب أهل الكوفة معلوم ضرورة من ذلك اليوم إلى اليوم، لا يرون بجبر ولا تشبيه، ولا يقدّمون على علي عليه السلام بعد الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم أحداً؛ فإن أنصفت لم تجد لهذه المحبة من أهل بيت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أحداً لا عباسياً ولا طالبياً، ولا من يجب اتباعه من الذرية وهم أهل البيت الذين تجب طاعتهم، وتحرم مخالفتهم.

وقد ثبت في الصحاح مكرراً أن أهل البيت هم أهل الكساء عليهم السلام الذين يجب اتباعهم.

وأما ملوك بني العباس فهم من أهل البيت بالقرابة لا غير في أمالي أبي طالب؛ لأن المعلوم من بني العباس أنهم كانوا يأمرّون بامتحان الأسارى في القرآن فمن قال إنه محدث فدي، ومن قال إنه قديم ترك في رق الكفار، وحال أحمد بن حنبل مشهور، وقتل من قتله الواثق معروف، وما بقي لمحبة الفقيه إلا معاوية وأهل بيته.

عيناك قد دلتا عيني منك على أشياء لولاها ما كنت أدريها
العين تعرف في عيني محدثها من كان من حزبها أو من أعاديها

فكيف وقد صرح الفقيه ولم يتلّعثم، قال: «ومن خالف النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم واعتقاده وبدل دينه أبغضه وسبه»، ويحك!! وكيف يبدل دينه من اتصل بالرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم إسناده، وسما به إلى الرفيق الأعلى أباه وأجداده.

والجاعل الله شريكاً في خلقه من جعل الفعل لفاعلين الرب والمربوب والخالق والمخلوق لا يعقل الشرك لغةً ولا عرفاً إلا ما هذا حاله، وقوله: ويشبه أفعال الله بأفعال خلقه اعترافاً بأن للخلق أفعالاً غير أفعال الله تعالى **فقد أقر** بها أنكر، وأقبل بعد أن أدبر.

وأما تصديق الرسول ﷺ فيما شهد به؛ **فذلك** دين الله لمن قبله، وقد شهد لعلي عليه السلام بولاية المسلمين على حد ما ثبت له من ولايتهم؛ فمن أنكر ذلك فحكم الله فيه يطلب، وأثبت له الخلافة بحديث المنزلة.

وأما قوله: ونسب الله تعالى إلى العجز عن القدرة على أفعال عبده. **فكيف** تصح القدرة في إيجاد الموجود، وهي لا تكون أفعال عبده إلا بإيجادهم لها؛ فكيف تعلق القدرة بها بعد وجودها، وإيجاد الموجود محال. وإن كانت فعله تعالى فكيف يقال: أفعال عبده إلا أنه لا يعي أمر نفسه؛ فهو كمن يقول نسبت الله إلى العجز عن إيجاد المستحيل، أيستقيم هذا يا فقيه الخارقة على مقتضى الدليل؟

وأما قوله: وأنه تفرد بالمشيئة دونه؛ **فأما** مشيئة المخازي والقبايح والمعاصي والفضائح؛ فلا شك في تفرد العاصي بها، وربما يشركه فيها الشيطان اللعين بأن يريد مراد قرينه، لمشاركته له في دينه.

فأما الطاعات فما أردنا إلا ما أَراده الله تعالى، وأما الفضائح والقبايح فالله تعالى يكرهها ولا يريدّها.

قوله: وإنه يجبر على أفعاله؛ **قول** من لا يعرف معاني اللغة العربية، ولا اصطلاح أهل الألسنة الأدبية، إنما يقال: أجبر فلاناً إذا أكرهه على الفعل، فكيف يتصور أن المخلوق يجبر الخالق على أفعاله لقد أغرب في مقالته.

وأما أن العبد فعل ما أَراد الله خلافه **فذلك** ديننا ودين آبائنا عليه السلام والصالحين من أشياعنا، ولولا أنه فعل ما لم يرد الله تعالى لما كان عاصياً، ولكان

مطيعاً؛ لأن المطيع هو الذي يفعل ما أَراده المطاع، والعاصي نقيض ذلك. وعندنا أن الله تعالى لم يرد الربا ولا السرقة، ولا القبايح كلها، ولا شيئاً منها، وأنه لو أراد منع العصاة منها لقدر على ذلك، بل لو سلبهم القدرة والآلة لما صح منهم الفعل، ولكنه خلق فسوى وقدر فهدى، وعرفهم الخير والشر، والحسن والقيح، وأمرهم ببعض الأفعال، ونهاهم عن بعضها، وتوعدهم على بعضها، ووعدهم على بعضها، ثم مكنهم على الفعلين جميعاً؛ فاختاروا القبيح لسوء اختيارهم، وقبح إثارهم؛ فاستحقوا العقاب، ولو جبرهم على الفعلين جميعاً لكان فعله دونهم، ولما كان للتكليف حكم كما في أفعاله تعالى من ألوانهم وصورهم؛ فهي لا يتعلق بها حمد ولا ذم، ولا ثواب ولا عقاب؛ لما كانت فعله تعالى، وهو عدل حكيم لا يعيب ما يفعل ولا يفعل ما يعيب، ولا يذم على ترك ما لم يمكن منه، ولا يحمّد على حصول ما جبر عليه أو فعله، ومن تدبر ذلك عرف الحق عياناً.

وأما قوله: وأوجب على الله تعالى ما لم يجب عليه؛ فهو تعالى الموجب على نفسه، قال تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف]، ولو عاقبهم على فعله لظلمهم لا محالة، وقال: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت]، وقال تعالى: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف]، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾ [آل عمران ٣٠٠]، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة ٨]، وقال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾ [الأنبياء ٤٧]، وقال: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [القارعة ٧]، فهو في عيشة راضية؛ فهل توزن أيها الفقيه أفعاله تعالى وأفعالهم؟! وقد اختلف أهل العلم في الموزون وما هو فقيل: الصحف، وروينا في ذلك مسنداً، وقيل: نور وظلمة جعلها الله أمانة فعل العبد؛ فهل الجزاء على أعماله أو على أعمالهم؛ نعود بالله من جهالة تؤدي إلى ضلالة.

[الذي يستحق دخول الجنة]

قوله: «وأدخل نفسه الجنة، وأدخل نفسه النار..» إلى آخر كلامه - **عمى** لا يقاس، وجهل بحكم الإلزام، إن كان ما يعيب على خصمه فعله، وهو يريد بتقريعه وتأنيبه رجوعه عنه، فهو خروج من مذهبه، وعليه أن يوضح لخصمه البرهان.

وإن كان ما ينهاه عنه ويؤنبه فعل الله تعالى؛ فكيف ينهاه ويلزمه على فعل غيره؟ هذا دين إبراهيم الذي وفي، ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣١﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٣٢﴾ ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءُ الْأَوْفَىٰ ﴿٣٣﴾ [القمر]، فما ترانا زدنا على هذا أو نقصنا؟

ومذهبنا أن من أطاع الله أدخله الجنة بطاعته، ومن عصاه أدخله النار بمعصيته؛ جزاء للمطيع على إطاعته، وعقاباً للعاصي على معصيته، كما قال تعالى: ﴿جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البينة: ٨]، وكما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٣٣].

وعندنا أن من اجتنب كبائر ما نهى عنه كفر عنه سيئاته، وذلك قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١]، فإن عاب عاب فعل خالقه، وأخبر تعالى وهو لا يخبر إلا بالحق أنه يكفر الصغائر لمن اجتنب الكبائر؛ فأى عار على من احتج بقول خالقه.

[إبطال كون المعاصي بقضاء وقدر]

وأما قوله: «وقد كذب بقضاء الله وقدره» **فلا يجوز** التكذيب بقضاء الله وقدره، إلا أنه تعالى أخبر أنه يقضي بالحق والمعاصي باطل، وكذلك لا يُقدَّر إلا ما يطابق الحكمة؛ لأن المعاصي والمخازي قبيحة والقيح لا يكون تقدير الحكيم، ولأن الأمة قد أجمعت على وجوب الرضا بقضاء الله وقدره، وأجمعت

على وجوب كراهة المعاصي والمخازي، فلو كانت بقضاء الله وقدره لوجب الرضا بها والرضا بقضاء الله تعالى واجب، وقد علمنا أن من وجد الفساق مع حرمة وجب عليه إنكار ذلك وسخطه، ولو رضي بذلك وجبت لعنته، وقد أحل النبي ﷺ قتله، فقال: ((اقتلوا الديوث أينما وجدتموه)) رويناه مسنداً، ولم ينكر ذلك أحد من أهل العلم، وكيف يقتل من رضي بقضاء الله تعالى؟!!

وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر]- فهو حق لا مرية فيه، وكل شيء خلقه لا بد أن يكون بقدر ومطابقة الحكمة؛ لأنه فعل الحكيم تعالى، ولو كانت المخازي فعله تعالى الله عن ذلك لكانت حسنة؛ لأنه لا يفعل إلا الحسن كما قال تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون]، فلولا أن العباد يخلقون الإفك والقبايح لما كان لقوله تعالى: ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ معنى إلا أن العبد يخلق القبيح والحسن والله تعالى لا يخلق إلا الحسن من كل وجه فهو أحسن الخالقين.

وأما قوله: «وصح ذلك في سنة النبي ﷺ المطهر» فقد تكلمنا في ذلك. قوله: «وكم في القرآن» لا يتج بمجرده برهاناً ما لم يذكره؛ لأن خصمه يقول: وكم في القرآن؛ فاستويا.

وأما قوله: «وأذى النبي في صحابته ..» إلى آخر كلامه؛ فقد تقدم جوابه بأن فعل العبد فعل الله فهو الذي ظلم الصحابة، وإثمه وفعله حق، ونزید في ذلك: أنا ما ظلمنا إلا من ظلم، ولا أئمننا إلا من أثم، وتكریر تعظیم الصحابة لا یوجب عصمتهم من ذلك، وقد ذکر أن معاوية من الصحابة وأجمع معنا أنه قد ظلم في أيام علي ؑ ذكر ذلك في الخارقة، وكذلك طلحة والزبير من أفاضل الصحابة، وقد ظلمنا علياً ؑ بالخروج عليه، إن كان عنده الخروج على إمام الحق ظلماً.

وأما قوله: «عجز قرابته وضعفهم» فهم آباؤنا سلام الله عليهم، وهم الليوث الخوادر، والغیوث المواطر، والنجوم الزواهر، ولولا عجزهم عن

حقهم لأخذوه، ولا عار عليهم في ذلك، وقد عجز علي عليه السلام عن أخذ حقه كما عجز هارون عليه السلام من تقويم قومه وهو نبي الله وخليفة كليمه، وقد بقي معه بنو يهوذا أكثر ممن بقي مع علي عليه السلام أضعافاً مضاعفة؛ لأنهم ألوف مؤلفة أقل ما قيل فيهم اثنا عشر ألف مقاتل؛ فأبي كلام تكلمت به علي نبي الله تعالى - فقل في أهل بيته وأصحابه - فقل في وصي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم وخليفته مثله، وهذا قولنا وبرهانه، فأبي تبديل يراه من عقل؟ وأنا ولد نبي الله وتابعه والمجرد لسيف الحق علي حزب الباطل، ودعوانا أنا علي الحق المبين، وقد نصبنا علي ذلك الأدلة والبراهين، وقوله لا محالة أن هذا مذهب هذا الرجل ومذهب إمامه، وقد أوضحنا مذهبنا وصححناه بالبراهين.

وأما العصمة فلسنا ندعيها ولا ادعاها لنا أتباعنا إلا أنا نقول: إن الله تعالى قد فضلنا علي كثير من عباده المؤمنين بولادة خاتم النبيين وسيد المرسلين، وإمام المتقين وأمير المؤمنين؛ فإننا قفونا آثارهم، وعزفنا نفوسنا عن مناهي رب العالمين، وإن جهلت ذلك - لكراحتك لنا - فلن يجهل من بحضرتنا من المسلمين؛ فقد عرفونا كباراً وكهولاً، وشباباً وصغاراً، وعلموا حال آبائنا بنقل الناقلين أنهم لم يألّفوا المعاصي والملاهي، ولا دروا بالعيان ما هي،

وأنا ابن معتلج البطاح تضميني كالدر في أصداف بحر زاخر
ينشق عني ركنها وحطيمها كالجفن يفتح عن سواد الناظر
كجبالها شرفي ومثل سهولها خلقي ومثل المرفهات خواطري

وكتبنا بأقوالنا مشحونة، ومذاهبنا ظاهرة غير مدفونة، ندعوا بها الأولياء، ونحتج بها علي الأعداء.

وأما قوله: «لو أراد الاستدلال علي ما يخالف مذهبهم ويبطل معتقدهم من الكتاب والسنة..» إلى آخر الفصل - فليت أنه أراد ذلك وترك السباب، وما

يؤدي إلى ترك الآداب، ونقص أحساب ذوي الأحساب، فكان ذلك أولى بالقبول، وأليق بأهل الأصول الشريفة والعقول؛ فصار كما قيل في المثل السائر: تجنب روضة وأحال^(١) يعدو، وهلا جعلت عدوك في سنن الصواب لتسلم من العتب والعتاب، أربع على ضلعك، يا ربيع ليس سكاب مهرة للمبيع، صغرت ما عظم الحكيم، وطلبت الربح بنصرة الباطل فخسرت،

ترادي بكدان الدنا كهف طيئ فابصر أبا رغللات صخرة من تردي
فقل مثلها، يا قين، إن كنت صادقاً وإلا فمن أنى تُبِيرُ ولا تُسدي^(٢)

ما أكثر الدعاوي وأقل البراهين!! ومن البغاث يبطش الشواهين، أتجعل حزب معاوية بمنزلة العترة الزاكية!!

[أدلة الفقيه في مسألة القضاء والقدر]

وأما قوله: «وسأذكر له أحاديث في القضاء والقدر مسندة مما ذكره الإمامان مسلم والبخاري^(٣)»، فقد أجمع علماء السلف والخلف من أهل السنة والجماعة

(١) أحال بمعنى رجع، ومنه حديث خير: فأحالوا يعدون، أي رجعوا إلى الحصن هارين، أفاده في النهاية.

(٢) البيتين من قصيدة طويلة للطرماح، انظر ديوانه. والبيت الأول وما قبله وما بعده هكذا:

وجربت يوم الأزدي والدين قد دجا عليك فلم تمنعهم خطّة الصّهد
ترادي بكدان الدنا كهف طيئ فابصر أبا رغللات صخرة من تردي
ونحن أجارت بالأقيصدي هائمنا طهيّة يوم الفارعين بلا عمد
ثم ساق الأبيات حتى قال:

لنا سابقات العز والشعر والخصي وربيعة المجدي المقدم والحمد
فقل مثلها، يا قين، إن كنت صادقاً وإلا فمن أنى تُبِيرُ ولا تُسدي

(٣) - قال رحمه الله في التعليق: قد قال المقبلي إن أحاديث يروها البخاري في خلق الأفعال لا تمسها الصحة، أفاده الإمام محمد بن عبد الله الوزير. ويأتي لنا في حاشية الجزء الرابع الكلام في إبطال دعوى صحة الأمهات على الإطلاق أبسط ممّا هنا. تمت.

على نقلها، وقطعت الأمة بصحتها، وتلققتها بالقبول لا يردّها إلا جاهل أو معاند على سبيل الاختيار، وإن قبلها رجوت من الله عز وجل هدايته وقبوله ما سواها، وإن ردها علم أنه قد قصد العناد وإضلال العباد، ورضي بالدنيا بدلاً، وابتغى عن الحق حولاً؛ فأقول:

أخبرني بجميع صحيح مسلم بن الحجاج القشيري شيخي الفقيه محمد بن مضمون بن عمر بن محمد بن أبي عمران السكسكي، قال: أخبرني وحدثني شيخي الحافظ شيخ السنة أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله بن مسعود البرهبي، قال: أخبرني الشيخ الفقيه الإمام محمد بن عبد الله بن الحسين بن علي البغدادي، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي، قال: أخبرنا عبد الغافر بن محمد، قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عيسى بن عمر بن الخلودي، قال: حدثنا أبو إسحاق محمد بن سفيان، قال: حدثنا أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري الإمام المحدث رحمته الله بجميع ما تضمنه جامع الصحيح، ولي فيه طرق غير هذه اجتزأت منها بهذه اختصاراً.

وأما جامع الصحيح لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي؛ فأخبرني به شيخي هذا محمد بن مضمون، عن شيخه أبي الحسن أحمد بن محمد البرهبي، عن شيخه الإمام الحافظ علي بن أبي بكر بن تبع الهمداني، عن الفقيه أسعد بن جبر بن يحيى بن فلافس، عن أبيه، عن الشيخ أبي ذر عبد الله بن أحمد الهروي، عن عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، وأبي إسحاق إبراهيم بن أحمد بن داود السليمي، وأبي الهيثم محمد بن المكي بن دراع الكشمهي، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري بجميع ما تضمنه جامعه الصحيح بهذا السند.

قال مسلم: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني -واللفظ له- قال: حدثني أبي، وأبو معاوية، ووكيع، قالوا: حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب، عن

عبدالله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق -: ((إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الله الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: يكتب أجله، ورزقه، وعمله، وشقي أو سعيد؛ فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها)) روى ذلك مسلم من غير طريق، ورواه البخاري عن زيد بن وهب عن عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ.

وحدثنا مسلم، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، وزهير بن حارث - واللفظ لابن نمير - قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن حذيفة بن أسيد يبلغ به النبي ﷺ قال: ((يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم لأربعين أو خمس وأربعين ليلة فيقول: يا رب، أشقي أم سعيد؟ فيكتبان فيقول: أي رب أذكر أم أنثى؟ فيكتبان، ويكتب عمله وأثره، وأجله ورزقه، ثم تطوى الصحف؛ فلا يزداد فيها ولا ينقص)).

وأورد هذا الحديث مسلم من غير طريق، ورواه البخاري عن سليمان بن حارث عن حماد بن سلمة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ.

وحدثنا مسلم، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وزهير بن حارث، وإسحاق بن إبراهيم - واللفظ لزهير - قال إسحاق: أخبرنا، وقال الآخرون: حدثنا جرير بن منصور عن سعيد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا رسول الله ﷺ فقعده وقعدنا حوله، ثم قال: ((ما منكم من أحد من نفس منفوسة إلا وقد كتب مكانها من الجنة

والنار، وإلا وقد كتبت شقية أو سعيدة)) قال: فقال رجل: يا رسول الله، أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل؛ فقال: ((من كان من أهل السعادة فسيصيره إلى عمل أهل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة فسيصيره إلى عمل أهل الشقاوة؛ فقال: اعملوا فكل ميسر، أما أهل السعادة فسييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فسييسرون لعمل أهل الشقاوة، ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ۝ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ۝ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ۝﴾ [الليل]]، وقد رواه مسلم من غير طريق.

ورواه البخاري على اختلاف في اللفظ والمعنى عن آدم، عن شعبة، عن يزيد الرشك، عن مطرف بن عبدالله بن الشخير، عن عمران بن حصين، قال: قال رجل: يا رسول الله أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: ((نعم)) قال: فلم يعمل العاملون؟ قال: ((كل يعمل لما خلق له، ولما يسر له)).

وحدثنا مسلم عن أحمد بن يونس، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو الزبير، قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: حدثنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: جاء سراقه بن مالك بن جعشم، قال: يا رسول الله، بين لنا ديننا كأننا خلقنا الآن، فيم العمل اليوم أفيم جفت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما يستقبل؟ قال: ((لا، بل فيما جفت به الأقلام، وجرت به المقادير)) قال: ففيم العمل؟ قال زهير: ثم تكلم أبو الزبير بشيء لم أفهمه؛ فسألت ما قال: فقال: اعملوا فكل ميسر، روى هذا مسلم من غير طريق.

وحدثنا مسلم، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا عروة بن ثابت، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدؤلي، قال: قال لي عمران بن حصين: أرايت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه شيء قضى عليهم ومضى عليهم من قدر سبق أم فيما يستقبلون به

مما آتاهم به نبههم وثبتت الحجة عليهم؛ فقلت: بل شيء قضى عليهم، قال: فقال: أفلا يكون ذلك ظلماً؟ قال: ففزع من ذلك فزعاً شديداً، فقلت: كل شيء خلق الله وملك يده؛ فلا يسأل عما يفعل وهم يسألون، فقال لي: يرحمك الله، إني لم أرد بما سألتك إلا لأجرب عقلك، إن رجلين من مزيعة أتيا رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله، أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه شيء قضى عليهم ومضى فيهم من قدر سبق، أم فيما يستقبلون به مما آتاهم به نبههم، وثبتت الحجة عليهم؟ فقال: ((لا، بل شيء قضى عليهم، ومضى فيهم)).

وتصديق ذلك في كتاب الله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ۖ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۗ﴾ [الشمس]، وكم في هذا وغيره مما ذكرنا من الأحاديث والآثار لولا ما قصدنا من الاختصار؛ فما تقول أيها الرجل، أتصدق في هذه الأحاديث المنقولة عن النبي ﷺ وتدع قول عمرو بن عبيد والجاحظ والنظام، ورأي أبي الهذيل، وابن سيار؛ أم تردها وتسلك سبيل المعاندين الأشرار، فنقول قول النبي ﷺ قدوة يميز أهل الجنة من أهل النار.

[جواب الإمام على أدلة الفقيه]

والجواب عن هذه الجملة:

أما قوله: «وسأذكر له أحاديث في القضاء والقدر مسندة مما ذكره الإمامان مسلم والبخاري، وقد أجمع علماء السلف والخلف من أهل السنة والجماعة على نقلها، وقطعت الأمة بصحتها، وتلقته بالقبول لا يردّها إلا جاهل أو متجاهل، معاند على سبيل الاختيار؛ فإن قبلها رجوت من الله عز وجل هدايته وقبوله ما سواها، وإن ردها علمت أنه قد قصد العناد، وإضلال العباد، ورضي بالدنيا بدلاً، وابتغى عن الحق حولاً».

فالجواب: أن ما وعد به من ذكر تلك الأحاديث في القضاء والقدر مبني على معرفة معاني القضاء والقدر ومعرفة أقسامها ليرد كل شيء من ذلك إلى

أصله؛ ففيها ما هو مجمع على صحة إضافته إلى الله سبحانه، فلا يحتاج فيه تكلف مؤنة، وفيها ما هو مجمع على صحة نفيه من الله عز وجل فلا يحتاج فيه إلا نزاع ولا ذكر دلالة، ومنها ما هو مختلف فيه فيحتاج إلى النظر والاستدلال، ونحن نذكر في جميع ذلك أصلاً يرجع الكلام إليه إن شاء الله تعالى.

[معاني القضاء]

والأصل في ذلك: أن القضاء منقسم إلا ثلاثة معان: أحدها: بمعنى الخلق والتمام، يحكيه قول الله سبحانه: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢]، معناه: أتم خلقهن. وثانيها: بمعنى الأمر والإلزام، يحكيه قول الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، معناه: أمر وألزم. وثالثها: معنى الإخبار والإعلام، يحكيه قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ﴾ [الإسراء: ٤]، معناه: أخبرنا وأعلمنا.

ولا خلاف بيننا وبين الجبرية القدرية أنه لا يجوز نسبة المعاصي إلى قضاء الله سبحانه بمعنى أنه أمر بها؛ لأن الله لا يأمر بالفحشاء، وقد قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٨]، معناه: لا يعلمون. ولا خلاف بيننا وبينهم أنه يجوز أن يقال: قضى بها على معنى أنه أخبر ملائكته وأنبياءه عليهم السلام بوقوعها من أهلها.

وإنما الخلاف بيننا وبينهم في أنه قضى بها بمعنى خلقها أم لا؛ فعندنا لا يجوز ذلك، وعندهم يجب ذلك، وقد بينا فيما تقدم أن الله تعالى لا يخلقها ولا يخلق شيئاً من أفعال العباد بما فيه غنى لكل منصف، وبطل بذلك ما قالوه؛ فإذا ثبت ذلك لم يحز أيضاً إطلاق القول بأنها من قضائه؛ لأنه يوهم أنه خلقها أو أمر بها، وكلاهما فاسد.

[معاني القدر]

وكذلك فالقدر ينقسم إلى ثلاثة معان:

أحدهما: بمعنى الخلق على مقدار معلوم في الحكمة، يحكيه قول الله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرُهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان]، وقوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمير]، معناه: على مقدار معلوم في الحكمة.

وثانيها: بمعنى الإخبار، وبيان الحال، يحكيه قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَمْرًا تَهُ قَدَرْنَاهَا مِنَ الْغَائِبِينَ﴾ [النمل]، معناه: بينا حالها.

وثالثها: بمعنى الكتابة، كما قال العجاج:
واعلم بأن ذا الجلال قد قدر في الصحف الأولى التي كان سطر
أمرك هذا فاجتنب منه التبر

معناه: كتب في الصحف.

والخلاف واقع في أنه تعالى قد قدرها بمعنى خلقها في العصاة أم لا؛ فعندنا: لا يجوز ذلك، وقد بيناه فيما تقدّم.

وعندهم ذلك ثابت، ونحن لا نجوز إطلاق هذه العبارة فنقول المعاصي بقضاء الله وقدره؛ لأن ذلك يوهم أنه تعالى خلقها وأمر بها، وذلك باطل كما قدمنا.

وبعد ذلك فما ورد في الكتاب الكريم والسنة الشريفة في ذكر القضاء والقدر وجب حمله على ما دلت الدلالة على حمله عليه، ولم يجز إطلاقه بما يوهم الخطأ وهو حمله على ما لا يجوز، وكذلك لا يجوز حمل اللفظ على الأمر والإلزام لأن في ذلك مخالفة الكتاب الكريم والسنة الشريفة، ومخالفة الصحابة والتابعين ومن وافقهم من علماء المسلمين، وأنا أذكر من ذلك ما يتعلق بهذا الجواب إن شاء الله تعالى.

[الرد على أدلة الفقيه في القدر]

وأما ما رواه من الأخبار عن الصحيحين، وحكى طريق روايته عن مسلم، والراوي عنه محمد بن سفيان، وكذلك روايته عن البخاري، وأحد شيوخه عنه محمد بن يوسف **فالكلام عليه**: أنا لا نمنع من رواية هذين الكتابين لمن بلغ إسناده بهما، وصحّت روايته عنهما إن كان لا يستجيز شيئاً من الكذب الذي يقدح في صحة العدالة، ويمنع من الثقة في الرواية؛ فإن كان الفقيه باقياً على جواز شيء من الكذب انتظمته هذه الجراحات المشخنة، وإن عدل إلى قبح الكذب ممن كان، وأنه قبح لكونه كذباً صحت له دعوى الرواية، ولم ننازعه في ذلك.

فأما شيوخ هذين الشيخين -يعني مسلماً والبخاري رحمهما الله- فمشهورون معروفون عند أهل النقل ما نعلم من أحد منهم ما تفوه به الفقيه من مذهبه أن من الكذب ما يجوز، ونحن نروي هذين الصحيحين بطرق قد أودعنا رسالتنا الأولى بعض تلك الطرق، ولعلنا نعيد له ذلك أو شيئاً منه أو ما يزيد عليه مما صح لنا بحسب ما يمكن إن شاء الله تعالى.

[الكلام على الخبر الأول عن ابن مسعود]

فأما الخبر الأول الذي بلغ فيه إلى عبد الله بن مسعود، قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: ((أن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك، ثم يرسل عليه الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: يكتب أجله ورزقه وعمله وشقيه أو سعيد، فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها)).

فالكلام يقع منه في موضعين:

أحدهما: ما ذكره صلى الله عليه وسلم من ترتيب الخلقة، وذكر أوقاتها، وهذا كلام حق وقول صدق لا يخالف فيه مسلم، وإن وقع النزاع من الطبايعية في إضافة ذلك إلى تركيب الأرحام، وطبائع الأجسام وقوالبها، أو خروج النطفة من الحي من سائر أطرافه مشاكلة لمن خرجت منه، أو من تراكيب الأغذية والأهوية، وغير ذلك من الأقاويل الباطلة التي خالفت العقل والسمع.

والموضع الثاني: في إرسال الله تعالى للملك فينفخ فيه الروح، وهذا صحيح عند من عرف عدل الله وحكمته، وعلم أن مصلحة الملائكة عليهم السلام وتكليفهم العلم بما فعله سبحانه على ذلك الوجه الذي وقع عليه من ترتيب وتدرج. فأما على مذهب الجبرية فإن اعتقادهم بأن كل قبيح وكذب وعبث وزور ففعله تعالى وإحداثه وحده لا شريك له فلا تتم لهم الكلمة بحكمته تعالى، فيقال لهم: ما الوجه في خلق ابن آدم على وجه الترتيب والتدرج؟ ولم أمر الله تعالى الملك ينفخ فيه الروح، وهو تعالى المحيي والمميت؟ ولم لم يتول الله سبحانه جميع ذلك؟ وما فائدة إرسال الملك، والملك لا يفعل فعلاً أصلاً لا حسناً ولا قبيحاً عند المجبرة القدرية؟

فلا يمكنهم جواب إلا تسليم حكمته عز وجل، وأنه فعل ذلك لمصلحة المكلفين، أما الملائكة فبالمشاهدة والخبر، وأما لسائر المكلفين فبالخبر لهم بذلك، وحكمته تعالى لا تعلم مع اعتقاده أنه تعالى خالق كل قبيح من كذب وظلم وزور وفجور في الدنيا من أولها إلى آخرها.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: ((ويؤمر بأربع كلمات: يكتب أجله ورزقه وعمله وشقي أو سعيد)).

فالكلام منه: أن هذا قول حق وقول صدق، ولكن يلزم عليه مثل ما تقدم من أن الله تعالى حكيم في جميع أفعاله، وأنه المتولي للبقاء كما هو المتولي

للإحداث، وأنه تعالى يقسم الأرزاق على الضيق والسعة، ويعدل فيها بحسب المصالح، وأنه سبحانه يكتب الأعمال، ويأمر الملك بكتبها، وكذلك الشقاء والسعادة؛ لأنه سبحانه وتعالى عالم بجميع المعلومات المعلوم منها والموجود، والحسن منها والقيح، والطاعة منها والمعصية؛ لأنه سبحانه عالم لذاته فيجب أن يعلم جميع المعلومات؛ لأن ذاته مع المعلومات على سواء، بخلاف العبيد فإنهم عالمون بعلوم محصورة، والمعلومات تنحصر بانحصار العلوم، ولهذا قلنا: لا يجوز أن يكون تعالى عالماً بعلم يعلم به؛ هذه العلة، وهي انحصار معلوماته، أو يعلم بعلوم لا نهاية لها، وذلك باطل عند الجميع؛ لأنها إن كانت قديمة كانت أمثلاً له سبحانه، وإن كانت محدثة فذلك باطل؛ لأن حدوث ما لا يتناهي في أوقات متناهية محال، ولأن العلم لا يحدث إلا من هو عالم فيقف كل واحد منهما على الآخر وهو باطل، فصح لك بما ذكرنا أن الله تعالى عالم بكل شيء على الوجه الذي هو عليه دون أن يعلم الشيء على غير ما هو عليه؛ لأن ذلك يكون جهلاً تعالى الله عنه، ولعل المخالف يريد أن علم الله تعالى والكتابة وما في معناها هو الذي أوجب حصول المعلومات على ما هي عليه، ولهذا عقبه بما في آخر الخبر على ما سنذكره إن شاء الله تعالى؛ فإن أراد ذلك فهو باطل لما قدمنا من أن العلم لا يؤثر في المعلوم، وإنما يتعلق به على ما هو عليه^(١).

[الدليل على أن العلم لا يؤثر في حصول المعلوم]

والدليل على ذلك وجوه:

منها: أن العلم كالرؤية في هذا الباب؛ فإن الرائي إذا رأى الشيء يرى الشيء على ما هو به، وكذلك العالم؛ فكما أن الرؤية لا توجب المرئي، ولا تسوق الرائي إلى حصول الشيء لأجل الرؤية فكذلك العلم، ولهذا فإن النبي ﷺ لو علم

(١) به (نخ).

بأن زيداً يدخل الدار غداً، وأعلم غيره بذلك لم يصح وصف علمه بأنه سائق لزيد إلى الدخول، ولا ينسب دخوله إلى من علم وقوعه بوجه من الوجوه؛ لأن العلم يتعلق بالمعلوم على ما هو به.

وفي هذا المعنى ما روي عن عبدالله بن عمر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((مثل علم الله فيكم مثل السماء التي تظلكم والأرض التي تقللكم؛ فكما لا تخرجون مما بين السماء والأرض لا تخرجون من علم الله، وكما لا تحملكم السماء والأرض على الذنوب لا يحملكم علم الله عليهما)).

ومما يبين لك أن العلم ليس بموجب للمعلوم أنه لو كان موجباً للمعلوم للزم أحد محالين: أحدهما: أن الله تعالى لما كان عالماً فيما لم يزل بعلم قديم -على مذهبك أنه يوجب المعلوم- وجب أن يوجد العالم فيما لم يزل، ويكون العالم قديماً، وذلك محال.

وإما أن يكون تعالى عالماً بعلم محدث يوجب حدوث العالم عند وجوده، وذلك محال آخر، ولا مخلص من هذين المحالين إلا القول بأن العلم غير موجب للمعلوم.

وأيضاً فلو كان العلم موجباً للمعلوم وقد يشترك العالمون في العلم؛ فتكون علومهم موجبة لوجوده، ويكون مضافاً إلى جميعهم؛ لأن الموجبات لا تختلف في إيجابها بالفاعلين، وإلا جاز أن^(١) يتحرك الجسم بحركة وسكون من زيد

(١) قال ﷺ في التعليق: اعلم أن هذا البحث فيه إبهام وتعقيد لا يعلم المعنى المراد إلا بتكلف وتقدير ألفاظ؛ فالمسألة أن المجبرة قالوا: إن علم الله سابق إلى المعلوم من أفعالنا فيكون مؤثراً فيه؛ والجواب: أنه يلزم في أفعاله أن يكون علمه مؤثراً فيها فيخرج عن كونه فاعلاً مختاراً، والمجبرة لا يقولون به.

ثانياً: أنه يلزم أن تكون علوم العباد كذلك مؤثرة في المعلومات؛ لأن المجبرة تقول: إن علم الله عرض فتكون علوم العباد كعلمه في التأثير لتأثر الأعراض في الذاتية، وشأن التماثل بين الأشياء في الذاتية الاتفاق في وجوب ما يجب لها، وجواز ما يجوز، واستحالة ما يستحيل، ألا

وعمرو؛ لأن إيجاب العلل مما يرجع إلى ذواتها فلو وجدت غير موجبة لخرجت عن صفة ذاتها، وذلك لا يجوز كما لا يخرج القديم عن كونه قديماً.

ويلزم على هذه القاعدة أن توجب علومنا حصول المعلومات، ويبطل اختصاصها بالباري تعالى دوننا، بل يبطل اختصاصها بمن قدر عليها؛ إذ لو كانت مختصة بالقادر عليها لبطلت فائدة إيجاب العلم للمعلوم، وإن كان المقدور مختصاً بمن قدر عليه، ومختصاً بمن علمه كان تأثيراً لمؤثرين كثيرين، وذلك محال إلى غير ذلك من الوجوه التي تلزم على قول من يجعل العلم مؤثراً في المعلوم، فلنقتصر على ما ذكرنا فيه كفاية وتبيينه لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، وإن كان قد جرى في أثناء كلامنا هذا ما تمجه أذنه، ولا يسعه ذهنه، ولكن نرجو أن يطلع عليه من له معرفة بالأصول، فيعرف صحة ما نقول.

[فوائد الحديث في نقض قواعد الفقيه]

وأما قوله ﷺ: «((فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل

ترى أن الأجسام لما اتفقت في الجسمية، والجسمية مؤثرة في التحيز، ثبت أن الجسمية في كل الأجسام مؤثرة في تحيزها، كما أن الجسم إذا ثبت التحيز له لذاته ثبت لمائله، ولا يمنع اختلافها بالأوصاف الخارجة عن الذات كاختلافها في الألوان وسائر الأعراض من التأثير في التحيز، وكذلك الاختلاف بين العلوم في أوصاف غير ذاتية من نحو قدم وحدوث لا يمنع من التأثير، ثم إنها إذا اتفقت العلوم على معلوم واحد لزم أن يؤثر فلا يصح أن تتشارك في معلوم واحد، وقولنا: الاختلاف صفة خارجة غير مانع من تأثير العلل كالحركة المؤثرة في التحرك؛ فإذا فعل زيد الحركة في جسم تحرك الجسم لا محالة، وكذلك عمرو، لا يضر اختلاف الفاعلين للحركة، ويمنع من تأثير الحركة ممن وقعت منه، ولو كان اختلاف الفاعلين مانعاً من تأثيرها في بعض الأحوال لصح أن يحدث عمرو الحركة في جسم ولا يتحرك ويكون ساكناً، ولا يعقل ذلك فثبت أن اختلاف العاملين غير مؤثر في المنع من تأثير علوم العباد لاتفق العلوم في ذواتها، وما بالذات لا يتخلف. انتهى ما أردنا نقله من التخريج للمولى العلامة نجم العترة الحسن بن الحسين الحوثي أيداه الله آمين ورَضِيَ الله عَنْهُ ورحم مثواه آمين.

النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها))».

فالكلام فيه: أنه كلام حق وقول صدق صدر من الحكيم الذي لا يكذب، وفيه فائدتان:

إحداها: أن العبد هو الذي يعمل أعماله: الحسن الذي ينتهي به إلى الجنة ويستحقها به، والقبيح الذي ينتهي به إلى النار ويستحقها به، ويطل بذلك مذهب المجبرة القدرية المجورة لرب البرية، من أنه تعالى الخالق للأعمال، وأن أحداً لا يستحق على عمله ثواباً ولا عقاباً، وقد صرح ﷺ بأن العبد هو الذي يعمل العمل الذي يدخل به الجنة أو النار، وفي ذلك بيان صحة ما ذهبنا إليه.

والفائدة الثانية: أن علم الله تعالى لا يتبدل ولا يتغير وهذا هو مذهبنا، وإليه دعونا؛ لأنه سبحانه عالم لذاته، فلا يجوز تغير علمه؛ لأنه يقتضي خروجه عما هو عليه في ذاته، ولو صح ذلك للزم أن يكون محدثاً، تعالى عن ذلك علواً كبيراً. فإن رام المخالف الاستدلال بالخبر على أن العلم هو الموجب للفعل والملجئ إلى فعل الحسن والقبيح؛ فقد بينا بطلان قوله هذا بما لا سبيل له إلى دفعه، وإنما هو تعالى يعلم ما يكون على الوجه الذي يكون عليه قبل كونه، والوجه الذي وقع عليه هو سوء اختيار العاصي بفعل المعصية، وحسن اختيار المطيع بإيثار الطاعة، وقد علم الله من المتعبدين ما علم؛ فلينظر في ذلك فهو أصل كبير في هذا الباب، والله الموفق للصواب.

[الكلام على الخبر الثاني عن حذيفة بن أسيد]

وأما الخبر الثاني: الذي انتهى به إلى حذيفة بن أسيد فبلغ به النبي ﷺ قال: ((يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم بأربعين أو خمس وأربعين ليلة؛ فيقول: يا رب أشقي أم سعيد؟ فيكتبان، فيقول: أي ربي أذكر أم أنسى؟ فيكتبان، ويكتب عمله وأثره وأجله ورزقه، ثم تطوى الصحف فلا يزداد فيها ولا ينقص)).

فالكلام فيه مثل ما تقدم في الخبر الأول، أنه تعالى المتولي فيما لا يقدر عليه العباد؛ فإنه تعالى يخلقه على ترتيب وتدرج خلاف مذاهب الطباعية لقولهم بالإيجاب، وأنه تعالى لطفٌ للملائكة عليهم السلام بما يشاهدونه من ذلك، ولطفٌ لسائر المكلفين بما أعلمهم من عظيم قدرته وسعة رحمته ولطفه بعباده، وأنه سبحانه عالم لا يجهل بما فعل، ولا بما يفعله غيره، فيكون فيه تقوية لمن يتحل التوحيد، وترهيباً وترغيباً لمن يقر بالوعد والوعيد، وأنه تعالى أمر الملك بما هو قادر على فعله فيبطل مذهب الجبرية في جميع ذلك على ما قدمنا.

وما يعتل به أهل الجبر من وقوع المعلوم على ما علمه تعالى - فالجواب عنه: ما قدمنا من أن العلم ليس بموجب للمعلوم، وإن كان تعالى يعلم الشيء على ما هو به، بل كل عالم هذه حاله؛ لأن ما يتعلق بالمعلوم لا على ما هو به ليس بعلم بل هو جهل على الحقيقة.

[الكلام على الخبر الثالث عن علي (ع)]

وأما الخبر الثالث: يبلغ به علياً عليه السلام قال: كنا في بقيع الغرقد فأتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقعده وقعدنا حوله، ثم قال: ((ما منكم من أحد من نفس منفوسة إلا وقد كتب مكانها من الجنة أو النار، وإلا وقد كتبت شقية أم سعيدة)) قال: فقال رجل: أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل؟ فقال: ((من كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة؛ فقال: اعملوا وكل ميسر، أما أهل السعادة فسييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فسييسرون لعمل أهل الشقاوة ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنِّيْسِرُهُ لِلْيُسْرَى ۝ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ۝ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنِّيْسِرُهُ لِلْعُسْرَى ۝﴾ [الليل]).

والكلام فيه مثل ما تقدم أن الله تعالى قد كتب مكان المكلف من الجنة والنار، وكذلك الشقي والسعيد، وإنما كتبه سبحانه أو أمر الملائكة بكتبه لا

يتغير ولا يتبدل؛ لأنه سبحانه عالم بالعواقب كعلمه بما كان، وبما لا يكون لو كان كيف كان يكون على ما قدمنا من أنه تعالى عالم لذاته، فيعلم سبحانه جميع المعلومات على ما هي عليه، ومن جملة المعلومات أن يعلم من هو مطيع في الحال، وأنه سيصير عاصياً، ويعلم من هو عاص في الحال ويصير مطيعاً، فذلك يبطل مذهب المجبرة القدرية لقولهم: إن العبد ليس بفاعل على الحقيقة لا لطاعة ولا لمعصية، وكيف يكون على قولهم شقيماً أو سعيداً ولم يفعل الشقاوة ولا ما هو طريق إليها، ولا فعل السعادة ولا ما هو طريق إليها.

[معنى التيسير في الخبر]

وأما الكلام في التيسير، فيتبع ما ذكرنا من أن العبد فاعل، وإن لم يكن فاعلاً فكيف يفعل تعالى التيسير لفعل نفسه، فلذلك لا يحسن أن يقال: يسر عبده ليكون حراً أو ذكراً أو قرشياً، أو أبيض أو أسود.. إلى غير ذلك مما يتفرد الله تعالى به.

وأما تيسير الله تعالى لمن أعطى واتقى فبأن أقدره على الفعل ومكنه منه، وأزاح عله، ولطف له، ووفقه حتى بلغ اليسرى باختياره لا بجبر الله تعالى؛ لأنه لو كان جبراً لكان التيسير عبثاً، وكيف يسر عبده لشيء يخلقه هو؟ تعالى عن ذلك.

وأما تيسير الله تعالى لمن بخل واستغنى؛ فبخلق القدرة التي تصلح للطاعة والمعصية، ومكنه بها من الأمرين جميعاً، وأمره بالطاعة، ونهاه عن المعصية، وفعل معه من التمكين والألطف مثل ما فعل لمن له لطف مثله من مطيع أو عاص فخالف أمر الله تعالى، أو بخل بما أوجب الله تعالى عليه إنفاقه من ماله، وبما ألزمه من فعله فاستحق العذاب بجنائته وسوء اختياره من دون أن يوقعه الله تعالى في النار بغير جنائية منه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

والعسر يكون حالة العذاب، وكل من بخل واستغنى عن الله تعالى استحق العذاب، وهي الحالة العسرى، والمصيبة الكبرى، وقد ذكره بحرف التنفيس، وهو السين، والعذاب حاصل في المستقبل؛ لأن الله سبحانه لا يسر لفعل القبيح

لأنه لطف للمكلف في تركه لا في فعله، فالعسر هاهنا النار، وهو يسوقه إليها لاستحقاقه لذلك لقبح أفعاله وسوء اعتلاله لأنه أمره بالطاعة، وصدّه عنها قبيح، والله تعالى لا يفعل القبيح.

[الكلام على الخبر الرابع عن عمران بن حصين]

وأما الخبر الرابع الذي يبلغ به عمران بن حصين، قال: قال رجل: يا رسول الله، أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: ((نعم)) قال: فلم يعمل العاملون؟ قال: ((كل يعمل لما خلق له، أو لما يسر له)).

والكلام فيه: أن هذا الخبر لا يخالف الأصول؛ لأن المعرفة بأهل الجنة من أهل النار لا تحملهم على أفعالهم، ولا تمنع من القدرة على خلاف الواقع منهم؛ فإن أراد أن العارف بذلك هو الله تعالى فهو سبحانه لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء.

وإن أراد معرفة الملك الذي تقدم ذكره وأنه يكتب أجله ورزقه، وشقي أو سعيد؛ فذلك صحيح، وإن أراد الملائكة الكاتبين فهو حق أيضاً؛ ليجازي كل إنسان بعمله، فما في هذا مما يحتاج به المخالف؟!!

[معنى «كل يعمل لما خلق له»]

وأما قوله: فلم يعمل العاملون؟ قال: ((كل يعمل لما خلق له، أو لما يسر له)).

فالكلام فيه مثل ما تقدم، من أن العبد يعمل ما يستحق به الجنة أو النار دون أن يكون ذلك فعلاً لله سبحانه، وأن ثواب الجنة يستحق بفعل الطاعة، وعقاب النار يستحق بالمعصية، وبين ﷺ أن كلاً يعمل لما خلق له أو لما يسر له، ولم يبين ما الذي خلق له أو يسر له في هذا الموضع، وقد بينه الله تعالى في كتابه الكريم بقوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات]، وهذا بيان لما نحن بصددّه، ولا يجوز أن يحمل على أنه خلقهم للنار، وأن ذلك غرضه

عز وجل؛ لأننا قد بينا أن ذلك يكون ابتداء بمشقة التكليف لغرض هو ضرر خالص، وهو قبيح، تعالى الله عنه.

وبينا أن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، والمراد به: وعاقبتهم المصير إلى النار، وهذه اللام لام العاقبة، وتسمى لام الصيرورة كما قال تعالى: ﴿فَالْتَقَطَهُ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [الفصص: ٨]، ومعلوم أنهم التقطوه ليكون لهم ولدًا وقرّة عين، لكن لما كان عاقبة أمره أن يكون لهم عدوًّا وحزنًا أخبر تعالى بعاقبة الأمر، وقد تكلمنا على هذا الجنس فيما سبق.

[وجه حسن تكليف الكافر والمؤمن مع علم الله بفعلهما]

وكذلك التيسير أنه تعالى مكن المطيع والعاصي على سواء بخلق القدرة التي مكن بها الإعلان على البذل^(١) مع اتحاد الوجه والمحل، وإزاحة العلل، وفعل اللطف الذي يقوي الداعي إلى فعل الطاعة والانصراف عن المعصية، وإن لم يكن ملجئًا ولا حاملاً على الفعل، بل حظه كالمشير والمنبه لا غير، فأحسن المؤمن النظر لنفسه، وأساء العاصي النظر لنفسه، ويصير حالهما كحال^(٢) غريقين أدلى إليهما حبلان فتشبث أحدهما فنجا، ولم يتشبث الآخر فهلك، وكتقديم الطعام إلى جائعين قد أشرفا على الهلاك فتناول أحدهما من الطعام ما استقام به رmqه، وترك الآخر التناول فهلك جوعاً؛ فاللوم في ذلك على من ترك التخلص من الغرق والجوع والإنعام شامل لمن أدلى إليهما الحبلين، وقدم إليهما الطعام، كذلك حال المؤمن والكافر كما قدمنا.

(١)- تقدم في حاشية الجزء الأول توضيح معنى البذل ومن أحدثه وشروط صحته عند أصحابنا ص (١٣١).

(٢)- هذا وجه حسن تكليف من علم الله أن يموت كافراً.

[تأويل آخر لليسرى والعسرى في الآية]

وقد تكون اليسرى هاهنا الجنة، وتيسير المؤمن لها إيصاله إليها، وتكون العسرى النار، وتيسير البخيل بالحق المستغني عن أداء الواجب يسوقه إليها، وذلك صحيح في تفسير الآية؛ لأنه لا يسر أهنأ من الجنة، ولا عسر أسوأ من النار.

[الكلام على الخبر الخامس عن سراقه]

وأما الخبر الخامس عن جابر، قال: جاء سراقه بن مالك بن جعشم، فقال: يا رسول الله، بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن، فيم العمل اليوم أفيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما يستقبل؟ قال: ((بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير)) قال: ففيم العمل؟ قال زهير -يعني أحد الرواة- ثم تكلم أبو الزبير بشيء لم أفهمه، فسألت ما قال: فقال: ((اعملوا فكل ميسر)).

فالكلام منه مثل ما ذكرناه؛ لأن قوله: بين لنا ديننا؟ اعتراف بأن النبي ﷺ فاعل للتبيين، وذلك خلاف قول المجبرة: إن العبد ليس بفاعل.

[معاني الدين]

وقوله: ديننا، يقتضي ذلك أيضاً؛ لأنه لا يسمى ديناً إلا بأن يتعلق بهم؛ لأن الدين في هذا الموضع هو ما يدان الله تعالى به، وأراد به الاعتقاد، والله أعلم، وإن كان الدين اسماً للعبادة وللعادة، وللحساب وللجزاء، ولكن الذي يليق بهذا الموضع ما ذكرناه على أن جميع ما ذكرناه من أسماء الدين يدل على أن العبد فاعل كيفما دارت القصة.

وسؤاله: ففيم العمل؟ دلالة على أن العبد يعمل عمله، وأنه ليس بفعل الله تعالى.

وقوله: جفت الأقلام: عبارة عن كتب الملائكة ﷺ لما وكلهم الله تعالى من أعمال العبادة من طاعة ومعصية.

فالكلام في تفصيله: كما قدمنا من الوجوه الجائزة.

وكذلك قوله: وجرت به المقادير؛ فقد بينا أن القدر بمعنى الكتابة، وهو

ظاهر في اللغة من قول العجاج:

واعلم بأن ذا الجلال قد قدر في الصحف الأولى التي كان سطر

أمرك هذا فاجتنب منه التبر

معناه: كتب، وقد بينا أن الكتابة لا توجب حصول الأفعال ولا انتفاءها، وأوضحنا ذلك فيما سبق؛ فليس لهم هاهنا فرج في إضافة قبائح العباد ومخازيم إلى رب العالمين، وتنزيه الفسقة والمردة عنها والشياطين على ما يزعمه المجبرة القدرية.

وأما قوله: اعملوا فكل ميسر؛ ففيه تحقيق أن العبد فاعل لفعله؛ لأنه قال:

اعملوا، ولم يقل: يعمل الله عز وجل، **وقوله:** ميسر؛ فقد بينا معناه فيما سبق، وأن الله تعالى فعل مع الكافر والفاسق فيما يتعلق بالتكليف مثل ما فعل مع المؤمن، ولم يقع الفرق إلا أن المؤمن أحسن الاختيار لنفسه والعاصي أساء الاختيار لنفسه.

[الكلام على الخبر السادس عن عمران]

وأما الخبر السادس عن عمران بن الحصين بعد حكايته مع أبي الأسود

الدؤلي أن رجلين من مزينة أتيا رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله، أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه، شيء قضى عليهم ومضى فيهم من قدر قد سبق، أم فيما يستقبلون به مما أتاهم به نبيهم، وثبتت الحجة عليهم؟ فقال: ((لا، بل شيء قضى عليهم، ومضى فيهم، وتصديق ذلك في كتاب الله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾ ٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ٨ ﴾ [الشمس].

[بيان معاني القضاء]

فالكلام منه مثل ما تقدم؛ لأن قوله: شيء قضى عليهم ومضى فيهم من قدر

قد سبق؟ فقد بينا معنى القضاء، وأنه على ثلاثة معان: أحدها: يصح إضافة أفعال العباد إليه تعالى بالإجماع وهو القضاء بمعنى العلم والإعلام، وهو في قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء]، معناه: أعلمنا وأخبرنا.

وثانيها: بمعنى الأمر والإلزام، وهذا المعنى لا يصح إضافة أفعال العباد إليه تعالى بالإجماع، وقد قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف].

وثالثها: بمعنى الخلق والتمام، وهذا هو الذي وقع فيه الخلاف، هل تضاف أفعال العباد إلى الله تعالى منه أم لا؛ فعند الجبرية القدرية تضاف جميع الأفعال الحسن منها والقيح إلى الله تعالى بمعنى أنه خالقها ومحدثها ومشئها لا فاعل لها سواه تعالى.

[الأدلة على أن أفعال العباد منهم]

وعندنا وأشياعنا وأتباعنا من أهل العدل: هي أفعال العبيد؛ فالطاعة فعل المطيع والمعصية فعل العاصي، ولهذا تقف هذه الأفعال على قصودهم ودواعيهم؛ فمتى أرادوا حصولها حصلت، ومتى كرهوا حصولها لم تحصل، فلو كانت فعله لجرت مجرى الصور والألوان التي لا تقف على اختيار العبيد ولا إرادتهم.

والوجه الثاني: أن هذه الأفعال تقف على قدر العباد، تقل بقلتها، وتكثر بكثرتها فيجب أن يكون لها تأثير في الأفعال، وبطل أن تكون موجبة فلم يبق إلا أن تصح بها الأفعال، وتجري القدر مجرى الآلات للفاعلين من الخلق.

والوجه الثالث: أنه يحسن الأمر ببعضها، والنهي عن بعضها، ويتوجه المدح على بعضها، والذم على بعضها، فلو كانت من الله تعالى لما حسن فيها شيء من ذلك كما في الألوان والصور، والطول والقصر، والذكورة والأنوثة، وجميع ما يفعله تعالى، وأنه لا يستحق العبد عليها شيئاً من هذه الأحكام.

والوجه الرابع: أن في أفعال العباد الظلم والعبث والسفه والكذب؛ فلو كان

تعالى خالقاً لها لوصف بفعله لها بأنه ظالم عايب، سفيه كاذب؛ تعالى الله عن ذلك كله.

والوجه الخامس: أن الأفعال لو كانت منه تعالى للزم أن يكون خالقاً لسب نفسه، وسوء الثناء عليه، وتكذيبه فيما وعد به، وتكذيب أنبيائه، وخالقاً لدعوى الولد له سبحانه والشريك، وذلك شناعة وكفر لم يبلغ إليه عاقل، فقد وضع لك بجميع ما ذكرنا أن العباد فاعلون لأفعالهم الحسن منها والقبيح، وهذا واضح لمن تأمله بحمد الله ومنه.

[انقلاب الحجة على الفقيه في جميع استدلالاته]

وأما قوله بعد ذلك: وكم في هذا وغيره مما ذكرنا من الأحاديث والآثار، لولا ما قصدنا من الاختصار، فما تقول أيها الرجل، أتصدق في هذه الأحاديث المنقولة عن النبي المختار، وتدع قول عمرو بن عبيد والجاحظ والنظام، ورأي أبي الهذيل وابن سيار؟ أم تردّها وتسلك سبيل المعاندين الأشرار، فتقول قول النبي ﷺ قدوة بتميز أهل الجنة من أهل النار.

فالجواب: أن قوله: لولا ما قصدنا من الاختصار؛ فنقول: لو زاد أخباراً من هذا الجنس لكانت الحجة عليه لا له؛ لأنه لا يجد في الكتاب الكريم والسنة الشريفة أن الله تعالى يفعل أفعالاً ثم يعذب عليها لم كانت، ولا يثيب عليها كما وجدت من جهته عز وجل، وهذا هو نهاية غرض المورد للأخبار.

وأما قوله: «فما تقول أتصدق في هذه الأحاديث؟».

فالجواب: أنا قد بينا أن رواة هذه الأخبار صنفان أقربهما روايته وأهل نحلته إلى صاحبي الصحيحين؛ فهذا فيه كلام، والأولى أن روايته ومن انتحل مقالته أن الكذب جائز كما ذكره في هذه الرسالة - أن لا يوثق بروايته ولا يعتمد على حكايته.

وأما من روى عنه هذان الشيخان فحمل أمورهم على السلامة أولى؛ لأن ذلك هو الواجب فيمن لم يظهر لنا حاله، وقد ذكرنا ما اشتملت عليه الأخبار،

وأنه لا حجة لأهل الجبر فيها، وبيننا أنها تدل على ما نذهب إليه من أن العبد فاعل ليتوجه إليه الأمر والنهي، والمدح والذم، ويستحق عليه الثواب والعقاب، وأوضحنا ذلك في كل خبر على التعيين بما لا طائل في إعادته بما إذا تدبره لم يبق له علة بمذهب أهل الجبر إلا بالعناد.

[تعليق الفقيه على فضائل أهل البيت (ع) التي أوردها القرشي]

وأما قوله: «ثم أذكر بعد هذه أحاديث هذا الرجل التي أوردها في فضل أهل البيت أولاً واحداً واحداً التي لم يصح سندها، ولم يقدّم أودها، وأوضح معناها، وأوضح أنه قد أتبع النفس هواها، وتعلل بشيء لا ينجيه، ولو رجع إلى الحق لكان أولى مما هو فيه، وأبين أن ما صح منها كان عليه لا له، وما لم يصح منها كان عليه وزره لا محالة، ولهذا ترى أقواماً من الباطنية المارقين يدعون موالاته أهل البيت ومحبتهم، وعلى الاتفاق لا ينفعهم ذلك مع مخالفتهم لمعتقدهم، وسلوكهم غير طريقهم؛ فأقول: الحديث الأول: ((من مات على حب آل محمد مات شهيداً، ومات مغفوراً له، ومات تائباً، ومات مستكماً للإيمان، وبشره ملك الموت بالجنة، ويؤلف إلى الجنة كما تزف العروس إلى بيت زوجها، وجعل زوار قبره الملائكة بالرحمة)) - ما تقول في هذه الأحاديث؟ أتشترط العصمة مع هذا عن كبائر الذنوب فتزيد في الحديث ما ليس منه، وتثبت العصمة لآحاد المسلمين، ولا قائل بذلك أبداً؟ أم تقول إذا كان محباً لهم فهو على هذه الحالة، ومن أهل هذه الصفة، وإن أتى الكبائر ومات غير تائب منها، فترك مذهبك وتحالف معتقدك؟».

[جواب الإمام على تخاليف الفقيه]

فالجواب:

أما قوله: «في الأخبار التي لم يصح سندها، ولم يقدّم أودها».

فالجواب: أنا سلكتنا معه في ذلك مسلكه ومسلك كثير من المصنفين بل

أكثرهم ما حكى في رسائله طرق روايته بل اقتصر على موضع الاحتجاج من المتن، وإن لم يذكر سائر ما في الخبر أيضاً بل ذلك عادة العلماء في الأخبار، بل في ذكر الاحتجاج بالكتاب الكريم، وأن المحتج يقتصر على مراده في الآية الواحدة، وجرت بذلك عادتهم خلفاً عن سلف.

ولأن الفقيه فعل ذلك في رسالتيه أرسل فيهما المتن إرسالاً فكيف يعيب ما قد أتاه، ويخطئ غيره في أمر قد تعداه، ولأن كثيراً مما رويناه قد ذكره الفقيه في رسالتيه، واكتفينا بالإجماع عن إيراد الشاهد على أن المعلوم من حال العلماء أن أحداً منهم لا يورد من الأخبار إلا ما له فيه طريق؛ فمتى وجد لأحد منهم شيء من ذلك مطلقاً حمل على الصحة، بل زادوا على ذلك حكاية مذاهب الموالف والمخالف في الأصول والفروع، حتى أن أهل اللسان يقيمون السند لرواية بيت واحد، ولعل الحجة منه في كلمة واحدة، وقد يطلقون الحكاية من غير سند، ولا يطالب أحد منهم الآخر اكتفاء بحسن الظن، وأن أحداً منهم لا يروي إلا ما له فيه طريق، على أن كلامه هذا دعانا إلى ذكر جملة من سماعاتنا^(١) وطرق رواية شيء مما نرويه من غير استقصاء للجميع؛ لأن حكاية ذلك مفصلاً لا يتسع لهذه الرسالة.

ويدخل فيما نحكيه من ذلك ما جرت منه المطالبة بسنده، وما لم يطلبه أيضاً، وذلك بعد الاستعانة بالله سبحانه، والتوكل عليه وهو نعم الوكيل.

وأما قوله: «ولم يقم أودها» **فليت** شعري هل أراد منا أن ننقل له الأخبار على وفق مذهبه، وذلك لا يصح.

أو أراد منا أن نكمل ما تعلق بذلك الخبر من الألفاظ وأسباب انتسابه فذلك مما لم تجرب به عادة العلماء، بل اقتصروا على مواضع الحاجة دون ما ذكره.

(١) - قد ذكر الإمام عليه السلام أسانيده في الجزء الأول، وذكر أخباراً في فضائل أهل البيت عليهم السلام بأسانيدها منه إلى مؤلفي الكتب ثم عنهم إلى رسول الله ﷺ.

أو أراد منا أن نصلح من عندنا ما وقع من خلل إما في لفظ أو معنى؛ فإن كانت الرواية له على ما حكيناه فلقد ارتقى مرتقى عظيمًا، وركب خطراً جسيماً، وسلك غير طريقة أهل الدين، وطلب ما لم يتعرض له أحد من المسلمين، وهو أن نحكم الرواية على ما يصح عنده؛ فإن من عرف بشيء من ذلك لم يوثق بروايته، ولم يعمل أحد من أهل الدين على حكايته.

[العلوم التي وصل بها القاضي جعفر من العراق وبيان تهريه في الرواية]

ولقد كان محكياً لنا عن القاضي الأجل شمس الدين جمال المسلمين، جعفر بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى رضوان الله عليه أنه لما وصل من العراق بالعلوم التي لم يصل بها سواه من علم الأصول والفروع، والمعقول والمسموع، وعلوم القرآن الكريم، والأخبار الجمة عن النبي ﷺ وعن فضلاء الأئمة من العترة الطاهرة وسائر العلماء، وكان من جملة هذه الأخبار أخبار في صفة الجنة والنار مروية عن النبي ﷺ فطلب جماعة من الإخوان قرأتها عليه رضي الله عنه وروايتها فامتنع من ذلك، وهي من محاسن الأخبار؛ فألح عليه من ألح منهم؛ فذكر رضي الله عنه أنه قرأها على شيخ له بمكة حرسها الله تعالى، وكان شيخه هذا رجلاً له يد طائلة في علم العربية، وقد حكي له عنه أنه يصلح ما يجد في الأخبار من اللحن ويعتل بأن النبي ﷺ كان لا يلحن؛ فعاب عليه ذلك شيخنا القاضي شمس الدين رحمه الله وامتنع عن الرواية عنه، وقال: إني لا آمن أن يكون في هذه الأخبار شيء قد أصلحه على خلاف ما رواه عن شيخه قبله.

[فائدة في كيفية رواية ما فيه خلل]

فكيف يطلب منا الفقيه إقامة أود الأخبار، وقد يكون ذلك لسهو ناسخ أو لإسقاط ما اقتضى ذلك الإعراب أو لغلط بخروج من خبر إلى خبر آخر، أو إدخال حكاية قول قائل في أثناء حكاية قول نفسه، أو غير ذلك من المحتملات، وهل مثل هذا يقول به من له دين أو مسكة من معرفة هذا الفن لولا التجاهل

والتجهيل، بل حد ما في ذلك إن رأى الراوي في الخبر خللاً فإن كان له مسموعاً بطريق أخرى على الوجه الصحيح، قال: صوابه كذا، وهو روايتي عن شيخي فلان، وإن كان لم يرو ذلك الخبر إلا من تلك الطريق وتيقن مخالفته للمعقول أو المنقول قال: أظنه كذا، ويجعل ذلك في حاشية الكتاب دون وسطه فهذه طرائق العلماء.

وأما قوله: «وأظهر معناها، وأوضح أنه قد أتبع النفس هواها، وتعلل بها لا ينجيه».

فالجواب: أنه قد وعدنا مثال ما قال هاهنا فلم نجد إلا سراباً بقلعة، ولعل هذا من ذلك.

وأما قوله: «ولو رجع إلى الحق لكان أولى مما هو فيه».

فالجواب: أن العبد إذا كان فاعلاً حسن أمره بالحسن، ونبيه عن القبيح، وكان الرجاء له والخوف عليه، وإن كانت الأفعال من الله سبحانه لم يصح شيء مما قاله؛ لأنه عنده لا يقدر على تحريك ساكن، ولا تسكين متحرك، وما الأفعال إلا هذا.

وأما حكايته من الباطنية، ودعواهم موالاة أهل البيت ومحبتهم.

فالجواب عنه: أن الأمر فيه كما هو فيهم فإنه ما تجرأ على سب العترة الزكية والسلالة المهديّة إلا لبغضة كامنة قدحها زناد المراسلة، وأخرجها بحث المكاتبة والمجادلة، فأظهر كامناً، واستقى أجناً، وتجلل بمحبتنا وآبائنا وهو من أعداء الله وأعدائنا.

[الرد على الفقيه في تعليقه على الحديث في أن محب آل محمد شهيد]

وأما قوله: «فأقول: الحديث الأول: ((من مات على حب آل محمد مات شهيداً... إلى آخره)) ثم سأل عقيب ذلك فقال: ما تقول في هذه الأحاديث أتشترط العصمة مع هذا عن كبائر الذنوب فتزيد في الحديث ما ليس منه..» إلى آخر ما ذكر.

فالجواب: أنا لا نعتبر العصمة إلا فيمن يبلغ الوحي من ملك أو نبي، ومن

نص الكتاب الكريم والسنة الشريفة على عصمته كأهل الكساء؛ لحديث الكساء، وحديث المباهلة، وحديث الطير، وما جانس ذلك.

ولكننا نقول: إنه يبلغ هذه المنزلة من قام بالواجبات، وترك المحرمات، ولقي الله عز وجل بحب آل محمد؛ فمن أتى بهذين الأمرين استحق ما في الأخبار من الثواب الجزيل، ومن أتى بأحدهما لم يستحق ذلك، ولهذا نقول: إن من ركن على شرف النسب وترك الفرائض، وارتكاب العظائم، كان عقابه مضاعفاً، ونقول أيضاً: من قام بالفرائض، واجتنب المحارم، ولقي الله عز وجل ييغضنا أهل البيت كان عقابه مضاعفاً.

وأما قوله: «وليت شعري أيموت شهيداً، وإن لم يكن من الشهداء الذين عدّهم رسول الله ﷺ وبين لي الدليل على ذلك».

فالجواب: أن كلامه هذا متناقض، وهو أن نروي له خبراً عن النبي ﷺ في استحقاق الشهادة ثم يسأل عقيب سماعه للخبر عن الدليل عليه!! وهذا من علمه الذي اختص به وفارق به جملة العلماء؛ لأن قول النبي ﷺ من واضحات الأدلة.

قال: «وإن لم يكن من الشهداء الذين عدّهم رسول الله ﷺ» أفلم يتنبه أن ما ذكرنا هاهنا مثل ما ذكر في سائر المواضع في أنه يحكم له بمنزلة الشهداء لأنه ﷺ صادق في حكاية الجميع؛ فأين كان عقل الفقيه حتى يسأل عما هذا حاله، مع أنه ما ذكر من عدّه النبي ﷺ شهيداً فينظر فيما وراء ذلك، ففي ذكر الشهداء أخبار جمّة.

والأصل في ذلك أن الشهادة عبارة عن استحقاق منزلة مخصوصة شريفة في الجنة فمن أتى بما يستحق به تلك المنزلة سمي شهيداً، ولهذا قال ﷺ لما سأل أصحابه: من الشهيد؟ قالوا: من عقر جواده وأهريق دمه في سبيل الله؛ فقال ﷺ: ((إن شهداء أمتي إذاً لقليل، الشهيد من ذكرتم، ثم قال ﷺ:

الغريق شهيد، والمبطون شهيد، والذي يقع عليه الهدم شهيد))... إلى سائر ما ذكر، وغير ذلك من الأخبار التي يحكم بأن من فعل كذا مات شهيداً، أو طبع له بطابع الشهادة، أو ختم له بذلك.

[توضيح أصل المتسمين بالسنة والجماعة]

وأما قوله: «وإن ذكرت الدليل وصحته فلم يفز بذلك إلا أهل السنة والجماعة لحبهم لهم واعتقادهم على ما ذكرنا».

فالجواب: أن قوله: لم يفز بذلك إلا أهل السنة والجماعة - فإن أراد بهم من كان على سنة النبي ﷺ لم يغير ولم يبدل، وبالجماعة من لم يفارق المسلمين فيما أجمعوا عليه فأولئك هم أهل العدل والتوحيد، وهم أحق بهذا الاسم، وهم أهل المحبة لنا ولآبائنا ﷺ.

وإن أراد نفسه ومن قال مقالته فقد بينا أنهم أهل السنة من أتباع معاوية اللعين على ما سنه من لعن أمير المؤمنين علي عليه السلام على المنابر، وذلك ثابت فيما روينا عند ذكر أسانيد روايتنا عن ابن عباس أنه سأل معاوية قطع سب علي عليه السلام فأبى عليه وقال: لا أتركه حتى يكون سنة، وإذا قطع قيل: قطعت السنة، وكان كما قال معاوية الملعون، حتى أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لما اختطب في ولايته وبلغ الموضع الذي كان بنو أمية يلعنون فيه علياً عليه السلام فلم يلعن؛ فقام إليه رجل يقال هو من رواة الحديث، وقيل: عمرو بن شعيب فقال: يا أمير المؤمنين السنة السنة، فقال عمر: كذبت يا عدو الله، تلك والله هي البدعة، تلك والله هي البدعة لا السنة، وقرأ عوضاً من ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل].

وأما تسميتهم جماعة؛ فلما روي أن الحسن سلام الله عليه لما هادن معاوية اللعين حين خذله أنصاره ووثبوا عليه، واجتمع أهل تلك الجهة على معاوية

اللعين، سمي ذلك العام عام الجماعة؛ فهذه سنتك وجماعتك أنت ومن قال بمثل مقالتك؛ فكيف تتجمل بأنك وأهل سنتك محبوبون لأهل بيت محمد صلوات الله عليه وعليهم.

[معنى الحديث وبيان من يستحق ذلك الثواب]

وأما قوله: «وكيف يموت مغفوراً له على أصلك، ويموت تائباً ولم يتب، وعندك لا مغفرة إلا بتوبة، ولا توبة على الاتفاق إلا بندم على ما مضى، وعزم صحيح على ترك مثله في المستقبل، وأداء الحقوق التي ضيعها أيام تفریطه».

فالجواب: ما قدمنا أن من مات مصراً على بغض أهل البيت عليهم السلام مالياً لأعدائهم كان من أهل النار، ولو كثرت عباداته، واعتبر ذلك بأعمال الخوارج فإن فيها عجباً، وهم المارقون وهم كلاب أهل النار.

وكذلك فقد قدمنا أن محبتهم عليهم السلام لا تكفي دون القيام بالواجبات، وترك المقبحات لكن السلامة لمن جمع بين الأمرين ففاز بطاعة الله ومحبتهم وهي من أعظم الطاعات؛ وأما التوبة عن العظائم وترك الواجبات فلا بد منها على كل حال.

وأما حكايته: «وقولك هذا يؤذن أن كل محب لهم، وإن كان في اعتقاده من المارقين يغفر له ويدخل الجنة، ولست تقول بذلك، وكيف يموت مستكمل الإيمان وللايمان شرائط وعلامات إن لم يأت بها لم يكن مؤمناً، وكيف يبشر بالجنة مع كثرة المعاصي التي لم يتب منها، وكيف يزف إلى الجنة وهو عندك من أهل النار، وأهل الخلود فيها إن مات غير تائب».

فالجواب: أنا لا نقول بشيء مما حكاه بل قد بينا أن من كمال الإيمان محبة أهل البيت، ولم نقل إنها كافية في دخول الجنة مع ارتكاب المحرمات وترك الواجبات، والإصرار على ذلك، ولا قلنا بما دان به النواصب من الاكتفاء بالأعمال على زعمهم مع نصبهم الحرب والعداوة لأهل بيت محمد صلوات الله عليه وآله وسلم، ولا

قلنا إنه يزف إلى الجنة ولا ييسر بها من أحبهم وهو عاص لله عز وجل.
ولكننا نقول بما قدمنا: من أن الأعمال لا تنفع ولا تدفع إلا بموالاتهم
والانخراط في سلوكهم، ونقول أيضاً: إن محبتهم تكون سبباً لزيادة ثواب
المطيعين لله عز وجل، ونقول: إن بمحبتهم يحصل للمكلف التوفيق من الله
تعالى للتوبة، والصبر على الطاعة، والانصراف عن المعصية، ونقول: إن
عداوتهم تكون سبباً لزيادة العقوبة للعاصين، ونقول: إن عداوتهم تكون سبباً
لخذلان مبغضهم عن التوبة، وسبباً لاستثقال الطاعة والانهمك في المعصية،
ونقول: إن رسول الله ﷺ أخبر وهو لا يخبر إلا عن الله سبحانه وتعالى لقوله
سبحانه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم] أن محبتهم
يموت تائباً، ويموت مغفوراً له، ويموت شهيداً، ويزف إلى الجنة، وكل هذه
غيوب علم الله وقوعها لمحِب آل محمد ﷺ ومنه؛ فما معنى النزاع، ومن
علمنا منه خلاف ذلك علمنا أنه غير محِب لآل محمد ﷺ وأنه إن ادعى ذلك
كان متحلاً غير صادق.

[خبر في بيان السنة والبدعة والجماعة والفرقة]

وأما قوله: «أقول: هذه الأحاديث إن صحت فهي لأهل السنة والجماعة
لأنهم يقولون: من مات على كبيرة لم يتب منها فهو في مشيئة الله تعالى إن شاء
عذبه وإن شاء غفر له، ونرجوا له المغفرة بتوحيده ومحبة آل محمد ﷺ
وموافقتهم لهم في اعتقادهم مع محبته للصحابه رضي الله عنهم».

فالجواب عنه: أنه ذكر أهل السنة والجماعة، وقد ذكرنا له قبل هذا مَنْ أهل
السنة والجماعة، ما روينا عن أبينا علي بن أبي طالب أنه سئل عن السنة والبدعة،
والجماعة والفرقة، فقال: (السنة والله ما كان عليه محمد ﷺ، والبدعة والله ما
خالفها، والجماعة والله أهل الحق وإن قلوا، والفرقة والله أهل الباطل وإن

كثروا^(١) لأن سنة النبي ﷺ وجماعة الصحابة لا يرون^(٢) بأن الله سبحانه يخلق أفعال العباد ولا يريد الظلم، ولا يحب الفساد، ولا يخلف وعد ووعيده، ولا يعذب من لم يعص من عبيده.. إلى غير ذلك من أفانين أباطيل المجبرة القدريّة، وذكرنا أنهم - أعني المجبرة - أهل سنة معاوية اللعين وجماعته.

وأما حكايته عن أهل ملته القول بالإرجاء؛ فقد قدمنا الكلام والدليل على وعيد الله تعالى للفجار بالنار، ويدخل فيه الفساق والكفار، وأن الحكيم سبحانه لا يجمع بين وليه وعدوه في دار الأبرار، وفصلناه تفصيلاً لذوي الأبصار.

وأما ادعاؤه موافقة أهل البيت ﷺ؛ فليت أن الأمر كما قال إلا أن يدعي أن أحداً منهم ﷺ يرى بما ترى المجبرة القدريّة مما اختصت به من قبح الاعتقاد عن سائر البرية.

فالجواب: بأنهم ﷺ أشرف من ذلك الاعتقاد إذ هم الجهابذة وأهل الانتقاد، وإن أراد ذلك فقد رماهم بعظيم جرمه، وهو حري بأن ييؤأ بإثمهم وإثمه، دون أن يشرك في ذلك سلالة النبيين والأئمة الهادين.

وأما قوله: «مع محبته للصحابة رضی اللہ عنہم».

فإن أراد بذلك من استقام منهم على ما فارق عليه النبي ﷺ فلا شك أن محبته واجبة.

وإن أراد من خرج على إمام الحق، واستبدل المين بالصدق، وكفر مع ذلك الإمام المعصوم فلا كرامة له، ولا لمن أحبه، بل أولئك ومن أحبهم حزب

(١) - قال ﷺ في التعليق: رواه الإمام أبو طالب، وروى السيوطي نحوه من طريق وكيع، والسائل ابن الكواء في حديث أبي طالب ﷺ، وقد مر. [مر أنه روى كلام علي (ع) في السنة والبدعة، والجماعة والفرقة: الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ٥٨) والمتقي الهندي في كنز العمال (٢١٥ / ٨) رواه عنه في فضائل الخمسة (٢ / ٣٩)].

(٢) لعل الأصل: يرون أن الله سبحانه لا يخلق.. إلى آخره. تمت من التعليق لسيدي العلامة الحسن بن الحسين الحوثي رحمه الله.

الشيطان، ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون، إلا من تاب توبة نصوحاً فإن الله تواب رحيم.

وإن أراد من تقدم على إمام الحق واستولى بالأمر الذي هو عليه السلام به أحق فلقد أقدم على خطر، وتمسك بغرر؛ إذ لا يأمن أن تكون تلك الأفاعيل محبطة لما تقدم من كثير وقليل، فإقدامه على تصحيح المحبة مع هذه الأمور إقدام على ما لا يؤمن كونه من المحرم المحظور، والإخبار بما لا يأمن المرء كونه كذباً على القطع يقبح كما يقبح الإخبار بما يعلم كونه كذباً على القطع.

[بحث مفيد في أن الثناء على غير المعصوم لا يمنعه من التغيير والتبديل]

وأما قوله: «وقد ورد في الحديث أنه لا يجتمع محبة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي إلا في قلوب المؤمنين، وسنذكره مسنداً».

فالجواب: أنه لا ينكر ما تقدم منهم من السوابق الجميلة، والمساعي الحميدة، وما ظهر من الرسول صلّى الله عليه وآله وسلم فيهم من الثناء الحسن، والتركية في كثير من الأحاديث، وإنما الكلام في خواتم الأعمال، وحفظ المستحق على تلك الحال عن الضياع والإهمال.

وقد ذكرنا أن استحقاقهم لتلك المدائح والثناء الجميل في تلك الحال لا يمنع من تغييرهم وتبديلهم وغلطهم بما يبطل ما تقدم من محاسن تلك الخلال، وبيناً أن في ادعاء بقاء ما وقعت به البشارة من الجنة مع جواز مواقعة القبائح إغراء لمن ليس بمعصوم؛ لكون نفسه داعية إلى الهوى، وقد أُنْمن عند^(١) هذا القائل بتقديم البشارة من العذاب، فينهمك حيثئذ في الآثام، وذلك لا يليق من الحكيم، ولا من الرسول صاحب الدين القويم أن يقع عنه ما يدعو إلى القبيح؛ لأن الإغراء بالقبيح قبيح، وقد ذكرنا هذا الكلام مراراً ولم يحصل من الفقيه جواب، ولا يحصل جملة

(١) آمنه وأمنه تأميناً.

إلا برفض هذه المخاريق والأسباب، والله الموفق للصواب.
ولهذا قال سبحانه: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح]، فأخبر تعالى أنه رضي عنهم يومئذ.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح]، فأخبر تعالى أنه من نكث بعد بيعته وبعد رضاه عنه، فوبال نكثه على نفسه، وذلك يدل على أنه لو نكث ببيعته لغضب عليه بعد رضاه عنه؛ لأن رضاه سبحانه عن المؤمن إرادة تعظيمه وإجلاله أنه يريد إثابته لما تقدم منه مع استقامته؛ فإذا عصى ذلك المؤمن أو ارتد عن الإيمان سخط الله عليه، وسخطه هو أن يريد العقاب له والاستخفاف به، وإذا كان الكافر المغضوب عليه قد يسلم فيصير مرضياً عنه، والمؤمن المرضي عنه قد يرتد فيصير مغضوباً عليه، لم يمتنع أن يرضا سبحانه بعد سخط، ويسخط بعد رضا.

وعلى أنا قد بينا أن من جملة الصحابة المرضي عنهم من خرج على أمير المؤمنين (عليه السلام) يوم الجمل ونكث ببيعته، وبغى عليه؛ فقاتلهم وقتل كثيراً منهم. ومعلوم أن الخروج على إمام الحق ومحاربه فسق عند الكافة، ولهذا سباهم الناكثين، وتحريم قتل المؤمن والوعيد عليه يعلم ضرورة؛ فلو كانوا في تلك الحال مؤمنين لما حل قتلهم، ومن حل قتله على ذلك الوجه فهو مغضوب عليه غير مرضي عنه فاعلم.

وروينا عن النبي ﷺ أنه قال: ((إنك تقاتل بعدي الناكثين والمارقين والقاسطين)) يعني بالناكثين أصحاب الجمل، وبالمارقين أهل النهر من الخوارج، وبالقاسطين معاوية وأصحابه؛ فلا يصح قول من يقول: من رضي عنه فلا يعصي بعد ذلك، ولا يسخط الله عليه.

على أنا قد بينا أنا لا نوجب بهذا القول تفسيق من تقدم على أمير المؤمنين عليه السلام، ولا نقول: إنه سبحانه قد سخط عنهم بعد رضاه عنهم، بل نقول: إن هذه الخطيئة إلى الله سبحانه يحكم فيها بما شاء، ولا نقطع أنها محبطة لما تقدم لهم من السوابق العظيمة والمسامحي الحميدة، ويسعنا في ذلك أن نكل الأمر فيه إلى الله، ولا نقطع على أمر بغير دلالة.

فأما من خرج عليه وحاربه فإنه قد عصى الله سبحانه، وارتكب الكبير من الإثم، لكن الرواية قد رويت بتوبة الأكابر من الصحابة كطلحة والزبير وعائشة^(١)، وقد روي عن أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام أنه وقف على

(١) - قال عليه السلام في التعليق: ينظر في صحة توبتهم، أمّا طلحة فلعله كالملاح، ولعله خشي من الإجهاز، وأمّا الزبير فلو كانت منه توبة صحيحة لم يفر ويترك الناس يقتتلون، ولعدل إلى جانب علي، ولبيّن للناس، وقد قال الله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا﴾ [البقرة: ١٦٠]، فلم يصلح، ولم يبيّن، وأمّا الرواية عن علي: (إني أرجو... إلخ) [أن أكون أنا وطلحة والزبير من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ إِخْوَآنًا﴾ [الحج: ٤٧]، أو كما قال] فأخلق بها أن تكون مكذوبة، وقد قال ابن حجر: سنده ضعيف جداً؛ فإن كلامه فيها ومقاماته وخطبه من نحو قوله: (فكان نكثها كردتها)، وقال علي لما مرّ على طلحة قتيلاً: (أجلسوه)، فأجلس، فقال: (ويل أمك طلحة؛ لقد كان لك قدم لو نفعك، لكن الشيطان أضلك فأزلك فعجلك إلى النار). قاله أبو مخنف في كتابه، ذكره شارح (نهج البلاغة) عبد الحميد بن أبي الحديد رحمته الله، وغير ذلك من سببها بعد يوم الجمل ما يقضي بأنه لم يكن منها إلا الإصرار لو لم يكن إلا دعاؤه عليها بقوله: (ولا تغفر لها أبداً).

وأمّا عائشة فليس بكاؤها وتمنيها بصريح في توبتها؛ بل لا يزال قلبها يغلي على علي، وقد صرح بذلك علي عليه السلام في خطبته، وقد روي أنه لما بلغها قتل علي خرت ساجدة وتمثلت بهذه الأبيات:

وبشرها فاستعجلت عن خمارها وقد تستفز المعجلين البشائر
وخبرها الركبان أن ليس بينها وبين قرى مصر ونجران كافر
فألقت عصاها واستقر بها النوى كما قرّ عيناً بالأياب المسافر

رواه في (مقاتل الطالبين) مسنداً. ورواه الطبري في تاريخه وزاد فيه: فمن قتله؟ قيل: رجل من مراد، فقالت: فإن يكن ناعياً فقد نعاه غلام ليس فيه التراب، فقل لها: ألعلي تقولين ذلك؟ فقالت: (إني أنسى!!... إلخ)، ولو صحت توبتهم لم يتعرّض علي في آخر أيامه إلى ذكرهم بسوء

مصرع طلحة، وقال: (إني أرجو أن أكون أنا وهو ممن قال الله سبحانه فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر]).

وقد روي في حديث أصحاب الجمل أن رجلاً من أصحاب علي بن أبي

فهو أحلم من تهجين أو تعريض بالتائبين النادمين، وعند الله تجتمع الخصوم، والله سبحانه أعلم.

وقد قال أبو سعيد بن عقيل -والحسن بن علي بن أبي طالب واقف- لابن الزبير: (وولّي -يعني الزبير- مدبراً ونكص على عقبيه قبل أن يظهر الحق فيأخذه، أو يدحض الباطل فيتركه)، رواه أبو عثمان الجاحظ، قاله ابن أبي الحديد.

وقد ذكر في شرحه للنهج عن ابن عباس في محاوراته أيضاً لابن الزبير، في الزبير ما هو أحسن من كلام ابن عقيل، فكيف يتكلم وجوه بني هاشم، ويقرر بعضهم في الزبير ويذمونه وهو من التائبين المنيين؟! هذا مما لا يصح، وفيهم أهل العصمة، وأهل العفو والحلم، وقد نهى عن اتباع غيرهم، تأمل.

وقال أبو جعفر الهوسمي في كتاب (أصول الديانات) في ذكر طلحة والزبير وعائشة: ولم يثبت لهم توبة على الحقيقة عند أكثر السادة. انتهى.

قال المسعودي في مروج الذهب: حديث عمار عن علي بن محمد بن سليمان النوفلي قال: حدثني ابن عائشة والعتيبي جميعاً عن أبيهما وألفاظهما متقاربة، قالاً: خطب ابن الزبير فقال: (ما بال أقوام يفتون في المتعة وينقصون حوارى الرسول وأم المؤمنين عائشة؟ ما بالهم أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم -يعرض بابن عباس- فقال: أمّا قولك المتعة؛ فسل أمك تحبّرك، فإن أول متعة سطع مجمرها، وأمّا قولك حوارى الرسول؛ فقد لقيت أباك في الزحف وأنا مع إمام هدى، فإن يكن على ما أقول فقد كفر بقتالنا، وإن يكن على ما تقول فقد كفر بهربه عنّا. فانقطع ابن الزبير ودخل على أمه فسألها، فقالت: صدق... إلخ). انتهى باختصار.

قال النبي ﷺ لعلي: ((يا علي منزلتك عندي كمنزلي عند الله، فمن فارقك فقد فارقني ومن فارقني فارق الله)) رواه الحاكم الجشمي عن أنس وسعيد بن جبير، ويأتي رواية الإمام له في الجزء الرابع. عنه ﷺ: ((يا علي ستقاتلك الفئة الباغية وأنت على الحق؛ فمن لم ينصرك يومئذ فليس مني)) أخرجه ابن عساکر عن عمار بن ياسر. تمت. (تفريغ).

وعنه ﷺ: ((من فارق علياً فقد فارقني، ومن فارقني فارق الله عز وجل)) أخرجه ابن المغازلي عن مجاهد عن ابن عمر، وأخرجه الطبراني في (الكبير) قاله في (أسنى المطالب). تمت. إقبال.

وهذا عجيب من ابن عمر مع تخلفه عن علي!!.

وأخرج ابن المغازلي نحوه عن أبي ذر عنه ﷺ. تمت من مناقبه.

وأخرج نحوه الكنجي عن أبي ذر. تمت من مناقبه.

وأخرجه الحاكم في (المستدرک) عن أبي ذر. تمت.

طالب - رضوان الله عليه - مر بطلحة صريعاً فقال له طلحة: أمن أصحابنا أم من أصحاب أمير المؤمنين؟ فقال: بل من أصحاب أمير المؤمنين؛ فقال: امدد يدك أبايعك لألقى الله على بيعته، أما والله ما كفتنا آية من كتاب الله ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، أما والله لقد أصابت الذين ظلموا منا خاصة، وهذه توبة ظاهرة.

وأما الزبير فتوبته مشهورة، وقوله:
نادى علي بأمر لست أنكره قد كان عمر أبيك الخير مذ حين
فقلت حسبك من قول أبا حسن بعض الذي قلته في اليوم يكفيني
أخترت عاراً على نار مؤججة أنى يقوم لها خلق من الطين
ترك الأمور التي تخشى عواقبها لله أجدر في الدنيا وفي الدين

وأما عائشة رضي الله عنها فكانت تبكي حتى تبلّ خمارها، وتقول: وددت أن لي من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم عشرة كلهم مثل الحارث بن هشام^(١) وأني لم أخرج على علي بن أبي طالب.

فمعنى الخبر عندنا أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم قال: إن محبة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي في تلك الحال التي قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم ذلك فيها، ونحن نقول: هؤلاء المذكورون في حياته صلّى الله عليه وآله وسلم أفاضل الصحابة؛ لأننا لا نعتقد فيهم اعتقاد الإمامية أنهم كانوا منافقين في حياته كافرين بعد وفاته؛ بل نقول: قد عصوا بتقدمهم على الإمام المعصوم معصية حكمها إلى الله سبحانه.

(١) لعل هنا سقط في قول عائشة تقديره: فماتوا كلهم أو قتلوا كما معناه مذكور في الرواية عنها في غير هذا الموضع. تمت من خط مولانا الحسن بن الحسين الحوثي رحمته الله.

[مناقشة للفقيه حول دعواه أنهم أهل السنة والجماعة]

وأما قوله [الفقيه]: ثم قال [القرشي] بعد هذا: ((من مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة))؛ **فأقول** [الفقيه]: «هذه لنا بشارة عظيمة ومنة من الله جسيمة؛ لأن خصومنا موافقون لنا على أننا أهل السنة والجماعة ولا يقدرّون على دفع ذلك عنا، ولا يمكنهم أن يتسموا باسم السنة لاختصاصنا بها واختصاصهم بالشيعة؛ فهو إذاً وفرقته خارجون من هذا الحديث، ومعناه: أن من كان محباً لآل محمد فإن الله يحفظ عليه دينه ويجرسه إلى وقت موته، ولا يبتليه بتغيير ولا تبديل ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤]».

فالجواب: أنه بنى كلامه هذا على أنهم أهل سنة النبي ﷺ وجماعة الصحابة رضي الله عنهم، وهذا منه رجم بغيب، بما قدمنا أن من كان على سنة النبي ﷺ وقائلاً بما عليه السلف الصالح لا يعتقدون أن الله تعالى يخلق أفعال العباد، ولا يريد الواقع من الظلم والفساد، وقتل الأنبياء وتكذيبهم، وسب الإله سبحانه وتعالى، وهدم المساجد، وبقر بطون النساء، وغير ذلك من القبائح والفحشاء، بل يضيفون ذلك إلى فاعله من العصاة دون رب العالمين.

وقد قدمنا أيضاً أنهم أهل سنة معاوية اللعين في سب أمير المؤمنين عليّ السلام وأتباع جماعته في الرضا بإمامته عند استيلائه على الأمر لما هادنه الإمام المنصوص عليه الحسن بن عليّ عليهما السلام، ولما اقتلع الله جرثومة الشجرة الملعونة الأموية وزال عرامها أمسكت السنة الجائرة عن الذم وبقي معها تحسين الظن بمعاوية، والنص عليه بالفضائل، وتلك عقابيل^(١) ذلك الكفر العتيق الذي جعله الفقيه سنة وجماعة.

وأما قوله: «إن خصومه موافقون له على أنه من أهل السنة والجماعة» فلا

(١) العقابيل: بقايا العلة، الواحدة عقبولة وعقبول بضمهما، وتعقبه تعقبه. أفاده القاموس.

شك أنه من أتباع معاوية الذي حسن الظن به في رسالته مع ارتكابه للعظائم، وفعله للكبائر والمآثم.

وأما قوله: «ولا يقدرّون على دفع ذلك عنا» **فالجواب:** أن عنده ليس أحد بقادر على فعل من الأفعال سوى الله تعالى فليجعل هذا من ذلك، مع أنه على تحقيق تعلق القدرة عنده؛ فإنهم غير قادرين على ما لم يقع، وهو ادعاء أنكم لستم أهل السنة والجماعة.

والصحيح أن العبد قادر على فعله قبل وقوعه، وقادر على خلافه بدلاً منه قبل وقوعه، وإلا بطل الأمر والنهي كما قدمنا.

وأما قوله: «ولا يمكنهم أن يتسموا بأهل السنة لاختصاصنا بها» **فنحن** نسلم له اسم السنة على معنى سنة معاوية اللعين، ولا نسلم له أنه على سنة سيد المرسلين ﷺ، وعلى أنه لو غلب عليهم التسمي باسم غيرهم به أحق وهو بهم أليق، لم يكن صادقاً عليهم، كما تسمت الباطنية بالمؤمنين، والمطرفية بالمسلمين، وهما خارجتان عن معنى هذين الاسمين، وإن كثر استعمالهم ومن تبعهم لذلك؛ لأن في ذلك إخراجاً لسائر أهل الملة عن الإيمان والإسلام، وذلك منهم قول كاذب، ورجاء خائب، كذلك ما نحن فيه؛ فإن اشتها لفظ السنة والجماعة في المجبرة القدريّة لا يلزم منه أنهم أحق بذلك من سائر البرية.

[املازمة معنى التشيع للسنة]

وأما اختصاصنا بالشيعة فلا يكون من أشياء علي عليه السلام إلا بأن يتمسك بسنة النبي ﷺ، فالسنة قد اشتمل عليها اسم الشيعة على الحقيقة، وهو لا يمنع من كونها أهل سنة النبي ﷺ وأهل جماعة المسلمين؛ لأنه لا تنافي بين الأمرين وإن كان أحدهما في العرف أظهر من الآخر.

[مناقشة الفقيه حول من تجب محبته من أهل البيت]

وأما قوله: ((ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله، ألا ومن مات على بغض آل محمد لم يشم رائحة الجنة)) **قال [الفقيه]:** «فقد بينا من تجب محبته من آل محمد، ومن كان على دين محمد واعتقاده من أهل بيته وجبت محبته، ومن أبغضه كان على ما ذكرت، ومن خالف النبي ﷺ أبغضناه لاتباعه هواه، ولبغض النبي ﷺ إياه».

فالجواب: أنه إن استقام على هذا الشرط خرج من مذهبه الذي خالف فيه أهل البيت ﷺ حتى تصح محبته لهم.

وإن كان يرى أن الحق ما هو عليه مما ذكرنا مراراً من نسبة المخازي والفضائح وفنون المعاصي والقبائح إلى الله تعالى، وقضائه بها أو إرادته لحدوثها، وكرهته عز وجل لما أمر به من الإيثار والعدل والإحسان، والقيام بالفرائض، واجتناب المحارم لمن لم يقع ذلك منه؛ فلا شك أن آل محمد ﷺ لا يقولون بما يقول من هذه الجرائم الموبقة، وما جاء فيها؛ فليت شعري ما الذي تشترط في أهل البيت من الاعتقاد حتى يجب عليك ما أوجبه رسول الله ﷺ من محبتهم؟ فيجب عليك بيانه ولا يحل لك كتمانها.

وأما قوله: «ومن خالف النبي ﷺ أبغضناه لاتباعه هواه، ولبغض النبي ﷺ إياه».

فالجواب: أنا نعيد عليه المطالبة التي قدمناها في أهله عليهم أفضل الصلاة ورحمة الله وبركاته فإن كان يرى أن النبي ﷺ كان يبغض من نزه الله تعالى عن القبائح والفحشاء، وأضافها إلى عصاة خلقه، ويرضا عمن أضاف كل قبيح وزور وظلم وفجور إليه سبحانه، وأنه محدثه لا فاعل له سواء - كان هذا منه سوء ظن بالنبي ﷺ كما أساء الظن بأهل بيته ﷺ، وإن عكس القضية في جميع ذلك أصاب الحق، وقال بالصدق.

ولأن ما عتبه على أهل البيت ﷺ: إن كان قولهم خرج من مذهبه، وإن كان

فعل الله كان حقاً ووجب عليه الرضا به.

[حوار حول إمام الفقيه العباسي وبعض صفاته]

وأما قوله: «لكن هذا الوعيد لازم لك لبغضك هذا الإمام العباسي، ولا خلاف أنه من أهل البيت للحديث المتفق عليه مع كونه صحيح الاعتقاد».

فالجواب: أن العباسي لا يبغض لنسبه إذ هو من النصاب الشريف لقربة النبي ﷺ، وإن كانت قرابة النبي ﷺ إلى علي بن أبي طالب وإلى عصبته من ولد الحسن والحسين عليهما السلام دونه خاصة؛ لأن عبدالله وأبا طالب صنوان لأب وأم دون ولد عبد المطلب، واختص أبو طالب بالإيمان كما قال: وبالغيب آمنا وقد كان قومنا يصلون للأوثان قبل محمد

فالقربة ثابتة لنا دونه ودون أهل بيته، فلم يأخذ العباس رضي الله عنه من تراث رسول الله ﷺ شعرة واحدة، ولا هم من الذين شهد الله لهم بالطهارة من الرجس، وفيه كونهم عترته أهل بيته؛ فكان ذلك أكبر دليل على أنهم أئمة الإسلام دون بني العباس وغيرهم من الناس، وما يعقلها إلا العالمون.

وإنما كراهته لأفعاله التي خالف فيها منهاج الدين، وباين طريق المهتدين، من سفك الدم الحرام، وشرب المدام، وركوبه الآثام، وجوره في الأحكام، ولو لم يكن من وزره الذي يخرج من دائرة الإسلام إلا موالاته للملحدة، وجعله لهم فئة له في الشدائد، وإثباته لهم دون الدعوة في بحبوحة داره ومحل أنصاره، ظاهراً بحيث لا يمكن إنكاره، فدع حديث أبيه وقصة الحمام، وتقويته لدين الملاحدة على دين الإسلام؛ لأن الملاحدة لما مات طاغيتهم وأحاطت بهم جيوش المسلمين، ولم يبق إلا قلع جرثومتهم تدارك ذماهم^(١)، ورد نسيهم^(٢)

(١) الذما: الحركة وبقية النفس، أو قوة القلب، ذمي كرضي، وذمي كرمي. أفاده القاموس.

(٢) أي بقية الروح. أفاده القاموس.

بمن بعث إليهم من فقهاء السوء، وحثالة العلماء، وعبيد الدنيا، من يتوَّبهم بزعمه، فأظهروا التوبة مكيدة في الدين وإلحاداً فيه، لتسكن فورة الإسلام عنهم حتى يستقيلوا عثرتهم، وترجع إليهم قوتهم، وهؤلاء أنصاره من الحشيشية^(١) مبنوثة لاغتيال من بقي من الذرية الزكية، ولن يصل إلى مراده إن شاء الله تعالى.

وأما صحة اعتقاده فإن كان يقول بالجبر والقدر والإرجاء فقد خالف آباءه، وهم وإن عادونا فقد كانوا يدينون بالعدل والتوحيد وتقديم أمير المؤمنين عليه السلام بعد النبي صلّى الله عليه وآله على الجميع، وآثارهم بذلك شاهدة، ومحاربتهم لنا على الملك وإن كان لا خلاف في الدين، فمذهبه^(٢) باطل بما أبطلنا به الجبر والقدر والإرجاء، وما ذهبت إليه المعتزلة والمجبرة من دعوى خلافة المشائخ الثلاثة قبل علي عليه السلام فمن نظر فيما استدللنا به على الوجه الصحيح حصل له العلم بما قلنا.

وأما جعل الفقيه كون العباسي من أهل البيت بمجرد دلالة الإمامة فهو قول خارج عن سبيل المؤمنين؛ لأن أهل العقد والاختيار اعتبروا الخصال، وأهل الدعوة شرطوا ذلك، وأهل النص زادوا عليه على ما يعرف أهل العلم. وإن طلب تحقيق استحقاق العباسي للإمامة وجمعه خصاهاها بهت وقال ما لا يدعيه أحد من أوليائهم ولا أعدائهم؛ إذ اهتمام القوم بغير أمور الدين من اللهو وأسبابه، وجل علمهم في الغناء وأضرابه، والعود ومضربه، والمسكر ومزاجه، والقدح وزجاجة، والشطرنج وأبنوسه وعاجه، والأوتار وأحكامها، والنقر وأنواعه، والرقص وفنونه، والثقف وشجونه.

(١) قوم من الملاحدة الباطنية كانوا يرسلونهم للاغتيال. أفاده القاموس.

(٢) تفريع على جواب إن الشرطية في قوله: «إن كان يقول بالجبر» بعد أول رد الإمام بلا فصل. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

[حوار حول آية المودة ودعوى الفقيه أنه يحب أهل البيت]

وأما حديث ابن عباس الذي رواه^(١) رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، قيل: يا رسول الله، من قرابتك الذين وجبت علينا موالاتهم؟ قال: ((علي وفاطمة وابناهما)).

قال^(٢): «فهذا الحديث تعذر صحته، والحق لا يفتقر في الصحة إلى تصحيحه، فمن لم يحب علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقد ضل سواء السبيل، واستحق الخزري الويل، وظلم محمداً ﷺ أجره، وقد ورد الوعيد في ظلم من ظلم أجيراً أجرته فكيف بمن ظلم خاتم المرسلين ﷺ ونحب من كان أولادهم على مذهبهم وطريقتهم إلى أن تقوم الساعة، لكن علامة محبتهم موافقتهم في أقوالهم وأفعالهم». هذا قوله.

ونقول^(٣): إن هذا إجماع منا ومنه فلا يحل مخالفتهم بحال من الأحوال، ووجوب محبتهم واتباعهم باق إلى انقطاع التكليف، وقد لعن الله تعالى مخالفيهم، وبين رسول الله ﷺ أنهم حرب به بقوله: ((أنا حرب لمن حاربكم، وسلم لمن سالمكم)) وقد علم الكل أن معاوية كان محاربهم في أيامه وباغضهم، وكذلك ولده اللعين، ومن كان من أهل بيته فهو عدو لمن عاصره من ولد الحسن والحسين عليهم أفضل الصلاة والسلام.

وكذلك بنو العباس أعداء لذرية الحسن والحسين عليهما السلام من ظهور دولتهم إلى هذا الأوان، وقد ذكر الفقيه أن من لم يحبهم فقد ضل عن سواء السبيل، واستحق الخزري الويل، ثم نقض ذلك لتعظيمه لمعاوية، وأمه الهاوية، سلك في أمر يزيد الجبار العنيد، مسلماً عن الحق حده بعيد؛ فما عذره عند ربه.

(١)- أي رواه الفقيه العلامة أحمد بن محمد بن الوليد القرشي.

(٢)- أي فقيه الخارقة.

(٣)- جواب الإمام عليه السلام على الفقيه.

ثم كذلك الكلام في بني العباس، وقد كان من كلامه - أعني الفقيه - أنه يجب من تقدم من الذرية دون من تأخر، فلا أحبّ المتقدم ولا رعى حرمة المتأخر.

وقوله: «من كان على مذهبهم من أولادهم أحبهم إلى أن تقوم الساعة» وما الذي يبعد أولادهم المتمسكين بالدين من مذهبهم؟! أيجهلون مذهبهم؟! فالولد أعرف بما عليه الوالد، أم بغاضتهم لأبائهم؟! فمحبة الولد للوالد والوالد للولد غريزية معروفة حتى في البهائم والسباع، أم لقلة أنسهم بهم؟! فلا آنس من والد بولده، وولد بوالده، ما هي الطريقة المعقولة التي تباعد أولادهم عن اتباعهم؟! ألم تعلم أنها ذرية بعضها من بعض؟! ألم تعلم أن شهادة الصادق المصدوق قائمة بأنهم لا يفارقون الكتاب إلى ورود الحوض؟! وهو إنما يكون بعد زوال التكليف بمدة، أفليس قد شهدت الآثار المتظاهرة على أنهم عترته أهل بيته، ودعا لهم أن يذهب الله عنهم الرجس ويبطّرهم تطهيراً، ودعوته لا ترد؟ وقد أخبر تعالى أنه ألحق بهم ذرياتهم في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١]، وقد اتبعتهم ذريتهم بإيمان، وركبوا أطراف السيوف ورؤوس المران، منكرين على أئمة الظلم وحزب الشيطان، الذين اتخذوا دين الله هوأ ولعباً، وأعانهم على ضلالهم من علماء السوء قوم آخرون فقد جاءوا ظلماً وزوراً.

وعلى التحقيق أنك لم تحبهم مرة؛ لأن علياً عليه السلام أظهرت من مدائح عدوه وعدو الله تعالى وعدو رسوله ﷺ معاوية ما قدرت عليه، وتورعت من لعنه وسبه مع لعنه لعلي عليه السلام، وكذلك الحسن أوجبت لمعاوية الحق عليه، ويزيد الخمرور تشككت في أمره لفرط الورع!! وهكذا الحديث فيمن بعدهم إلى يومنا؛ فمتى أحببتهم؟ ومن أي وقت فأخبرنا؟ ما الحال في الأول والآخر عندك إلا واحد.

وقوله: «وأنت أيها الرجل وفرقتك مخالفون لهم في الاعتقاد، وقد سمعت ما رويانا عن علي عليه السلام في ذكر الشقاوة والسعادة، ولست تقول به ولا أحد من فرقك».

فالجواب في ذلك: أنه بقوله: أنت أيها الرجل وفرتك مخالفون؛ لا يصح به الخلاف إذ الخلاف والوفاق لا يكون إلا بالدليل.

وأما ما ذكرت من حديث علي فقد ذكرنا معناه بما يوافق دلالة العقل ومحكم القرآن الذي أمر تعالى برد ما تشابه إليه.

[حوار حول حديث تحريم الجنة على ظالم أهل البيت]

وأما قوله^(١) في حديث النبي ﷺ: ((حرمت الجنة على من ظلم أهل بيتي وحاربهم، وعلى المعين عليهم أولئك لا خلاق لهم في الآخرة، ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم)) **قال^(٢):** «فيقع عندي أن هذا من أحاديث المطرفية؛ لأن كتاب الله يرد هذا، قال تعالى: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، فساهما مؤمنين بعد وجود البغي، قال: وصح بالنقل الذي لا يدفع ولا يحتاج إلى سند لظهوره وشهرته أن علياً عليه السلام كان يصلي على أصحاب معاوية، وهم قاتلوه وبغوا عليه فلو كان يعتقد كفرهم، وأنهم من أهل النار لما صلى عليهم، مع كونه بزعمك راوي الحديث»، وكتب: (واري - بتقديم الواو - الحديث)، ومثل هذا لا ينقده أهل العلم، ولا يمتنع وقوعه، ولكن الفقيه ذكر مثل ذلك فذكرناه وهو من إحدى عجائبه - (٣)؛ قال: «فعلت أن حديث هذا من الأحاديث الموضوعة، والمخترعات المدفوعة».

[الجواب]: أما طعنه في الحديث وأنه مطرفي؛ فقد علمنا من تمحن قوله أنه لا يبالي بما تكلم، ولا ينقد نفسه ولا بد من ذكر سند الحديث فمن أي

(١)- أي العلامة القرشي.

(٢)- أي فقيه الخارقة.

(٣)- ما بين الشرطتين مداخل من الإمام عليه السلام في التعليق على الفقيه ثم رجع إلى كلام الفقيه بقوله عليه السلام: قال... إلخ.

وجوهه ينقده؟ لا نعلم لذلك وجهاً إلا أن الله تعالى أخزاه به، ومن سلك سبيله، أو كان قدوة له في ذلك من النواصب وإخوانهم الروافض، وهو لا يسقط بإسقاطه^(١).

(١) - [أخرج حديث: (حرمت الجنة على من ظلم أهل بيتي.. إلخ): الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ١٢١) والزنجشري في كشافه (١٧٣/٤) في تفسير: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ﴾، من سورة الشورى، قال ابن حجر في تحريج الكشف: أخرجه الثعلبي، انتهى. وأخرجه المحب الطبري في الذخائر (ص ٢٠) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٣٤٧)، والإمام علي بن موسى الرضا (ع) في الصحيفة (ص ٤٦٣).]

(*) قال عليه السلام في التعليق: رواه الإمام علي بن موسى الرضا عن آبائه عن علي عليه السلام، وأخرجه ابن النجار عن علي عليه السلام؛ قاله مشحّم في (تحريج الصحيفة)، وأخرجه أبو طالب عن علي عنه عليه السلام. وله شواهد ممّا رواه المحدثون منها: ما رواه الثعلبي: ((حرمت الجنة على من ظلم أهل بيتي وآذاني في عترتي... إلخ)).

وقوله عليه السلام: ((والله اشتد غضبه على من أراق دمي وآذاني في عترتي)) [أخرج حديث: (اشتد غضب الله على من أراق دمي وآذاني في عترتي): ابن المغازلي في مناقبه (ص ٤٦) رقم (٦٤)]. أخرجه البخاري عن أبي سعيد [الذي في التفرّيج أخرجه ابن النجار عن أبي سعيد في الألف، وصدّره: (إن الله اشتد غضبه إلى قوله: والله اشتد غضبه... إلخ)، فينظر. تمت منقولة على خطّ الإمام الحجة/مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام].

وقوله عليه السلام: ((لا يبغضنا أحد إلا أدخله الله النار)). أخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي سعيد وأخرجه الحاكم عنه أيضاً بزيادة: ((والذي نفسي بيده)) [أخرج حديث (لا يبغضنا أحد إلا أدخله الله النار): ابن حبان في صحيحه (٤٣٥/١٥) رقم (٦٩٧٨) والحاكم في المستدرک (١٦٢/٣) رقم (٤٧١٧) والسمهودي في جواهره (ص ٣٤١)].

وقوله عليه السلام: ((من أبغضنا أهل البيت حشره الله يوم القيامة يهودياً وإن شهد أن لا إله إلا الله)). أخرجه الطبراني والعقيلي عن جابر [روى حديث: (من أبغضنا أهل البيت حشره الله يوم القيامة يهودياً.. إلخ): السمهودي في جواهره (ص ٣٤٥)].

وعنه عليه السلام: ((لا نالت شفاعة من لم يخلفني في عترتي)). أخرجه المرشد بالله [أخرج حديث (لا نالت شفاعة.. إلخ): الإمام المرشد بالله (ع) في أماليه (١٥٤/١)].

وكذا حديث جرير البجلي السابق: ((ألا ومن مات على بغض آل محمد... إلخ)) وقد رواه الزنجشري في (الكشاف).

وقول علي عليه السلام: ((ليحبني قوم حتى يدخلوا النار في حبي، وليبغضني قوم حتى يدخلوا النار في بعضي)). أخرجه أحمد بن حنبل عن علي عليه السلام.

وقول علي: (الحسنة التي من جاء بها أدخله الله الجنة حبا، والسيئة التي من جاء بها أكبه الله في النار ولم يقبل منه عملاً بغضنا). رواه الثعلبي عن أبي عبد الله الجليلي.

وقوله صلى الله عليه وآله: ((أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك)) أخرجه الحاكم عن أبي ذر، وأخرج نحوه ابن جرير عن أبي ذر.

وقول علي عليه السلام: ((إنما مثلنا في هذه الأمة كسفينة نوح وباب حطّة)). أخرجه ابن أبي شيبة عن علي عليه السلام، وأخرج نحوه الحاكم عن أبي ذر، وأخبار السفينة ستأتي مستوفاة طرقها في حاشية المجلد الثاني.

وقوله صلى الله عليه وآله: ((من أبغض أحداً من أهل بيتي فقد حرم شفاعتي)) [أخرج حديث: (من أبغض أحداً من أهل بيتي فقد حرم شفاعتي): السمهودي في جواهره (ص ٣٤٣)]. أخرجه ابن عدي في (الكامل) عن أنس وأوله: ((أحبوا أهل بيتي وأحبوا علياً... إلخ))، وكذا حديث جعفر الصادق، وقد سبق طريقه أول الكتاب الذي فيه: ((ومن أتاني ببغضهم أنزلته مع أهل النفاق)).

وقوله صلى الله عليه وآله: ((اشتد غضب الله على من آذاني في عترتي)). أخرجه الديلمي عن أبي سعيد. تمت. وأخرجه البزار عن ابن عمر ذكره السيوطي في (الجامع الصغير).

وقوله صلى الله عليه وآله: ((أعطيت الكوثر نهر في الجنة))، ومنه: ((لا يشربه إنسان أخفر ذمتي ولا قتل أهل بيتي)) [الكامل لابن عدي (٢/ ٢٥١) رقم (٤٢٩) وفيه: ((وقتل أهل بيتي)) بدون: لا]. أخرجه ابن مردويه، والمرشد بالله، والحاكم أبو القاسم عن أنس.

وقوله صلى الله عليه وآله: ((الزموا مودتنا أهل البيت ..)) إلى قوله: ((لا ينفع عبداً علمه إلا بمعرفة حقنا)). أخرجه الطبراني عن الحسين السبط عن جده صلى الله عليه وآله. وغير ذلك من الأخبار القاضية بهلاك من تخلف أو أبغض أو آذى رسول الله صلى الله عليه وآله في أهل البيت بأي أذية، فكيف بمن حاربهم وظلمهم؟! فكيف يقع في ذهن الفقيه أن الحديث مطرفي، بل قوله دليل على غفلته وعدم تطلعه، أو تجاهله، فقد ضل عن سواء السبيل.

وأخرج الجعابي في (الطالبين): ((من آذى عترتي فعليه لعنة الله)) تمت (تفريج).

وأخرج ابن المغازلي عن علي عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله: ((اشتد غضب الله وغضبي على من أهرق دمي أو آذاني في عترتي)) [مناقب ابن المغازلي (ص ٤٦) رقم (٦٤)، كما أخرجه الإمام علي بن موسى الرضا في الصحيفة (ص ٤٦٥)]. تمت.

ورواه علي بن موسى الرضا بإسناده بلفظ: ((من أهرق دم ذريتي)) تمت من صحيفته، وكذا بلفظ ((وغضب رسوله... إلخ)) تمت منها أيضاً.

وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال: ((يا بني عبدالمطلب إني سألت الله لكم ثلاثاً أن يثبت قائمكم، وأن يهدي ضالكم،

وأن يعلم جاهلكم، وسألت الله أن يجعلكم جوداً نجباً رحماً فلو أن رجلاً صنف بين الركن والمقام وصلى وصام ثم لقي الله وهو مبغض لأهل بيت محمد ﷺ دخل النار)). أخرجه الحاكم والذهبي عن ابن عباس. تمت من (نثر الدر) [حديث: (فلو أن عبداً صنف بين الركن والمقام... إلخ) رواه: الطبراني في الكبير (١١/١٧٦) رقم (١١٤١٢) والحاكم في المستدرک (٣/١٦١) رقم (٤٧١٢) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٣٤٥)].

وعنه ﷺ: ((من أسبغ وضوءه، وأحسن صلاته، وأدى زكاة ماله، وكف غضبه، وسجن لسانه، وبذل معروفه، واستغفر لذنبه، وأدى النصيحة لأهل بيته فقد استكمل حقائق الإيمان وأبواب الجنة له مفتحة)). أخرجه أبو طالب عن علي عليه السلام. تمت (شمس) [حديث: (من أسبغ وضوءه... إلخ) رواه: ابن المغازلي في مناقبه (ص ٤٥) رقم (٦٢)].

وأخرج عن علي عليه السلام عنه ﷺ قال: ((ثلاثة أنا شفيع لهم يوم القيامة الضارب بسيفه أمام ذريتي، والقاضي لهم حوائجهم عند ما اضطروا إليه، والمحِبُّ لهم بقلبه ولسانه)) [روى حديث: (ثلاثة أنا شفيع لهم يوم القيامة): المحب الطبري في الذخائر (ص ١٨) بلفظ: (أربعة)، وكذا السمهودي في جواهره بزيادة: (المكرم لذريتي) (ص ٣٦٠)، والإمام علي بن موسى الرضا في صحيفته الملحقة في آخر المجموع (ص ٤٦٣) بلفظ: (أربعة) بزيادة: ((والساعي لهم في أمورهم))].

وروى في (شمس الأخبار) عن ابن عباس عنه ﷺ: ((أحبوا الله لما يغذوكم من نعمه، وأحبوني لحب الله، وأحبوا أهل بيتي لحبي)) [تقدم تخريجه]، وسيأتي ذكره في المجلد الثاني.

حديث: ((من أسبغ وضوءه... إلخ))، رواه الناصر للحق عليه السلام بإسناده إلى جعفر الصادق مرسلاً. تمت (بساط).

ورواه الأكوخ بطريقه إلى ابن المغازلي، وهو في مناقبه يرفعه إلى جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: ((من أسبغ... إلخ)). تمت.

ورواه الإمام المؤيد بالله بسنده إلى موسى بن جعفر بن محمد.

وروى أبو علي الصفار بإسناده إلى عبد الرحمن بن عوف قال: إنصرف رسول الله ﷺ إلى الطائف ثم قال: ((يا أيها الناس إني فرط لكم فأوصيكم بعترتي خيراً، وإن موعدكم الخوض، والذي نفسي بيده ليقيمن الصلاة وليؤتن الزكاة أو لأبعثن عليهم رجلاً مني أو كنفي، فقال أبو بكر: أنا هو؟

فقال: لا .

فقال عمر: أنا هو؟

فقال: لا .

فأخذ بيد علي فقال هذا... إلخ)). تمت.

وأخرجه الكنجي عن أبي ذر، وصدره الحاكم عن عبد الرحمن، وروى نحوه عبد الوهاب الكلابي في وفد

ثقيف عن المطلب بن عبدالله بن حنطب. تمت من مناقبه.
وروى عن علي نحوه في قريش: ((والله لتنتهن أو ليعثن الله عليكم... إلخ)).
وأخرج نحوه أحمد بن حنبل في وفد ثقيف: ((لتسلمن... إلخ)) قاله ابن أبي الحديد. تمت.
وأخرج نحوه في قريش: ((لتنتهن أو ليعثن الله عليكم رجلاً قد امتحن الله قلبه على الإيمان يعني علياً... إلخ)) محمد بن يوسف الكنجي عن علي عليه السلام كما في مناقبه [روى حديث: (لتنتهن أو ليعثن الله عليكم... إلخ): ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/٣٦٨، ٣٦٧) والترمذي (٥/٦٣٣) رقم (٢٣٥٨٥) بلفظ: (يا معشر قريش) والكنجي في الكفاية (٢٨٥) قال في هامشه: رواه في كنز العمال (٦/٤٠٧) وقال: أخرجه ابن جرير وصححه.

ورواه بلفظ: (لتنتهن يا بني وليعة): أحمد في الفضائل (٢/٥٧١) رقم (٩٦٦) والنسائي في السنن الكبرى (٥/١٢٧) رقم (٨٤٥٧).

كما رواه في (وفد ثقيف): أحمد في الفضائل (٢/٥٩٣) رقم (١٠٠٨)، ورواه في (وفد من أهل اليمن): في الفضائل (٢/٥٩٩) رقم (١٠٢٤).

ورواه في (وفد أبي سرح من اليمن): ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/٣٦٩).
وروى الصفار والكلابي والكنجي ومحمد بن سليمان الكوفي عن جابر قال: ناجى رسول الله ﷺ علياً فعرفت الكراهية من بعض القوم، فقال رسول الله ﷺ: ((ما أنا ناجيته ولكن الله عز وجل انتجاه)). تمت [روى حديث: (المناجاة): الترمذي (٥/٦٣٩) رقم (٣٧٢٦) وأبو يعلى في مسنده (٤/١١٨) رقم (٢١٦٣) وابن المغازلي في مناقبه (ص ٩٦) رقم (١٦٢) والكنجي في الكفاية (ص ٢٩٢) وقال في هامشه: كنز العمال (٦/١٥٩) وتاريخ بغداد (٧/٤٠٢) وأسد الغابة (٤/٢٧)].

وأخرجه ابن المغازلي، عن جابر من أربع طرق، وأخرجه أحمد بن حنبل، قاله شارح (منهج البلاغة).
وخبر المناجاة، وقول عمر: (لقد أطال مناجاة ابن عمه)، رواه محمد سليمان الكوفي عن مجاهد.

عنه ﷺ: ((اللهم ارزق من أبغضني وأهل بيتي كثرة المال والعيال، كفى لهم بذلك أن يكثر ما لهم فيطول حسابهم، وأن يكثر عيالهم فتكثر شياطينهم)). أخرجه الديلمي وابنه أيضاً عن علي مرفوعاً [وروى حديث: (اللهم ارزق من أبغضني وأهل بيتي كثرة المال... إلخ): السهمودي في جواهر العقدين (ص ٣٤٤)].

وعنه ﷺ: ((فانظروا كيف تخلفوني في عترتي)). أخرجه أبو داود والترمذي.
وعنه ﷺ: ((اخلفوني في أهل بيتي)). أخرجه الطبراني عن ابن عمر. تمت (تفريج).
وعنه ﷺ: ((من أذاني في أهل بيتي فقد أذى الله، ومن أعان على أذاهم وركن إلى أعدائهم فقد أذن بحرب من الله ولا نصيب له في شفاعتي)). رواه الأصبغ بن نباتة عن علي عليه السلام مرفوعاً. تمت (تفريج).
وعن علي عليه السلام: (لا يحبنا أهل البيت إلا مؤمن تقي، ولا يبعضنا إلا منافق شقي). رواه المحب الطبري عن

علي عليه السلام [روى حديث: (لا يحبنا أهل البيت إلا مؤمن تقي، ولا يبغضنا.. إلخ): المحب الطبري في الذخائر (ص ١٨) وابن أبي شيبه في مصنفه (٦/ ٣٧٠) بلفظ: (لا يحبنا منافق ولا يبغضنا مؤمن)].
وعنه عليه السلام: ((لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله فيما أنفقه ومن أين اكتسبه، وعن حبنا أهل البيت)). رواه ابن المغازلي عن ابن عباس.
تمت [تقدم تخريجه].

وأخرجه الخوارزمي عن بريده، وأخرجه الإمام أبو طالب عليه السلام عن الأصمغ بن نباتة عن علي عليه السلام، وأخرجه الكنجي عن أبي ذر.

وعنه عليه السلام: ((فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي)) [هذا أحد ألفاظ حديث الثقلين، وقد تقدم تخريجه في الجزء الأول]. أخرجه أحمد، ومسلم، والدارمي، وعبد بن حميد، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم عن زيد بن أرقم. تمت.

وعنه عليه السلام: ((من أبغضنا أهل البيت حشره الله يوم القيامة يهودياً وإن شهد أن لا إله إلا الله))، وقد مر [السمهودي في جواهر العقدين (ص ٣٤٥)]. تمت.

وأخرج الإمام أبو طالب عليه السلام عن أبي ذر قال: (ضرب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم على علي عليه السلام وقال: ((يا علي من أحبنا فهو العربي، ومن أبغضنا فهو العليج)) [روى حديث: (من أحبنا فهو العربي.. إلخ): الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ٧٤)]. تمت.

وأخرج عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: ((أيها الناس أوصيكم بعترتي أهل بيتي خيراً فإنهم لحمي وفصيلتي فاحفظوا منهم ما تحفظون مني)) [روى حديث: (أوصيكم بعترتي أهل بيتي خيراً): السمهودي في الجواهر (ص ٢٣١) بلفظ: (استوصوا بأهل بيتي خيراً)، ورواه بلفظ: (ارقبوا محمداً في أهل بيته): أحمد في الفضائل (٢/ ٥٧٤) رقم (٩٧١)، والبخاري في صحيحه (٣/ ٣٦١) رقم (٣٥٠٩) وابن أبي شيبه في مصنفه (٦/ ٣٧٤)]. تمت.

وأخرج عن أبي ذر قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم يقول: ((مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك)).

وأخرج ابن المغازلي عن أبي سعيد الخدري قال: صعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم المنبر فقال: ((والذي نفس محمد بيده لا يبغض أهل البيت أحد إلا أكبه الله في النار)). تمت من (المناقب) له رحمته الله.

وأخرجه الحاكم، وابن حبان، والذهبي بلفظ: ((لأ أدخله الله النار)). تمت من (نثر الدر المكنون).
وقال عليه السلام: ((الويل [لظالمي أهل بيتي؛ عذابهم مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار]) [أخرج حديث: (الويل لظالمي أهل بيتي.. إلخ): الإمام علي بن موسى الرضا (ع) في الصحيفة الملحقة بآخر المجموع (ص ٤٦٤)]. رواه ابن المغازلي من طريق علي بن موسى الرضا. تمت.

وروى علي بن موسى الرضا عليه السلام: ((مثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها رُخَّ في

النار)). قال في (تخريج الصحيفة): أخرجه البزار عن ابن عباس، وأبو داود عن ابن الزبير، وأخرجه الحاكم، والطبراني، وأبو نعيم. وفي بعضها: ((من تخلف عنها غرق)). تمت.
وقال النبي ﷺ: ((أثبتكم على الصراط أشدكم حباً لأهل بيتي)). أخرجه ابن عدي والدليمي عن علي عليه السلام.

وقال النبي ﷺ: ((من أبغض أهل البيت فهو منافق)) [روى حديث: (من أبغض أهل البيت فهو منافق): أحمد في الفضائل (٢/ ٦٦١) رقم (١١٢٦)، والسمهودي في جواهره (ص ١٣٤)]. رواه أحمد، وابن عدي، والدليمي عن أبي سعيد الخدري. تمت.

الكلام في حديث: ((إن الله جعل ذريتي في صلب علي بن أبي طالب)) [تقدم تخريجه].
قوله: (إنه لم يصح لأن الفقيه لم يستعده، بل لأنه ورد بإسناد صحيح يجب في الدين قبوله... إلخ)
قال (عليه السلام) في التخريج: أخرجه الطبراني، وابن المغازلي، والكنجي، والمرشد بالله، وابن عدي عن جابر، والخطيب والكنجي عن ابن عباس، وسيأتي أبسط من هذا على قوله ﷺ من حديث في علي: ((ولنا أبو ولدي)) وذكر من خرجه من المحدثين في حاشية الجزء الرابع. تمت.

وعنه ﷺ: ((إن لكل بني أب عصبة يتمون إليها إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وعصبتهم وهم عترتي خلقوا من طيبي، ويل للمكذبين بفضلهم، من أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله)). أخرجه ابن عساکر في تاريخه والحاكم في مستدركه عن جابر. تمت (تفريج).

قوله ﷺ: ((لكل بني أب عصبة يتسبون إليه إلا ولد فاطمة فأنا عصبتهم)). رواه عثمان بن محمد بن أبي شيبة من طريقين أحدهما عن فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة بنت محمد ﷺ، والأخرى عن جابر. تمت. (اقبال).

ورواه الهادي إلى الحق عليه السلام بلفظ: ((كل بني أنثى يتمون إلى أبيهم إلا ابني فاطمة فأنا أبوهما وعصبتهم)) [روى حديث: (كل بني أنثى يتمون إلى أبيهم إلا ابني فاطمة.. إلخ): الإمام الهادي (ع) ذكره في الأسانيد اليعقوبية (ص ٥٢) وأحمد بن حنبل في الفضائل (٢/ ٦٢٦) رقم (١٠٧٠) والطبراني في الكبير (٣/ ٤٤) رقم (٢٦٣١) والحاكم في المستدرک (٣/ ١٧٩) رقم (٤٧٧٠) وأبو يعلى في سننه (١٢/ ١٠٩) رقم (٦٧٤١) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٧٢) والكنجي في الكفاية (ص ٣٤٢) وابن المغازلي في مناقبه (ص ٥٠) رقم (٧٢) والمحجب الطبري في الذخائر (ص ١٢١)] تمت من (الأسانيد اليعقوبية).

وأخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم عن أنس بلفظ: ((كل بني آدم... إلخ)).
وأخرجه الطبراني عن فاطمة الزهراء بلفظ: ((كل بني أنثى)) تم من (الجامع الصغير) للسيوطي.
وأخرج أبو نعيم في (الحلية) عنه ﷺ: ((إن الله جعل ذرية كل نبي إليه وجعل ذريتي في ظهر علي بن أبي طالب)). عن عبد الله بن يزيد الأنصاري. تم من (الجامع الصغير).

وأما احتجاجه بالآية في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾... الآية [الحجرات: ٩] - **فالكلام في ذلك:** أن الآية في كونهم مؤمنين في الأصل، فمتى اقتتلنا خرجت الباغية عن الإيذان بقتالها للمحققين، ولذلك حل سفك دمائها، ودم المؤمن حرام بالإجماع إن كنت تعرف الفقه يا فقيه، وإن كنت قد حصلت من الفقه الخارج عن الشرع جواز قتل المؤمن فأوردناه، وقد ورد فيه

وعن عمر بن الخطاب قال: قال النبي ﷺ: ((كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي، وكل ولد آدم فإن عصبتهم لأبيهم ما خلا ولد فاطمة فأنا أبوهم وعصبتهم)). أخرجه المحب الطبري، وأبو صالح المؤذن، والحافظ أبو محمد عبدالعزيز الأخرى كلاهما من طريق شريك القاضي، وأخرجه أبو نعيم من طريق بشر بن مهران، وأخرجه ابن السمان عن المستظل. تمت من (نثر الدر المكنون)، ويأتي أنه أخرج أصل الحديث أعني: ((كل ولد... إلخ)) عن عمر أحمد بن حنبل، والكنجي، والطبراني، والدارقطني.

وأخرجه أيضاً الطبراني، والخطيب، وأبو يعلى عن فاطمة الزهراء، يأتي في حاشية الجزء الرابع. تمت.
وعنه ﷺ: ((إن الله جعل نسل كل نبي في صلبه وجعل نسلي من صلبك يا علي)). أخرجه ابن المغازلي عن أبي أيوب.

وروى زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: (من قال في موطن قبل وفاته: رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً، وبعلي وأهل بيته أولياء، كان له ستراً من النار، وكان معنا غداً هكذا - وجمع بين إصبعيه -). تمت.

قال الناصر للحق عليه السلام: حدثني محمد بن منصور المرادي وساق سنده إلى علي عليه السلام أنه قال: (نرد نحن وشيعتنا إلى نبي الله ﷺ كهاتين - وجمع بين إصبعيه السبابة والوسطى -). قاله في (المحيط). تمت
[روى حديث: (نرد نحن وشيعتنا كهاتين): السهمودي في جواهره (ص ٣٣٦) والمحب الطبري في الذخائر (ص ١٨)].

ورواه أبو الفرج الأصفهاني عن سفيان بن أبي ليلى بطريقين عن الحسن عن أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((يرد عليّ الحوض أهل بيتي ومن أحبهم من أمتي كهاتين يعني السبابتين)). إلخ، ذكره ابن أبي الحديد في شرحه، وأخرجه الملا عن علي عليه السلام عنه ﷺ، ذكره في (جواهر العقدين) السهمودي. تمت (اقبال).

وأخرجه محمد بن سليمان الكوفي عن سفيان بن الليل عن الحسن السبط عن أبيه علي عن النبي ﷺ. تمت.

الوعيد من الملك الجبار سبحانه وتعالى في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٣٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً...الآية﴾ [النساء: ٩٢].

فهل علي عليه السلام قتل أهل الجمل وصفين والنهر عمداً أو خطأ؟
فإن قلت: خطأ خرجت من حد العقلاء، وخالفت الآية.
وإن كان عمداً فإما أن يكون علي عليه السلام مغضوباً عليه؛ فأهون وحاشاه عن ذلك، والقول به خروج عن الدين.

وإما أن يكون في تلك الحال غير مؤمن^(١) فهذا هو الصواب؛ فاختر لنفسك فيما ذهبت إليه من الخلاف مذهباً، ولكنك أجريت في الخلاف المجري، وغيرته من الآيات الشريفة، ولكن أين الذهن الموجب للنظر، والفكر المنتج للصواب، وهل يكون المؤمن أيها الفقيه العلامة خارجاً عن أمر الله حتى يقاتل ليفيء بمعنى يرجع إلى أمر الله، توسم إن كنت من المتوسمين!!

[الكلام في دعوى الفقيه أن علياً (ع) صلى على أصحاب معاوية في صفين]

وأما قوله: «وصح بالنقل الذي لا يدفع ولا يحتاج إلى سند لظهوره وشهرته أن علياً كان يصلي على أصحاب معاوية» فأكبر دليل على مباحته وجرأته واختلال عقله وإيمانه، وإدهانه كيف يقول في روايته: لا يحتاج إلى سند لظهوره ولم يقل بما قال باشتهار نقله من رواة العلم أحد؛ فإن روى ذلك راو من النابتة الحشوية المرجئة الغوية فهو مدفوع بالأدلة العقلية والسمعية، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].. إلى غير ذلك من آيات الوعيد.

(١) أي: المحارب الذي قاتله علي عليه السلام، والمراد الجنس. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

ودلالة العقل تقضي بأن من فعل القبيح استحق الذم والإهانة بالعقاب والحبس ولا خلاف في معصيتهم لله بالخروج على علي بن أبي طالب عليه السلام وحربه.

وأما أن علياً لو كان يعتقد كفرهم وأنهم من أهل النار - **فجمع** بين أمرين مختلفين أما كفرهم فهو لا يعتقده ولا نحن إلا من خصصناه بالدليل ك معاوية ومن حذا حذوه، ولكنهم قاسطون خارجون من أمر الله ففسقوا بذلك لغة وشرعاً.

وأما صلاة علي عليه السلام عليهم فنحن نخبر الفقيه بها - إن قبل الرواية؛ لأنه قد أراح على نفسه بخروجه من طريقة أهل العلم حيث إنه ما وافق غرضه صححه بغير حقيقة، وما خالفه قال: هذا غير صحيح، وهو مطرفي!! - وذلك ما رواه ابن الكلبي في حديث صفين، ورفع بإسناده إلى علي عليه السلام أنه كان كلما قتل قتيلاً، قال: (اللهم إنه عدوك، قاتل ليدحض دينك، ويبطل ما جاء به نبيك، فأصل وجهه النار).

فإن أراد الفقيه الصلاة اللغوية؛ فلا شك أن الدعاء صلاة في اللغة، ولكنه دعاء على القتل لا له.

ولأنا روينا عن الحسين بن علي عليه السلام أنه صلى على سعيد بن العاص لما ألجئ إلى ذلك؛ فقالوا له: ما قلت يا ابن رسول الله؟ فقال: دعوت عليه ولعنته؛ فهذا رأي أهل البيت عليهم السلام وهو إجماعهم، وذلك معلوم في فقههم وعلومهم لا كما قال في حديث ظاهر، وهو أغمض غامض.

وقولنا: وهذه كتبهم شاهدة بما قلنا، ونحسب أنه لا يدري أن لهم فقهاً ولا كتباً. **قال** بعد ذلك: «ثم هب أنه صحيح فالتوبة عندكم تمحو ذلك، ولم يرد ذكرها في الحديث» فهذا جهل منه بأحكام اللغة العربية والعلم؛ لأن المعلوم بمنزلة المذكور وإن لم يذكر، وذلك في كتاب الله ولغة العرب أظهر من أن يخفى على من يعرف هذا الشأن وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ..﴾ الآية

تابع لأفاضل أهل هذا البيت لا تتأخر في ذلك؛ فانظر في ذلك.
وأما الخبيث فلا حكم له، ولا هو يسقط حق الطيب، ولكنه لا يخبث باعتقاد ضلال العباد ولا يطيب باعتقادهم، بل طيبه بصحة اعتقاده، وخبثه بقبح اعتقاده.

وإن كان على مذهب الفقيه - ما لم ينقضه، فهو متسرع إلى المناقضة - أن الخروج على الإمام ومخالفته لا يخرج من الإيمان إلا في حقنا أهل البيت؛ لأنه لا اعتقاده الفاسد ساوئ بيننا وبين فساق الأمة الخارجين على أئمة الهدى، وبيننا وبين بني عمنا مدعي الخلافة الراكبين طرائق الردى، هذا الحيف الظاهر والميل الشنيع.

[حوار حول حديث: «إن لله حرماً»]

قال [الفقيه]: «وأما قوله [القرشي]: إن لله حرماً من حفظهن كان كذا، ومن ضيعهن لم يحفظ الله له شيئاً، قيل: وما هي؟ قال: حرمة الإسلام، وحرمتي، وحرمة رحي».

فقال (١) في رسالته: وما هو، والأصل وما هن، ومثل هذا يجوز أن يكون سهواً، وإنما ذكرناه لنقده في مثله بل ما عذر خصمه فيه أوضح؛ لأن الكتابة إلى غيره، وتعذر التفقد عليه للاشتغال وهو المتولي لأمر نفسه ولا شغل له يساوي شغل خصمه.

شتان ما يومي على كورها ويوم حيان أخي جابر

قال [الفقيه]: «وقد بينا المعنى الذي يوجب حفظ رحمه ما هو؛ فمن كان كذلك فهو كما ذكرت، ومن كان بخلاف ذلك خرج عما وصفت».

قال [الفقيه]: «وأنت أيها الرجل لم تحفظ حرمة الإسلام، ولا حرمة النبي

(١) - من هنا إلى نهاية البيت تعليق من الإمام عليه السلام على الفقيه في كتابته.

ﷺ، بل آذيت أبا بكر وعمر وعثمان، وسائر المهاجرين والأنصار، ولم تحفظ لهم حرمة الإسلام، ولا حفظت حرمة النبي ﷺ في ذراريه وأصهاره وأنصاره؛ فأنت الذي لا يحفظ الله لك شيئاً إن شاء الله تعالى».

فالكلام في ذلك: أنه قال: قد بين المعنى الذي يوجب حفظ رحمه. ولم يدر ما مراده في ذلك فأحال مجهولاً على مجهول، فإن أراد أنه لا يرعى من أهل البيت حرمة أحد إلا من كان على مذهبه فمن كان على مذهبه فهو يخرج عن الدين لتعلقه بمذهب ضلالة.

وأما قوله: «وأنت أيها الرجل لم تحفظ حرمة الإسلام» ففي الإمكان جعل جوابه مثله، ولكن ذلك لا يثمر علماً من الجنبين كليهما؛ فمثل ذلك لا يحسن.

وأما أذى أبي بكر وعمر وعثمان في اعتقاد الخلافة لعلي عليه السلام بالنص، فذلك مذهب وليس بأذى عند من يعقل ذلك، ولا غضب الفقيه ومشاتمته تمنع أهل المذهب الصحيح من اتباع الدليل.

وأما قوله: «لم ترع حرمة النبي في ذراريه وأصهاره» فأما ذراريه فلا ذرية إلا من الحسن والحسين عليهما السلام لما أراد الله من نفاذ أمره في تشريف هذا النصاب وكرمه.

وأما الأصهار والأنصار فلهم حق للصهارة والنصرة، ولكن أين ذلك من الولادة والرحم المشهود لها بالطهارة؟ وحرمة من ذكر ترعى في الطاعة دون المعصية، وخلاف النبي ﷺ في نصه على علي عليه السلام هو معصية ممن ذكره من أبي بكر وعمر وعثمان ومن شايعهم على ذلك، وهم الأكثر؛ لأنه لم يبق على اعتقاد إمامة علي عليه السلام إلا أهل بيته ومن تابعهم من المهاجرين والأنصار وهم الأقل؛ فنحن نصوبهم في النصرة والمعونة ونشرفهم بالقرابة والصهارة، ونخطئهم في ترك الامتثال للأمر في باب الإمامة، وليس من أصاب في شيء وأخطأ في شيء فصوبه مصوب فيما أصاب فيه وخطأه فيما أخطأ فيه بمخط عند

أهل العقول، بل الخطأ تصويبه في خطئه لأجل صوابه فيما أصاب فيه؛ فتأمل ذلك تجده كما قلنا.

وأما قولك: فأنت الذي لا يحفظ الله لك شيئاً إن شاء الله؛ فقد نقضت ذلك بمشيئة الله؛ لأن الله لا يشاء القبيح، وتضييع التمسك بالحق لا يجوز من الحكيم. فأما على مقتضى مذهب الفقيه فالله تعالى الذي ضيع حرمتهم وآذاهم إلا أن تثبت للعبد فعلاً مفعولاً ينفصل بذاته وحكمه خرجت من مذهبك، وكان النزاع يقع في صور ما عتبت فيه، فما وجب رعايته رعي، وما لزم تضييعه ضاع.

[حوار مع الفقيه حول حديث المبايعة]

قوله [الفقيه]: «وأما الحديث الذي رواه [القرشي] عن علي عليه السلام قال: بايعت لرسول الله ﷺ على كذا.. إلى قوله: فلما ظهر الإسلام وكثر أهله، قال: ((يا علي، ألحق فيها: على أن تمنعوا رسول الله ﷺ وذريته من بعده ما تمنعون منه أنفسكم وذرائعكم))» - فحديث مطرفي، لأن رسول الله ﷺ كان الذي يباشر المبايعة بنفسه، ولم يكل ذلك إلى غيره.

ويدلك على وضعه قوله: فلما ظهر الإسلام وكثر أهله، قال: يا علي ألحق فيها كذا، قال [الفقيه]: «فأقول: ليس الأمر هكذا، وإنما النبي ﷺ لما بايع في أول الإسلام، وكان خائفاً على نفسه اشترط ذلك لنفسه، ولم يذكر فيه الذرية إنما زاده هذا الرجل نصرة لإمامه، والكذب لنصرة الدين عند بعض المبتدعة جائز، فإن يكن هذا من ذلك فالله أعلم، وسأورد الحديث مسنداً، فإن كنت ذا علم ولك معرفة بالحديث فأورد حديثك كإيرادي، واذكر لي سندك متصلاً كما ذكرت إسنادي، فأقول:

حدثني شيخني الفقيه أحمد بن علي بن أبي بكر الهمداني، عن أبيه، عن الفقيه أسعد بن حسين بن يحيى بن ملامس، عن أبيه، عن أبي بكر محمد بن محمد اليزيد المكي، عن محمد بن الحسين الأزدي بجميع ما في كتابه كتاب الشريعة، وقال:

أخبرني أبو محمد عبدالله بن صالح البخاري، قال: أخبرني ابن أبي عمر العدني، وإسحاق بن إبراهيم المروزي، قالا: حدثنا ابن سليم، عن أبي خيثم، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله الأنصاري.

وحدثنا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: حدثنا خلف بن هشام البزاز، قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن عبدالله بن خيثم، عن أبي الزبير محمد بن مسلم، أنه حدثه عن جابر بن عبدالله الأنصاري أن رسول الله ﷺ لبث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم في الموسم والمجنة^(١) وعكاظ ومنازلهم من منى فيقول: من يؤويني وينصرني حتى أبلغ رسالات ربي وله الجنة؟ فلا يجد أحداً ينصره ولا يؤويه حتى إن الرجل ليرحل من مصر أو اليمن إلى ذي رحمه فيأتيه قومه فيقولون: احذر غلام قريش لا يفتنك، ويمشي على رحالهم يدعوهم إلى الله عز وجل فيشيرون إليه بالأصابع، حتى بعثنا الله عز وجل من يثرب فيأتيه الرجل فيؤمن به ويقريه القرآن فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه، حتى لم يبق دار من دور يثرب إلا فيها رهط من المسلمين يظهرون الإسلام، وبعثنا الله عز وجل إليه فأتمرنا واجتمعنا سبعين رجلاً بمنى؛ فقلنا: حتى متى نذر رسول الله ﷺ يطرد في جبال مكة ويخاف، فرحلنا حتى قدمنا عليه في الموسم فواعدناه شعب العقبة، فقال عمه العباس: يا رسول الله يا ابن أخي ما أدري ما هؤلاء القوم الذين حولك، وإني ذو معرفة بأهل يثرب واجتمعنا عنده من رجل ورجلين، فلما نظر العباس في وجوهنا، قال: هؤلاء قوم لا نعرفهم هؤلاء أحداث، قلنا: يا رسول الله، علام نبائعك؟ فقال: تبائعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن تقولوا بالحق لا تأخذكم فيه لومة لائم،

(١) المجنة عين قرب مكة، وقد تكسر ميمها. انتهى من القاموس، تمت من الإمام الحجة/مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمه الله.

وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم، وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة؛ فقمنا نبايعه... وذكر الحديث».

قال [الفقيه]: «فأما بعد ظهور الإسلام وكثرته فقد أمن النبي ﷺ وزال الخوف فلا معنى لما ذكر هذا الرجل».

الكلام على ذلك:

أما ما ذكر من حديث منع الذرية وطعنه فيه فهو طعن من لم يخالط العلماء فضلاً من أن يعد منهم؛ لأنه لا علة لطعنه فيه إلا أن مورده كذبه لنصرة إمامه، وهل المعلوم منك أو من خصومك يكذبون على النبي ﷺ لتقوية مقاومهم^(١)، إن أرادوا تقوية الدين، فالكذب على آحاد الناس يهدم قواعد الدين، فكيف على رسول رب العالمين، وهل يعتمد المعاصي من يثبت الوعيد، ويقضي بالخلود؟

فإن قلت: إنه يفعل والمجبر لا يفعل، فهذا تحكم، والعدلي أبعد من المعصية ممن يقضي بأنه لا يدخل النار وإن عصى، وأنه يخرج منها وإن دخلها.

[القائلون من الأمة بجواز الكذب، وتبرئة الزيدية من ذلك]

وأما الكذب واستجازته فلا يقول بجوازه من فرق الإمة - وإن كانوا لا يعدون في الأمة - إلا الخطائية والمطرفية، وقد أجاز ذلك الفقيه في رسالته، وقد قيل: إن من الأشعرية من يذهب إليه، وأخذوا ذلك من الفلاسفة، ونحن نذكره في موضعه إن شاء الله تعالى.

فأما الزيدية فلا يستجيزون الكذب، بل يكفرون من كذب متعمداً على رسول الله ﷺ ولعنه الله وملائكته وأنبيأؤه والناس أجمعون قل آمين، فقد قلنا آمين، أو اعترف بأنك من الكاذبين فبئس لعمر الله الخطة الشنيعة، وأقبح من ذلك من يعتمد الكذب ويرمي به البريء منه.

(١) مقالته (نخ).

[رواية الإمام (ع) لحديث المبايعات مسنداً]

وأما ما ذكر من كيفية الرواية بالإسناد فلقد تحككت العقرب بالأفعى^(١)، واستنتت الفصال حتى القرعى^(٢)، ويحك فمن يعرف أحكام الأخبار وطرقها وصورها ومعناها؟ فمن يضطلع بنقلها؟ أفنحن جهلناها وهي أمنا التي رثمناها^(٣)، ونحن إليها نرجع فما عذرنا أن عققناها؟

أما ما ذكرت من الخبر والسند في البيعة للسبعين فهو مسموع لنا كما ذكرت أو نحو ذلك، وللأنصار بيعتان الصغرى والكبرى، وحديثها فاش، وهو مسموع لنا، فالحمد لله، وقد أسندت، وهذا إسناد ما رواه شيخنا محيي الدين محمد بن أحمد بن الوليد القرشي -أيده الله- وهو يرويه، ونحن نرويه عنه، ونرويه عن الشيخين الفاضلين عفيف الدين حنظلة بن الحسن بن شبعان الصنعاني إجازة، وعن الشيخ الأجل حسام الدين عمدة المتكلمين الحسن بن محمد الرصاص رضي الله عنه قراءة عليه، قالوا: أخبرنا القاضي الأجل شمس الدين جمال الإسلام والمسلمين جعفر بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى -أطال الله أيامه- قراءة، قال: أخبرنا الشيخ الإمام شمس الفقهاء قطب الدين أحمد بن أبي الحسن الكني - طول الله عمر - قال: أخبرنا الشيخ الإمام فخر الدين زيد بن

(١) قال في زهر الأكم في الأمثال والحكم في شرح هذا المثل: ومغنى تحكك العقرب بالأفعى لصقت بها وحلقت حواليتها أو تعرضت لشرها. يضرب لمن يصارع أو ينازع أو يخاصم من هو أقوى منه أو يتشبهه بغيره ويحكي فعله ولا يقوى قوته.

(٢) قال في جمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري في شرح هذا المثل: يضرب مثلاً للرجل يفعل ما ليس له بأهل وأصله أن الفصال إذا استنتت صحاحها نظرت إليها القرعى فاستنتت معها فسقطت من ضعفها والاستنان هاهنا العدو والقرع بثر يخرج بالفصال فتجر على السباخ فتبرأ. اهـ (منه).

(٣) رثم الشيء، كسميع: أحبه، وألفه، و- الناقة ولدّها: عطفّت عليه، ولزمته، فهي رؤوم ورائمة ورائم. وأزأمتها: عطفها على غير ولدّها. اهـ (من القاموس المحيط بتصرف).

الحسن البيهقي البروقني رحمه الله ببلد الري قدمها حاجاً في سنة أربعين وخمسائة، قال: أخبرنا الحاكم أبو الفضل وهب الله بن الحاكم أبي القاسم عبيد الله بن عبد الله بن أحمد الحسكاني، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرني أبو سعيد عبد الرحمن بن الحسن بن علي النيسابوري بقراءتي عليه من أصله وهو يسمع: أن أبا الفضل محمد بن عبد الله بن محمد بن المطلب الشيباني أخبرهم بالكوفة، قال: أخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن الحسن بن كاس النخعي القاضي بالرملة، قراءة عليه من كتابه سنة ثمانٍ عشرة وثلاثمائة، قال: حدثني سليمان بن إبراهيم بن عبيد المحاربي جدي أبو أمي سنة خمس وستين ومائتين، قال: حدثني نصر بن مزاحم المنقري العطار، قال: حدثني إبراهيم بن الزبرقان التيمي، قال: حدثني أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي، قال: حدثني زيد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أبي طالب عليه السلام قال: بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وكنا نبايعه على السمع والطاعة في المكره والمنشط، وفي العسر واليسر، وفي الأثرة علينا، وأن نقيم ألسنتنا بالعدل، وأن لا تأخذنا في الله لومة لائم؛ فلما كثر الإسلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله ((ألق فيهما:)) وأن تمنعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وذريته من بعده مما تمنعون منه أنفسكم وذرايكم)) فوضعها علي - والله - على رقاب القوم فوفى بها من وفى، وهلك فيها من هلك^(١).

(١) - [روى حديث: البيعة والزيادة الملحق: الإمام أبو طالب في أماليه (ص ١٢٦)].
قال عليه السلام في التعليق: ورواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى المسعودي عن أبي خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام. انتهى من مناقبه.
ورواه أبو بكر الجوهري بإسناده إلى إسماعيل بن خالد عن زيد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده قال: قال علي عليه السلام: (كنت مع الأنصار وساق إلى قوله فلما عز الإسلام وكثر أهله قال: يا علي زد فيها: على أن تمنعوا رسول الله وأهل بيته مما تمنعون منه أنفسكم وذرايكم، قال: فحتمتها على ظهور القوم فوفى بها من وفى، وهلك من هلك).

قال ابن أبي الحديد: وهذا يطابق ما رواه أبو الفرج الأصفهاني: (أن جعفر بن محمد الصادق وقف =

فأي حديث تراه؟ وأي رجال نقلته؟ إن كنت تعرف الرجال من أهل العلم كما عرفناهم بفضل الله من أهل مقاتلتنا، وأهل مقاتلتك أهل الأصول منهم وأهل الفروع، ورواة الأخبار.

من شك في جري الكميت فبينه فيه وبين يقينه المضمار

فمن ردّدنا حديثه قلنا: حديث فلان مردود لأنه كان يفعل كذا وكذا من القبائح، أو لا يقوم بكذا من الواجبات على حقيقة ويقين، أو إساءة أو تغفل، لا كما رد الفقيه الأخبار بقوله: هذا كذب أو هذا رواه المطرفية؛ فليت شعري من سبقه من أهل العلم إلى هذه الطريقة، وإن كانت لنفرته من ذكر الذرية الزكية؛ فكم من الآثار النبوية من دليل على ولايتهم، وتصريح بأحوالهم وأسمائهم.

وأما قوله: «فأما بعد ظهور الإسلام وقوته فقد أمن النبي ﷺ وزال الخوف، قال: فلا معنى لما ذكر هذا الرجل (١)».

مستتراً في خفية يشاهد المحامل التي حمل عليها عبد الله بن الحسن وأهله في القيود والحديد من المدينة إلى العراق، فلما مروا به بكى وقال: ما وقت الأنصار ولا أبناء الأنصار لرسول الله؛ بايعهم على أن يمتنعوا محمداً وأبناءه وأهله وذريته ممّا يمنعون منه أنفسهم وأبناءهم وذرائعهم فلم يفوا، اللهمّ اشدد وطأتك على الأنصار). انتهى من (شرح النهج).

ورواه الإمام أبو طالب عليه السلام بإسناده إلى علي عليه السلام.

وقد مر قول يحيى بن عبد الله النفس التقيّة من خطبته للعرب: (وقد عاهدتموه يعني النبي ﷺ على أن تمنعوه هو وذريته ممّا تمنعون منه أنفسكم وذرائعكم... إلخ). تمت.

وروى الحافظ محمد بن جعفر الحائري في كتاب (إقرار الصحابة) بسنده إلى أبي جعفر الطيالسي عن سعد بن أبي وقاص قال: (بايعنا رسول الله ﷺ على حبّ علي بن أبي طالب وعترته، وعهد إلينا أن بغضه نفاق وأن الحق معه... إلخ). تمت.

(١) - قال عليه السلام في التعليق: كيف وقد قال ﷺ: ((إن أهل بيتي سيلقون من بعدي من أمتي قتلاً وتشريداً)) [روى حديث: (إن أهل بيتي سيلقون من بعدي قتلاً وتشريداً): المحب الطبري في الذخائر (ص ١٧)]. أخرجه نعيم بن حماد في (الفتن) والحاكم في (المستدرک) عن أبي سعيد. تمت (تفريج). وأخرجه محمد بن سليمان عن عبد الله بن مسعود. تمت.

وقال ﷺ: ((إلى الله أشكو من ظالمهم، والله لتقتلنهم أمتي... إلخ))، وقد مضى في حديث المرشد

فالكلام في ذلك: أن حديث الفقيه -أبقاه الله!!- حديث من لم يعقل معناه؛ لأنه قال: زال الخوف فأبي خوف زال عنه ﷺ من أمته على ذريته حتى لقي الله عز وجل وهو لا يعزي نفسه إلا بما أعد الله لهم في دار كرامته، وكم في ذلك من أثر صحيح وخبر صريح، كحديثه في قتل الحسين ﷺ الذي قال فيه: ((سررت بكم سروراً لم أسر بكم قبله مثله، فأتاني جبريل فأخبرني أنكم قتلن، وأن مصارعكم شتى))، قال: يا رسول الله، فمن يزورنا على تباين قبورنا؟ قال: ((قوم من أمتي يريدون بذلك بري وصلتي، إذا كان يوم القيامة أتيت إلى أن آخذ بأعضادهم فأنجيهم من أهوالها وشدائدها)) (١).

ونحن نرويه مسنداً من أمالي أبي طالب ﷺ، وحديث (فخ)، وحديث النفس الزكية، وسنذكر (٢) مسند ذلك عند ذكر أخبارهم ﷺ، ولم يكن توثيقه على الأمة إلا خوفاً مما كان.

بالله. تمت.

على أنه سيأتي للفقيه في الجزء الثالث في تأويله حديث الغدير بأن النبي ﷺ علم بما يقع لأولاده وأهل بيته من القتل والتشريد والتطريد وأعلم علياً بذلك، وأن الخوارج تقتلته، فقصد النبي بمن كنت مولاه التحذير من ذلك.

وهنا أنكر وقال: لا معنى لإلحاق ((وذريته)) في حديث البيعة لظهور الإسلام وقوته وزوال الخوف، وهذا من عجائبه، أو دليل على عناده ومغالطته، أو مصاب بدعوة النبي ﷺ، فلم يظهر له أن ثم من ينقد عليه وهو يدعي الكمال، وينقد على فحول الرجال، تمت.

(١) - قال ﷺ في التعليق: وأخرج أبو طالب عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: ((من زار قبراً من قبورنا أهل البيت ثم مات من عامه الذي زار فيه وكّل الله بقبوره سبعين ملكاً يسبحون له إلى يوم القيامة))، تمت.

وقال الحسين السبط: يا رسول الله ما لمن زارنا؟ فقال ﷺ: ((من زارني حياً أو ميتاً، أو زار أباك حياً أو ميتاً، أو زار أخاك حياً أو ميتاً، أو زارك حياً أو ميتاً كان حقيقاً على الله أن يستنقذه من النار يوم القيامة))، رواه الهادي إلى الحق ﷺ، ذكره في (الأسانيد الحيوية)، تمت.

(٢) قد مر ذلك في الجزء الأول، ولكنه قدم تأليف هذا قبله كما هو عليه كثير من المؤلفين في تقديم الآخر قبل الأول اهتماماً.

ولما خُرجَ ببني حسن، قال جعفر بن محمد عليه السلام: والله ما وفّت الأنصار لرسول الله ﷺ بما بايعته عليه، وقد ذكرنا ذلك في كتابنا عند ذكرهم^(١).

[الحوار حول حديث: «من سره أن يحيا حياتي.. إلخ»]

قال [الفقيه]: «والحديث الذي ذكر [القرشي] بعد هذا عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من سره أن يحيا حياتي، ويموت ميتتي، ويدخل الجنة التي وعدني ربي؛ فليتول علي بن أبي طالب وذريته الطاهرين أئمة الهدى ومصابيح الدجى من بعدي؛ فإنهم لم يخرجوكم من باب الهدى إلى باب الضلالة)).

[قال الفقيه:]: فقد أخطأ في إعرابه في موضعين، الأول: قوله: فليتول علي بن أبي طالب؛ فأثبت فيه الياء، ولم يعلم أنه مجزوم وأظنه قد عرض رسالته هذه على إمامه المعصوم.

وأما الثاني: فقوله: فإنهم لم يخرجوكم، وكان ينبغي أن يقول: لن؛ لأن لم لنفي الفعل الذي بمعنى المضي كقولك: لم يقم زيد وما أشبهه، ولن لنفي الفعل الخالص والاستقبال^(٢) كقولك: لن يقوم زيد وشبهه، ومن أجل هذا قلت له أولاً: إنه لم يعرف الفرق بين معاني الأفعال من الماضي والمستقبل والحال.

قال [الفقيه]: «وقد زاد فيه أيضاً زيادة من كيسه؛ لأن الحديث قد نقل إلى

(١) - قال عليه السلام في التعليق: وقد روى هذا أبو الفرج الأصفهاني، قاله ابن أبي الحديد في (شرح النهج). تمت.

أخرج الديلمي عن جابر وأحمد في (المسند)، والطبراني في (الكبير)، وسعيد بن منصور عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: ((يحيى يوم القيامة المصحف والمسجد والعترة فيقول المصحف: يا ربّ حرّقوني ومزقوني، ويقول المسجد: يا ربّ خربوني وعطّلوني، وتقول العترة: طردونا وشرّدونا، وأجثوا بركبتي للخصومة، فيقول الله: ذلك لي وأنا أولى بذلك)) تمت من (العتب الجميل) لابن عقيل رحمته الله.

(٢) كذا في النسخ، ولعله: الخالص للاستقبال.

قوله: فليتول علي بن أبي طالب فإنه لن يخرجكم من هدى، ولم يدخلكم في ضلالة، ولم يذكر فيه ذريته، مع أنا نتولى ذريته الطاهرين الذين هم على الحق المبين، دون المحدثين المبتدعين، وكل مسلم فهذا واجب عليه، وسأورد هذا الحديث مسنداً لأين لك أنك سلكت مذهب المطرفية في نصرة هذا الإمام، وبعث آخرتك بنزريسير من الخطام، فأقول:

حدثنا محمد بن الحسين الآجري بالسند المتقدم، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا جعفر بن محمد الهذيل، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد، قال: حدثنا عمار بن زريق، عن أبي إسحاق، عن زياد بن مطرف، عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من أحب أن يحيا حياتي، ويموت ميتتي، ويدخل الجنة التي وعدني ربي فليتول علي بن أبي طالب؛ فإنه لن يخرجكم من هدى، ولن يدخلكم في ضلالة)) (١).

(١) - [روى حديث: (من سره أن يحيى حياتي ويموت ميتتي... إلخ): الإمام المرشد بالله (ع) في أماليه الخميسية (١٣٦/١) والكنجي في كفايته (ص ٧٢) و(ص ١٨٦) وأخرجه في علي خاصة: الحاكم في المستدرک (١٣٩/٣) رقم (٤٦٤٢) والطبراني في الكبير (١٩٤/٥) رقم (٥٠٦٧) والهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٩) وأبو نعيم في الحلية (٨٦/١) وفيه: (وليقتد بالأئمة من بعدي فإنهم عترتي)].

(*) قال رضوان الله عليه في التعليق: أخرجه الحاكم في (المستدرک)، والطبراني في (الكبير)، وأبو نعيم في الحلية قاله في (أسنى المطالب). تمت (اقبال).

ورواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى زياد بن مطرف عن زيد بن أرقم. تمت من مناقبه. وأخرجه الحاكم عن زيد بن أرقم، وأخرجه الكنجي عن زيد بن أرقم أيضاً. تمت (مناقب). وأخرج نحوه عن حذيفة مرفوعاً أوله: ((من سرّه أن يحيى حيوتي)) وآخره: ((فليتول علي بن أبي طالب من بعدي)).

وأخرجه محمد سليمان عن حذيفة. تمت. الحديث الذي فيه زيادة: ((وذريته... إلخ)) أخرجه ابن شاهين، والباوردي، ومطّين، وابن منده فمن مر ذكره عن زياد بن مطرف.

وذكر هذا الحديث عن زياد بن مطرف الشيخ برهان الدين إبراهيم بن عبد الله الوصابي اليميني

الشافعي نزيل المدينة المشرفة وقال: أخرجه الماوردي، وابن شاهين، وأبو بكر بن مردويه في فوائده، انتهى من (الإقبال).
وأخرجه الطبري عن زياد بن مطرف من قوله: وذكر هذا... إلخ، فكيف يقال: تحذف الزيادة لعدم ذكرها في حديث زيد بن أرقم؟
ولم لا يجب الحكم بزيادتها في حديث زيد؟ وإنما حذفها الراوي لغرض، فما المخصص سبحانه الله؟
فلقد صدق من قال:

من تحلى بغير ما هو فيه فضحته شواهد الامتحان
مع أنه قد أخرج أبو نعيم في (الحلية) حديثنا، وكذا المرشد بالله بزيادة لم يقل عالم بأنها زادها أبو نعيم والمرشد بالله من كيسهما لعدم ذكرها في حديث زيد بن أرقم ولفظه في (الحلية): ((من سره أن يحيا حياتي، ويموت مماتي، ويسكن جنة عدن التي غرسها ربّي؛ فليوال علياً من بعدي، وليوال وليه، وليقتد بالأئمة من بعدي؛ فإنهم عترتي، خلّفوا من طيبتي، ورزقوا فهماً وعلماً، فويل للمكذّبين من أمتي القاطعين فيهم صلتني، لا أنا لهم الله شفاعتي)) وأخرجه الكنجي عن ابن عباس كما أخرجه أبو نعيم. انتهى. وهذا شاهد للحديث الذي ذكره الإمام [عليه السلام] [الحلية (٨٦/١)].

وكذا الزيادة في حديث المرشد بالله عن ابن عباس وهي: ((وأوصياه فهم الأولياء والأئمة من بعدي... إلخ)) وقد مر، وسيأتي، فهو شاهد أيضاً كذلك والحديث الذي ذكره الإمام بزيادة ((وذريته)) هو ممّا أخرجه المرشد بالله عن أبي جعفر الباقر، عن أبيه زين العابدين، عن جده الحسين السبط قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من أحبّ... إلخ)) فلا يرد عليها ما ورد على الزيادة فيما أخرجه ابن مندة وابن شاهين ونحوهما عن ابن مطرف؛ لاختلاف الراوي في حديث المرشد، والحديث عن زيد بن أرقم، وبقي الكلام في الزيادة عن ابن مطرف، فأولاً: أنه لا يرد سؤال عليها حتى تثبت الزيادة عن ابن مطرف عن زيد، وإذا لم تثبت فلم لا يجوز كونها عن ابن عباس، أو عن الحسين بن علي كما في حديث المرشد، أو عن بعض الصحابة؟. وكونه [أي ابن مطرف] روى عن زيد لا يقتضي أنه لم يروِ الزيادة إلا عنه.

ثم لو صحّ كونها عن زيد فالزيادة مقبولة كما قرر في الأصول سيما هنا فإنها لم تغير حكم المزيد عليه على أنه قد يكون ثم حامل على الاقتصار من تقية أو نحوها، فتأمل.
نعم، قد أخرج الحديث الطبري في (المنتخب من ذيل المذلل) بإسناده إلى زياد بن مطرف قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من أحبّ أن يحيا حياتي... إلخ)) الحديث، بزيادته، كما أخرجه ابن شاهين، وكما في حديث المرشد بالله عن الحسين السبط فمع سماع ابن مطرف من النبي ﷺ لا إشكال، والحمد لله المتعال.

فالكلام في ذلك:

أما قوله: «إنه أخطأ في الإعراب في موضعين» فقد أفردنا باباً لتخطئته وبيننا خطؤه في فصل أفردناه له، ولا معنى لإعادته إلا أن قوله: إن لم لا تدخل على الحال خطأ يعلمه أهل اللسان؛ لأنك تقول: لم يقم زيد في الحال، ولم يقم فيما مضى، وعلى أنه إن سمع بلفظ لم يجز تصليحه إن كنت من أهل الورع أيها الفقيه، إن كنت لم تعلم ذلك الأمر فاستعلم عن ذلك من يعلمه.

ولأنه لو سمع ملحوناً روي، ولم يبطل حكمه لأجل لحنه؛ لأن الخطأ من العدل لا يسقط حكم روايته.

وأما قوله: «عرضته على إمامك المعصوم» فلم يعرضه عليه، ولو عرضه عليه وكان فيه من الخطأ لجاز أن يسهو عنه إمامه، ولو كان معصوماً؛ لأن العصمة لا تكون إلا من الكبائر، والسهو والنسيان لا يعد صغيرة فضلاً عن كبيرة، وقد قال رسول الله ﷺ: ((رفع عن أمتي الخطأ والنسيان)) والمراد حكمه لأننا قد علمنا وقوعه ضرورة، فلو لم نحمله على الحكم بطل معنى الحديث، وهو نبوي إلهي، وهو لا ينطق عن الهوى.

وأما ما ذكرت من الزيادة في الحديث، وأنه لا يروى إلا صدره، وقال: زادها لنصرة إمامه، **وهل** يكون جواب خصمه لو قاس على حكمه، إلا: أنك حذفت الخبر لبغضة العترة والتحامل عليها بانتحال النصب، فرضوان الله على غيره ما أجهله بمعاني العلم!! ألم تعلم أن العلماء قد استفرغوا جملة من أوقاتهم في أحكام زيادة الخبر، وفصلوا في ذلك تفصيلاً يطول شرحه، وهل ذاك إذا اجتمع الراويان وكان حكمهما في الضبط والعدالة سواء أم لا؟ وهل الزيادة تفيد أمراً شرعياً أم تبقى على حكم العقل كما ذكروا في قوله: أو صاعاً من بر بين اثنين؟ وأكثر الرواة وقف على صاع من بر، وبعض الرواة أو صاعاً من بر بين اثنين، وهل هذه تغير حال المزيد عليه أم لا تغيره، وسوى ذلك مما هو في

مواضعه، وقد أودعنا كتابنا الموسوم بصفوة الاختيار في أصول الفقه^(١) جملة شافية، وهذا جعلناه مثلاً، ونحن نروي له الخبر بسنده فليوع سمعه إن كان من الراغبين.

وأما قوله: «إنه يتولى ذريته الطاهرين الذين هم على الحق المبين» **فهيهات** هيهات كيف يصح ذلك فيه وفي من شاكله من سلفه وسابقتها؟! **تعصي الإله وأنت تظهر حبه** هذا محال في المقال **بديع هيهات لو أحبيته لأطعته** إن المحب لمن يحب يطيع

فلو كنت من أحبابهم كنت شيعياً لهم، ولكنه قال: سنة وجماعة، فهرب إلى صف معاوية، واستن بسنته، وانخرط في سلك جماعته، ونصب للذرية العداوة، ومال إلى العباسية أهل الشقاوة، وقد بينا فيما تقدم أنه لم يرفع عنهم لسانه بل سباهم المبتدعة المحدثه، وجعل عمدته في ذلك أنهم لا يرون بقوله ولا قول سلفه، ولا شك في ذلك عندنا، وإنما الأولى أن يكون ما خالفهم هو البدعة، وما وافقهم هو السنة النبوية؛ لأنهم أهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، وورثة الكتاب، وليوث الضراب.

[حديث الكساء وغيره]

وأما إirاده للحديث مسنداً إلى الحد الذي بلغ إليه - فما هذا وهل العلم وقف عليه؟ أو ليس منه إلا ما بلغه؟! فهذا هو الجهل المبهم، والعمى المحكم، ونحن نروي الحديث منا إلى السيد أبي طالب، ومن أمالي السيد أبي طالب عليه السلام قال: حدثنا القاضي أبو محمد عبدالله بن محمد، قال: حدثنا أبو العباس عبدالله بن عبد الرحمن بن حماد العسكري، قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن

(١) - صفوة الاختيار في أصول الفقه من جلائل الكتب في علم الأصول، وقد تم طبعه بحمد الله، وصدر عن مكتبة أهل البيت (ع).

منصور، قال: حدثنا الحسين بن الحسن، قال: حدثنا منصور بن أبي الأسود، قال: حدثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ أخذ ثوباً فجعله على علي وفاطمة، والحسن والحسين عليهما السلام وقرأ هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب]، فجئت لأدخل معهم، فقال: ((مكانك إنك على خير))، وقد ذكر هذا الخبر بطرق كثيرة، وألفاظ متقاربة تدل على معنى واحد أنهم أهل البيت الذي يجب اتباعهم ويحرم خلافهم؛ لأنهم جميعاً المطهرون من الأرجاس.

وأما حديث الثقلين، فقد تقدم نقله في الصحاح وغيرها، وليس فيه آل علي وآل جعفر وآل عباس وآل عقیل، وذلك في حديث آخر في معنى القرابة، ولا شك أن من ذكر أقاربه وأن لهم الفضل به ذكر بني هاشم جميعاً، ولم يرد معنى التطهير مكرراً في غير أهل الكساء من ذرية فاطمة الزهراء.

[استدلال الفقيه بخبر السفينة على إمامة العباسي]

قال [الفقيه]: «وأما حديث سفينة نوح من ركبها نجا؛ فقد استدللنا أن هذا الإمام العباسي الصحيح الإمامة أنه من تخلف عنه غرق؛ إذ ليس المقصود على أصلك اجتماع أهل البيت كلهم على القول الواحد والرأي الواحد، ولو ذهبت إلى ذلك لم تجده فيما أنت بصدده، والعباسي الواحد منهم من تخلف عنه غرق؛ فكأنما تخلف عن الباقي، ومن قاتله فكأنما قاتل مع الدجال، ولم يقاتله ولم يقم في وجهه إلا أنت وإمامك، ومن تبعك من أهل فرقتك فأنتم المعنيون بهذا».

أما الحديث في: سفينة نوح؛ فقد ثبت أن المراد به الهداة المهتدون من أهل البيت وهم الذين شهد لهم النبي ﷺ بالطهارة من أهل الكساء وذريتهم الصادقين، وشاهد الحال يقضي بذلك؛ إذ المعلوم من آل عباس ضرورة بحيث لا يخالف فيه أولادهم ولا أعداؤهم ارتكاب المعاصي، والغدر في الذم،

ونقض الأيمان بعد توكيدها، وشرب المسكرات، وفعل المنكرات، وسفك الدم الحرام، وأخذ المال الحرام.

يا جاهداً في مخازيمهم تكتمها غدر الرشيد بيحيى كيف ينكتم
لا عن أبي مسلم في نصحه صفحوا ولا الهبيري نجى الحلف والقسم
ولا الأمان لأزد الموصل اعتمدوا فيه الوفاء ولا عن عمهم حلموا
فسفن النجاة من كان دأبهم العلم والعمل، وطاعة الله عز وجل، والمكلفون
بذلك قد عرفوا موضعه.

وأما قوله: «فقد استدللنا أن هذا الإمام العباسي الصحيح الإمامة من تحلف عنه غرق».

فالكلام عليه: أنه لقد زخرف الوقوع [القول (نخ)] على أمر غير واقع وهو الاستدلال؛ فما الدليل على إمامته من الكتاب الكريم أو السنة النبوية أقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾؟! [السجدة: ٢٤]، أو قوله: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾؟! [القصص]، أو قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾ [يونس: ٣٥]؟!.

وما دليله من السنة؟ أقول النبي ﷺ: ((الأئمة ثلاث: إمام ناج وأتباعه ناجون، وهو الذي سريرته تساوي علانيته في طاعة الله، وإمام هالك وأتباعه هالكون، وهو الذي سريرته تساوي علانيته في المعصية لله، وإمام هالك وأتباعه ناجون، وهو الذي ظاهره سليم وباطنه غير مستقيم))؟!.

أم إجماع الأمة؟ فذلك قول مفقود؛ لأن صلحاءها ينكرون إمامته وإمامة أمثاله، وقوله: «الصحيح الإمامة» قطع بغير بيان، وحكم بغير برهان.

[بيان أن أهل البيت مجمعون على الأصول من العدل والتوحيد والإمامة]

وأما قوله: «إذ ليس المقصود على أصلك اجتماع أهل البيت كلهم على القول الواحد والرأي الواحد، ولو ذهبت إلى ذلك لم تجده أبداً».

فالكلام عليه: أنه لا بد من اجتماع أهل البيت عليهم السلام في الأصول، وقد اجتمعوا على ذلك كما قدمنا ذكره، والمعلوم من مذاهبهم العدل والتوحيد -إلا من شذ آخراً من المستضعفين فخلافه بعد إجماع قد سبقه واستمر عصوراً متوالية؛ فلا يلتفت إلى خلافه وشذوذه؛ إذ أعدادهم وأفعالهم وأقوالهم محصورة معلومة لمن يعرفهم أو يعتني بهم - وتقديم علي بن أبي طالب على الكافة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالنص، وكذلك الكلام في ولديه وأولادهما.

[اتباع الفقهاء الأربعة للمعتزة]

وقد روينا بيعة أبي جعفر لمحمد بن عبدالله النفس الزكية عليه السلام وتعظيمه له، وذكره الطبري في تاريخه^(١)، ولم يقل بقول الفقيه في الطائفة العباسية أحد من أهل الفقه الجامعين للعلم والورع؛ لأنهم كانوا أتباع الأئمة من الذرية الطيبة، ولو لم يكن من ذلك إلا ما ظهر من أئمتهم الأربعة فباقي أهل الفقه لهم تبع - أعني من فقهاء العامة - وهم: أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وابن حنبل؛ والمأثور من هؤلاء الولاء للذرية، ورفض إمامة بني العباس، وقد ذكرنا حديثهم مع ذكر أهل البيت المطهرين.

[فناء الإمام (ع) على محيي الدين القرشي]

وأما قولك للشيخ محيي الدين -أيده الله-: «لم يقم في وجهه إلا أنت وإمامك ومن تبعك من أهل فرقتك» فما قلت في ذلك إلا الحق، وما نرجوا

(١) - قال رضوان الله عليه في التعليق: ذكره الطبري في موضعين:

أحدهما: أن أبا جعفر أخذ بعض شيعة الإمام محمد بن عبدالله، فلما أحضر بين يديه قال له: خرجت عليّ؟ فقال: نعم؛ بايعته أنا وأنت، فوفيت وعذرت، هذا معنى ما في التاريخ. وفي موضع: روي أن أبا جعفر من جملة من قد بايع محمد بن عبدالله في مكة.

النجاة إلا بذلك، وقد روينا عن النبي ﷺ: ((أقرب الناس مني موقفاً يوم القيامة بعد حمزة وجعفر رجل منا أهل البيت خرج بسيفه فقاتل إماماً ظالماً فُقُتِلَ)).

وأما قولك للشيخ محيي الدين -أيده الله- فهو منا ومن شيعتنا، كما روى ذلك جدنا عن ربنا فقال في حديث رويناه مسنداً: ((خلقتكم من طينة عليين، وخلقت شيعتكم منكم، إنهم لو ضربوا على أعناقهم بالسيوف لم يزدادوا لكم إلا حباً))(١).

(١)- قال ﷺ في التعليق: وهذا من حديث زيد بن علي عليه السلام. تمت.

ويكفي الشيعة ما بشرهم به رسول الله ﷺ؛ قال ﷺ: ((يا علي إن شيعتنا يخرجون من قبورهم على ما بهم من العيوب والذنوب ووجوههم كالقمر ليلة البدر وقد فرجت عنهم الشدائد، وسهلت لهم الموارد، وأعطوا الأمن والإيمان، وارتفعت عنهم الأحزان، يخاف الناس ولا يخافون، ويحزن الناس ولا يحزنون، شرك نعالهم تتلألأ نوراً، على نوق بيض لها أجنحة قد ذُلِّتْ من غير مهانة، وتُجَبَّتْ من غير رياضة، أعناقها من ذهب أحمر، ألين من الحرير؛ لكرامتهم على الله، عز وجل)). رواه الشيخان [كذا في النسخة التي لدي من التفريج، وروى صدر هذا الخبر في (مطلع البدور) طبع عن مركز أهل البيت (ع) للدراسات الإسلامية -صعدة] وقال: رواه السخاوي ولعله الصواب. وما في (التفريج) تصحيف إذ لم يؤثر رواية الشيخين بخاري ومسلم اللذين هما المراد عند إطلاق هذه العبارة، وهما أبعد الناس عن رواية مثل هذا في الشيعة وإن كان قد أخرج الله تعالى الحق على ألسنتهما بروايتهما في الوصي وأهل بيته ما تقوم به عليهم الحجة. وقد روى هذا الخبر الشريف الفقه حميد الشهيد في (الحقائق)، ولم يعزه إلى أحد من المخرجين، ورواه في (دلائل السبل الأربعة) وقال: (والله ولي التوفيق إلى أقوم طريق). تمت، منقولة من خط الإمام الحجة/مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام. تمت (تفريج).

وأخرجه ابن المغازلي عن علي عليه السلام. تمت من مناقبه.

وقال الحسين السبط: (من أحبنا نفعه الله بحبنا وإن كان أسيراً في الديلم، وإن حبنا ليساقط الذنوب كما تساقط الريح الورق). أخرجه ابن المغازلي. تمت مناقبه.

وعنه ﷺ: ((إذا كان يوم القيامة أفق على الخوض وأنت يا علي والحسن والحسين تسقون شيعتنا وتطردون أعدائنا)) رواه الفقيه حميد الشهيد بسنده إلى ابن المغازلي بسنده إلى ابن عباس عليه السلام.

وروى علي بن موسى الرضا بإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا كان يوم القيامة أخذت بحجزة الله، وأخذت أنت بحجرتي، وأخذ ولدك بحجرتك، وأخذ شيعة ولدك بحجرتهم،

[كلام هارون الرشيد في الزيدية وخوفه منهم]

وأما الفرقة الزيدية فلا شك في قيامها مع القائم منا تبغي جزيل الثواب، وقد قال هارون المسمى بالرشيد: والله ما بيني وبين الإمامية خلاف فلتن قام إمامهم على الصفة التي ذكروا لأكونن أول من تبعه، وما عدوي وعدو آبائي إلا هؤلاء الزيدية الذين كلما خرج من هؤلاء القوم خارج أصلتوا أسياهم بين يديه، وتغسلوا وتحنطوا يطلبون الجنة.

[ثناء الإمام (ع) على جنود الزيدية ورجالها]

وفي الحديث عن جعفر بن محمد عليه السلام: لو نزلت راية من السماء ما نصبت إلا في الزيدية.

وفي قوله: ﴿وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الفتح: ٤]، جنود السماء: الملائكة، وجنود الأرض: الزيدية^(١)، ولست تجد جنداً في أجناد من يدعي الأمر

فترى أين يؤم بنا؟)). انتهى.

قال العباس بن ثعلب وابن نفطويه: (والحجزة: هي السبب)، تمت من (صحيفة علي بن موسى الرضا عليه السلام).

وروى أيضاً بإسناده قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: ((يا علي إن الله قد غفر لك، ولذريتك، ولشيعتك، ولمحبي شيعتك، ولمحبي محبي شيعتك، فابشر فإنك الأنزع البطين، منزوع من الشرك، مبطون من العلم)) [السمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٦٥)]. تمت.

(ما يثبت الله حب علي في قلب مؤمن فزلت به قدم إلا ثبت الله قدمه يوم القيامة على الصراط). أخرجه الخطيب عن علي. تمت.

قال عليه السلام لعلي: ((مرحباً بسيد المؤمنين وإمام المتقين)). أخرجه أبو نعيم. تمت.

وأخرج ابن عدي والديلمي عن علي: أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: ((أثبتكم على الصراط أشدكم حباً لأهل بيتي)). تمت من (دلائل علي بن عبد الله بن القاسم عليه السلام).

(١) - قال عليه السلام في التعليق: وقد مر حديث الناصر في الحاشية رفعه عن علي: (إن الله حرساً في السماء وهم الملائكة، وفي الأرض حرساً وهم شيعتك يا علي... إلخ). تمت.

فيكون من مستند جعفر الصادق. تمت.

بل روى في المحيط هذا الحديث عن الناصر يرفعه إلى زين العابدين قال: قال عليه السلام: ((إن الله

أطهر ولا أصلح من أجنادهم، لا يعرف فيهم شرب المسكر، ولا ظهور المنكر؛ فتفكر إن كنت ممن يتفكر.

وفيهم العلماء الذين ملأوا البلاد الواعون علوماً مفيدة، وآثاراً حميدة، ونغصوا على الظالمين لذيد المنام، وجرعوه كؤوس الحمام، فكم منهم من شهيد بين أيدي الذرية؟ وكم من الظالمين منهم من قتل بتلك الأيدي الزكية؟ ألم تعلم قصة باخرى^(١) بعد انقضاخ الجنود واستدارتهم على إبراهيم بن عبدالله بن الحسن عليه السلام استدارة حتى صاروا كسور الحديد، وهذه سيوف الزيدية أقامت في الكوفة دهرأ، وانتشرت في العراق لم تلق شيئاً، ألم يهزموا في خراسان وهم سبعون رجلاً عشرة آلاف مقاتل من الأموية بين يدي يحيى بن زيد عليه السلام، ألم يخرج من الكوفة أربعة آلاف زيدي متحنط فهزموا هرثمة بن أعين وهو في ثلاثين ألفاً؟ وكم لهم من وقعة مشهورة، وأيادٍ مشكورة يعرفها أهل المعرفة^(٢).

[حوار حول حديث: «لا نالت شفاعتي من لم يخلطني في عترتي»]

وأما قوله [الفقيه]: «فأما الحديث الذي رواه عن علي عليه السلام: ((لا نالت شفاعتي من لم يخلطني في عترتي أهل بيتي)) قال [الفقيه]: فأقول: أول ما في هذا الحديث أنه ناقص، وكان ينبغي له أن يقول: بخير؛ فإنه يقال: خلف بخير، وخلف بشر، قال الله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ﴾ [مريم: ٥٩].

وأما الكلام في الاسم يقال: زيد خلف سوء بإسكان اللام، وخلف صدق بفتحها، إنما هذا الرجل في غفلة عن المقصود.

حرساً... إلخ))، فقال جعفر: ما أعلمها إلا في أصحاب عمي زيد بن علي عليه السلام.

(١) باخرى، كسكرى: قرية قرب الكوفة بها قبر إبراهيم بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب. انتهى من القاموس.

(٢) وقد ذكر الإمام عليه السلام بعض مواقف رجال الزيدية وبسالتهم وجهادهم بين يدي أهل البيت عليه السلام في شرح الرسالة الناصحة للإخوان في الجزء الثاني فراجعته تجد ذلك.

فالجواب: أن الكلام في ذلك: أن جهله كان يقضي بالإمساك عن جوابه، لكن منع من ذلك مخافة اعتقاد جهال مقالته أن الإمساك للعجز عن جوابه، وإلا فأَي جامع بين (تحلفني) وهو فعل، وبين قولهم: (هذا خلف صدق)، بتحريك اللام، وخلف سوء بتسكينها، وهو اسم؟! نعوذ بالله من الجهل المردى، أو أراد أن يعلمنا أنه يعرف الفرق بين هاتين الكلمتين؟!

وأما حكايته: أن الخبر ناقص، **فحكاية باطلة؛** لأنه إن كان يروي الخبر على ما زعم من تمامه فلا يمتنع أن يروي غيره على الوجه الذي أورده بحيث لا تجوز له الزيادة في الخبر ولا النقصان منه ولا التحريف بوجه من الوجوه.

وإن كان لا يروي الخبر وإنما كان ذلك نظراً من الفقيه فذلك أبعد من الصواب؛ لأنه إذا كان لا يجوز له أن يحكم الخبر الذي رواه سواء لأجل طريق يرويه منها هي مخالفة لما روى سواء فلأن لا يجوز له أن يحكمه من غير رواية على وجه من الوجوه أحق وأولى، ولأن الحديث تام وبذلك جرت عادة العرب، والنبي ﷺ من أفصحهم، وعلمه هذا يفتح عليه باباً مغلقاً؛ لأنه يحتاج إلى تمام أي كثيرة كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ﴾ [الرعد: ٣١]، تتمته بقوله: لكان هذا القرآن، وكذلك في قول الشاعر:

فإن المنيّة من يلقها فسوف تصادفه أيمنها

وكثير من الآثار النبوية تترك إيجازاً وفصاحة^(١) لعلم السامع بالمراد فكيف يجوز له ذلك؟ وكيف تصح الرواية عمن يعمل هذه الأعمال؟ وقد قدمنا له كيف الكلام فيما يرد من الأخبار، ويقع في شيء منها إشكال أو زيادة أو نقصان. وقد قدمنا الحكاية عن القاضي الأجل شمس الدين رضي الله عنه - وكان قدوة -

(١) هذا من باب الإيجاز، وقد جعل له أهل البيان باباً، وقسموه قسمين: إيجاز قصر، وإيجاز حذف، وهذا من إيجاز الحذف. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رضي الله عنه.

من امتناعه عن إسماع أصحابه شيئاً من الأخبار التي سمعها عن رجل في مكة -
حرسها الله تعالى- فتورع عن إسماعها؛ لأنه بلغه أن ذلك الرجل كان يصلح ما
يجد ملحوناً في الأخبار، ويعتدل بأن النبي ﷺ كان لا يلحن، فكيف يجري
الفقيه في ميدان لم يسبقه إليه أحد من أهل العلم والدين، ولا له أثر عن سيد
المرسلين؟!

وكيف أضاف إلى صاحب الرسالة الرادعة أنه زاد من عنده في قوله: «وهذه
الزيادة من كيسه» مع أنه افترى على العدلي ما لم يكن ليفعله، فكيف لا ينكر على
نفسه ما ادعى مثله عن سواءه، ويميز لغيره من مثل ذلك ما أتاه، ونعوذ بالله من
التغيير والتبديل، لكن أوردنا ذلك على وجه الإلزام دون الالتزام بصحته.
وأما قوله [الفقيه]: «ولو لزم السكوت عن الجواب آخرأ كما سكت أولاً؛
لكان أولى له وأسلم».

فالجواب: أنه ما سكت إلا عن جواب السباب كراهة لفتح الأبواب التي
تخالف الدين ولا يعتمد عليها أحد من المسلمين.
فأما الكلام في المسائل فما ترك ما يجب الجواب عنه، ولقد وقع الجواب في
الرسالتين عن أمور لولا حق الجواب ما كان ينبغي أن يشتغل بذلك أولو
الألباب.

[الكلام حول المراد من الشفاعة المذكورة في الحديث، ولمن تكون]

وأما قوله [الفقيه]: «ثم هذا الحديث من أعظم الحجج عليه لأنه فيه بين
أمرين لا مخلص له من أحدهما: إما أن يقر بالشفاعة التي كذب بأصلها، وأنها
إخراج قوم من النار بعد دخولهم فيها، فيكون هذا الذي خلف النبي ﷺ
بشر إذا دخل النار لا يخرج منها ولا تناله شفاعة النبي ﷺ فيكون قد خرج
عن مذهبه في الشفاعة، ووافق أهل السنة والجماعة، ثم مع هذا فهذا الوعيد أيضاً
لازم له؛ لأن الإمام العباسي من أهل البيت بالاتفاق، وهذا الرجل وإمامه قد

خلف النبي ﷺ فيه بشر؛ إذ كذباه ولم يصدقه، ولا اعتقدا إمامته بل خرجا عليه وآذياه؛ فهذا لازم له ولمن كان على مذهبه.

وإما أن يقول: الشفاعة إنما هي في زيادة الدرجات بعد دخول الجنة فيكون على أصله من آذى النبي ﷺ في عترته وخلفه فيهم بشر يدخل الجنة ولا يفوته إلا مزايا الدرجات، فليس عليه في ذلك كثرة مشقة، ولا يحتاج إلى شفاعة النبي ﷺ بحال، فخلص نفسك من أحد هذين الأمرين، ولا مخلص لك منهما أبداً إلا أن تكذب نفسك، وترجع عن هذا الحديث وتعتقد أنك كذبت فيه على علي عليه السلام فيكون علي عليه السلام على هذا خصمك يوم القيامة».

فالجواب:

أما قوله: «ثم هذا الحديث من أعظم الحجج عليه؛ لأنه فيه بين أمرين إما أن يقر بالشفاعة التي كذب بأصلها، وأنها إخراج قوم من النار».

فالجواب: أنا ما كذبنا بالشفاعة بل نقول بها، ونقول: إن الله يبعث محمداً ﷺ المقام المحمود، وهو مقام الشفاعة وليس لأحد من البشر إلا له ﷺ فكيف يستجيز الافتراء بالكذب بأصل الشفاعة.

وأما قوله: «وهو إخراج قوم من النار بعد دخولهم فيها».

فالجواب: أنا قد بينا أن من دخل النار فهو مخلص فيها دائماً، ودلنا عليه بما سبق من أن العقاب يستحق بما يستحق به الذم، والذم يستحق دائماً، فكذلك العقاب، وبقوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة]، فلو شفع ﷺ لأحد من الظلمة لكان أعظم نصرة.

وبقوله تعالى في حق الملائكة ﷺ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء].

وبقوله تعالى حكاية عنهم في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ ﴿٨﴾ وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتُهُ وَذَلِكَ هُوَ الْقَوْرُ الْعَظِيمُ ﴿٩﴾ [غافر].

وبقوله تعالى: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْأَرْزَاقِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاطِمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر]، عموم، فنفي سبحانه عموم الشفاعة من كل شفيع لكل ظالم، والفساق ظالم، كما أن الكافر ظالم، فيدخل في ذلك العموم.

ولأن التعبد ورد بالدعاء إلى الله تعالى أن يدخلنا في شفاعته النبي ﷺ وتلك عادة المسلمين كافة إلا أن يباهت؛ فتلك عادته، أفيدعى إلى الله تعالى أن يدخلهم في شفاعته؟ فهل يرى الفقيه أن دعاءهم بأن يجعلهم به من الفاسقين العاصين الظالمين؟! لقد نظر نظراً غير سديد، ولو كان قبل تمام الحديث سبق إلى فهمه أن النبي ﷺ يدعو على من لم يخلفه من أمته بشر لسلم في الدعاء للمسلمين كما حكى عن الملائكة، فكذاك يكون دعاء الأنبياء، ولا يخلفه في ذريته بالخير إلا المؤمنون ينصرونهم ويجاهدون دونهم، وشفاعته ﷺ لا تنال إلا من كان كذلك.

وأن من لم يخلف النبي ﷺ فيهم وإن اجتهد في العبادة لم تنله الشفاعة، وزُهدُ الفقيه في مزايا الدرجات لا يصغرها، وقد قال تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين]، فندعوا الله تعالى أن يدخلنا في شفاعته النبي ﷺ، فلو كانت الشفاعة لا يستحقها إلا العصاة لكان ذلك دعاء بأن نكون من العاصين!! وذلك لا يصح، وغير ذلك من الوجوه التي تقتضي إثبات الشفاعة وأنها للمؤمنين، ويزيدهم الله نعيماً إلى نعيمهم، وسروراً إلى سرورهم كما حكى الله تعالى عن الملائكة في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ [غافر: ٨]، ولم يقل: من فسد أو زنا أو سرق.

فإذا ثبت ما ذكرنا بطل ما يهذي به المجبرة القدرية من إخراج عصاة هذه الأمة من النار، وإن ورد بذلك بعض الأخبار وجب تأويله على استحقاق النار قبل الدخول، ووقعت التوبة فاستحقوا الخروج بمعنى زوال العقوبة، وذلك يكون مع بقاء التكليف؛ فأما بعد الكون في النار فما هم منها بمخرجين، وما هم عنها بغائبين كما أخبر عز وجل.

وأما قوله: فيكون قد خرج من مذهبه في الشفاعة، ووافق أهل السنة والجماعة.

فالجواب: أنا قد بينا ما الجواب جملة واحدة عليه، للأدلة القاطعة ولم نقل دعوى بغير حجة كما فعله الفقيه؛ فإنه اقتصر في ذلك على حكاية مذهبه.

وأما قوله: ووافق أهل السنة.

فالجواب: أنه إن أراد الصحابة رضي الله عنهم ومن يعمل بمقتضى كتاب الله تعالى فقد قلنا به، وعليه اعتمادنا في اعتقادنا.

وإن أراد بالسنة المجبرة القدرية فقد بينا أنهم على سنة معاوية اللعين، ولا نفرع إن خالفناهم ولجأنا إلى الأدلة الواضحة.

[بحث في دليل حصر الإمامة في البطينين وإبطال ما سواه]

وأما قوله: «ثم مع هذا فهذا الوعيد أيضاً لازم له؛ لأن الإمام العباسي من أهل البيت بالاتفاق، وهذا الرجل وإمامه قد خلفا النبي صلّى الله عليه وآله فيه بشر إذ كذباه ولم يصدقه، ولا اعتقدا إمامته بل خرجا عليه وآذياه، فهذا لازم له، ولمن كان على مذهبه».

فالجواب: أنا لا نعتقد الإمامة في غير أولاد الحسن والحسين عليهما السلام لما دل عليه الدليل من إجماع الأمة على جوازها فيهم واختلافها فيمن سواهم^(١)،

(١) - قال رحمته الله في التعليق: أي مع كونها شرعية لا طريق إلى إثباتها لمعين إلا بالشرع.

والإجماع حجة، ولا دليل على جوازها في غيرهم من سائر الناس كما يزعمه الخوارج الحشوية، ولا في قريش دون غيرهم كما تزعمه المعتزلة ومن قال بقولها، ولا في ولد العباس خصوصاً من قريش كما قالت الراوندية الملحدة، ولأن العباس وولده عبدالله وولده علياً وهم أفضل أهل عصرهم لم يدعها واحد منهم^(١) في أيامهم؛ بل اعتقادهم الإمامة في علي وذرية رسول الله ﷺ من بعده؛ لأن الدلالة لم تقم على واحد من هذه المذاهب.

ومما يبين لك ذلك: أن الإمامة أمر شرعي لا مجال للعقل فيها لأنها تقتضي أموراً ضارة ينفر العقل عنها على الجملة كالقتل والجلد، وأخذ الأموال كرهاً، وإلزام الناس الأحكام قسراً وغير ذلك؛ فمتى وجد دليل شرعي يبيح هذه الأمور، وإلا بقيت على حظر العقل، ولا دليل من كتاب ولا سنة على ما ادعوه على اختلاف أقوالهم على ما نجلب ذلك عند الحاجة إليه مبرهنات إن شاء الله تعالى.

[إبطال استحقاق العباسية للإمامة وأنها لا تكون بالإرث]

يحقق هذه الجملة: أن العباس رضي الله عنه ما ادعاها لنفسه بل قال لعلي عليه السلام: امدد يدك أبايعك، حتى يقول الناس: عم رسول الله ﷺ بايع ابن أخيه فلا يختلف عليك اثنان، وعلى أن من يدعيها للعباسية لا يدعي فيها نصاً ولا طريقاً سوى الإرث، والإمامة لا تجري مجرى الموارث؛ لأن الإرث يستحقه الصغير والكبير، والذكر والأنثى، وليست الإمامة كذلك.

ولأنهم عقدوها لابن العم مع وجود العم، فجعلوها لعبدالله بن محمد السفاح ولأخيه عبدالله المنصور أيضاً وقتلوا عمهم عبدالله لما طلبها بعد اعتقاده إمامة ولد أخيه السفاح؛ فدعواهم خلاف ما ادعوا لهم، وذلك لا يصح بالإجماع.

(١) قال عليه السلام في التعليق: قال العباس رضي الله عنه: جعلتني يا رسول الله آخرهم، فقال ﷺ: ((إن علياً سبقك بالهجرة))، أخرجه الترمذي عن أسامة بن زيد، تمت.

على أن دعواهم لها إراثاً للعباس رضي الله عنه يبطل قولهم بإمامة المشائخ الثلاثة بل الأربعة؛ لأن العباس كان أولى بها من الجميع منهم عندهم لو ادعوا بالإنراث، ومع هذه الدعوى أنها للعباسية لا يبطلون إمامتهم؛ فهم بين أمرين:

إما أن يجعلوها للعباس فأولاده، بطلت إمامة من تقدم عليهم، وإما أن يقولوا بإمامة من تقدم، بطلت دعواهم في اختصاص ولد العباس بالإمامة؛ فليختر أصلح الأمرين، فأحلاهما أمر، ولقد صدق أبو فراس في قوله:
فهل همو مدعوها غير واجبة أم هل أئمتهم في أخذها ظلموا

فقد أشار إلى المعنى الذي ذكرناه، وهو: أنهم إما أن يدعوا ما ليس لهم في اختصاصهم بالإمامة فتبطل إمامة من تقدمهم من الخلفاء الكبار، وإما أن يقفوا عند المشائخ وتصويبهم كان ادعاء الإمامة وحصرها في العباسية خطأ.
فإن جعل طريقة إمامة العباسي البيعة والاختيار وكونه قرشياً.

فالجواب عنه: مثلما نبطل به على المعتزلة ومن طابقتها في كون ذلك طريقاً، مع أن ذلك يلزم هذا القائل الخروج عن قصرها على ولد العباس؛ لأن قریشاً فيهم كثرة، ومن يصلح لها بكمال الخصال سواهم موجود، فلهذا وأمثاله لم نقل بإمامته فإن عد ذلك خروجاً أو بعضه فليقل ما أحب.

فأما النسب الشريف، فلا ننكره ولا قدح فيه لأحد، ولكنه لا يبلغ إلى الشرف الجامع بين الولادة والقربة، وولادة أسبق السابقين وأخي رسول رب العالمين، وخليفته في المسلمين كما كان من موسى وهارون.
وإنما الشأن في وجهين:

أحدهما: الكلام في طريق الإمامة وثباتها.

والثاني: في كمال الخصال والفضائل والبراءة من التهتك والردائل، وقد ذكرنا في كتابنا هذا ما إن تدبره العاقل كفاه بعضه عن اعتقاد الباطل.

وأما قوله: «وإما أن يقول: الشفاعة إنما هي في زيادات الدرجات بعد

دخول الجنة فلا يفوت عن باغض أهل البيت إلا مزايا الدرجات، فليس في ذلك كثير مشقة»، هذا معنى كلامه.

فالجواب: أنا لا نسلم استحقاق الجنة لمن أبغض أهل بيت النبي ﷺ، ولا استحقاق الشفاعة؛ لأن شفاعته ﷺ لمن يستحق الجنة؛ لما قدمنا من الأدلة، فحيث يستحق الجنة يستحق الشفاعة، وحيث لا يستحق الجنة لا يستحق الشفاعة، وكيف يحكم لنفسه بالهوى، وأن مبغض أهل البيت ﷺ يكون من أهل الجنة، ثم يصغر منزلة الشفاعة، وهيهات من هذا المرام^(١).

(١) - قال عليه السلام في التعليق: ينظر، فإن الفقيه إنما قال: يلزم على الحديث أحد أمرين: إمّا ثبوت الشفاعة للعصاة، يعني وأنتم تنكرون ثبوتها لهم، وإمّا اختصاصها بالمؤمنين وأنها تُحصّل زيادة درجات ونعيم كما قلتم، فلا ضير على من آذى النبي ﷺ ولم يخلفه في عترته بخير بل بشر، غاية الأمر أن يفوته درجات، ولا مشقة تلحقه.

وما أتى به الإمام عليه السلام فإنما هو استدلال على ثبوت الشفاعة وأنها ليست للعصاة، وأنه لا يستحق الجنة من أبغض أهل البيت عليه السلام، وأن زيادة الدرجات مما يتنافس فيه، فلم يظهر من كلام الإمام عليه السلام المخلص من إبداء ما يجب أن يذكر من أمر ثالث يخرج إليه.

والذي يخطر أن لفظ الحديث وهو: ((لا نالت شفاعتي من لم يخلفني في عترتي)) أعم ممّا قاله الفقيه إنه من خلفه في العرة بشر، بل صادق عليه وعلى من لم يخلفه بشيء لا بشر ولا خير؛ لأن الظاهر أن معنى الحديث: (من لم يخلفني في عترتي بخير) فإنما أن يخلفه فيهم بشر، وإمّا أن لا يحسن إليهم بقضاء حوائجهم، فعلى الأول يكون معنى: ((لا نالت شفاعتي من لم يخلفني... إلخ)) خذلهم وأملى لهم الله وسد عليهم أبواب التوبة حتّى لا يصيروا في زمرة المؤمنين المستحقين، لأن أشفع لهم. وعلى الثاني ولعله الأظهر: لا زادهم الله في درجاتهم بشفاعتي لتقصيرهم وعدم إحسانهم إلى عترتي. ويشهد لهذا المعنى حديث (الصحيفة) لعلي بن موسى الرضا: ((شفاعتي لثلاثة: للضارب بسيفه أمام ذريتي، والقاضي لهم حوائجهم عندما اضطروا إليه، والمحب لهم بقلبه ولسانه)) وفي هذا مخلص ممّا ألزم به الفقيه، ونختار الثاني من الأمرين.

فمع تأويله فيمن أبغض العرة بالخذلان لا ينصرف الدعاء إلى فوات درجات؛ بل إلى الدخول في زمرة الفجار، فيستحقون غضب الجبار، ومع تأويله بمن لم يحسن إلى العرة مع كونه من أهل الجنة يكون قد فات عليه أمر عظيم وخطر جسيم، فقد سوط من الجنة يساوي الدنيا وما فيها، فكيف يحقره الفقيه ويصغره!!؟

وأما قوله: «فخلص نفسك من أحد هذين الأمرين، ولا مخلص لك من أحدهما أبداً..» إلى آخر ما هذى به، وخرج من الدين والأدب بسببه.

فالجواب: أن قسمته هذه غير منحصرة فيلزم أن لا يخرج من أحد القسمين إلا إلى الآخر، وقد أريناه ذلك إن كان ممن له تمييز ومعرفة بطرق القسمة؛ فإنه أخل بما كان يجب أن يذكر لكن لعله أراد أن يبقى لنفسه ما يتوجه له فيه الإلزام، ويتوسع به في الكلام.

[عتره النبي ﷺ وقرباته وعدم دخول العباسي فيهم]

وأما ما حكاه [الفقيه] بقوله: «وأما قوله [القرشي]: عن النبي ﷺ: ((لا يؤمن أحد حتى أكون أحب إليه من نفسه، وتكون عترتي أحب إليه من عترته، ويكون أهلي أحب إليه من أهله، وتكون ذاتي أحب إليه من ذاته))^(١).

هذا، ولم أنبّه بما هنا إلا أن كلام الإمام لا تصريح فيه بالمخلص [١]، وإن كان فيه إشارة فربما لا تظهر سيما مع طول المبحث، والله أعلم.

وحديث (الصحيفة): أخرجه أبو طالب عن علي عليه السلام. تمت، (تفريج).
ولفظه في (الصحيفة): وبإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: ((أربعة أنا شفيع لهم يوم القيامة: المكرم لذريتي، والقاضي لهم حوائجهم، والساعي لهم في أمورهم عندما اضطروا إليها، والمحِب لهم بقلبه ولسانه)). تمت، والحمد لله.

[١] - ينظر، فقد أفاد كلام الإمام عليه السلام المخلص، وهو أن الشفاعة ثابتة للمؤمنين أي جميعهم، فيقال للفقيه مُسلّم اختصاص الشفاعة بالمؤمنين، وأنها تحصل زيادات... إلخ، وقولك: فلا ضير على من آذى النبي ﷺ... إلى قوله: غاية الأمر أن تفوته درجات ولا مشقة - ممنوع؛ لأن من حرم الشفاعة حرم الجنة، فليس من المؤمنين، فهو من أهل النار، وإلا لاستحق شفاعة المختار إذ هي لمن استحق الجنة، والحاصل أن نفي الشفاعة نفي لدخول الجنة إذ هي لازمة، فهو من باب الكناية كقوله: ((لم يرح رائحة الجنة)) ونحو ذلك من الكنايات، فكأنه عليه السلام، قال: ((لا يدخل الجنة من لم يخلفني في عترتي)) هذا الذي ظهر فيتدبر والله يتولى التوفيق، تمت منقولة من خط الإمام الحجة/ محمد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

(١) - [روى حديث: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه، وتكون عترتي.. إلخ): الإمام المرشد بالله في أماليه الخميسية (١/ ١٥٥) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٣٢٨) قال في

ثم قال [الفقيه]: «وأما قوله [أي: القرشي]: أحب إليه من نفسه، فهذا واجب على كل مسلم، ومن عدل عن هذا فلا حظ له في الإسلام.

وأما قوله [القرشي]: تكون عترتي أحب إليه من عترته، [قال الفقيه]: فقد بينا أن العباسي من عترته، فما أجاب به في حقه فهو جوابنا له في حق صاحبه».

فالجواب: أنا نقول: بم بينت أنه من عترته أيها الفقيه؟ ولعلك أردت من قرباته، وهذا حق؛ فأما العترة فهم الولد وولد الولد، ذكره ابن فارس وغيره من أهل اللغة في المجمل فاطلبه، ولا يقال في غيرهم عترة إلا مجازاً، والمجاز لا يقاس عليه ولا يستعمل مع وجود الحقائق، فاسأل أهل اللسان يعلموك به إن كنت لا تعرفه.

على أن العترة إن كان قد دخل العباس في بعض الأخبار، فقد ورد في سائرهما ((عترتي أهل بيتي))، فخص بذلك أهل البيت، وهم أهل الكساء، وقد مر في كتابنا هذا خبرهم، وذكر أسانيده، وسائر البطون الأربعة قد شاركوا أهل البيت عليه السلام في الفضل وتحريم الصدقة ووجوب الخمس، واستبد أهل البيت عليه السلام من بينهم بأمر لم يشاركهم فيها مشارك:

أحدها: أنهم معدن الإمامة، وخرج الجواب عن قوله: فما أجاب به في حقه فهو جوابنا له، وإن كان يراد بأننا نجيب بأن النسب لا يكفي في استحقاق

هامشه: أخرجه الديلمي في الفردوس (٧٧٩٦) وفي زهر الفردوس (٢١٧/٤) والطبراني في الكبير (٨٦/٧) والهيثمي في مجمع الزوائد (٨٨/١). انتهى.
قال السمهودي (ص ٣٢٨): أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وأبو الشيخ في الثواب، والديلمي في المسند.

(*) قال عليه السلام في التعليق: أخرجه الناصر للحق عليه السلام، والبيهقي، وأبو الشيخ، والديلمي، وأخرجه الطبراني وابن حبان عن ابن أبي ليلى، وأخرجه المرشد بالله عن أبي ليلى.
وسند الناصر عليه السلام فيه إلى أبي ليلى بزيادة: ((وذاي أحب... إلخ)). وأخرجه محمد بن سليمان الكوفي عن أبي ذر من دون: ((ذاي... إلخ)). تمت.

التعظيم واستحقاق الخلافة، وإن كانت لهم جميعاً مزية النسب الذي فضل به الجميع على كافة العجم وسائر العرب، فنحن نجمع بين الكل منهم في ذلك ونرويه ولا ننكره، ولكن لا فرج للفقهاء في ذلك حيث أورده مورد الاستظهار، وأقامه مقام الانتصار.

وأما قوله: «على أنا نفصل على هذا ونقول: العباسي تابع كتاب الله وسنة نبيه ﷺ فهذا الفضل له، والمحبة واجبة له، وصاحبك بخلاف هذا فيكون الأمر على خلاف ما تريد».

فالجواب: أنا قد ذكرنا في رسالتنا هذه أحوال بني العباس مفصلة رجلاً رجلاً، وإمامك أحدهم، وقد ذكرنا رجالنا رجلاً رجلاً، ومن ذكرت هذا أحدهم؛ فلا فائدة في تكرير ذلك؛ فإن كانت هناك مسكة من علم ودين فانظر لنفسك بعين الإنصاف، واترك التعصب بغير دلالة والانحراف، وإن أبيت إلا الاعتماد على الأذية والسباب، والولوج في هذه الأبواب التي لم يسبقك إليها أحد ممن عاشرنا من أهل ملتك ولا سواهم، ولا بلغنا عن موافق ولا مخالف، فلك بذلك عند الله تعالى وعند المسلمين ما تستحقه ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء]، ﴿وَسَيَعْلَمُ الْكُفَّارُ لِمَنْ عُقِيَ الدَّارُ﴾ [الرعد].

[إخراج الأزواج عن أهل البيت، وفائدة ذكر الأهل بعد العترة، ومناقشة بقية

الخبر]

وأما قوله [الفقيه]: «أخبرني ما تريد بأهله، أتريد أزواجه فهذا الحديث حجة عليك^(١)، والإيمان إذاً منفي عنك؛ لأنك تطعن على عائشة وحفصة، وقد

(١) - قال ﷺ في التعليق: قالت عائشة: (ولد لأبي غلام فجيء به إلى رسول الله ﷺ فقلت: سمّه يا رسول الله، فسماه محمداً، قلت: ادع له، فقال: اللهم بارك فيه واجعله محباً لأهل بيت نبئك؛ فقاتلني -والله- بالبصرة مع علي بن أبي طالب، فذكرت الدعوة) رواه الهادي بن إبراهيم قاله في تفريج الكروب، انتهى بالمعنى؛ [ورواه الديلمي في (قواعد عقائد آل محمد ﷺ) بأبسط من هذا وفيه، فقال: (سميته باسمي)، وفيه: فقلت: يا رسول الله ادع له بالبركة، فقال: اللَّهُمَّ

كذبتهما فيما روتا عن النبي ﷺ.

وإن عدت وقلت: أهله عترته لم يقبل هذا منك؛ لأنه قد تقدم ذكر عترته والعترة أهل البيت، ويكون هذا تكراراً لا فائدة فيه ولا معنى.

فالجواب: أما عائشة وحفصة فلم نتكلم فيهما، منعت من ذلك^(١) أخبار الصحاح الجلية الفصاح، أن عترته وأهل بيته أهل الكساء، دون سائر الرجال والنساء، فلو شركهم غيرهم ذلك لغة فقد منع الشرع الشريف من ذلك، وحقيقته أولى من حقيقة اللغة.

ولأنه لو كان المراد به النبي ﷺ وحده لجاز ذلك، وكان التكرار للتأكيد؛ فكأنه لم يسمع قوله تعالى: ﴿هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ﴾ [المؤمنون]، فهل معنى الأولى أيها الفقيه إلا معنى الآخرة، وإنما يكرر أهل اللسان اللفظ الواحد للتأكيد، وكقول الشاعر:

أخاك أخاك إن من لا أخاله كعادٍ إلى الهيجاء بغير سلاح
وكقول الشاعر:

بارك فيه إلى قوله ﷺ: واجعله محباً لنيثك وأهل بيته، قالت عائشة: فقاتلني والله بالبصرة مع علي بن أبي طالب (وذكرت عند ذلك الدعوة... إلخ). تمت، منقولة من خط الإمام الحجة/مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمه الله، فهل يكون لقول عائشة معنى لو كان الأزواج من أهل بيت النبي ﷺ بل إنه يفيد إقرار عائشة بأنها لم تكن من أهل البيت، ولذا قال ﷺ: ((أول من يلحقني من أهلي أنت يا فاطمة، وأول من يلحقني من أزواجي زينب... إلخ)). أخرج ابن عساكر عن وائلة، فتأمل. تمت.

وقد مر الكلام في إخراج الزوجات عند فصل آية التطهير أول الكتاب من نحو أن النبي ﷺ لم يدعهن ولا غيرهن من الأعمام وسائر الأقارب غير علي وفاطمة وابنيهما، بل قال لأم سلمة: ((مكانك)) لما رفعت الثوب لتدخل معهم في الكساء وجذب به من يدها. وكذا عائشة وزينب زوج النبي ﷺ، وكذا زينب ربيته، فراجع إن شئت.

(١) أي: من إرادة الأزواج. (هامش نخ).

لنا العدد الأكثر الأغبر

وأما عائشة وحفصة فما كذبنهما فيما روتا.

وإن كان يريد بذلك ما جرى من الخروج على أمير المؤمنين عليه السلام فلعل الفقيه لا يقول بأنه صواب؛ لأنها قد ثبتت إمامته عليه السلام بالإجماع من الكل، وإن اختلفت الطرق، وقد ثبت أن الخروج على إمام الحق خطأ، وقد يبلغ الفسق إن كان تأويلاً، ويبلغ الكفر إن كان استحلالاً؛ فليت شعري أين يتوجه إلزام الفقيه مع هذه الأمور.

وأما كلامه على قوله صلى الله عليه وآله: ((ويكون ذاتي أحب إليه من ذاته)) وأنه تكرر محض؛ لأن الذات هو النفس، وقد تقدم ذكرها.

فالجواب: أن المراد النفس هاهنا أمير المؤمنين عليه السلام فلا يعد تكراراً، وقد سماه الله تعالى نفسه صلى الله عليه وآله فيما روينا في خبر المباهلة، وقد ذكرنا سنده، وهو قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران]، فجعل نفس علي نفسه صلى الله عليه وآله؛ لأنه عليه السلام قال: تعالوا ندع، والداعي لا يدعو نفسه، وإنما يدعو غيره بدليل قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠]، فثبت أن المراد بنفسه في الدعاء نفس علي عليه السلام وبذلك قد ورد تفسير هذه الآية (١).

(١) - قال رحمته الله في التعليق: وقد مر رواية الحاكمين الجشمي والحسكاني، والخوارزمي، والحسن، والشعبي، والسدي، وتفسير الثعلبي، والبيضاوي، والزنجشيري، والرازي. وقول إسحاق بن يوسف: هو مشهور أو متواتر، كلهم يفسر النفس بعلي. وروى أبو علي الحسن بن علي الصفار رحمته الله بإسناده إلى علي عليه السلام قال: (خرج رسول الله صلى الله عليه وآله لمباهلة النصاري بي، وبفاطمة، وبالحسن، وبالحسين... إلخ).

[الحوار حول حديث ((اللهم اجعل العلم في عقبي...)) إلخ]

وأما كلامه على قول النبي ﷺ: ((اللهم اجعل الفقه والعلم في عقبي وعقب عقبي، وزرع زرع زرع)) وقوله: «إن صح لم يكن فيه دليل على أن العلم لا يعدوهم إلى غيرهم، وهذا صحيح بالنقل والمشاهدة».

فالجواب: أن هذا خبر صحيح قد رواه الثقات على ما تجده مسنداً في موضعه إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «لم يكن فيه دليل على أن العلم لا يعدوهم إلى غيرهم».

فالجواب: أنه إن أراد أنه يوجد العلم عند غيرهم فلسنا ننكر ذلك، وكيف لا يعدوهم وهم معلمو الأمة.

وروى بإسناده عن مجاهد قال: قلت لابن عباس: من الذي أراد رسول الله ﷺ أن يباهل بهم؟ قال: علي وفاطمة والحسن والحسين. تمت.

لما نزل قوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا﴾... إلخ [آل عمران: ٦١]، دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقال: ((اللَّهُمَّ هؤلاء أهلي)). أخرجه الحاكم عن عامر بن سعد عن أبيه وقال: حديث صحيح. تمت (تفريع)، وقال البيهقي: إنه من الصحاح. تمت (إقبال).

وروى ابن المغازي من حديث جابر: أخذ رسول الله ﷺ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين - إلى قوله -: قال جابر: فيهم نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا﴾... إلخ [آل عمران: ٦١].

قال الشعبي: أبناءنا: الحسن والحسين، ونساءنا: فاطمة، وأنفسنا: علي. انتهى من كتاب (الأربعين) للقاضي علي بن أحمد الأكوخي رحمه الله.

لما نزل قوله تعالى: ﴿نَدْعُ﴾ إلى آخر ما أخرجه الحاكم، أخرجه محمد بن يوسف الكنجي عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه، وقال: أخرجه مسلم في صحيحه، وقال في موضع آخر من مناقبه: وأخرجه أحمد بن حنبل عن غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين، تمت.

وقال القاسم بن إبراهيم عليه السلام في آية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا﴾... إلخ [آل عمران: ٦١]، إنها نزلت في علي عليه السلام وفاطمة والحسن والحسين بلا اختلاف بين الأمة. تمت من (الكامل المنير) له عليه السلام.

وقال الحاكم أبو القاسم في حديثه عن عامر لما نزل قوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا﴾... إلخ: رواه مسلم والترمذي، تمت (شواهد التنزيل).

وقال في (الإقبال): ولمسلم والترمذي عن سعد، وذكر الحديث، تمت.

وإن أراد أنه نشأ العلم فيما يتعلق بالأديان الصحيحة من سواهم.

فالجواب: أنا لا نسلم له ذلك بل هم أصل للعلم؛ لأن النبي ﷺ علم أمير المؤمنين علياً عليه السلام ما لم يعلمه غيره، فقد روينا عنه عليه السلام في كتاب مجموع الفقه وسيجده مذكوراً عند ذكر السماعات إن شاء الله تعالى أنه قال: (ما دخل نوم عيني ولا غمض رأسي على عهد رسول الله ﷺ حتى علمت ذلك اليوم ما نزل به جبريل من حلال أو حرام أو سنة أو كتاب، أو أمر أو نهى، وفيمن نزل^(١))، ولا شك أن أولاده أعلم بعلمه من غيرهم؛ فهذا في علم الشريعة.

(١) - [روى حديث: (ما دخل نوم عيني...إلى: حتى ذلك اليوم ما نزل به جبريل): الإمام أبو طالب في أماليه (ص ٧٦)، والكنجي في الكفاية (ص ١٧٣)].

(*) قال ﷺ في التعليق: وروى نحوه الخوارزمي بإسناده عن سليمان الأحمس عن أبيه. تمت (تفريح).

وأخرج نحوه مسلم، وصدره (سلوني)، وقال: لم يكن أحد من الصحابة يقول: سلوني غير علي، تمت (تفريح).

وأخرج نحوه أبو عمر عن أبي الطفيل: سمعت علياً يقول: سلوني -إلى قوله-: فوالله ما من آية نزلت... إلخ.

وقال ابن المسيب: لم يكن أحد يقول: سلوني غير علي، أخرجه أحمد بن حنبل، تمت (تحفة ابن الأمير). وكذا روى ابن المغازي بسنده إلى عباد بن عبد الله عن علي. تمت (مناقب).

وأخرج نحوه الكنجي عن سليمان الأحمس عن أبيه قال: قال علي: والله ما نزلت آية إلا وقد علمت... إلخ. وأخرج عن أبي الطفيل نحوه كما في مناقبه تمت.

وروى حديث الأصل الحاكم الحسكاني عن زيد بن علي عليه السلام من طريقين، وروى نحوه عن أبي الطفيل، وعن علقمة بن قيس، وعن أبي عبد الرحمن السلمي، وعن جعفر الصادق عن أبيه عن جده عن الحسين السبط، وعن أبي فاختة، وعن الأعمش عن أبيه، وعن عباد بن عبد الله الأسدي. وكذا روى عن عائشة قالت: علي ابن أبي طالب أعلم الناس بما أنزل على محمد ﷺ وروى عن الشعبي وعن عطاء نحوه من غير طريق. تمت من (شواهد التنزيل) للحاكم أبي القاسم الحسكاني رحمه الله.

وعنه ﷺ: ((أعلم أمتي من بعدي علي ابن أبي طالب)) أخرجه الديلمي عن سلمان [روى حديث: (أعلم أمتي بعدي علي): الكنجي في كفايته (ص ٢٩٧) بلفظ: (أعلم أمتي بالسنة

والقضاء بعدي علي).]

وعنه عليه السلام: ((أقضى أمتي بكتاب الله علي)). رواه في (شمس الأخبار) [روى حديث: (أقضى أمتي بكتاب الله علي): الكنجي في الكفاية (ص ١٩٧) بلفظ: (أقضاكم علي)].
وعنه عليه السلام قال لعلي: ((اللهم ثبت لسانه واهد قلبه)) [روى حديث: (اللهم ثبت لسانه واهد قلبه): ابن أبي شيبه في مصنفه (٦/ ٣٦٥) وأحمد في المسند (١/ ٨٨) رقم (٦٦٦) وأبو يعلى في سننه (١/ ٢٥٢) رقم (٢٩٣) وابن ماجه في سننه (٢/ ٥٨٠) رقم (٩٨٤) والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٨٦) رقم (١٩٩٤٠) والنسائي في الكبرى (٥/ ١١٦) رقم (٨٤١٧) وفيه: (فما شككت في قضاء.. إلخ)، والحاكم في المستدرک (٤/ ٩٩) رقم (٧٠٠٣) وأبو داود الطيالسي في مسنده (ص ١٩) رقم (١٢٥) وأحمد في الفضائل أيضاً (٢/ ٥٨٠) رقم (٩٧٤)]. أخرجه الحاكم في (المستدرک) عن علي عليه السلام. تمت.

وذكر قضاء قضى به علي فأعجب النبي صلى الله عليه وسلم وقال: ((الحمد لله الذي جعل الحكمة فينا أهل البيت)). أخرجه أحمد عن حميد المزني [روى حديث: (الحمد لله الذي جعل الحكمة فينا أهل البيت): الترمذي (٥/ ٦٣٧) رقم (٣٧٢٣) وأحمد في الفضائل (٢/ ٦٣٤) رقم (٨٠٨١) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٦٤)].

وقال عليه السلام لعلي: ((أنا وهذا حجة علي أمتي يوم القيامة)). رواه ابن المغازلي عن أنس.
وعنه عليه السلام: ((قُسِّمَتِ الحكمة عشرة أجزاء فأعطي علي تسعة أجزاء والناس جزء واحد)) [حديث: (قسمت الحكمة عشرة أجزاء) رواه: أبو نعيم في حلية الأولياء (١/ ٦٤) والكنجي في الكفاية (ص ١٧١)، ولعله: والناس جزء واحد] أخرجه ابن المغازلي عن عبدالله. تمت من مناقبه. وأخرجه الحاكم عن عبدالله، وأخرجه الكنجي عن عبدالله عنه عليه السلام، وأخرجه الحسين بن علي البرذعي في معجمه، وابن النجار عن عبدالله.

قال الكنجي: وأخرجه أبو نعيم في (الحلية).

وأخرج عن عباية، عن ابن عباس عنه عليه السلام قال: ((علي عيبة علمي)) [أخرج حديث (علي عيبة علمي): الكنجي في الكفاية (ص ٢٧٨) وقال هكذا رواه ابن عساكر في تاريخه.

وأخرج أيضاً عن علي عليه السلام قال: كنت أدخل على رسول الله ليلاً ونهاراً، فكنت إذا سألته أجنبي، وإن سكّئتُ ابتدأني، وما نزلت عليه آية إلا قرأتها وعلمت تفسيرها وتأويلها، ودعا الله لي أن لا أنسى شيئاً علمني إياه، فما نسيت من حرام ولا حلال، وأمر ونهي، وطاعة ومعصية، ولقد وضع يده على صدري وقال: ((اللهم املا قلبه علماً وفهماً وحكماً ونوراً، ثم قال لي: أخبرني ربّي أنه استجاب لي فيك)) [أخرج حديث: (كنت إذا سألته أجنبي وإذا سكّئتُ ابتدأني): الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ٧٧) وأحمد في الفضائل (٢/ ٦٤٧) رقم (١٠٩٩) والترمذي

(٥/٦٣٧) رقم (٣٧٢٢) والنسائي في السنن الكبرى (٥/١٤٢) رقم (٨٥٠٤) والحاكم في المستدرک (٣/١٣٥) رقم (٤٦٣٠) وأبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٢٥) رقم (١٨٠) والمحجب الطبري في الذخائر (ص ٩٤) وقال: هكذا رواه الحافظ الدمشقي في مناقبه. تمت من مناقب الكنجي (رحمته الله).

وقال النبي ﷺ: لا تلوميني فإن جبريل أتاني من الله بأمر أوصي به علياً من بعدي إلى قوله: - وأمرني جبريل أن أمر علياً بما هو كائن بعدي إلى يوم القيامة، إن الله اختار من كل أمة نبياً، واختار لكل نبي وصياً، فأنا نبي هذه الأمة وعلي وصيي في عترتي أهل بيتي وأمتي من بعدي)). تمت من حديث رواه الخوارزمي عن محمد بن المنكدر عن أم سلمة. تمت (تفريج).

وروى الناصر الأطروش بطريقه إلى زاذان عن علي عليه السلام قال: (لو كسرت لي الوسادة وساق إلى قوله: - والله ما من آية نزلت في بر ولا بحر، ولا سهل ولا جبل، ولا أرض ولا سماء، ولا ليل ولا نهار إلا وأنا أعلم فيمن نزلت. وما من رجل من قریش جرت عليه المواشي إلا وأنا أعلم أي آية نزلت فيه تسوقه إلى جنة أو إلى نار) [روى حديث: (ما نزلت آية.. إلخ): أبو نعيم في الحلية (١/٦٨)] ذكره في (المحيط) قال: وهذا الخبر متفق عليه عند أهل النقل. تمت. وأخرج معناه ابن عبد البر. تمت من (شرح التكملة) للمفتي. وهو في (الرياض النضرة) للطبري. تمت منه.

وإلى قوله: فيمن نزلت، رواه المدائني وعجزه، رواه إبراهيم الثقفي في كتاب (الغارات) عن المنهال بن عمرو.

وعن عبدالله بن الحارث قال: (قال علي: ما أحد جرت عليه المواشي إلا وقد أنزل فيه قرءاناً، فقال رجل: فما أنزل الله فيك، فقال: أتقرأ سورة هود: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْتَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾ [هود: ١٧]؟ قال: نعم، قال: صاحب البينة محمد، والتالي الشاهد أنا)، تمت باختصار يسير من (شرح النهج).

وروى حديث: لو كسرت... إلخ، بتامه الموفق بالله بطريقين إلى ابن عباس وزاذان، تمت من (السلوة).

روى أبو القاسم الحاكم الحسكاني بإسناده إلى سليم بن قيس عن علي عليه السلام قال: إن الله تعالى إيانا عنى بقوله: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، فرسول الله ﷺ الشاهد علينا ونحن شهداء الله على خلقه، وحجته في أرضه، ونحن الذين قال الله عز اسمه: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] [روى نزول: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، في أهل البيت (ع): الحاكم في شواهد التنزيل (١/٩٢) وفرات الكوفي في تفسيره (١/٦٢)]. انتهى.

وكذا قال الحسن السبط في خطبته المروية من طريق الإمام أبي طالب عليه السلام: ونحن شهداء على الناس

وأما في علم الأصول: فالكل يقر أنه ما علم لأحد من الصحابة رضي الله عنهم من الكلام الواسع البليغ مثل ما روي له عليه السلام، وإن كان يوجد لهم من ذلك ما يعرف به أنهم كانوا عدلية، وخطبه عليه السلام ورسائله تشهد بذلك، وجميع ما ذكرنا مسند تجده عند طريق السماع، فيكون أولاده عليه السلام أصلاً لمن في أوقاتهم وبعدهم كما كان أصلاً بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وكما أن أصل الجبر أموي، وكذلك العدل علوي هاشمي، ولعل الفقيه لا يحفل كثيراً من ذلك.

[إبيان جهل الفقيه بموارد اللغة العربية]

وأما قول الفقيه في قوله: ((وزرع زرعي)): «فكلام لا معنى له، وما أظنه -إن صح هذا الحديث- من جملة بل مدخل فيه، وإن صح فمعناه كمعنى الأول لا فائدة فيه إلا التكرار. وإن أراد بالزرع الظاهر، فخارج عما هو فيه».

فالجواب: أن الفقيه جسر على كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال: «لا معنى له»، وأداه جهله بمعناه إلى أن قال: بل مدخل فيه، وقد كان الأولى به أن يحسن الظن برواية أهل العدل الذين لا يستجيزون الكذب كما أجازاه الفقيه في رسالته، كما يحسن الظن بأهل عقيدته مع أنهم يروون الأخبار المتدافعة، ويروون الشيء ونقيضه، وما يوافق أهل العدل وما يخالفه، ولا يرى أنه يكذب مشائخه

ورسول الله شاهد علينا. تمت.

وروى الحاكم الحسكاني بإسناده إلى شقيق قال: قرأت في مصحف عبدالله، وهو ابن مسعود: ﴿إِنَّ اللَّهَ اضْطَغَىٰ عَادَمَ وَنُوحًا وَعَالَ إِبْرَاهِيمَ وَعَالَ عِمْرَانَ وَآلَ مُحَمَّدٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران]، ورواه أيضاً عن أبي إسحاق عن نمير بن عريب: أن ابن مسعود كان يقرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ...﴾ [الخ] [روى قراءة ابن مسعود: ﴿وَالَ عِمْرَانَ وَآلَ مُحَمَّدٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾: الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (١/ ١١٨) وفوات الكوفي في تفسيره (١/ ٧٨)]، كما هنا. تمت من (شواهد تنزيل).

وقد مر أن الثعلبي روى عن أبي وائل قال: قرأت في مصحف عبدالله بن مسعود: ﴿وَالَ عِمْرَانَ وَآلَ مُحَمَّدٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾. تمت.

بالصريح من القول، ولا يعجل عليهم فيما لا يعرف معناه بأنه لا معنى له، ولو أنه لما سمع الخبر ولم يعرف معناه قال: لا يعرف^(١) له معنى كان أحسن من أن ينفي المعنى حيث لم يعلمه فما جهله المرء أكثر مما علمه، ولو سلك إنسان مثل هذه الطريقة فيما يجده من آيات القرآن الكريم في حكم المتدافع مثل إثبات التوحيد مصرحاً وحكاية ما يظن السامع بظاهره التشبيه، حتى احتاج العلماء إلى معرفة المحكم والمتشابه، والفرق بينهما، وذكر الحقيقة والمجاز والفرق بينهما، وذكر الحقائق وانقسامها، وأنها أولى بحمل ظاهر الخطاب عليه، وذكر المجازات وانقسامها إلى أقرب وأبعد وغير ذلك من أقسامها.

وتبين أن حمل الخطاب على أحد الحقائق ما أمكن أولى من المجاز فلو كان الفقيه مشافهاً لأهل هذا الشأن لأقام لهم هذا البرهان بأن يقول فيما كان في ظاهره حكم المتدافع: لا معنى له وما أظنه من جملة القرآن، وهذه من جملة الخصال التي تفرد بها الفقيه عن سائر العلماء، أن ما لم يعرف معناه ينكره أو يقول: لا معنى له.

ولقد أضحكت من له معرفة بعلم اللغة بغرابتك التي أودعتها رسالتك!! ألم تعلم أن أهل اللسان متى اختلف اللفظ ذكروا ما يؤدي إلى المعنى الأول، كقولهم: الحسام الصارم، والصمصامة الخدم، وما جانس ذلك، وفي خطبهم ورسائلهم.

وأظهر من ذلك دليلاً، وأهدى سبيلاً، قوله تعالى في سورة الرحمن: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ حتى ذكر ذلك في أنواع العذاب، وطعن بذلك الملحدون فأخزاهم الله تعالى بعلماء اللسان العربي، وبينوا وجود ذلك في لسان العرب الذي نزل القرآن بلغتهم كما قال تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ ﴿١٩٠﴾

(١)- لا أعرف (نخ).

[الشعراء]، وذكروا قول الحارث بن عباد:

قرباً مربوط النعامه مني لقحت حرب وائل عن خبال
... إلى آخر القصيدة، ونقيضها:

قرباً مربوط المشهر مني

... إلى آخرها، إلا القليل؛ فكأن الفقيه لم يعلم معنى قوله تعالى: ﴿وَيُهْلِكُ

الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، أن معنى الحرث النكاح والنسل الناس.

وكأنه لم يسمع قوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَثُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى

شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، فأكدته فما فائدة الحرث أيها الفقيه إلا الزرع، وما علمت أن

خطباء آبائنا عليهم السلام تعرف بعدهم: الحمد لله الذي جعلنا من ذرية إبراهيم وزرع

إسماعيل، وما أظن الفقيه سمعها، وإن سمعها فلم يجهلها، وإن لم يجهلها فلم

نقدها؟ فقد صار بين أنواع الخطأ؛ فنعوذ بالله من فكرة تؤدي إلى حسرة.

ولو أمعن الفقيه النظر، ولم يسمع بهذا الخبر، وعرف أحوال الذرية وتفقد

علومهم، وما نشر الله في الآفاق من بركة فوائدهم على ضيق أحوالهم، وإخافة

الظالمين لهم، وتبديدهم تحت الكواكب لعلم أن تلك البركة لا تقع إلا بدعوة

نبوية، وتأييد إلهي؛ إذ العادة أن عالمهم تفرع إليه العلماء، ويفتقرون إلى علمهم

فيردون عذباً فراتاً، وسلسالاً نميراً.

[الحوار في حديث فضل أهل البيت على الناس وتصحيحه]

قال [الفقيه]: «وأما قوله [القرشي]: في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله: ((فضل

أهل البيت على الناس كفضل البنفسج على سائر الأزهار)) فأقول [الفقيه]:

ليس ينكر فضلهم، ولا يجهل حقهم إلا مارق عن الدين معدود في جملة

الملحدين، ولم يفضلوا إلا بمتابعة النبي صلى الله عليه وآله، فأما من خالفه فليس من

الفضل في شيء».

فالجواب: أنه أقر بالفضل لأهل البيت عليهم السلام أولاً، وذلك يقضي تمييزهم

عن سواهم، وسمى من جهل حقهم مارقاً ملحداً.
ثم قال بعد ذلك: «ولم يفضلوا إلا بمتابعة النبي ﷺ فرجع عما أقر به أولاً؛ لأن فضلهم إن لم يكن إلا بالأعمال فهم ومن شاركهم في تلك الأعمال سواء، بل ربما يرى الفقيه لسعة علمه أن غيرهم أعلم منهم وأكثر عملاً، فنقض بآخر كلامه ما أثبتته أولاً، وكيف يسوغ له هذا الشرط، ولم يرد به شيء من الأخبار بل وردت في فضلهم مطلقة، ولعله يظن أنا نقول: إنهم ينالون الدرجات العلى في الآخرة بمجرد هذا الفضل والنسب الشريف، وحاشا وكلا، وقد أجبناه عن مثل هذا فيما تقدم، وذكرنا أن عالمهم أفضل من عالم الرعية، ولهذا يصلح للإمامة دون الرعي وإن بلغ بزعمه الغاية في خصال الفضل عنده سوى المنصب الشريف، ولهذا نزههم جميعاً رسول الله ﷺ عن أكل الصدقة، وقال: ((إنها غسالة أوساخ الناس)) ولهذا جعلهم الله تعالى شهداء على الناس في آية الاجتباء^(١)، ولم يجعل عليهم شهيداً سواه سبحانه ورسوله ﷺ.

فلو كان ما قاله الفقيه لما فرض مودتهم ولا ألزم طاعتهم، ولا جعلهم حجة على خلقه، وشهداء على بريته، ولا جعل إجماعهم حجة يجب اتباعها ويحرم خلافها، وإنما الفقيه ينفق من فضل ما عنده،
يظهر النطق ما يكن الضمير

ولهذا سأل مستهزئاً بالخبر معلناً بالإنكار، فقال: «ولكن أخبرني ما فضل البنفسج على سائر الأزهار؟! فهو شجر إذا جفّ لم توجد له رائحة وفي حال رطوبته له رائحة يسيرة.

(١)- إشارة إلى قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٨].

وإن زعمت أن فضله لاستخراج الدهن منه فكم من زهر له رائحة أذكى من رائحته ودهن أفضل من دهنه، إنما أنت تتكلم على الاتفاق ما عرض لك أوردته فمن أجل هذا قلت: إنك جئت شيئاً كأنه غشاء السيل، أو كأنك حاطب ليل».

فالجواب: أن الخبر قد صح لنا لما صحت عدالة رواته، وسلامة متنه، وتخلصه من معارضة الكتاب والسنة، وكل خبر هذه صفته قضي بصحته إن كنت من أهل الشأن، وما إخالك كذلك، إلا أن تكون قلت ما تقضي معرفتك بخلافه، فالجرم أعظم والاعتراض على النبي ﷺ في التمثيل، فقد جاءنا بتشريف بقاع من الأرض وغيرها أحسن منها وأشهى إلى القلوب وأحسن منظراً، أنهارها مطردة وثمارها متدلّية، وحوادثها أنيقة؛ فأخبرنا بفضل مكة حرسها الله تعالى وهو واد غير ذي زرع، فقطعنا على أنه أفضل بقاع الأرض، كذلك إذا قضى بفضل البنفسج على سائر الأزهار قضينا؛ لأنه لم يمثل به إلا وهو أفضل عنده، والمحب يسلم لحبيبه.

فأما إن كان أعلم وأحكم فبغير الاختيار، والفقير لا يجهل فضل النبي ﷺ فيما نظن، ويتابعه في مرغوبه، وقد نطق بذلك لسانهم قال شاعرهم:
أهوى هواه ويهوى ما هويت له فقد قنعت به إلفاً وقد قنعنا
وقال آخر:

ما شئت شئت وإن كلفتنا شططاً وما كرهت فكره عندنا قذر

وأن ما علمه أهل العلم بشأن البنفسج من أهل المعرفة فإن الدهن الذي يطبخ فيه متى ترك في راحة الإنسان شم من قفاها، ولا يعلم ذلك في غيره من الأدهان؛ فأَي شيء أبلغ من هذا؟ ولا اعتبار بحدة الرائحة من المشاهدة أن الزَّباد^(١) أخذ رائحة من العنبر، وبينهما ما قد علمه الناس.

(١)- الزباد: دابة يجلب منها الطيب، والزباد: الطيب، وهو رشح يجتمع تحت ذنبها على المخرج،

على أنا قد روينا عن النبي ﷺ في فضل البنفسج ما يدل على فضله، وهو ما أخبرنا به القاضي الأجل أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن حمزة بن أبي النجم رحمته الله قراءة عليه بصعدة، قال: أخبرني والدي أبو محمد عبدالله بن حمزة بن أبي النجم بقراءتي عليه بإسناده عن بعض شيوخه إلى الشيخ السيد الأجل الجليل أبي عبدالله الحسين بن الحسن بن زيد الحسني الجرجاني المعروف بابن القصي رحمته الله قال: قدم علينا بإستراباذ في خانقاه العلوية برورياذ خارج درب مالك في النصف من صفر من شهور سنة سبع وستين وأربعمائة، قال: حدثنا الشيخ ابن إسحاق إبراهيم بن أحمد الأترابي الأبيوردي بمكة حرسها الله تعالى بالمسجد الحرام حذاء الركن اليماني يوم الجمعة العاشر من جمادى الآخرة سنة اثنتين وعشرين وأربعمائة، قال: حدثنا الإمام الأستاذ أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب رحمته الله سنة ست وسبعين وثلاثمائة، قال: حدثنا أبو القاسم أحمد بن عامر الطائي بالبصرة، قال: حدثني أبي في سنة ستين ومائتين، قال: حدثني علي بن موسى الرضا عليه السلام سنة أربع وتسعين ومائة، قال: حدثني أبي موسى بن جعفر بن محمد عليه السلام فقال: أتني أبي بدهن فادهن، فقال: ادهن، قلت: قد ادهنت قال: إنه دهن البنفسج، قلت: وما فضل البنفسج؟ قال: حدثني أبي عن أبيه عن جده الحسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب -عليهم أفضل الصلاة والسلام- قال: قال رسول الله ﷺ: ((فضل البنفسج على الأدهان كفضل الإسلام على سائر الأديان)) (١).

فتمسك الدابة، وتمتع الاضطراب، ويسلت ذلك الوسخ المجتمع بليطة أو خرقة. تمت قاموس.
والعبر: من الطيب، روث دابة بحرية. تمت قاموس.

(١) - قال رحمته الله في التعليق: وقد روي: ((فضل أهل بيتي على الناس كفضل البنفسج على سائر الأدهان)) [روى حديث: (فضل أهل بيتي على الناس كفضل البنفسج على سائر الأدهان): ابن المغازلي في مناقبه (ص ٤٥) رقم (٦٣)] أخرجه ابن المغازلي من طريق أهل البيت عليهم السلام. تمت (تفريج).

[مثال الفقيه في أدبه وعلمه]

وإنما مثال الفقيه في الأدب مثال من أراد البيع في العطر فجعل يسأل عن أوصافه ولم يتعرف أشخاصه، فقليل له المسك أسود والعنبر أشهب؛ فقصد السّود والرّماد؛ فملاً منها قراعه وجعل يعرضهما للبيع، فمن ذم ذلك عنده سبه وآذاه وجهه وخطأه؛ لأنه صار يصحح بعض ما عرفه ويقطع بفساد كل ما جهله، والذي جهله أكثر، ولو رجع إلى علماء أهل مقالته لبصّروه أكثر مما عثر فيه.

[فضل الباكي من أجل أهل البيت (ع)]

ثم قال [الفقيه]: «أما حديثه [القرشي] عن الحسين بن علي عليه السلام أنه كان يقول: (من دمعت عيناه فينا دمعة أو قطرت عيناه فينا قطرة بوّاه الله عز وجل الجنة)، ولعمري إن الأمر كذلك، ولسنا بخارجين -والحمد لله- عن اعتقاد هذا، بل نحن أهلهم بمحبتنا لهم، ولاعتقادنا اعتقادهم، وإلا فانقل لنا نقلاً صحيحاً بأن علي بن أبي طالب أو الحسن أو الحسين عليهم السلام أو واحداً من أهل البيت الطاهرين كان يعتقد اعتقادك هذا الذي ذكرت، ولن تجد ذلك أبداً».

والجواب: أن ما ذكره من أنه محب لأهل البيت عليهم السلام ولاعتقادهم وأنه ليس بخارج عن ذلك - فهو قول حق إن استقام عليه، غير أنه ذكر بعده ما يوهم به أنه اعتقد فضلهم لظنه أنهم عليهم السلام يرون رأيه ورأي أهل ملته من الجبر والقدر، ولهذا تحدّى بقوله: وإلا فانقل لنا نقلاً صحيحاً بأن علي بن أبي طالب أو الحسن

وروي: ((إن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضل ولد المطلب على سائر قریش، وإن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضل الإسلام على سائر الأديان)) أخرجه الطبراني عن محمد الباقر عن أبيه عن جده. تمت (تفريع).

ورواه في (العمدة) لابن البطريق عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ((فضل أهل بيتي على الناس كفضل البنفسج، على سائر الأدهان)). تمت.

وعنه ﷺ: ((سيد الأدهان البنفسج وإن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضلي على سائر الرجال))، أخرجه الشيرازي في: (الألقاب). تمت من (الجامع الصغير) للسيوطي.

أو الحسين أو أحداً من أهل البيت الطاهرين كان يعتقد اعتقادك هذا. **وقد عددنا** سبعة عشر رجلاً في نسق واحد آخرهم أنا، وأنا: عبدالله بن حمزة، وأولهم علي بن أبي طالب يعتقدون اعتقادنا، بل أخذناه عنهم، ونقلناه عن أب فاب؛ فهل يجد سنداً مثل هذا فيما يدعيه؟ وربما يقول: تكذبون، ولكن ذلك لا يسقط روايتنا، ولو رويت لنا عن قبائل الذي هو والدك لم نكذبك؛ لأنك لا تكذب على أبيك؛ فما ظنك بنا أيها الفقيه؟ فنسأل الله العون.

وأما ما طلبه منا من أن اعتقادنا ما كان عليه آباؤنا عليه السلام فقد بينا بما يقف عليه من رغب في الفائدة ويغنيها عن إعادته هاهنا.

[تصحيح الاعتراء إلى الإمام زيد (ع) والقول الصحيح في سبب خروجه]

وأما قوله [أي الفقيه] في جواب الرادعة المرضية: «ولقد سألنا إمامك عن تصحيح اعتزائه إلى زيد بن علي -عليه السلام وعلى آبائه الكرام- في اعتقاده فما زادنا على أن ذكر ولادته وفضله، وسبب خروجه أنه دخل على هشام بن عبد الملك وعنده يهودي فأذى اليهودي النبي صلى الله عليه وآله فزجره زيد بن علي، فقال هشام: لا تؤذ جليسنا، فغضب زيد، وكان هذا سبب خروجه، ثم مع هذا فقد ذكر أهل التاريخ من أهل السنة وأهل البدعة أن سبب خروجه غير ما ذكر إمامك، لكنه يأخذ من حيث أمكن، فالله المستعان».

فالجواب: أما ما ذكره من مذهبنا فنذكر سنده، وأما اعتراؤنا إلى زيد بن علي فلا بد أن نعين سببه.

أما ما ذكره من زيد فلا بد أن نذكره ونحن أعلم به عليه السلام؛ لأنه إمامنا في الدين، وأبونا في النسب شرعاً، قال الله تعالى: ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ...﴾ الآية [يوسف: ٣٨]، فجعل العم أباً، وهل أحد أعرف بالوالد من الولد؟

وأما ما قال من أهل التاريخ، فالتاريخ معلوم لنا وللکافة، والمذكور فيها أنه

ما ظهر إلا غضباً لله عز وجل كيفما دارت الرواية واختلف اللفظ؛ فالمعنى ما ذكرنا في جملته، ونحن أعلم بتفصيله، وما أحد ممن ينصف ينكر فجور هشام وعداوته وفسقه وطغيانه، ولو لم يكن من ضلاله إلا توليته يوسف بن عمر الجبار العنيد -الذي قتل امرأة زيد بن علي عليه السلام وقطع يديها ورجليها فماتت بحينها، وقتل أم ولد لزيد بن علي عليه السلام وأطعمها ثديها، ولما قام بنو العباس أئمة فقيه الخارقة أخذوا امرأة هشام فقتلوا ثأراً بامرأة زيد بن علي عليه السلام، فالخلافة تردد بين هؤلاء الذين هذه أحكامهم، فتأمل يا صاحب الدين فعل علماء السوء، وعبيد الدنيا- لكان^(١) ذلك من الموبقات، وكيف وقد قتل ولد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن تواترت الآثار النبوية بعظم حاله عند الله عز وجل؛ فما ظنك بقاتله، ثم أمر بصلبه وتحريقه بعد ذلك ونسفه في البر والبحر؛ فأبي فجور أعظم من هذا؟ لو فعل هذا ببهيمة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استحلالاً كان كفراً بلا خلاف.

وأما الاعتزاء إلى زيد بن علي عليه السلام وتحقيقه، وقوله [أي الفقيه]: «ما زادنا على ذكر ولادته وخروجه» فلما كانت المسألة غريبة كان جوابها غريباً؛ لأنه قال لنا: ما الدليل لكم على أنكم زيدية؟! بعد صحة اعتزائنا إليه، وإضافة كل فرقة من فرق الإسلام لنا إليه عليه السلام، فهل إن صحح أو أخبره من صحح؟ فهل علم إجماع الفرق على مقام لفرقة يقال لها الزيدية بالإشارة^(٢)؟ إن كان لا يفهم كما

(١)- جواب: لو لم يكن في أول الجملة. اهـ وما بين المعترضتين جعله حاشية في نسخة.

(٢)- قال عليه السلام في التعليق: ألا ترى أن ابن أبي الهيصم من الكرامية حاول أن مذهبه ينتمي إلى علي بن أبي طالب من طريقين قال في كتابه المعروف بكتاب (المقالات):

الأول أنهم ينتمون إلى شيخهم الأكبر وهو سفيان الثوري وكان زيدياً.

ثم أورد على نفسه سؤالاً فقال: إذا كان شيخكم الأكبر زيدياً فلم لا تكونوا زيدية؟

فأجاب بما حاصله: أن سفيان إنما سمي زيدياً لأنه كان يدين بحب أهل البيت، وينكر ما عليه بنو أمية من الجور، ويصوب زيد بن علي في أحكامه ويعظمه، ولم يكن يطعن على أحد من الصحابة... إلى آخر ما قال.

تخاطب سائمة الأنعام، ولو اعترض على الحنفية والشافعية والمالكية وسائر الفرق وقال للناس: لم قالوا في هؤلاء زيدية، وفي هؤلاء شافعية، وفي هؤلاء حنفية، وفي هؤلاء مالكية، وقال لكل واحد: لست حنفياً ولا شافعيّاً ولا مالكيّاً، وما دليلك على ذلك؟ ما زاده علي: أني اتبعته في مذهبه، ولو قال لحنفي كأبي يوسف أو محمد بن الحسن أو محمد بن شجاع أو عيسى بن أبان أو غيرهم: لست بحنفي، وقد خالفت أبا حنيفة في كذا وكذا لمقتته من سمعه من الأنام، وكل عالم انتهى إلى دفع الضرورات فكيف يصح له الإفهام؟!!!

[إسناد الإمام لمذهبه في العدل والتوحيد والإمامة عن آبائه عن رسول الله ﷺ]

وأما إسناد مذهبنا إلى رسول الله ﷺ فلا بد لنا من ذكره ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ومنه نستمد العون، ونسأله الثبات في الأمر، والصلاة على النبي وآله، فأقول:

أخبرني أبي تلقيناً وحكاية بجمل على العدل والتوحيد، وصدق الوعد والوعيد، والنبوة والإمامة لعلي بن أبي طالب عليه السلام بعد رسول الله ﷺ بلا

فقد تقرر عند أبي الهيصم أن من كان على مذهب سفيان في موالة أهل البيت وتصويب زيد بن علي في أحكامه، ثم انضاف إلى ذلك الطعن على بعض الصحابة أنه يكون زيدياً خالصاً. مع أنا لا نسلم هذا القيد الأخير إن كان المراد بالطعن هو السب والبراءة، بل الزيدي من كان موافقاً لزيد في العدل والتوحيد والقول بإمامة علي، سواء حكم بكبر معصية المشائخ أم توقف. وإن كان المراد بالطعن القول بأن المشائخ أخذوا ما ليس لهم وتخطتتهم، فالزيدية يخطئونهم ولم يفارقهم سفيان إلا في هذا، فليس بزيدي إن صح ما قاله ابن الهيصم عنه بهذا المعنى الأخير للطعن، ونرجوا الله أن يكون سفيان بخلاف ما نسب إليه.

بل [سفيان] يقول بإمامة علي. فيكون زيدياً خالصاً وبقي السؤال على صاحب (المقالات) فكيف يقول الفقيه على الزيدية المعلوم عند الأمة أنها فرقة مخصوصة من بين الشيعة: ما وجه قولها إنها زيدية؟ والشيعة فمعلوم أنها فرق: إمامية، وكيسانية، وزيدية، وكل فرقة معروفة عند الأمة بصفاتها ومذهبها وتميز كل فرقة عن الأخرى، وكذا تتميز الشيعة من حيث هي عن سائر الفرق؟!!! هذا ما لا يخفى ولا يتوجّه في مثل هذا سؤال. تمت.

فصل ولولديه الحسن والحسين عليهما السلام بالنص، وأن الإمامة بعدهما فيمن قام ودعا من أولادهما، وسار بسيرتهما، واحتذى حذوهما، كزيد بن علي عليهما السلام ومن حذا حذوه من العترة الطاهرة -سلام الله عليهم-.

واختصت الفرقة هذه من العترة وشيعتهم بالزيدية -والأصل علي عليهما السلام والتشيع له- لخروج زيد بن علي عليهما السلام على أئمة الظلمة وقتالهم في الدين، فمن صوبه من الشيعة، وحذا حذوه من العترة، فهو زيدي بغير خلاف من أهل الإسلام، إلا الفقيه فقد اعتراه الشك، وهذا من إحدى عجائبه، فما أشبهه بمجنون كان في الناحية أمسى يحدث نفسه أن أمه كانت عقيماً، قال: فرحمها الله تعالى، قالوا: فمن أين أنت؟!!

إذا لم تكن نحن الزيدية والفقيه قال: قد فاز بالسنة والجماعة، والإمامية تكره التزيد فأين يغدوا بفرقة قد استولت على كثير من أقطار الإسلام وغمرته علماً ورجالاً وجدالاً وقتالاً؟!!

نعم، المفقودون في أيام محمد بن إبراهيم عليهما السلام من إخوانك الجنود العباسية مائتا ألف مقاتل، والله يعلم -لا يقول الفقيه هذا محال لأنها أقوى براهينه- ما أفناهم إلا رجال الزيدية، وكم يُعَدُّ لهم من الوقعات مع أئمة الهدى عليهما السلام، وقد أكثر مورد الخارقة البحث عن إسناد المذهب. ونحن ننص مذهبنا عن أب فاب إلى أن يتصل برسول الله ﷺ.

وزيد بن علي عليهما السلام أضاف أهل البيت عليهما السلام مذهبهم إليه، قالوا: نحن زيدية، وإنما مرادهم مذهب زيد بن علي عليهما السلام في الخروج على أئمة الظلم؛ فأما الاعتقاد في أصول الدين فرأي أهل البيت عليهما السلام فيه واحد لا يختلفون في شيء من أصولهم.

وها نحن نسند المذهب إلى أبينا ﷺ أخذناه تلقيناً وعلمناه يقيناً، وهو

حمزة بن سليمان معروف بالفضل والعلم، مشهور بالنسك والورع^(١)، أمه فاطمة بنت محمد بن عبدالله بن أحمد بن بركات بن أحمد بن القاسم بن محمد بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي عليه السلام. وأخذ ما علّمناه وربانا عليه من الدين قولاً وعملاً واعتقاداً عن أبيه سليمان وسليمان مشهور بالفضل والكمال، كان يرجى لكشف الغمة، وهداية الأمة، وأمّه سيدة بنت عبدالله ممن كان يضرب بها المثل في الكمال والعبادة والطهارة والعلم.

وأبوها عبدالله^(٢) كان ممن لو دعا إلى الله لأجيبت دعوته، وكثرت جماعته، وما تخلف الصالحون عن إجابته، ورأيت خطه إلى والدي عليه السلام يعرفه أركان الدين ويحذره من المذاهب الضالة، ويحكي له مذاهب آبائه الطاهرين، ثم قال في آخره: فاحذروا يا بني ثم احذروا بارك الله فيكم، فأجيبت دعوته.

فأحكي عن والدي عليه السلام ونحن صبية صغار معه، وهو يأمرنا بالطاعة، ويحذرننا من المعاصي وكان مما قال - قدس الله روحه -: والله ما أعلم بينكم وبين أبيكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا إماماً سابقاً أو مقتصداً، ولما عقلنا وعلمنا بوطئ الآثار ما علّمنا علمنا صدق حديثه.

ثم أقول: فمن كان هذا نسبه فكيف يقبح مذهبه؟ إلى غير ذلك من أنواع التحريض على الخير، وما تجاوز السبع السنين منا من لا يصوم ولا يصلي لحسن تربيته؛ فجزاه الله عنا خيراً، وكانت العلماء تنتجعه والفضلاء تعترف بفضله، وكان معدوداً في أفاضل العترة عليه السلام في أيامه، وكانت التهاني ترد إليه من الأفاضل متبشرين بهم لما يرى فيهم بمن حدث من أولاده منها في بعضهم:

(١)- وقبره في مابين من محافظة حجة مشهور مزور.

(٢)- عبدالله بن أحمد بن بركات بن أحمد بن القاسم بن محمد بن القاسم.

إذا ولد المولود من آل حمزة فبشر ذري عدنان بالعز والمجد
ولا سيما إن كان حمزة والداً له ابن سليمان معيد العلا المبدي

ولسليمان بن يحيى العلامة البحيري تهنئة إليه ببعض أولاده يقول فيها:
طهراً أتى من بيت طهر طاهر متنزه عن كل قرء طار
بدر سرى في وسط ديجور الدجى فأضاء للساارين والسمار

رجعنا إلى ذكر سليمان بن حمزة، ثم أبوه حمزة، ولم تطل أيامه بل مات في حياة أبيه علي فكان علي الكافل لسليمان تربية وتهذيباً وتعليماً وتأديباً، ونشر العلم له ولغيره، وكان من العلم والفضل بمحل عظيم، وجاهد في الله عز وجل احتساباً لا سبقاً، ولو ادعى سبق لكان غير بعيد منه، ومدت إليه الأعناق، وشاع ذكره في الآفاق، وجاءت إليه رسالة الإمام أبي طالب الأخير عليه السلام من الديلمان يحضه على القيام في أرض اليمن، وفي رسالته إليه: (فليطحن الخيل بالخيول، في عسكر كالليل، له ردع كردع السيل).

ومن الأشعار التي حرض بها على القيام شعر المسلم اللحجي من حلاله من شطب، والقصيدة قال فيها:

مرت على القارة في سحرة وسامت الشمس ببشر وثيق
ياراكباً وجنا عيرانة

وسقط عنا آخر البيت، فلو كان كما اعتقد الفقيه عملناه من عندنا، ولكن أبت الزيانب والفواطم في الإسلام، والقصيدة طويلة قال فيها:

وقائلة ذيبين مسرورة لما التقت بالهاشمي العتيق
لم يشرب الخمر ولا هاجه صوت حمامات بوادي العتيق

ولا دعا ساقيه في سَحْرَةٍ قم هات صرفاً من عصير المقيق^(١)
قم فانصر الحق وأجل الهدى فأنت بالمرجو منها خليق
وكان أوحده عصره علماً وزهداً وورعاً وعبادة، مع السعة العظيمة في الأرزاق
التي أنفقها في طاعة الله ونشر مذهب العدل والتوحيد في أهل عصره، وفي أيامه
تقوى مذهب الزيدية في حياته ورد على المخالفين للحق من الفرق الضالة.
وأمه أم ولد من مولدات المغرب كانت تعد من الفاضلات، وجاءت
بالباهرين والطاهرات، فهذا علي وحاله ما ذكرنا.

وأخوه يحيى وكان من أهل الكمال والشرف، وأختها زينة الشريفة الفاضلة
التي انتشر فضلها في مخاليف اليمن، وضربت بها الأمثال، وظهرت آيات بركتها
في الآفاق، ورأيت كتاب وصيتها فعددت ولاتها من خدامها والمتخدمين لله عز
وجل لها من فضلاء المسلمين فعددت أربعين والياً على أربعين مخالفاً - ومخاليف
اليمن ثمانون مخالفاً كما تعلم إن كنت تعلم - وقامت في أمور الدين بكثير من
مدارس ومصالح وجبر عائل، وبسط نائل، وكانت من أهل العلم والمعرفة
رضوان الله عليها.

وأبوه حمزة بن أبي هاشم النفس الزكية، والسلالة المرضية الذي أقر بفضله
الموالف اختياراً، والمخالف اضطراراً، وعندنا علومه وتصانيفه عليه السلام وعلى مثاله
في أصول الدين حذونا، وبهديه اقتدينا، ورده على الفرقة الضالة من المجبرة
القدرية، والمبتدعة الطبيعية^(٢)، وغيرهم من ضلال البرية.

وكان في أيام الصليحي، وجرت بينهما مكاتبات ومراسلات ومحاربات،
وكان من كتاب الصليحي إليه: إنما قمت لأشيد بذكركم وأعلي أمركم، وأنزل

(١) لعله صفة من مق، قال في القاموس: امتق الفصيل ما في الضرع شربه شيئاً بعد شيء، فيكون وصفاً لها
بأنها مشروبة أي: مرغوب فيها. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

(٢) أي المطرفية، تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

الظلمة عن منابرکم، ثم قال:

تعالوا نناضل عن مقام أبيكمو وندفع عنه بالقنا وظبا الهندي

فما قمت إلا ثائراً بدمائکم فإن لم تعينوني تأرت بها وحدي

عليّ لکم أن لا يمد عدوکم إليکم يداً إلا وجُذّت من الزند

فكان في جواب له بعد صدر كتابه: (ما ذكرت من أنك إنما قمت لتشيد

بذكرنا، وتعلي أمرنا، وتنزل الظلمة من منابرنا، فليت شعري من أمرك بذلك

منا، وكيف تصح دعواک، ونحن منك بين قتيل وأسير وطريد وشريد.

أتزعم أن دينک هاشمي وأنت عدو دين الهاشمي

تزور قبورهم شوقاً إليهم وتضربهم بحد المشرفي

فدافع عليه السلام عن الإسلام بيده ولسانه، وسيفه وسنانه إلى أن ذاق الحمام في

رهج القتام^(١) صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر، وهو يقول:

أطعن طعناً ثائراً غباره طعن غلام بعدت أنصاره

وانترحت عن قومه دياره

وإنما قال ذلك لأن الصليحي كان قد أجلي بني حسن عن اليمن، وكانت

اللقية بموضع يقال له: المنوى، فقال شاعرهم يصف الزواحي وسباً ابن مظفر:

وكانا على من قاده الليث حمزة هزبري^(٢) حروب والليوث خواد

وفي قصيدة أخرى:

حمزة جمع الجنود إلى المنو اء في حين صولة البارز

(١) قتام كساب: الغبار، انتهى من القاموس.

(٢) هزبر كسجل وذرههم وعلايط الأسد، والغليظ الضخم، والشديد الصلب الجمع هزابر، انتهى أفاده القاموس. إملاء.

وفي القصيدة العينية التي ذكر فيها الصليحي فتحه البلاد، وتهدد فيها بني حسن أولها:

جحدتني السلفان من قحطان من أبناء كهلان وحميرها معاً
إن لم أشن على ابن حمزة غارة تدع الجبال الشم قاعاً يرمعا
فأزُرْ سويقةً والأيبَ وأحمداً وبني سليمان القبائل أجمعاً
بكتيبة من يعرب لو أنها وطئت جبال الرس أضحت مربعا
لو أنها رمت السماء ببأسها لانقض قسطاس السما^(١) وتصدعا

وهي طويلة ذكر فيها فتوح خيله، فقال:

فتحت آزالاً^(٢) وهي باب ممالك من فورها فأتت شباماً شرعا
وعَمَدُن ريدة والسواد ولم تدع لبني صريم في الظواهر موضعاً
ودلفن للجوفين والعرف الذي فيها الدعاميون آساد الوغا
عمدت هرابة وهي مسكن عزكم فنصبن فيها المنجنيق الأدرعا
وصرعن بالمنواء منكم سيداً قرماً ولم يرض به أن يصرعا
ملك لو أن بني سليمان به وزنوا جميعاً لم يوازوا أصبعا

...إلى آخر القصيدة، وهي طويلة أردنا منها تعظيمه لضده لما أنصف، ونحجهم عن غير ذلك، فلو كان له قلب الفقيه ووجهه لكان الكلام غير هذا، وكان يقول: قتلنا البدعي المسكين الذليل، ولكن لكل زمان رجال، ولا يعرف الفضل لأهله إلا أهله.

(١)- حذفت الهمزة من السماء لأجل الوزن، وهو جائز، وقد ورد في شعر العرب.

(٢)- آزال: اسم صنعاء قديماً.

وعلموه -سلام الله عليه- مشهورة، وتصانيفه معلومة، وردّه على الفرق الضالة ظاهر، وقد احتج بذلك الإمام المتوكل على الله أحمد بن سليمان بن الهادي عليه السلام على من خالف^(١).

وأخذ العلم عليه بنوه السادة الفضلاء: جدنا علي بن حمزة، وكان أشبههم به علماً وهدياً، وولده الحسين بن حمزة وهو فقيه آل رسول الله ﷺ في عصره لا ينازع عند من يعتني بأهل هذا البيت الشريف فيما ذكرنا من أمره وأمر الفضلاء من إخوته، فقد كانوا جميعاً فضلاء مشهورين الشرف ديناً وشجاعةً وعلماً وكرماً.

وأخذ العلم عن أبيه السابق الداعي إلى الله الملقب بالنفس الزكية، والقائم بأمره أبي هاشم^(٢) بن عبد الرحمن، وكانت أمه زينة بنت عبد الله بن الحسن بن عبد الله بن عمر بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم عليه السلام وملك صنعاء، واستقرت عماله في المخاليف، وخرج من صنعاء بمكيدة ابن مروان وابن الضحاك وابن المتتاب، ودخلها مرة أخرى.

وله تصانيف في العلم معروفة فيها علومه ودينه المأخوذ عن آبائه -عليه وعليهم السلام- ولم تطل أيامه عليه السلام بل مات لسنة ونصف من قيامه، ومشهده بناعط مشهور مزور، ودخل اليمن في أيام بني الضحاك فتزلزلت منه أقدام الظالمين فما نفس عنهم الخناق إلا وفاته.

فأخذ العلم عن أبيه عبد الرحمن، وكان نسيج وحده شرفاً ومجداً، وهو المعروف بالشريف الفاضل، وأمّه: مَرْيَمُ من مرة غطفان.

وأخذ العلم عن أبيه يحيى بن عبد الله، وأمّه أم ولد رومية، وأبوه يحيى نجم

(١) - وقبر حمزة بن أبي هاشم في بلاد أرحب في بيت الجالد، وبجواره قبر ولديه الحسين بن حمزة وجعفر بن حمزة، وقبر ولده علي في ذيبين مشهور مزور.

(٢) اسمه الحسن. تمت.

آل الرسول ﷺ وشرفه لا يحمله أولو الشرف.
وأخذ العلم عن أبيه عبدالله بن الحسين، ولا يعرف في جميع أنساب الطالبين وفي مشجراتها وشعرها وجرائدها إلا بالعالم، ولا يوجد ذلك لغيره، وكفى بذلك شاهداً بفضلته، وكذلك رأيناه في الكتب الخارجة من خزانة صاحب بغداد وفيما كان من مصر وغيرهما من الأقطار، وله كتاب الناسخ والمنسوخ^(١) لا يوجد في الكتب الموضوعة في الناسخ والمنسوخ مثله، وأصوله في العدل والتوحيد معلومة في تصانيفه.

ومما استدلت به الزيدية المهديّة على إمامة يحيى بن الحسين الهادي إلى الحق ﷺ تسليم أخيه عبدالله بن الحسين العالم الأمر له، واعتقاده إمامته، وجهاده بين يديه.

وهو أخذ العلم عن أبيه الحسين بن القاسم الحافظ، وروايته عنه، ورواية الهادي في الأحكام، يقول: أخبرني أبي عن أبيه عن جده حتى يرفعه إلى رسول الله ﷺ.

وهو أخذ العلم عن أبيه القاسم بن إبراهيم ترجمان الدين، وفضله أشهر من أن يخفى، ولعل الفقيه قد وقف على قصة المأمون ودسه على محمد بن عبدالله بن طاهر لما ولاه مصر ويدعوه إلى طاعة القاسم بن إبراهيم ويذكر له فضله واستحقاقه، وامتنع محمد بن عبدالله بن طاهر فسكن روع المأمون من جانبه واتخذ بطانة وعدة للشدائد، وله من التصانيف المشهورة والأصحاب الفضلاء الذين أخذوا العلم عنه من ذكرناه عند ذكر الإمامة في أول الكتاب.

وجهد المأمون به أشد الجهد في الأنس به ومصافاته لتسكن روعته من جانبه فأبى أشد الإباء؛ طلباً لثواب الله في إخافته الظالمين، وخوفه منهم، وأمر إليه

(١)- الناسخ والمنسوخ من القرآن، طبع بتحقيق الأخ عبدالله بن عبدالله بن أحمد الحوثي.

المأمون مع الحروري بوقر سبعة أبغل مالا على أن يكتب إليه كتاباً أو يجيبه عن كتاب؛ فامتنع من ذلك، فلامه أهله، فقال:

تقول التي أناردها وقاء الحوادث دون الردي
ألست ترى المال منهلة خارم أفواهها باللهي
فقلت لها وهي لوامة وفي عيشها لو صحت ما كفى
كفاف امرئ قانع قوته ومن يرض بالقوت نال الغنى
فلني ومارمت في نيله وقيلك حب الغنى ما ازدهى
كذي الداء هاجت له شهوة فخاف عواقبها فاحتمى

وكان الناصر الأطروش عليه السلام يقول: لو جاز ذكر شيء من الشعر في الصلاة لكان شعر القاسم بن إبراهيم عليه السلام.

والقاسم بن إبراهيم عليه السلام أخذ العلم عن أبيه إبراهيم الغمر، وهو الملقب طباطبا، ويضرب به الأمثال في الكمال، قال الراجز في رواية أنساب الطالبين هو بعض شعرائهم:

أمدح قرماً طالبياً أغلباً بحرأ فراتياً وسيلاً وعوباً^(١)
كأنه القاسم أو طباطبا

وله قصص في الفضل طويلة.

وأخذ العلم عن أبيه إسماعيل الدياج، وهو الذي ذكره في حبس بني حسن في الهاشمية عن بعضهم، قال: فيه غلام كأنه سبيكة الذهب كلما اشتدت

(١) الوعوب: الواسع، كما تفيده المادة، ففي القاموس: الوعب من الطرق الواسعة، وبيت وعيب: واسع. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

عليه النار بالوقيد^(١) ازداد حسناً إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام.
وأخذ العلم والدين عن أبيه إبراهيم **الشُّبه**؛ لما فيه من شبه رسول الله صلّى الله عليه وآله وكان إذا أتى إلى المدينة -على ساكنها أفضل الصلاة والسلام- خرجت العواتق من البيوت لتنظره لما فيه من شبه رسول الله صلّى الله عليه وآله، وأمه: فاطمة بنت الحسين عليه السلام.
وأخذ العلم عليه السلام عن أبيه الحسن الرضا عليه السلام وهو المتولي لأوقاف علي عليه السلام وفضله أشهر من أن يطنب في شرفه.

وأخذ العلم عن أبيه الحسن السبط سيد شباب أهل الجنة وخامس أهل الكساء، وريحانة النبي صلّى الله عليه وآله من الدنيا، وولد المصطفى، وعلي المرتضى، وفاطمة الزهراء -عليهم الصلاة والسلام- وأخذ أساس العلم من النبي صلّى الله عليه وآله وأساسه من الوصي عليه السلام.

فأي إسناد تراه يا فتى إن كنت ممن يتبع الهدى، ولقد سألنا بعض أهل بلادنا عن مثل مسألة الفقيه في الإسناد؛ فأجبناه بشعر فيه:

كم بين قولي عن أبي عن جده	وأبو أبي فهو النبي الهادي
وفتى يقول روى لنا أباخنا	ما ذلك الإسناد من إسنادي
خذ ما دنا ودع البعيد لشأنه	يغنيك دانيه عن الإبعاد
أفليس جدي حمزة نَعَشَ الهدى	بحسامه وبعزمه الوقاد
حُمساً إلى أن ذاق كأس حمامه	وسط العجاجة والخيول عوادي
وسليله جدي علي ذو العلى	علم العلوم وزاهد الزهاد
لم يرتدع في حربته مع عامر	عن فرط إبراق ولا إرعاد

(١) وقدت النار وقوداً بالضم، ووقيداً بالفتح، ووقدة بالكسر، ووقدناً بفتحتين فيها. انتهى مختار الصحاح.

وسليله جدي سليمان الرضا كثرت مكارمه عن التعداد
ولحمزة سبق إلى طرق الهدى يرويه كل أخي تقى وسداد
والله ما بيني وبين محمد إلا امرؤ هاد ناه هادي
وأنا الذي عايتمو أحواله فكفى عيانكم عن استشهادي

وهي طويلة قطعنا منها الأول والآخر، وذكرنا هذه النكتة.

فهذا كما ترى أيها الفقيه مذهبنا مسنداً إلى أبينا وجدنا وعمنا وأمناء؛ فنعم الأب، ونعم الجد، ونعم العم، ونعم الأم، ونعم الذرية الزكية التي لم تقرر الضيم ولم تنتهر لعظم حال المعادي، بل خاضوا الختوف، وناطحوا حد السيوف، ولولا قيام قائمهم لقد خرجت طواغيت هذه الأمة وعفاريتها عن حد الحشمة في رفض الإسلام، ولكن كلما قام قائم تستروا وتشددوا بالتمسك بظاهر الدين، كما في الرواية أن يحيى بن عبدالله عليه السلام لما قام لبس هارون الصوف، وافترش اللبود، وأظهر النسك، ونفى الملاهي، وأمسك عن الشرب، فلما انقضت أيام يحيى بن عبدالله عليه السلام عاد إلى سيرته الأولى.

وأجناس هذا من القوم كثير في بدء ظهور هذه الدعوة النبوية أظهر إمام المسودة شيئاً من العدل بعد تناهيه في الجور، وكف عن بعض المنكرات التي تظهر.

وكذلك هؤلاء الجند الذين بإزائنا^(١) صاحت صوائحهم في مدنهم، وجواء محاطهم برفع المسكرات، وخففوا ذلك في صنعاء، ولم يصح صيّا حهم على جاري عادتهم من إرادة الخروج فهي جارة للسلطان، وما هذا عندنا بقليل؛ فالحمد لله الذي جعلنا رجوماً للشياطين، وحتفاً لأعداء الدين:

أولئك آبائي فجئني بمثلهم إذا جمعتنا يا جريير المجامع

(١)- أراد عليه السلام الغز (الأيوبيين).

[الحوار حول محبة أهل البيت (ع)]

قوله [أي الفقيه]: «وأما قوله [أي القرشي] ﷺ: ((أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه لما هو أهله، وأحبوني لحب الله، وأحبوا أهل بيتي لحبي))^(١) فالأمر كما يقول غير أن الله جعل علامة محبته متابعة النبي ﷺ، وأمر النبي ﷺ أن يمتحن من ادعى محبته بذلك، فقال عز وجل: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، ولم تتبعه في المعتقدات أنت ولا أحد من فرقك، فهذا يدل على أنك لست تحب الله، وعلامة محبة الرسول ﷺ أيضاً اتباع سنته، وقد بينا أنك غير تابع لسنته. وقوله: ((وأحبوا أهل بيتي)) ولا تجب محبة أحد منهم مخالف للرسول ﷺ كما بينا».

الكلام على ذلك: أنه حقق في صدر كلامه أن المحبة لا تكون إلا بالطاعة، والاتفاق في المقالة، وذلك إجماع من الفقيه مع خصمه بأن الإتيان والمخالفة فعل العبد دون الله تعالى إن دُمَّ على أحد الفعلين، وحمد على الآخر، وهو لا يحمد ولا يذم على فعل الله تعالى، وليس قوله بأن الإتيان والمخالفة فعل العبد دون الله تعالى؛ لأنه دُمَّ على أحد الفعلين تعالى وحمد على الآخر، وهو لا يحمد ولا يذم على فعل الله تعالى، وليس قولك: لم يتبع النبي في المعتقد بأولى من قوله فيك كذلك. **وقولك:** «قد بينا لك أنك لم تتبعه» فيمكنه أيضاً مثل ذلك؛ فأَي القولين يكون أولى بالإتيان؟ فلو قلت: لم تتبعه في كذا، وفي قوله كذا وكذا لأمكن في ذلك الجواب.

(١) - قال ﷺ في التعليق: أخرجه أبو داود عن ابن عباس، والترمذي والبيهقي في (شعب الإيمان)، والحاكم في (المستدرک) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، تمت بدون: لما هو أهله. وأخرجه ابن المغازلي عن ابن عباس من طريقين، وأخرجه الطبراني، ومحمد بن سليمان الكوفي عن ابن عباس. تمت.

وأما قولك: لم يمنعك من محبة أولاده إلا أنهم لم يتبعوه، والمحبة لا تكون إلا بالاتباع، **فإحدى** المقدمتين مسلّمة أنه لا يجب الحب إلا بالاتباع. فأما أن أهله لم يتبعوه فغير مسلّم؛ لأنه قد أخبر ﷺ أنهم يتبعونه ولا يفارقون كتاب الله تعالى إلى ورود الخوض، وأنهم سفينة نوح العاصمة، وهو عندنا أصدق من الفقيه ومن غيره من الخلق، وإن كانت لفظة (أفعل) لا تستعمل^(١) بينهما!! ولكن ألجأت ضرورة المحاورة إلى ذلك، وقد صرت تزواج بين الجهلين فانظر نتيجة الجهل ما هيه؛ لأنك قلت: ما منعك من حب أهل البيت إلا أن المتأخرين منهم لم يتبعوا النبي ﷺ، واتباع النبي ﷺ عندك الثبوت على مقالتك الفاسدة، فهذا بناء جهل على جهل، المتأخر من صالحى أهل البيت ﷺ لم يخالف الأول، ولا يخالفه إلى انقطاع التكليف بشهادة الصادق المصدوق، خلاف قولك: قد بينا.

وقد رأيت الإسناد الذي حققنا لك عن الطاهرين الناشئين في حجور الطاهرات؛ لأننا نعرفهم جملة وتفصيلاً، وتفصيل أقوالهم ومبلغ أعمارهم وعلل موتاهم، وأسباب قتلاهم، ومواضع قبورهم، وأولياءهم في كل وقت وأعداءهم^(٢) في كل وقت إلى يومنا هذا؛ فمن أولى بهم في دينهم؟ وما سبب الخلاف بين الفريقين؟ والمفرق بين الأئمة الهادين كالمفرق بين النبيين.

ومثل مقالة الفقيه -أبقاه الله!!- قالت اليهود والنصارى لأنهم قالوا: نتبع من سبق من الأنبياء وتقدم دون من تأخر؛ فلم يغن عنهم شيئاً من عذاب الله عز وجل؛ لأنها ذرية طيبة بعضها من بعض، ولم تخالفها أولادها من علي ﷺ إلينا، ولا اختلفت في ذات بينها، بل آخرها يشهد لأولها بوجوب الاتباع والطهارة، وأولها يوصي بوجوب اتباع آخرها، وشيعتها في جميع الأحوال باذلة لأرواحها

(١)- لأنها للتفضيل، وهو لا يكون إلا مع الاشتراك في الصفة.

(٢) في بعض النسخ: أعداءهم.

بين أيديها، ومناذرة بالسستها عنها، ومشاركة لأهل بيت نبينا في أموالها، والفقيه وأهل مقالته في راحة عن هذا؛ فليت أنه جعل نصيبه من ولايتهم ترك السب لهم، والرمي لهم بخلاف جدهم ﷺ.

وأكبر دليل للفقيه ومن كان على رأيه من أهل سنته وجماعته أنهم على بغضهم هذه العترة الزكية لا يعلم في بلادهم ساكن من أفاضل ولد الحسن والحسين عليهما السلام.

فإذا رأيت محبهم فاقطع على كرم وجود
وإذا رأيت مناصباً متقلداً حبل الجحود
فأعلم بأن طلوعه من أصل آباء يهود

وأما ما حكاه عن صاحب الرسالة الرادعة من قوله [أي الفقيه]: «وأما قوله [أي القرشي] في الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: ((إذا ضيعت الأمانة فانتظروا الساعة)) قال: كيف إضاعتها يا رسول الله؟ قال: ((إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظروا الساعة)) ثم قال [الفقيه]: فليس فيه دليل على ما نحن فيه، وقد كان هذا في أعصار قبل هذا والحجة فيه عليه لإسناده الإمامة إلى من ليس بإمام، ولطعنه على من شهد بصحة إمامته النبي ﷺ.

فالجواب: أن الخبر ورد بتفسيره ولا يحتاج فيه إلى بيان بعد بيانه ﷺ، وقد رجع إليه الفقيه حيث إنه رجع بمعرفة الأمر إلى معنى الإمامة فناقض وهو لا يدري حيث قال: ليس فيه دلالة، ثم قال بعده: والحجة فيه عليه لإسناده الإمامة إلى من ليس بإمام.

والجواب عن دعواه الإمامة للعباسي: قد قدمنا قبل هذا أنه لا دليل على صحتها، وبيننا أنه إن ادعاها إراثاً بطلت إمامة الخلفاء، وإن ادعاها لكونهم من قریش فقد أبطلنا تعلقه بذلك، وسنزيده إيضاحاً في غير هذا الموضع، ولعل

ذلك مراده بقوله: ولطعنه علي من شهد بصحة إمامته النبي ﷺ؛ لأن الفقيه ممن لا يقول بالنص على أعيان أئمة من ولد العباس كما قالت بذلك الإمامية في جماعة من ولد الحسين عليه السلام، ولو قال ذلك ألزمناه مثل ما ألزمناهم، من أنه لو كان النص على جماعة قوم معينين لورد النقل نقلاً مستفيضاً؛ لأن فرض الإمامة يعم الكافة كالصلاة والصوم وغيرهما، فلما لم ينقل كذلك علمنا أنه لم يكن.

وأما قوله: «وليت شعري أبو هريرة عندك صادق فيما يروي فكيف تطعن في روايته في غير هذا؟ أم هو بخلاف هذا، فلا يجوز لك أن تروي عنه؟ أم تريد تصديقه فيما يروي لك، وتكذبه فيما يروي لغيرك؟ فهذا تحكم لا يسلم، والظاهر أنك ما رويت عنه إلا وأنت تعتقد صدقه، فاقبل منا كل ما رويناه عن أبي هريرة فإنه لازم لك».

فالجواب: أنا لا ننكر ما صحت روايته بطريق أحد من الصحابة رضي الله عنهم، سواء كان أبا هريرة أو غيره، وإنما الشأن في صحة السند، وكون الخبر غير مخالف للأصول على حد لا يمكن تأويله، وقد دخل تحت ما قلنا سائر ما ذكره هاهنا.

[الحوار حول حديث ((لولاك يا علي ما عرف المؤمنون))]

وأما قوله [أي الفقيه] عن صاحب الرسالة: «وأما حديثه [أي القرشي] عن علي عليه السلام عن النبي ﷺ أنه قال: ((لولاك يا علي ما عرف المؤمنون)) (١) فحديث فيه ما فيه، وكيف يقول النبي ﷺ ذلك، وقد بين الله تعالى في كتابه ورسوله في سنته شروط الإيمان وخصاله وعلاماته؛ فإن أراد معنى قوله عليه السلام

(١) - [روى حديث: (لولاك يا علي ما عرف المؤمنون من بعدي): ابن المغازلي في مناقبه، والإمام علي بن موسى الرضا (ع) في الصحيفة (ص ٤٥٧)].

(*) قال ﷺ في التعليق: رواه ابن المغازلي مرفوعاً، ورواه علي بن موسى عن آبائه عن علي عليه السلام، وقد مر من حديث القاسم بن إبراهيم قوله ﷺ: ((اللَّهُمَّ إِنِّي قد جعلت علياً علماً يعرف به حزبك عند الفرقة)).

الآخر في علي: ((لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)) فنحن قائلون به ومعتقدون له، ومن أبغض علياً أو واحداً من أهل بيته الطاهرين ممن لم يغير ولم يبدل فهو ملعون في الدنيا والآخرة.

قوله [أي الفقيه]: وكذا الحديث الثاني في وصية النبي ﷺ بحب علي عليه السلام وأن من أبغضه عذبه الله عز وجل؛ فحديث نقول به ونعتقد صحته، وما يبغضه من هذه الأمة إلا الخوارج الذين أشقاهم الله تعالى».

فالجواب: أن قوله في الخبر الأول: «فيه ما فيه» إن كان من قبل شك في طريقه أو في متنه فكان يذكر ذلك لكي يقع الجواب عنه، على أن الفقيه قد فسره بالخبر الثاني وهو أن باغض علي عليه السلام منافق، بعد إنكاره معرفة معنى الخبر.

وأما دعواه أنه محب له عليه السلام فليته كان حقاً فنفعه إن صدق له، وضره إن كذب عليه؛ لأنه قد جمع محبة علي عليه السلام ومن حاربه وقاتله، سيما من لم يعلم له توبة كمعاوية اللعين وحزبه أجمعين؛ لكنه إن أضرب عن ذلك فالتوبة مقبولة.

وأما قوله في أهل البيت عليه السلام إنه يحب من لم يغير ولم يبدل.

فالجواب أن نقول: هل قد صح للفقيه تغيير علي وتبديله أم لا؟! فإن قال باستقامة علي عليه السلام فقد قضى بلعنه معاوية، وكان يصد عنها فأوقعه الحين فيها؛ لأنه قال: من أبغضهم فهو ملعون، وبغض معاوية وعداوته لهم تعلم ضرورة، وقد كان يلعن علياً عليه السلام وأجراه سنة، عليه وزرها وحبوها إلى يوم القيامة، وعلى الفقيه جزاء الذب عند نزول الطامة، ولأن ورع الفقيه في باب المحبة أورده على سوء الظن بالعترة الزكية بغير ما علم بحالهم ولا خبرة لهم.

[فائدة في تعريف الخوارج ومن يلحق بهم]

وأما حديث الوصية بمحبته عليه السلام وأن الفقيه قال: «لا يبغضه إلا الخوارج».

فالجواب: أن أصل الخوارج هو من عرف الكل من أهل النهر، ثم من خرج على إمام الحق أو صوب من خرج عليه أولاً وآخرأ فهو لاحق بهم اسماً وحكماً،

فلينظر في ذلك، فالمؤمن مؤتمن على دينه، ولا يلزمنا إلا الدلالة والتنبيه.
وأما قوله في الخوارج: «إن الله تعالى أشقاهم» فإن كان يريد أن الله تعالى خلق فيهم الشقاوة حتى مالوا عن إمام الحق - فالجواب: أن هذا لو صح لكان عذرهم ظاهراً؛ لأن ما فعله تعالى فليس لأحد خروج عنه، ولا عليه لوم فيه، فلقد زعم عيبتهم بما ليس عنده بعيب.

وإن كان يرى أن الخوارج حاربوا علياً عليه السلام وكفروه بجهلهم وقلة نظرهم في أنه الإمام الحق، وجرأتهم على المعصوم، وهم الفاعلون لما حصل منهم من جميع ذلك، والمختارون له ما قهرهم قاهر، ولا ألجأهم ملجئ بل شقوا بما صنعوا من ذلك، واستحقوا به العذاب الأليم - فهو حديث حق، ورجوع عن مذهب الجبرية القدرية إلى رأي أهل العدل.

[اختلاق الفقيه لأحاديث فيمن أبغض أبي بكر وعمر وعثمان والرد عليه]

وأما قوله: «وقد ورد في أبي بكر وعمر وعثمان أحاديث ذكرناها في رسالتنا الأولى نحو هذا، وأن من أبغضهم فهو ملعون في الدنيا والآخرة، ومن آذاهم فقد آذى النبي صلى الله عليه وسلم ومن آذى النبي صلى الله عليه وسلم فقد آذى الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه»^(١).

(١) - قال عليه السلام في التعليق: الأولى بالوعيد من آذى علياً وصوب أعداءه، فقد قال صلى الله عليه وسلم: ((من آذى علياً فقد آذاني)) [حديث (من آذى علياً فقد آذاني) أخرجه: أحمد بن حنبل في الفضائل (٥٧٩/٢) رقم (٩٨١)، وابن حبان في صحيحه (٣٦٥/١٥) رقم (٦٩٢٣)، وهو في بغية الباحث (٩٠٤/٢) رقم (٩٨٣)، والحاكم في المستدرک (١٢١/٣) ذكره عنه في هامش الكفاية (ص ٢٤٣) ونقله عن: الرياض النضرة (١٦٧/٢) والصواعق المحرقة (ص ٧٣) ونور الأبصار (ص ٧٢) انتهى. ورواه الكنجي في كفايته (ص ٢٤٣)]. أخرجه أحمد عن عمرو بن شاس الأسلمي، ورواه عنه ابن عبد البر في (الإستيعاب)، ورواه أبو يعلى والبزار وأحمد والخوازمي عن سعد بن أبي وقاص، وأخرجه الحاكم وقال: صحيح، ورواه الخوارزمي أيضاً عن عبدالله بن دينار الأسلمي. وابن المغازلي عن ابن عباس، وفيه: ((يا أيها الناس من آذى علياً حشره الله يوم القيامة يهودياً أو نصرانياً)) [أخرج حديث: (من آذى علياً حشره الله يوم القيامة يهودياً أو نصرانياً) =

فالجواب: أن قوله: «من أبغضهم فهو ملعون» إن أراد أن ذلك في ألفاظ الأخبار - فلم نعلم صحة هذه اللفظة التي هي اللعنة، وإن كان قد ورد ما يدل على معناها.

وإن أراد أن مع كثرة فضائلهم وما ورد فيهم من النبي ﷺ وما جرى من سوابقهم - فالجواب: أنا قد قدمنا وكررنا ما يقتضي أن بقاء ما يستحقونه هم وسواهم ممن ليس بمعصوم من الإجلال والتعظيم والترضية والترحيم مبني على أنهم لم يأتوا بما يحبط ذلك من الكبائر الموقعة في النار، قال سبحانه وتعالى في هذا المعنى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان]، شبهه سبحانه بالهباء الذي لا ينتفع به لما أحبطوا طاعتهم فصاروا لا ينتفعون بها؛ فبيّن أنت البقاء على تلك الحال ليسلموا من هذه الأخطار والأهوال، وكان هذا أنفع لك من مقابلة فضيلة بفضيلة، ووسم الفضيلة بكونها رذيلة، والمطالبة بتصحيح ما تعرفه أنت وخصمك، والتطويل فيما ليس عليه تعويل.

فإن قلت بما ذكرنا، فما الأمان لك مع ما أقدموا عليه من الخلافة، والترقي

نصراً: ابن المغازلي في مناقبه (ص ٥٢) رقم (٧٥) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٦٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٣٧٠) وأخرج هذا الأخير أحمد في مسنده من عدة طرق بلفظ: (بعث يوم القيامة... إلخ)، وكذا هو بلفظ: ((بعث يوم القيامة)) في (مناقب ابن المغازلي) تمت.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾... إلخ [الأحزاب: ٥٧]، تمت.

وأخرج الكنجي عن مصعب بن سعد بن مالك عن أبيه سعد قال: قال رسول الله ﷺ: ((من آذى علياً فقد آذاني))، وأخرجه الحاكم عن عمرو بن شاس الأسلمي، وصححه هو والذهبي. تمت.

ومن حديث رواه الحاكم أبو القاسم عن علي عنه ﷺ: ((من آذى شعرة منك فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فعلياً لعنة الله)). وروى أيضاً عن أم سلمة عنه ﷺ قال لعلي: ((من آذاك فقد آذاني)). تمت من (شواهد).

وحديث ((فعليه لعنة الله)) رواه الحاكم في (تنبيه الغافلين) والزرندي في (الدرر) عن زيد بن علي عن آبائه عن علي بلفظ: ((لعنة الله وملائكته مليء السماء وملئ الأرض)). انتهى.

لمرتبة غيرهم أحق بها وهو الإمام المعصوم الذي نص على إمامته الحي القيوم، وعضد تلك الأدلة كلام صاحب الشرع القويم، على ما سيجيء عند الحاجة إليه إن شاء الله تعالى، وقد اندرج جواب سائر كلامه هاهنا تحت ما ذكرنا، فلينظر في ذلك بعين البصيرة، وصحة السريرة.

[حوار حول حديث أول من يدخل الجنة]

وأما قوله في الحديث عن علي عليه السلام شكوت إلى رسول الله حسد الناس إياي، قال: ((أما ترضا أن تكون رابع أربعة: أول من يدخل الجنة أنا وأنت والحسن والحسين وأزواجنا عن أياننا وعن شمائلنا، وذرياتنا خلفنا، وشيعتنا من ورائنا))^(١) قال [الفقيه]: «ولسنا ننكر فضل علي ولا دخوله الجنة، ولا مرافقته

(١) - [أخرج حديث: (أما ترضا أن تكون رابع أربعة: أول من يدخل الجنة أنا وأنت... إلخ): أحمد بن حنبل في الفضائل (٢/ ٦٢٤) رقم (١٠٦٨) والطبراني في الكبير (١/ ٣١٩) رقم (٩٥٠) والحاكم في المستدرک (٣/ ١٦٤) رقم (٤٧٢٣) والكنجي في الكفاية (ص ٢٩١) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٦٥) والمحجب الطبري في الذخائر (ص ١٢٣) وقال: أخرجه أبو سعيد].

(*) قال عليه السلام في التعليق: هذا الحديث يأتي طريق الإمام عليه السلام به إلى منصور الحمشاذي بسنده إلى علي قال: شكوت... إلخ.

وقد رواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى زيد بن علي، عن آبائه عن علي عليه السلام. وقد مر للإمام من طريقه إلى تفسير الثعلبي في الجزء الأول. تمت.

وقد أخرجه أحمد بن حنبل عن علي عليه السلام. وقد أخرجه الكنجي عن أبي رافع وقال: رواه الطبري في ترجمة الحسن. تمت من مناقبه.

وأخرجه الطبراني وابن عساكر عن أبي رافع. تمت.

وعن علي عليه السلام قال: أخبرني رسول الله ﷺ: ((أن أول من يدخل الجنة أنا وفاطمة والحسن والحسين، قلت: يا رسول الله فمحبونا؟ قال: من ورائكم)). أخرجه الحاكم في (المستدرک) عن علي عليه السلام.

وفي (أسنى المطالب) لبرهان الدين عن ابن عمر قال: (بيننا أنا عند رسول الله ﷺ وجميع المهاجرين والأنصار إلا من كان في سرية أقبل علي يمشي وهو متغضب، فقال رسول الله ﷺ: ((من أغضبه فقد أغضبني)). فلما جلس قال: ((ما لك يا علي؟)) قال: آذاني بنو عمك، فقال: ((يا علي أما ترضا أن تكون معي في الجنة والحسن والحسين، وذرايينا خلف ظهورنا، وأزواجنا خلف ذرايينا، وأشباعنا عن أياننا وشمائنا؟)). أخرجه أحمد في: (المناقب)،

للنبي ﷺ فيها، وشيعة علي من شايعة وتابعه دون من خالفه في اعتقاده فليس من شيعته».

فالجواب: أن هذا منه اعتراف بأن أمير المؤمنين ﷺ وأولاده وشيعته من أهل الجنة.

وأما قوله: «وشيعته من شايعة وتابعه دون من خالفه في اعتقاده».

فالجواب: أنه إن أراد تحقيق حال شيعته ﷺ وبيان صفتهم فهو كما قال، دون من يدعي ذلك وهو منهمك في اللذات، مسترسل في ركوب الخطيئات، وهو يدعي التشيع فأولئك لا نصيب لهم فيه.

[إلزامات لا محيص عنها لمن يضيف أفعال العباد إلى الله]

وإن أراد هو وأهل ملته القائلون بأن الله تعالى يخلق أفعال العباد الحسن منها والقيح، وأنه لا فعل لأحد من عباده البتة، وأنه تعالى يريد كل ظلم وجور وكذب وزور وجد في الدنيا من أولها إلى آخرها.

فالجواب: أن هذه فرية من الفقيه على رسول الله ﷺ؛ لأن في تحقيق ذلك إفحامه ﷺ؛ لأن المبعوث إليهم متى قال لهم: أطيعوا الله تسعدوا ولا تعصوه تهلكوا، فقالوا له: هذا الذي تطلبه منا هل نحن قادرون عليه أم لا؟ فإن كنا قادرين عليه وجب علينا ما أمرتنا به، وإن كنا غير قادرين عليه بل الله تعالى هو الخالق له فينا، فما الذي تطلب منا والفاعل لذلك هو الله تعالى؟! فإن خلقه فينا حصل سواء أمرتنا به أم لا، وإن لم يخلقه فينا لم يحصل سواء أمرت به أو نهيت أم لا.

وأبو سعيد عبد الملك الواعظ في: (شرف النبوة). تمت (إقبال).

وروى أبو القاسم في كتاب (إقرار الصحابة) بسنده إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل بسنده إلى عثمان بن عفان عنه ﷺ: ((إن الله ليغضب لغضب علي وفاطمة، ويرضا لرضاها إلى قوله: - فإن الحق معها وهما مع الحق)). تمت.

ثم هل نحن نستحق بفعل ذلك الثواب أم هو تفضل؟ فإن كان حقاً وجزاء على الطاعة رغبتنا في ذلك، وإن كان غير واجب بل له تعالى أن يفعل ذلك، وأن لا يفعل، فما الأمان من أن يعذب من فعل ما أمرته به، ويثيب من فعل ما نهيته عنه؟ على أن الفقيه يدعي هاهنا أنه شيعي، قال: لأنه مشايخ ومتابع، وكثيراً ما تهجن الفرقة الجبرية بمن ينسب إلى التشيع.

وعلى أنه ذكر أنه سني واحتج لذلك بأن كل فرقة اختصت باسم إذا اشتهرت به وذكر الخوارج والشيعة، ولم يذكر نفسه فيهم هنالك بل جعل نفسه في فرقة سواهم، وهاهنا قال: هو لا ينكر فضل علي وأن شيعة علي من شايعة وتابعه، ومن خالفه فليس بشيعي.

[إيراد الفقيه لبعض فضائل أبي بكر]

وأما قوله [أي الفقيه]: «وحدثنا محمد بن الحسين الأجري بالسند المتقدم، قال: حدثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المطرز، قال: حدثنا حاتم بن الليث الجوهري، قال: حدثنا معلى بن أسد العمي، قال: حدثنا هلال بن عبد الرحمن الأزدي، قال: حدثنا علي بن زيد، وعطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما كان ليلة الغار: دعني فلا أدخل قبلك فإن كان شيء كان بي، فدخل أبو بكر رضي الله عنه فالتمس الغار بيده وشق ثوبه، فكلما رأى جحراً في الغار ألقمه ثوبه، حتى فعل ذلك بثوبه أجمع، وبقي جحر منها فوضع عقبه عليه، وقال: يا رسول الله ادخل الغار، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال: يا أبا بكر أين ثوبك؟^(١) فأخبرته بما صنعت، فرفع

(١) - قال رحمته الله في التعليق: ظاهر هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشعر بما فعله أبو بكر إلا الصبح. وسيأتي للفقيه حديث يفيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى جحراً فخشي منه حتى منعه من النوم، فسأله أبو بكر: ما لك؟ فأخبره فقام أبو بكر فسد الجحر بعقبه. وليس فيه ذكر ثوب ولا تعداد الجحر؛ وهذا مناقضة. والحديث الآتي: في آخر الجزء الثالث عند الكلام على حديث خير.

رسول الله ﷺ يده وقال: ((اللهم اجعل أبا بكر معي في درجتي يوم القيامة)) فأوحى الله إليه أن قد استجيب لك (١).

قال [الفقيه]: وحدثنا محمد بن الحسين الأجري قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن يحيى الحلواني، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الحسن بن عمار، عن فراس، عن الشعبي، عن الحارث الأعور، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: أقبل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وأنا جالس عند النبي ﷺ فقال: ((إن هذين سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين، لا تخبرهما يا علي)) قال: فما ذكرت ذلك لهما حتى ماتا (٢).

ثم كيف يدخل عليه ﷺ ويبقى معه ليلته وهو عارٍ؟ ألا ترى أنه يستأذي النبي ﷺ من ذلك إلا أن يقال: سده بثوبه أجمع عدا ما يستر عورته؟! تمت، والله أعلم.

(١) - قال رضي الله عنه في التعليق: يقال: لا يصح هذا الخبر وقد قال ﷺ: ((سلوا الله لي الوسيلة، قيل: وما هي؟ قال ﷺ: درجة في الجنة لا يبلغها إلا نبي؛ أرجو أن أكون أنا هو، قيل: يا رسول الله: ومن يسكنها معك؟ قال: فاطمة وبعلمها والحسن والحسين)). أخرجه ابن المغازلي عن علي عليه السلام، إلا بمحبة أبي بكر لعلي وفاطمة، وأخذ الولاية وقدك منافٍ [لذلك].

وقد قال الباقر: وضعوا أحاديث في الصحابة لم تكن ولم تخلق. تمت.

وعن علي عليه السلام قال: أخذ رسول الله ﷺ بيد الحسن والحسين وقال: ((من أحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي في الجنة)). أخرجه ابن المغازلي. تمت من مناقبه [أخرج حديث: (من أحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي في الجنة): أحمد بن حنبل في الفضائل (٢/ ٦٩٣) رقم (١١٨٥) والكنجي في الكفاية (ص ٧١) بسند قال فيه أحمد بن حنبل: لو قرء على مصروع لأفاق، وهو: عن جعفر الصادق عن آبائه (ع) عن النبي ﷺ، انتهى.

ورواه السمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٦٥) والمحجب الطبري في الذخائر (ص ١٢٣) وقال: أخرجه أحمد والترمذي بلفظ: (كان معي في الجنة) انتهى.

وقد رواه الترمذي في (ج ٥/ ٦٤١) رقم (٣٧٣٣) وأحمد في المسند (١/ ٧٧) رقم (٥٧٦) والطبراني في الصغير (٢/ ١٦٣) رقم (٩٦٠)، والكبير (٣/ ٥٠) رقم (٢٦٥٤).

(٢) - قال رضي الله عنه في التعليق: قد مر حديث: ((سادات أهل الجنة سبعة: أنا وعلي والحسن والحسين وحمة وجعفر والمهدي)) وذكر من أخرجه. و((الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة)).

وقد ثبت كون علي سيد المسلمين، وسيد العرب، وسيداً في الدنيا والآخرة، وقريني وأخي في الآخرة

ثم قال [الفقيه]: فانظر إلى هذا الحديث فتأمل، سيما وراويہ علي بن أبي طالب عليه السلام وقد روي عن علي عليه السلام وعن غيره أيضاً من غير طريق أمره أنه لا يخبرهما كي لا يلحقهما حياء وخجل عن إظهار هذه المرتبة، فالمؤمن حيي كريم يستحي من إظهار فضله وحقه كما يستحي من إظهار الباطل.

وقوله: ((سيداً كهول أهل الجنة))، مع ما روي أن أهل الجنة جرد مكحلون على أسنان الشباب، والمراد به كمال الحال، واجتماع شرف الخصال، فإن الكهل بلغ ذروة الإنسانية، وتم له منتهى الارتقاء، واستولى بعمره دولة البقاء كما قيل: بأربعين إذ الأربعون كمال حال بدن الإنسان، وليس وراء الكمال إلا النقصان؛ فمعناه أن عقلهما أكمل وأوفى وأتم وأوفر من عقول أهل الجنة كنسبة الكهول إلى الشباب فإن مدارج الجنة على مقادير العقول كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا علي إذا تقرب الناس إلى خالقهم بأنواع البر فتقرب إليه بأنواع العقل)) «.

وفي الدنيا والآخرة، وكونه يدعى إذا دعي رسول الله، ويكسى إذا كسى، ويحى إذا حي، فيالك من حبيب بين خليلين، وصاحب اللواء والحوض، والجواز، وقسيم الجنة والنار، وأول من يصافح ويرى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم القيامة، ولا يدخل أحد الجنة إلا براءة منه. فأين أبو بكر وعمر، لا في ورد ولا في صدر، هل هذا إلا ممّا شكى منه أبو جعفر؟؟ والله أعلم. وعنه عليه السلام: ((أتاني ملك فقال: يا محمد؛ الله يقرئك السلام ويقول: قد زوجت فاطمة من علي. ثم قال: سيولد لهما ولدان سيدا كهول أهل الجنة)). رواه الخوارزمي عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي عليه السلام.

فما ظنك بمن هو خير منهما، وهو أبوهما!!؟ تمت، والله أعلم. وأخرج العلامة محمد بن يوسف الكنجي رحمته الله عن موسى بن جعفر عن آبائه عن الحسين بن علي قال: (أخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيد الحسن والحسين، فقال: ((من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة)).

وقال: قال الشافعي: هذا سند لو قرء على مصروع لأفاق. تمت من مناقبه رحمته الله. وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل عن موسى بن جعفر إلى آخر سند الكنجي. وأخرجه الترمذي وأحمد عن علي عليه السلام، ولفظ الترمذي: ((كان معي في الجنة))، وقال: غريب. تمت (شرح تحفة). ورواه القاضي عياض في (الشفاء) عن علي مرسلًا.

فالجواب: أن ما ذكره في حديث الغار ودعاء النبي ﷺ لأبي بكر بالكون معه في درجته، وأنه قد استجيب، وكذلك ما في الحديث الثاني من كونها سيدي كهول أهل الجنة، وما تعسفه في ذلك من التأويل الطويل بغير طائل - **فالجواب عنه: أن ما صح من ذلك جميعه فهو على ما قدمنا على الحال التي** فارقوا عليها رسول الله ﷺ، فإن بقوا عليها فهم أهل لما ذكر ولا يبعد عنهم ذلك وأوفى منه.

وإن كانت مع ما وقع من الهفوات والزلات، والترقي للمراتب التي هي فرع النبوة بغير استحقاق، بل مع وجود أهلها الذين هم محلها ومنصبها - فالأمر في ذلك يختلف فمن بدل حسناً بعد سوء فإن الله غفور رحيم، ومن بدل إساءة بعد إحسان، فقد عرض نفسه للخسران المبين.

وقد ذكرنا له مراراً أنا لا نقطع على إحباط ما وقع منهم من الاستثثار والتقدم لما فعلوه قبل ذلك في عصر النبي ﷺ؛ لأننا لا نعلم مقادير الثواب والعقاب وأيهما أغلب في حقهم إلا بوحى، وكانت الحوادث منهم بعد انقطاعه، فيسعنا أن نكلهم إلى ربهم عز وجل؛ فإن عفا ففضل، وإن عذب فعدل، وذلك عمل بمقتضى العلم، لا ما هجم عليه أهل الإفراط في تصويبهم في الإقدام على الانتصاب لأمر الأمة مع وجود أكبر الأئمة، ولا ما هجم عليه أهل التفريط الذين نسبوهم إلى أنهم كانوا منافقين وذوي أحقاد وأظهروا مكنونهم من ذلك بعد وفاة النبي ﷺ، فالحق بين التفريط والإفراط؛ لأن الفريقين لا حجة معهما، ومعنا الحجة على إسلامهم وجهادهم وحسن صنيعهم في الدين، وكذلك معنا الحجة التامة على أن أمير المؤمنين علياً عليه السلام أحق منهم بالإمامة، وأولى من جميع الخلق في وقته بالزعامة؛ لنص الكتاب الكريم، وقول الرسول ﷺ صاحب الشرع القويم، على ما سبق ويأتي منه ما يليق بموضعه إن شاء الله تعالى.

وأما ما حكاه [الفقيه] عن صاحب الرسالة من قوله [أي القرشي]: فجميع

ما ذكرنا من الأخبار وما لم نذكره ها هنا يستدعي التورع عن أعراض أهل البيت عليهم السلام والقيام بما يلزم لهم من الإجلال والإعظام.

ثم قال [الفقيه]: فأقول: «قد بينا من تجب محبته من أهل البيت عليهم السلام ومن يجب بغضه، وبيننا ما المعنى الذي يُحبون لأجله، وأنه ليس لمجرد القرابة فقط».

والجواب: أنه كما ذكر أنه قد بين من تجب محبته؛ فقد ذكرنا ما يحصل كلامه عليه، وما يلزمه على ذلك من الأمور التي عساه لم يقصدها، وأنه أشار أن محبته لا تجب إلا لمن أضاف المخازي والقبائح إلى الله تعالى؛ فتلك طريق لا توجد في أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكانه على هذا الشرط لا يجب أحداً منهم.

وعلى أنه لو قال بما اعتقده الفقيه أحد من أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم على بُعد ذلك فلسنا نعتمده، ولا نرى بما يعتقده، وإن كان ذلك غير موجود في أهل هذا النصاب الشريف وقد ذكرنا طرفاً من مذاهبهم في أول كتابنا هذا.

وأما حكايته عن صاحب الرسالة، بقوله [أي الفقيه]: «ثم ذكر بعد هذا حال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ووصفه بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فكتب (فظاً) بالضاد، وهذا يدل على جهله بسواد القرآن فضلاً عن معناه، ولو تعلم ما أمكن من القرآن لكان أولى به من دخوله في هذا الميدان».

فالجواب: أن زبدة كلامه في كتابة الظاء بالضاد، ومثل هذا ما يعيب على الناسخ، ولم يتول صاحب الجواب النسخة الصادرة، ولا الغلط في مثل هذا يوازي الغلط في بغض العترة حتى صار الفقيه يتنفس عن فضلهم إلى غير متنفس، ويأمر غيره بالتعلم فيما هو أعلم به منه، وليس ذلك من شيم أهل الدين الأبرار، ولو كان ذلك عن نصيحة لوجب قبوله، فقد قال جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والأخبار فيما رويها بالإسناد الموثوق به: ((ما أهدى المسلم لأخيه المسلم هديه أفضل من كلمة حكمة يسمعها فانطوى عليها ثم علمه إياها، يزيده الله بها هدى أو يرده عن ردى،

وإنها لتعدل إحياء نفس ومن أحيائها فقد أحيأ الناس جميعاً)).
وقد أوردنا عما نقد ونُقد عليه فصلاً؛ فلينظر أي الخصمين أظهر، وأي زللها
أكثر، وليراجع فيه النظر، ونحن نشهد للفقهاء إن كان يقبل شهادتنا أنا رأينا
بخطه في نسخته^(١) بالظاء.

ثم قال بعدها [القرشي]: وهذا أمر معلوم من أحوال الصحابة والتابعين
والفضلاء من المسلمين إلى يومنا هذا من تعظيم أهل بيت رسول الله وتبجيلهم
بما يختصون به من القرابة له ﷺ.

فأقول [أي الفقيه]: «لا محالة أن الصحابة كانوا يحبون أهل البيت؛ لقربتهم
من خاتم النبيين، ولاتباعهم ما جاء به من الحق المبين، وهذا واجب فيمن سلك
منهم هذا المسلك إلى يوم الدين، فافهم هذا ودع عنك التعلق بما لا يجدي،
والركون إلى ما لا ينجي».

فالجواب: أن كلامه هذا من جنس ما قدمنا جوابه؛ فإن كان يريد باتباع أهل
البيت بالحق المبين هو مقالة المجبرة بخلق الأفعال وإرادة الواقع من المعاصي،
ونفيها عن العاصي، وإضافتها إلى رب العالمين؛ فليس هذا من الحق المبين.
وإن أراد إضافة الفعل إلى فاعله خالقاً كان أو مخلوقاً، حسناً كان الفعل أو
قبيحاً، والالتزام بالشريعة المطهرة، وتقديم من قدمه تعالى في كتابه العزيز
للإمامة، وكذلك رسول الله ﷺ فذلك قول صدق.

وأما قوله: «ودع عنك التعلل بما لا يجدي، والركون إلى ما لا ينجي».

فالجواب: أن هذا بناء منه على أن الإنسان يفعل أفعاله فيحسن أمره بالحسن،
ونهي عن القبيح؛ فإن استقام على هذا فهو خروج من مذهبه، وإن نقضه كان أحق
بوزره وسوء منقلبه؛ فليختر أحد الأمرين، فإن الجمع بينهما محال.

(١) أعني نسخة الشيخ محيي الدين أبيه الله تعالى، وقد ذكرنا له في الضاد والظاء بعض ذكر. صح نسخ.

[الحوار حول حديث تحريم الجنة على ظالم أهل البيت]

وأما قوله [أي الفقيه]: «وأما الحديث الذي روى^(١) بعد هذا عن علي عن النبي ﷺ يشبه حديثاً له قد تقدم أنه قال: ((حرمت الجنة على من ظلم أهل بيتي وآذاني في عترتي.. إلى قوله: لا تخالفوهم فتضلوا، ولا تشتموهم فتكفروا)) فالتوبة عندهم تمحو ظلم الظالمين، وإن كان من أهل البيت أو غيرهم ولم يشترط في الحديث فدل على أنهم يخالفون حديثهم باعتقادهم».

فالجواب: أنه قدح في الحديث بأن التوبة تمحو الظلم لأهل البيت وغيرهم، فإن كان أورد ذلك أنه يبغضهم ﷺ كنه^(٢) على التوبة فأقل أحواله أنه لا يوفقه الله للتوبة، وقد ورد في الأثر: (من أقدم على المعصية اتكالاً على التوبة لم يوفق لها).

وإن أورد ذلك تهجيناً بمن ورد عنه الخبر أو من ورد فيه فهو كافر بلا مرية، وإن طعن في الخبر بأن التوبة لم تذكر عقيب الوعيد لمن خالفهم، فذلك موجود في مواضع كثيرة من الكتاب الكريم والسنة الشريفة، كما وجد فيهما ذكر التوبة مقرونة بذكر المعصية، فما في هذا مما يقدح به الفقيه لولا قلة التأمل، وذلك كثير لا يحصى، فكيف خفي عليه؟ وإن كان يعرف للخبر لفظاً فيه ذكر التوبة أو معنى غاب عن راويه فقد كان ينبغي أن يحكي ما صح عنده من ذلك، وكان أولى به من لفظ التهجين واللفظ الموهم لتكذيب خبر سيد المرسلين ﷺ.

وأما قوله: «وقد ذكرنا صلاة علي ﷺ على من ظلمه وبغى عليه من أصحاب معاوية، ودعاه لهم والترحم، ولو كان من أهل النار لم يكن للصلاة عليه والدعاء له معنى، على أنا لا نرى ظلم أحد من أهل البيت جائزاً، ولا نعتقد أن علياً ﷺ كان عن حقه عاجزاً، فنكون قد ظلمنا أهل بيت النبي ﷺ وآذينا في عترته».

(١)- أي رواه القرشي -رحمة الله عليه-.

(٢) أي اتكالاً.

[إعادة لذكر كيفية صلاة علي (ع) على أصحاب معاوية]

فالجواب: أن ذكر الصلاة هاهنا ليس له تعلق بما نحن فيه، ولعله وقع منه سهواً^(١) وما رواه من الصلاة على أصحاب معاوية؛ فإن أراد عند اختلاط القتل وعدم تمييز المسلمين من الباغين فالصلاة جائزة بنية أنها على المسلمين. وإن أراد على قوم معينين من أصحاب معاوية، فذلك لا يصح إلا أن يكون قد صحت له توبتهم كما تاب قوم من أهل الجمل.

وإن أراد أنه ﷺ صلى على من بغى عليه وقتل باغياً ودعا له فهذه رواية يستبد بها لعله وهمّ فيها، فقد مر في كلامه ما ينافي ذلك، وقد بينا أن علياً ﷺ كان إذا قتل قتيلاً قال: (اللهم إنه عدوك قاتل ليدحض دينك، ويبطل ما جاء به نبيك، فأصل وجهه النار) فهذه صلاة علي ﷺ على قتل معاوية.

وإن أراد أن الصلاة على الفاسق إذا مات جائزة، فهي مسألة شرعية مع أنه لم يقل بها أحد من أهل البيت ﷺ؛ فإن المأثور عنهم أن من ألقوا إلى الصلاة

(١) - قال ﷺ في التعليق: كأن الفقيه أراد بذكر الصلاة القدح في حديث: ((حرمت الجنة على من ظلم أهل بيتي... إلخ))، بأن معاوية وأصحابه قد ظلموا أهل البيت، فلو صح الخبر لم يكن لصلاة علي ﷺ معنى.

ويقال على الفقيه: إقرارك بأن شتمهم كفر ومخالفتهم ضلال، لأنك حملت معنى الحديث على من تقدم من أهل البيت، فأقل الأحوال أن يكون [أي المراد بأهل البيت] علياً والحسن والحسين... إلخ ما ذكر الإمام، وكذا إقرارك بأن مبغضهم ملعون في الدنيا والآخرة. وقولك في شعر لك يأتي ذكره:

وعندنا بغضهم كفر وزندقة

وقد ثبت بالضرورة شتم معاوية لأهل البيت ﷺ وبغضه وأصحابه إياهم؛ فكيف يصح لك أن علياً صلى على من ثبت كفره وزندقته؟! بل يكون ما قرّرت قدحاً في حديثك أن علياً صلى على أصحاب معاوية. تمت.

بل يأتي له أيضاً أن مبغض علي من الملحدين، وخارج عن زمرة الموحدين، ولا أحد من أهل العلم يقول بجواز الصلاة على الملحد الغير موحد. تمت.

عليه من الفساق دعوا عليه لا له.

وأما قوله: «على أنا لا نرى ظلم أحد من أهل البيت جائزاً».

فالجواب: أنه إن كان من دون اشتراط كونه ممن يقول بمذهب المجبرة فهو حق وصدق، وإن كان بهذا الشرط فهو باطل وزور، وبغي وفجور، وإقرار بأنه لا يجب أحداً من أهل البيت ولا يتورع عن ظلمه؛ لأنه لا يُعرف منهم من يقول بمقالة الجبرية القدرية.

وأما قوله: «ولا نعتقد أن علياً كان عاجزاً».

فالجواب: أنا قد بينا أنه لا غضاضة عليه في العجز عن مقاومة الجم الغفير، والإقدام على أمر يوقع في المحذور، وتنشق به عصا الإسلام، وقد وقع الاضطهاد للأنبياء ﷺ، ولتبع الفقيه قصصهم ﷺ من أولهم إلى آخرهم في القرآن الكريم، فكيف يخفى عليه ما هو أظهر من الشمس من هذا الباب؟!

[الكلام حول ((لا تخالفوهم فتضلوا)) من هو المخالف؟]

وما حكى من قوله: ((لا تخالفوهم فتضلوا ولا تشتموهم فتكفروا))، ثم قال: «الأمر كما ذكرت في المتقدمين منهم الذين هم على منهاج النبي ﷺ ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ فأما من تشير إليه فإن الأمر بخلاف ما زعمت».

فالجواب: أن كلامه هذا يحتمل مثل ما تقدم من التفصيل في ذكر محبة أهل البيت ﷺ؛ لأنه ما ذكر أنه يحبهم في موضع من المواضع إلا مع قرينة، وما أطلق ذلك إطلاقاً فأحوجنا ذلك إلى استفساره عن هذه القرينة؛ فإن كان مما يحدد المحبة ويؤكددها كان ذلك خيراً إلى خير، وإن كانت القرينة مما لم يقل به أحد منهم ﷺ كان قوله: إنه يحبهم مشروطاً بشرط ليس عندهم، فتنتفي المحبة لانتفاء شرطها على ما قدمنا ذلك، من أنه إن أراد أنهم يعتقدون الجبر الصريح وإضافة أعمال العباد إلى الله تعالى فذلك ما لم يقل به أهل الدين من الرعية فكيف

بخلاصة أهل بيت النبي ﷺ وأمناء الله على خلقه، وشهداء على عباده، ويتحقق عند ذلك أن الفقيه ومن قال بمقالته هذه ممن انتظمه ما في هذه الأخبار من الوعيد الشديد، وكانوا أحق بها وأهلها.

يبين ما ذكرناه ويوضحه أنه عقّب كلامه هذا بما يدل على ما ذكرنا من بقائه على إبطان البغضة لأهل البيت والتعصب لأهل الجبر والتشبيه من قوله: «فأما من تشير إليه فالأمر بخلاف ما زعمت»، ولعل الفقيه عنا بذلك إخراجنا عما عليه آباؤنا ﷺ، وعما يستحقونه من الإجلال والإعظام، وعما يدعيه عليهم من اعتقاد مذهب الذي ظهر بواره، وبان خساره، ولما ظهر منا القول بعدل الله وحكمته، وتنزيهه سبحانه وتعالى عن أفعال بريته، والبراءة من كل مذهب يسد على قائله باب معرفة الصانع تعالى وصفاته وحكمته، وما أمر به من اتباع نبيه ﷺ، واعتقاد صحة شريعته، أخرجنا بذلك من جملة من يحبه ويرتضيه، بل يعاديه ولا يواليه، وذلك فضل علينا من الله بما نرجو به الفوز والقربة عنده عز وجل أنه صار يبغضنا من يبغضه الله، وأنه جعل سبب بغضنا اعتقادنا للحق، والتزامنا للصدق، وقيامنا في ذات الله تعالى وطاعته، ومناذتنا على دينه وإذلال شياطين الإنس الناجمين بأنواع الضلال، والمهونين على سلاطين الظلم ما اقترفوه من مواقف المحارم، وعظيم الجرائم، والحمد لله على ذلك حمداً كثيراً طيباً.

وقد سلم الفقيه إن لم ينقض تسليمه على جاري عادته أن معاوية وأتباعه المبتزين الأمر من العترة الطاهرة ﷺ كفار ضالون لأنه قال: وما حكى من قوله: ((ولا تحالفوهم فتضلوا، ولا تشتموهم فتكفروا)) فقال الفقيه: «الأمر على ما ذكرت في المتقدمين الذين هم على منهج النبي ﷺ ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين» فأقل الأحوال أن يكون علي والحسن والحسين وأولادهم إلى زيد بن علي ﷺ مستقيمين فتقضي بكفر بني أمية وضلالهم.

وعلي بن الحسين وأولاده وعبدالله بن الحسن وأولاده في أيام بني العباس

تابعين بإحسان فيقضي بضلال مخالفهم وكفرهم على أنه قد صار في حيرة.
وما ذكر بعد ذلك عن صاحب الرسالة: وأما^(١) ما ذكر بعد هذه فرأينا بعد وقوفنا على رسالته المذكورة الصفح عما وقع فيها من غلط أو عثار، مما لم يقع عنه توبة ولا استغفار، فأقول [الفقيه]: «لم آت بها خطأ فاستقيل منه، ولا ذنباً فاستغفر عنه، ولا عن طاعة الله توبة، ولا موالاة أصحاب النبي ﷺ مع محبة قرابته ومعرفة فضلهم، مما ينكره العلماء النظار الآخذون بالكتاب والسنة، الناظرون فيهما بعين الاستبصار، بل لا يجهل ذلك إلا المارقون الفجار».

فالجواب: أن قوله: «لم آت فيها خطأ» إن أراد أنه لا يفعل فعلاً لا حسناً ولا قبيحاً؛ فقد نقضه بقوله: «فاستغفر منه»؛ لأنه أثبت أنه قادر على الاستغفار.

وإن أراد به فعل ما هو طاعة دون ما هو معصية مما يجب الاستغفار عنه - هذا بخلاف مذهبه في أن الله تعالى يخلق جميع أفعال العباد الغي منها والرشاد، ولا تجب التوبة من فعله تعالى بل هو الفاعل لكونه على هذا المذهب فكان يحقق ذلك أنه تعالى يفعل عندهم المعاصي ويفعل التوبة عنها مع أنه يكون بذلك مزيكاً لنفسه، وقد نهى عن ذلك الملك الجبار بقوله: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النجم: ٣٢].

وأما قوله: «ولا موالاة أصحاب النبي مع محبة قرابته ومعرفة فضلهم».

فالجواب: أنه إن أراد موالاة أصحابه على العموم فقد أخطأ مذهبه الأول؛

لأن فيهم من هو ناكث وقاسط ومارق؛ فكيف يصح منه هذا الإطلاق؟
 وإن أراد من استقام على الطريقة التي فارق النبي ﷺ عليها لم يغير ولم يبدل، ولا أخذ ما ليس له، ولا خرج على إمام الحق ولا حاربه، ولا كفر به، ولا قعد عن الجهاد معه، ولا ثبط عنه - فذلك قول صدق، واعتقاد حق، ويصح قوله: «بل لا يجهل ذلك إلا المارقون الفجار».

(١) - هذا هو كلام صاحب الرسالة، وهو القرشي ﷺ.

[تعليق القرشي على رسالة الفقيه التي سماها (الدامغة)]

وأما ما حكاه [أي: الفقيه] عن صاحب الرسالة بقوله: وما زعم أنه رد به على ما ذكرناه في أول رسالتنا الدامغة لما قلت في أولها: الحمد لله الذي أوضح لنا معالم الرشاد، ووقفنا للاقتصاد في الاعتقاد.. إلى آخر ما ذكرت - فالكلام عليه^(١): أن هذا إنما يصح ممن يعتقد أن الله تعالى منزّه عن الإغواء لعباده، وصرّفهم عن طريق رشاده، وأنهم مختارون لأفعالهم الحسن منها والقيح، وأنه سبحانه قصد بالنعم عليهم الإنعام والتفضل دون أن يجعلها استدراجاً لهم إلى الهلاك والعطب على ما ذلك محكي عن المجبرة والقدرية، فحينئذ يحسن حمده سبحانه على هذا الإنعام.

فأما على مذهب من يقول: الله تعالى خالق أفعال العباد، الصلاح منها والفساد، وجابر أهل الكفر والعناد وغيرهم من خلقه، ولا قدرة لأحد منهم على خلاف الواقع، ولا حيلة بمانع ولا دافع، وأن كل قبيح فالله تعالى فاعله ومثبته ومخترعه ومبتدئه، وأن نعمه سبحانه بالخلق والتكليف والإقدار والتمكين للكفار والفساق ليصيروا معاً إلى النار؛ فلا معنى حينئذ لحمده على ذلك مع هذا الاعتقاد الموقّع لهم في أعظم المهالك، وهذه مقالة المجبرة القدرية لا خلاف بينهم فيها، وإن اعتل بعضهم في بعض أفعال العبيد بالاكْتِسَاب الذي زاده عاراً، وازداد أهل العدل والتوحيد به استظهاراً، فصار جبراً من جهتين، وإضافة فعل العبد إلى الله من طريقتين، على ما سنبينه في موضعه إن شاء الله تعالى.

ثم قال [أي: الفقيه]: فأقول وبالله التوفيق: «لقد تهوّر هذا الرجل تهوراً عظيماً، وركب في خلافه الكتاب والسنة خطراً جسيماً؛ إذ كان في ابتدائه من الرد

(١)- تعليق صاحب الرسالة على كلام الفقيه.

بزعمه على خصمه أن قال: إن الحمد لله تعالى لا يصح ممن يعتقد أن الله التصرف في عبادته، وأن يوفق ويخذل، ويعز ويذل، وأن مشيئة عبادته منوطة بمشيئته، وأن إرادتهم متعلقة بإرادته لا يشاءون إلا ما يشاء الله، ولا يريدون إلا ما أراد الله؛ فإذا لم يصح الحمد من هؤلاء على توفيق من الله وعصمة وهداية خصهم بها مع اعتقادهم أن ذلك من الله لا من قبل أنفسهم، وأن الله بذلك مستحق الحمد لا محالة، أفصح الحمد ممن يعتقد أن لا قدرة لله على أفعال عبادته، وأنهم يفعلون ما يشاءون، ويصنعون ما يريدون، وأن لهم قدرة تصلح للضدين، وأنهم يطيعونه قهراً، ويعصونه جبراً، وهذا اعتقاد هذا الرجل وفرقة، أفصح من هؤلاء أن يحمدا الله تعالى، وأي شيء خصهم به دون غيرهم حتى يحمده عليه، وعندهم أن الله تعالى قد طهر أبا هب وأبا جهل كما طهر النبي ﷺ وأعطى كل واحد منهم قدرة تصلح للضدين، وتتعلق بالإرادتين؛ فلا معنى حينئذ عندهم لحمد الله تعالى على شيء لا يتولاه، ولا يقدر عليه، بل لا معنى لحمد النبي ﷺ ربه عز وجل على ما أعطاهم من هذه النعم من القدرة على الطاعة، والحراسة عن المعصية.. إلى غير ذلك من النعم العظام عليه، والمنن الجسام لديه».

[جواب الإمام على رد الفقيه على القرشي]

فالجواب:

أن قوله: «فأقول وبالله التوفيق، وقوله: لقد تهوّر هذا الرجل تهوراً عظيماً، وركب في خلاف الكتاب والسنة خطراً جسيماً..» إلى آخر ما ذكر - فهو اعتراف منه بأن العبد يفعل أفعاله ليصح إضافتها إليه، ويثبت لها الأوصاف من حسن أو قبيح، ويتبعها الأحكام من مدح وذم واستحقاق ثواب وعقاب، فلو استقام على هذا بطل مذهبه الأول، وقال بمقالة أهل العدل في نفي القبائح والفحشاء عن العلي الأعلى سبحانه وتعالى؛ لكنه رجع إلى مذهبه الأول وناقض في كلامه عن قرب، فقال مستدلاً على أن الله تعالى يخلق أفعال العباد: إن الحمد لله لا

يصح من يعتقد أن الله التصرف في عبادته، وأظنه أراد ممن لا يعتقد فأسقط (لا^(١)) وهو يريد بها فخالف الفقيه في هذا الموضع ما قدمه من أن العبد فاعل لفعله؛ لأنه أورد ذلك مورد الإلزام لمن يفعل فعل نفسه من العباد، ثم غالط وكان الإلزام من صاحب الرسالة على فعل المعاصي وخلقها من الله تعالى فجعل جوابه إلزاماً بزعمه على فعل الطاعات والتوفيق والخذلان والعز والذل، ومشية الطاعة.

ثم لبس أيضاً بقوله: «لا يشاءون إلا ما يشاء الله، ولا يريدون إلا ما أراد الله».

فالجواب: إن أراد ما يقع من المؤمنين من مشية الطاعة فهو حق، وإن أراد المعاصي لإرادة القبيح قبيحة ممن وقعت منه خالقاً كان أو مخلوقاً.

وإن أراد ما يقع من المطيع والعاصي فقد أخطأ من وجهين:

أحدهما: أنه عين أولاً التوفيق والخذلان والعز والذل، وأكثر ما يستعمل التوفيق في اللطف الذي يوافق عند فعل الطاعة، وأما الخذلان فيتعلق بنقيض ذلك، وهو أن لا يلطف للعاصي الذي لم يفعل ما هو طريق للطف؛ لأن اللطف مشروط بالاهتداء بالهدى الذي هو البيان وهو في معنى قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فمن استدل بالقرآن الكريم وسلك الطريق المستقيم انتظمه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، والمراد بقوله تعالى: ﴿زَادَهُمْ هُدًى﴾ هو ما نقوله من اللطف الذي هو التوفيق والتسديد ونوعاهما.

(١) قوله ﷺ: «فأسقط (لا)».. إلى آخره: هذا بناء على أن الكلام لصاحب الخارقة على غير وجه

الحكاية في معنى القلب، فكأنه قال: بل أنت يا صاحب الرادعة لا يصح منك الحمد؛ لأن الحمد لا يصح من لا يعتقد أن الله التصرف.. إلى آخره، وهو واضح في أنه لا يستقيم الكلام إلا بزيادة لا.

أما إن كان ذلك حكاية من الفقيه لكلام صاحب الرادعة على وجه الاستدلال على معنى أنه تهور بأن قال: إن الحمد لله لا يصح من يعتقد أن الله التصرف في عبادته.. إلى آخر حكايته لمذهبه؛ فلا وجه لزيادة (لا) وهذا هو الظاهر؛ فتأمل تصب، والله الموفق. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي ﷺ.

والوجه الثاني من خطئه: أن جمع بين فعل المطيع والعاصي مع اختلاف أحكامهما واختلاف كيفية إضافتهما.

أما اختلاف الأحكام فظاهر فإن بالطاعة يستحق المدح والثواب، وبالمعصية يستحق الذم والعقاب.

وأما اختلاف كيفية الإضافة؛ فقد بينا أن الفعلين معاً هما من المطيع والعاصي دون أن يكون الله تعالى فاعلاً لهما، لكن يصح إضافة الطاعة إلى الله تعالى من وجه غير الخلق وغير الإحداث، وهو أنه تعالى أراد الطاعة وكره المعصية، ورغب فيها ووعد عليها بالثواب بخلاف المعصية، وسميت القدرة على الطاعة معونة، ولم تسم بذلك في حق المعصية؛ لأن المعونة هي التمكين من الفعل مع الإرادة له، وقد أراد سبحانه الطاعة ورغب فيها، وكره سبحانه المعاصي ونهى عنها.

فالفقيه لبس في رسالته فقال: «إن مشيئتهم منوطة بمشيئته»، ولم يفصل ذلك كما قلنا؛ فإن جرى في ذلك على عموميه بقي ما ألزمه صاحب الرادعة متوجهاً عليه، وكيف يحمّد من يخلق الكفر، وقدرته الموجبة له، وإرادته الموجبة التي لا انفكاك للمكلف مع ذلك عن الكفر والفسوق؛ فكيف يتوجه الحمد والشكر مع هذه الحوائل والموانع والقيود والأسدة؟!

وإن جعل جوابه معيناً في فعل المطيع لزمه ما ذكرنا من أنه إقرار بأن العبد فاعل، ومن أنه ألزمه فعل الكافر، وما فعل معه أو أوقعه الفاعل على زعم المجبرة فيه؛ فأبي انفصال جرى من كلام الفقيه عما ألزمه خصمه أنه لا نعمة على الكافر على مذهب المجبرة، فيلزم الشكر عليها؟ لولا قلة التحصيل والذهول عن معرفة الدليل، وتعلقه بالمدلول.

على أن الفقيه قد صرح بما يزيل الإشكال في مناقضته حيث أضاف الفعل أولاً إلى العبد، ثم قال بعد ذلك في احتجاجه على صحة الحمد لله تعالى: فإذا لم يصح الحمد من هؤلاء على توفيق الله وعصمته مع اعتقادهم أن ذلك من الله لا

من قبل أنفسهم، وأن الله مستحق للحمد؛ فقد بان مناقضته واضطراب كلامه. وقد قدمنا طرفاً من تخاليفه في هذه المسألة فتارة يقول: الأفعال من الله تعالى، ومن أضاف فعلاً إلى عباده فقد أشرك وتمجس، وتارة يقول: لا أقول أنهم مُجَبَّرُونَ ولا مُقَوَّضُونَ بل أمر بين الأمرين، وتارة يقول: إن كلا الطرفين ذميم الجبر والتفويض، وتارة يقول: إنه يجمع بين المذهبين ويجعله مذهب له، وتارة يقول: إن هذا أمر دقيق لا تتسع له الأذهان وقد تحيرت فيه العقول، وقد قال كثير من العلماء: الخوض فيه لا يجوز.

وهذه أقوال متدافعة، ويتوجه على كل قول منها كلام لولا ما أردنا من جوابه على رسالته لأوردنا من ذلك ما يشفي غليل الصدور، ويوضح ملتبسات الأمور. وعلى أنا قد بينا أننا نحمد الله تعالى على الهداية والتوفيق لفعل الإيمان بالألطف المقربة، وصرف العوائق، وبهذا يستحق الحمد له سبحانه؛ فلا يصح ما منعنا به، كما منعنا في حق الكافر أنه لا يجب عليه الحمد على طريقة المجبرة، فافرق أيها الفقيه بين الأمرين لتمييز لك الصدق من المين.

[بحث مفيد في بعض الأحكام المتعلقة بالقدرة]

وأما حكايته عن أهل العدل أنهم يفعلون ما يشاءون، ويصنعون ما يريدون.

فالجواب: أنه كلام صحيح، وقد قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، على وجه التخيير، ولأن القدرة صالحة للضدين عندنا؛ فالكفر والإيمان قدرتهما واحدة، وجملة الأمر أن الخلاف بيننا وبين المجبرة هاهنا في ثلاثة مواضع:

أحدها: في أن القدرة متقدمة أو مقارئة.

والثاني: في أنها تصلح للضدين أم لا؟

والثالث: في أنها موجبة أم لا؟ وبعض هذه الأمور مبني على بعض.

أما تقدمها فلأن الخطاب للمكلف إما أن يكون وهو قادر؛ فقد وجدت القدرة قبل الفعل، وإن كان غير قادر حالة الخطاب كان تكليفه^(١) تكليف ما لا يطاق، وهو قبيح على ما قدمنا وسيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

ومتى كان قادراً حالة الخطاب فلا بد من وقت يسمع فيه الخطاب، ثم ينظر فيه ليعرف ما تعلق به، إيجاباً أو نذب، أو إباحة أو حظر، ثم يفعل عقيبها، فلهذا قلنا: لا بد من تقدم القدرة، وأنها غير موجبة؛ لأنها قد وجدت ولا فعل^(٢).

(١)- قال عليه السلام في التعليق: ومما يدل على أن القدرة غير موجبة للمقدور قول الله تعالى في تبيان المتخلفين عن رسول الله ﷺ: ﴿وَسَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة]، ولا يخلو إما أن يكون المعنى إنهم لكاذبون في أنه لا استطاعة لهم على الخروج بل هم استطاعة فلم يخرجوا، أو أنهم لكاذبون في حلفهم على الخروج لو كانت لهم استطاعة، وأن الله يعلم منهم أنهم لا يخرجون ولو حصلت لهم استطاعة، وعلى كلا المعنيين فقد ثبت عدم الخروج مع القدرة عليه، ولا يعقل أمر آخر يتوجه التكذيب إليه، وهذا مما يقطع شغب المجبرة الأشاعرة، ولا محيص لهم عنه إلا بتكذيب الله، أو بالتحريف لكلامه، وقد استدلل بهذه الآية الإمام الهادي إلى الحق في كتابه المسترشد. انتهى من التخريج للمولى العلامة نجم العترة الحسن بن الحسين الحوئي أيداه الله.

(٢)- قال عليه السلام في التعليق: ومما يدل على أن القدرة غير موجبة للمقدور قول الله تعالى، في شأن المتخلفين عن رسول الله ﷺ: ﴿وَسَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة]، فأكذبهم الله، ولا يخلو إما أن يكون المعنى ﴿إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ في أنه لا استطاعة لهم على الخروج، بل هم استطاعة فلم يخرجوا.

أو ((إنهم لكاذبون)) في حلفهم على الخروج لو كانت لهم استطاعة، وأن الله يعلم منهم أنهم لا يخرجون ولو حصلت لهم استطاعة، وعلى كلا المعنيين فقد ثبت عدم الخروج مع القدرة عليه، ولا يعقل أمر آخر يتوجه التكذيب إليه، وهذا مما يقطع شغب المجبرة الأشاعرة ولا محيص لهم عنه إلا بتكذيب الله أو بالتحريف لكلامه، والحمد لله.

وقد استدلل بهذه الآية الهادي إلى الحق عليه السلام في كتابه (المسترشد)، ذكره شارح الأبيات الفخرية. وكذا المرتضى أخو الرضي. تمت.

[اعتراف أنمة المجبرة بطلان مذهبهم]

وقد شهد على الأشعرية إمامهم الجويني حيث قال في (البرهان): الذهاب إلى أن التكليف حال

وأما أنها تصلح للضدين؛ فلو لم تصلح إلا لفعل واحد لقدرنا أن أحدنا يقدر على المشي مائة ألف فرسخ يمنه ويحمل بُهراً^(١) من حديد، ولا يقدر بدلاً من ذلك أن يمشي سيرة ذراعاً، ولا يحمل مناً^(٢) ولا إبرة، ومعلوم خلاف ذلك، وهذه جمل لعلك ترى تفصيلها عند الحاجة إلى ذكره إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «إنهم يطيعونه قهراً، ويعصونه جبراً، وهذا اعتقاد هذا الرجل وفرقة».

فالجواب: أن هذه من جملة حكاياته الباطلة؛ فإننا لا نقول: إن العباد يطيعونه قهراً ولا يعصونه جبراً، بل هذا صريح مذهب المجبرة القدرية الذين يقولون: إن الله تعالى يخلق الطاعة في بعض العبيد، وليس لهم فيها اختيار، وهذا هو معنى القهر، ويقولون: إن الله خلق المعصية في بعضهم وليس لهم عنها انفكاك ولا زوال، وهذا معنى الجبر؛ فكيف يرمي أهل العدل بدائه، ويقول: هذا اعتقاد هذا

الفعل مذهب لا يرتضيه لنفسه عاقل.

ولذا شهد إمامهم الرازي على إمامه الأشعري بتناقض قواعده. تمت. ومعناه في (هداية العقول).

تمت، هامش (شرح القلائد).

وشهد عليهم عالمهم الرازي حيث قال: لا يمكن الحكم بصحة ما جاءت به الأنبياء إلا على أصول المعتزلة. فالحمد لله.

واعلم أن المجبرة لم يجعلوا للقدرة تأثيراً في الفعل أعني في وجوده وسيأتي قول الفقيه: أن المؤثر فيه قدرة الله وإنما يرتبط بقدرة العبد ارتباط المشروط بالشرط، فلو جعلت [أي الأشعرية] القدرة المحدثثة مؤثرة في الفعل في إيجادها لم تخالفنا في وجوب تقدمها على أثرها.

قال ابن متويه: والقوم يعترفون بذلك، يعني أنها لو تعلقت بالإحداث وجب تقدمها على الفعل وإنما يصرفون أثرها إلى الكسب، فهي عندهم شبه الإرادة عندنا تؤثر في وقوع الفعل على وجه الاكتساب لا في حدوثه فهو حادث بقدرة القديم، تعالى، فحيث يتبدل يكفي الاحتجاج عليهم في خلق الأفعال؛ إذ لو ساعدوا هنالك لم يخالفوا هنا. تمت (غايات معنى) بتصرف وزيادة.

(١) البهار بالضم: شيء يوزن به، وهو ٣٠٠ رطل، أو ٤٠٠، أو ٦٠٠، أو ١٠٠٠ رطل، والعدل فيه ٤٠٠ رطل. تمت من القاموس معنى.

(٢) المن: كيل معروف أو ميزان أو رطلان كالمنى جمع أمنان وجمع المنى أمناء. ق.

الرجل وفرقة.

وأما قوله: «عندهم أن الله قد طهر أبا لهب وأبا جهل كما طهر النبي ﷺ، وأعطى كل واحد منهم قدرة تصلح للضدين وتتعلق بالإرادتين».

فالجواب: أن هذا مثل ما تقدم من حكاياته التي لا أصل لها؛ فإن أحداً لا يقول: إن الله تعالى طهر أبا لهب وأبا جهل، ولعله أراد أقدرهما أو غلط الكاتب أو سهأ المملي عليه، بل نقول: إن الله تعالى حكم بنجاستهما لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، وهما من رؤساء المشركين.

وأما قوله: «وأعطى كل واحد منهم قدرة تصلح للضدين».

فالجواب: أنا قد بينا أن المكلف لا بد أن يكون قادراً على ما كلف وقت الخطاب وقبل الفعل، وهذا يقتضي أن القدرة تكون متقدمة وغير موجبة وصالحة للضدين؛ لأنها تكون قدرة على الإيمان وهو في وقت الخطاب فاعل بالقدرة لغير الإيمان، فما في هذا من قدح لولا التجاهل، والجهل بالمسائل الأصولية.

[لا يجب حمد الله ولا عبادته على قول المجبرة]

وأما قوله: «فلا معنى حينئذ عندهم لحمد الله على شيء لا يتولاه ولا يقدر عليه، بل لا معنى لحمد النبي ﷺ ربه عز وجل على ما أعطاه من هذه النعم من القدرة على الطاعة، والحراسة عن المعصية، إلى غير ذلك من النعم العظام، والمنن الجسام لربه».

فالجواب: أنا قد بينا أنه لا يصح على قول المجبرة أن يحمد الله أحد من الخلق لا مؤمن ولا كافر، أما الكافر فقد بيناه فيما تقدم.

وأما المؤمن فإنما يصح أن يحمده متى عرف أنه تعالى قصد الإنعام عليه، بالخلق والإقدار والتمكين وخلق الشهوة والمشتهى والتمكين منه، وقصد الانتفاع، وقصد تعالى بالتكليف التعريض لمنافع عالية لا تنال إلا به، وهذه

الأمر لا يتم العلم بها ما لم يعلم أنه تعالى لا يفعل القبيح، وعند المجبرة أن كل قبيح من جهته تعالى.

وإنما قلنا ذلك: لأننا لا نعلم أنه قصد النفع دون الاستدراج إلى الهلكة وإرادة التعذيب إلا بعد العلم بأن ذلك قبيح، وأنه تعالى لا يفعل القبائح أجمع، فكذا ذلك سائر ما ذكرنا من أصول النعم التي بها يستحق العباد، وإذا لم تكن معرفة ذلك مع القول بمذهب المجبرة لم يجب الشكر عليه؛ لأن الشكر إنما يجب على النعمة. والنعمة: هي المنفعة الحسنة الخالصة التي قصد بها فاعلها الإحسان إلى الغير، وقد بينا أن ذلك يتم على مذهب أهل العدل دون المجبرة القدرية.

وإذا لم يجب الشكر لم تجب العباد؛ لأنها جارية مجرى الشكر من حيث إنها تفعل على سبيل التذلل للمعبود، وإذا لم تجب العباد لم يكن رباً لهم؛ لأن الإله هو من تحق له العباد، وكفى بالمذهب خزيًا ونكالاً أن لا يكون الله تعالى إلهاً لأحد؛ فقد عرفت انسداد الأبواب العقلي منها والشرعي مع القول بأن أفعال العباد من الله تعالى.

وأما تمويهه بقوله [أي الفقيه]: «فلا معنى عندهم حمد الله تعالى على شيء لا يتولاه».

فالجواب: أنه وإن كان فعلهم، فهو سبحانه الذي أقدرهم وكلفهم ولطف بهم ووعدهم وأوعدهم، ولولا هذه الأمور ما وقع منهم حمد، ولا تمكنوا منه، وقد يكون الحمد على إحداث فعل، وقد يكون على التمكين منه والهداية والتوفيق، فلم يصح ما مؤه به وزيف، وكيف يصح على مذهبه أنه تعالى أقدر على الطاعة وهو فاعلها، والقدرة عنده أيضاً موجبة للفعل، وكذلك الحراسة عن المعصية إذا كان تعالى يفعل المعصية والقدرة الموجبة لها فكيف يحرسه عنها؛ فكأنه تعالى — على موضوع قوله — يخلق الطاعة والقدرة الموجبة لها ويأمر بها، وينهى عن تركها، ويعدُّ على فعلها، ويتوعد على تركها.

وكذلك يخلق عندهم المعصية، والقدرة الموجبة لها، ثم ينهى عنها، ويتوعد على فعلها، وهذا غاية السفه - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً. وقد وقع التكرار لكثير من الأجوبة بالألفاظ المتقاربة لتكراره لما يوجب ذلك، ولقد كان يكفي ذلك الكلام في مسألة الأفعال في موضع واحد، لكن لو أوردنا كلامه ولم يقرن به جوابه، وأحلنا على غير ذلك الموضوع عده قصوراً أو مغالطة كما فعل مع صاحب الرسالة الأولى.

وأما قوله: «وقد زعم هذا الرجل أنه نزه الله تعالى لما جعل الله شريكاً في خلقه من عباده، ولم يعلم ببطلان قوله هذا وفساده». **فالجواب:** أن في هذا تحقيق إضافة أفعال العباد إلى الله تعالى، فيلزمه ما ألزمناه على ذلك أولاً.

وأما قوله فيمن أثبت العبد فاعلاً: «أنه جعل الله شريكاً في خلقه من عباده». **فالجواب:** أن أحداً من المسلمين لا يقول: إن الله شريكاً في خلقه؛ لأن ما تفرد الله به تعالى من الأجسام والأعراض الخارجة عن مقدور القدر، فلا قادر عليها ولا فاعل لما يوجد منها سوى الله سبحانه، فكيف تصح منه هذه الحكاية لولا الاسترسال، وقلة التثبت في المقال.

وإن أراد أن العبد يفعل جنس ما سوى ما يختص به القديم سبحانه مما يتعلق بالأمر والنهي والمدح والذم، ويستحق عليه الثواب والعقاب، فقد قلنا بذلك ودللنا على صحته، وقال به هذا الفقيه، وإن كان لا يستقيم على مذهب، فيحكي عنه الوقوف عنده بل قد اضطربت أقواله، وقد جمعناها له في مواضع ليرى تخاليفه معددة مجتمعة، وإن وقعت منه متفرقة.

[استدلال الفقيه بالقرآن على أن الله يريد استدراج المكلفين إلى الهلاك والرد عليه]

وأما حكايته عن صاحب الرسالة قوله [أي القرشي]: قصد بالإنعام عليهم النعم والتفضل دون أن جعلها استدراجاً إلى الهلاك والعطب.

[قال الفقيه:] «ففعل عن قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَنِينَ﴾ ٥٥ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ ٥٦»، ثم رد عليهم لما زعموا كما زعمت، وظنوا كما ظننت، فقال: ﴿بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾، ثم ذكر عقيب هذا من إرادة المسارعة لهم بالخيرات فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ ٥٧... إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ ٥٨ [المؤمنون]، وقال عز وجل: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ٥٩ [القلم].

فالجواب: أنه حقق ما ألزمه صاحب الرسالة، وصحح ما حكى عنه من أن غرضه تعالى هلاكهم وعطبهم ابتداء بغير ما جرم متقدم منهم، مع أنه لا يصح له الاستدلال بهذه الآية على ذلك من وجهين:

أحدهما: أنه لا يمكنه الاستدلال بالقرآن إلا بعد ثبات أنه كلام حكيم لا يحيز الكذب، ولا يظهر المعجز على كاذب، وذلك مبني على أن الكذب قبيح، وأن الله تعالى لا يفعل القبيح، وذلك ينسب على أنه تعالى لا يخرج المعجز على كاذب؛ لأنه يجري مجرى التصديق له في دعوى النبوة، ومعلوم أن من قال للكاذب فيما كذب به: صدقت فيما قلت، كان هذا المصدق كاذباً؛ لأنه أخبر عن الشيء لا على ما هو به، وذلك كذب والكذب قبيح، والله تعالى لا يفعل القبيح. فقد أريناك أنه لا يمكن الاستدلال بالكتاب الكريم والسنة الشريفة إلا بعد نفي القبائح عن الله سبحانه؛ فكيف يصح الاستدلال ممن يرى ويعتقد أن كل كذب وزور، ومعصية وفجور، وفسق وكفر لا خالق له ولا محدث ولا فاعل له إلا الله تعالى، وأن الكفار والشياطين والجبارين، والمردة والفاستقين، لا فعل لهم أصلاً، فما الأمان مع هذا أن يكون ما في القرآن الكريم كذب^(١) وزور، وتلييس

(١) كذا في النسخ، ويحمل إما أن تكون شانية، والجملة خبر، وإما أن يكون على لغة ربيعة، أو على لغة من يميز جعل الاسم نكرة مع وجود المعرفة ومنه قول حسان: يكون مزاجها غسل وماء،

وغرور، ولا يعتمد عليه في الاستدلال بحال من الأحوال.

والوجه الثاني: أنه ليس في الآية دلالة على ما ظنه، ورام الاستدلال بها عليه، من أنه تعالى أنعم عليهم وكلفهم استدراجاً للهلاك والعطب؛ لأن المعنى ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ﴾ أن الذي عجل الله سبحانه لهم من اللذة يدفع عنهم من العقاب شيئاً، لئلا يظن ظان فيقول: لو كانوا مستوجبين للعقاب بما أقدموا عليه لم يكن تعالى ليديم عليهم النعم بالأموال والأولاد، ولهذا قال تعالى: ﴿بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أن هبة هذه الأشياء لا تدل على السلامة لهم من العذاب المستحق على كفرهم، وهذا بيّن، وليس فيه شيء مما رامه.

وأما قوله تعالى: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [القلم]. فلا يصح منه الاحتجاج بها مع تمسكه بمذهب الجبر كما قدمنا.

ثم لو صح له الاستدلال لم يكن له في الآية حجة؛ لأن ظاهر الآية أنه يستدرج من كذب بآياته ولم يذكر ما استدرجه إليه فلا يصح التعلق به في أمر مخصوص، ولسنا ننكر أنه تعالى يستدرج الكفار بأن ينزل بهم النقمات، وينزل بهم العذاب والعقوبات، من حيث لا يشعرون؛ لأنهم استحقوا ذلك على كفرهم، ولا ننكر أنه يُمد لهم في العمر؛ لأنه نعمة وتمكين من التوبة والإقلاع عن المعصية، وإن كان سبحانه لا يريد منهم إلا الطاعة دون ما يعلم من حالهم أنهم يختارونه؛ لأن العلم غير مؤثر في المعلوم كما قدمناه مبرهنأ.

[بحث حول الصلاح والأصلح ومعناها على قول الإمام (ع)]

وأما قوله [الفقيه] بعد ذلك: «ثم ما تقول على أصلك واعتقادك أن الله تعالى واجب عليه الأصلح لعباده، في خلق الله تعالى الكفار وإمدادهم بالصحة والعافية والمال، مع علمه أن ذلك لا يزيدهم إلا كفراً وطغياناً وتماذياً في

الضلال؛ فلو كان فعل الأصلح واجباً على الله تعالى لوجب عليه ابتداء خلق عباده في الجنة، ولما يكلفهم التكليفات، ويبتليهم بأنواع البليات».

فالجواب: أنه حكى عنا ما لا نقول به، ولا نراه، وهو فعل الأصلح؛ فبنى سؤاله على أصل فاسد.

وإنما الذي نقول به وهو فعل الصلاح الذي يرجع به إلى اللطف الذي يكون المكلف معه أقرب إلى فعل الطاعة وترك المعصية، ثم إن فعلَ المكلف عند هذا اللطف ما كُلفه، سمي اللطف توفيقاً، لموافقته لوقوع ما كُلف به المكلف.

وإن امتنع عنده من مواجهة المعصية على وجه لولاه لواقعها باختياره سمي عصمة.

وإن كان عنده أقرب إلى الفعل أو الترك سمي لطفاً مطلقاً ومصلحة. فأما ما يختار المكلف عنده المعصية ولولاه لما اختارها وقد تقدم على ذلك التمكين من الفعل والترك سمي مفسدة وفساداً، وهذا القسم الأخير لا يوجد في أفعاله تعالى، وإن وجدت تلك الأقسام الثلاثة الأولى.

وإنما اشتبه على كثير من الناس الفرق بين هذه الأمور فيجيب بما ذهب عن الحق لأجل جهله بما ذكرنا؛ فإن كانت هنالك ذخيرة من فكر، ومسكة من حملة هذا العلم فهذا موضع اختبار حال النظر في هذه المسائل، وينبني عليها كثير من مسائل الخلاف بين المسلمين والملحدة، وبين من يضيف إليه تعالى أفعال عباده، وغيرهم من فرق الضلال.

ولتقع العناية في إحكام هذه الأصول، فقد أوردناها مجملة معرأة عن الاستدلال؛ لأن الناظر فيها إن كان معه عهد بهذا الفن لم تغب عنه أدلتها، وإن كان غير عارف بشيء منه جملة ولا تفصيلاً لم يزد مع بسط الكلام إلا بعداً لقلة الآلة معه.

وعلى الجملة، إن فعل اللطف واجب وإلا كان فيه نقض غرض المكلف،

وفعل الأصلح لا يجب؛ لأنه لا ينتهي إلى غاية إلا وما وراءها أصلح له فيؤدي إلى وجود ما لا يتناهى وهو محال، وفعل المفسدة لا يجوز؛ لأنه يكون إغراء بالمعصية وترك الواجب؛ فهذا ما يحتمله هذا الموضع، وربما تدعوا الحاجة إلى تفصيل شيء من هذه الأقسام بحسب ما يتعلق به من الكلام، والله ولي التوفيق.

[مسألة (ثلاثة أطفال) بناها الفقيه على القول بوجوب فعل الأصلح والجواب عليها]

وأما قوله [أي الفقيه]: «ثم ما تقول -إذا فرضنا عليك السؤال- في ثلاثة أطفال؛ فواحد منهم بلغ وعبد الله تعالى وأدى ما يجب عليه من حقوقه من اتباع أوامره واجتناب نواهيه، وآخر مات صغيراً، والثالث بلغ فكفر بالله عز وجل وجعل له شريكاً من خلقه، ولم يطعه فيما أمره، ولا انتهى عما نهاه عنه؛ فلا محالة أن البالغ الكافر مخلد في النار، وأن البالغ الموحد المطيع يكون في الجنة في درجة عظيمة، ومنزلة رفيعة، والصغير الذي لم يبلغ في الجنة ودرجته دون درجة البالغ العابدين المجتهدين.

فلو أن الصغير قال: يا رب لم رفعت درجة هذا عليّ؟ فيقول الله عز وجل: لأنه بلغ وآمن بي ووحدي وأطاعني، وأنت لم تعمل من هذا شيئاً، فقال: يا رب، أنت أمتني صغيراً فلو تركتني حتى أبلغ كنت أعمل مثل ما عمل صاحبي فلم حرمتني هذه المرتبة أبد الأبدين وكنت قادراً على أن تؤهلني لها؛ فلا يكون له جواب إلا أن يقول: علمت أنك لو بلغت كفرت بي ولم تعبدني فكان الأصلح لك أن أمتك صغيراً.

فيقول الذي في النار: يا رب فإني كنت أرضا بدرجة الصغير في الجنة، وقد علمت أني إذا بلغت كفرت بك فهلا أمتني في صغيري فإن ذلك أصلح لي؛ فعلى أصولكم ينقطع الله عن الجواب، ولا يجد جواباً يبيحه به أبداً.

فأخبرونا بجواب هذه المسألة وماذا يجب الله تعالى به هذا المسكين إن كنتم صادقين، ومعلوم أن هذه الأقسام الثلاثة موجودة، وبه يظهر على القطع أن

الأصلح للعباد كلهم ليس بواجب على الله تعالى ولا هو موجود».

فالجواب: أنه بنى سؤاله على أن فعل الأصلح واجب؛ وقد بينا أنه غير واجب، إنما يذهب إلى ذلك بعض المعتزلة، ولعله لجهله بمقالة علماء المذاهب ظن أن الزيدية ترى ذلك، وفرقنا بينه وبين الصلاح الذي هو اللطف، وبيننا أقسام اللطف، وبيننا المفسدة، وأنها مخالفة لما يفعله تعالى من كل وجه، فلا يلزمنا الجواب عما أورده من مثال الثلاثة الذين نالهم الطفل.

غير أن هذا السؤال لا يخلو، إما أن يورده مقر بالصانع تعالى وعدله وحكمته، أو ملحد منكر؛ فإن كان ملحداً منكرًا نقلنا الكلام معه إلى إثبات الصانع سبحانه وتعالى، ثم إلى العلم بصفاته وما يجوز عليه وما لا يجوز، ثم إلى العلم بأنه تعالى عدل حكيم لا يفعل إلا الحكمة والصواب.

وإن كان ممن يقر بالصانع تعالى، ويعترف بعده وحكمته وأنه لا يفعل القبيح، قيل له: متى ثبتت هذه الأصول، وقد وقع من الحكيم مثل ما ذكرت، وجب على أن يقطع أنه حكمة وصواب، سواء عرفنا وجه الحكمة في ذلك أو لم نعرف؛ لأننا متى عرفنا حكيمًا من العباد يعالج الأعلاء بأدوية مختلفة فمنها الحل والمر، ومنها المؤلم والملد، لم يكن لنا الاعتراض عليه فيما يعالج الأعلاء ثقة به وسكوناً عليه، ونسلم له مقاليد الأمور.

وقد ثبت أنه سبحانه وتعالى العالم الذي لا يجهل، والقادر الذي لا يعجز، والحكيم الذي لا يفعل الفعل إلا لغرض حسن صحيح في الحكمة، فيجب أن نسلم له الأمر أحق وأولى، وهذا الجواب كاف لأهل الجمل^(١).

(١) - قال جليله في التعليق: ما ذكره الإمام عليه السلام من الجواب لأهل الجمل، وأنه كاف، ففيه إشكال؛ لأن المعالجة ظاهرة فيما يفعله الله في الدنيا، فما فعل الله بعباده من نفع أو ضرر فهو لمصلحة تعود إليهم وإن خفي عنّا وجهها؛ لأنّا نُقدّر أن ما فعله تعالى من ألم أو سقم أو نحو ذلك فلمصلحة من جلب نفع أو دفع ضرر أعظم، وهذا لا يمكن تقديره في الآخرة فيمن دخل النار.

وأما الجواب على وجه التفصيل في هذه المسألة؛ فهو:

أن نبين له وجه الغلط في ترتيب السؤال، وهو أن الصغير تقديرًا لو قال: يا رب لم رفعت درجة هذا علي؟ فيقول تعالى: بطاعته، فيقول: يا رب أنت أمتني صغيراً فلو تركتني حتى أبلغ كنت أعمل مثل عمله؛ فيقول عز وجل: خَلَقُ الجميع منكم تفضل مني، وللمتفضل أن يفعل ما يشاء، ولا اعتراض في التفضيل، وبهذا ينفصل التفضل من المستحق؛ فإن التفضل يجوز أن يفعله القادر، ويجوز أن لا يفعله، ويجوز أن يزيد فيه، ويجوز أن لا يزيد.

فتفضلت عليك بالخلق والرزق، وأمتك وصيرتك إلى الجنة برحمتي وبما تستحقه من الأعواض على ما أصابك من ألم وغيره، ويكون فيه لطف للمكلف، وأدمت التفضل على هذين المكلفين وخلقت لهما العقول، وكلفتها ونصبت لهما الدليل، ولطفت بكل واحد منهما بما كان له في المعلوم من اللطف على ما قدمنا من معنى اللطف، وأحسن أحدهما الاختيار لنفسه فسلم من العذاب وفاز بالثواب المستحق على طاعته، وأساء الآخر الاختيار لنفسه فعصى مع تمكنه من الطاعة فوقع في العذاب المستحق على معصيته، وصار بذلك بمنزلة تقديم الطعام إلى جائعين وقد أشرفا على التلف فأكل أحدهما فسلم،

وإن قيل تكون المعالجة بتصور أحوال هؤلاء الثلاثة في الدنيا فهذا بعيد وليس يصح إلا لورود السمع بها على هذا الصفة، وكيف وإنما هي من تمويهاات الملاحدة والنافين لحكمة الباري جل وتقدس. فلينظر، والله أعلم.

ولعل المراد: أن إماتة الصغير فلا يحكم بدخوله النار وإبقاء العاصي من المعالجة؛ فالصغير متفصل عليه بمعاجلته، والكبير متفصل عليه بإبقائه وتعريضه على الخير وتمكينه منه. واختياره للشر وكفرانه للنعمة لا يغير التفضل عن حقيقته، ولا يلزم المساواة في أعيان التفضل، فله سبحانه أن يتفضل على بعض بنوع وعلى بعض بنوع آخر لحكمة خفيت علينا.

والتخصيص هو الدال على الفاعل المختار، وعدمه من لوازم العلل الموجبة كما هو معلوم في كتب الأصول. فليتأمل، والله الموفق.

وامتنع الآخر من الأكل فهللك؛ فاللوم عليه لا على المضيف، وهذا بين.
وأما ما ذكره من الجواب فهو موضوع على غير وجهه؛ لبقاء الشبه بحالها
 ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ
 الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة]، لأنه جعل جواب الصغير في أنه لم يعمره حتى يبلغ درجة
 المؤمن أنه علم أنه إن كلفه كفر، وهذا جواب لا يحسن؛ لأنه لو كان كذلك لما
 حسن تكليف الله عز وجل لمن علم أنه يكفر، ومعلوم خلاف ذلك، وإن أورد
 الفقيه على ذلك سؤالاً لزم جوابه.

وكذلك قوله: «فكان الأصلح لك أن أمتك صغيراً» فهو بناء على وجوب
 الأصلح، وهو فاسد بما قدمنا، وهو بخلاف الصلاح الذي هو اللطف.
وكذلك في جواب الكافر لما قال: «كنت أرضا بدرجة الصبي في الجنة»،
فقد علمت أني إذا بلغت كفرت بك فهلا أمتني في صغيري فإن ذلك أصلح لي؛
 فإنه بناء على الأصلح وهو فاسد بما قدمنا ولسنا نراه؛ إذ كان القول به يؤدي إلى
 جهالات جملة لا يتسع لها هذا الموضع، وإنما تفرد به معتزلة بغداد ومن تبعهم؛
 لأن الباري تعالى يقول: إنما كلفتك تعريضاً لك لمنازل رفيعة لا تنال إلا
 بالتكليف، وتنجو من مضار عظيمة يوجبها كمال العقل الذي هو أجل النعم
 عند جميع العقلاء، وإحيائي لك نعمة، وإنما هلكت لسوء اختيارك مع تمكّنك
 من النجاة؛ فعلى من الذنب أيها الفقيه، وعلى من الحجة؟!!

وقد ظهر عندنا ما ذكرنا في جواب قوله: «فعلى قولكم ينقطع الله تعالى عن
 الجواب»؛ لكننا نقول: إن المجبرة ومن شاركها من المجوس لو قالوا: يا ربنا لم
 عذبتنا للمعصية فأنت الذي خلقتها فينا وقدرتها وقضيت بها قضاء حتماً لا
 انفكاك لنا منه، وخلقت لنا القدرة الموجبة لها، والإرادة الموجبة، وسلبتنا الإيمان
 وقدرته وإرادته؛ فبأي شيء تعذبنا؟! وما الذي يتوجه له تعالى من الجواب على
 طريقة المجبرة وهم لا يجدون جواباً إلا بالرجوع إلى الحق، وهو: أن العاصي

اختار المعصية وهو قادر على تركها، فكانت اللائمة عليه من حيث أتى من قبل نفسه لا من قبل الله تعالى.

[كلام الفقيه في تسمية العدلية قدرية واستدلالاته]

وأما حكايته [أي الفقيه] عن العدلي [أي القرشي] من قوله: على ما ذلك محكي من مذهب المجبرة القدرية، وزعم أنا كذلك؛ **فأقول** [أي الفقيه]: «مذهب أهل السنة والجماعة أن الخالق واحد لا شريك له، وأفعال العباد من جملة مخلوقاته فهو مبتدعها والقادر على إحداثها وللعبد قدرة متعلقة باكتسابها، وهو يريد لها مختار، وهي تجري على يديه من غير إلقاء ولا إجبار غير أن تعلق قدرة العبد بهذه الأعمال ليس كتعلق قدرة الله سبحانه بل هو نوع آخر من التعلق، وقد ذكرنا من قبل ما يدل على هذا، ومن يساوي بين قدرة الرب تعالى وبين قدرة العبد، فقد خرج عن دائرة التوحيد، ولما لم تفهم القدرية هذا التعلق الذي أثبتناه لقدرة العبد صاروا لا يفرقون بيننا وبين المجبرة، وقد أحوجنا هذا الرجل إلى أن نقيم الدليل على أنه القدري حقاً، وعلى أنه مجبر أيضاً من حيث المعنى، ولو أردنا إحصاء الأدلة على ذلك وذكر ما ورد في ذلك من الكتاب والسنة، وإسناد كل حديث من ذلك لخرجنا إلى الإكثار، وعدلنا عن الاختصار. ولم يذكر هذا الرجل دليلاً على أننا المجبرة وأننا القدرية، فنحتج على بطلانه؛ لكننا نقول: قد قال النبي ﷺ فيما صح عنه: ((القدرية مجوس هذه الأمة، فإن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم)) فقيل: يا رسول الله: ومن القدرية؟ قال: ((الذين يقولون لا قضاء ولا قدر، وإن الأمر أنف^(١))). وروي عنه ﷺ أنه قال: ((إذا كان يوم القيامة نادى مناد: ألا فليقم خصماء الله عز وجل؛ فتقوم القدرية)).

(١)- بمعنى لا يعلمه الله تعالى قبل وقوعه، وإنما يعلمه بعد الوقوع.

وروي أن النبي ﷺ قال في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿١٨﴾ [القمر]، قال: ((نزلت في القدرية))، والأخبار في هذا كثيرة، روى هذا مسلم بن الحجاج في صحيحه وغيره.

والأخبار في ذلك كثيرة، وقد أجمعت الأمة على ذم القدرية ولعنهم، لكنكم قد أخذتم في مدافعة هذا الاسم عن أنفسكم وقتلتم: بل أنتم القدرية، فمن علمائنا من ينهى عن المناظرة في هذا الباب، وقال: نعلم بإجماع الأمة وما هو في معنى الضرورة: أنهم القدرية.

قال: وإنما قلنا بذلك لأن النبي ﷺ قد قطع اجتهاد الأمة في طلب معرفتهم وتمييز أعيانهم من بين سائر الفرق؛ فوصف أقوالهم التي يختصون بها من قولهم: لا قضاء ولا قدر وأن الأمر أنف، وأنهم يخلقون الخير والشر ويقضونه من دون الله تعالى، وأن الأمر مستأنف، وكل يعمل ما يريد، وأنهم يعاقبون، فيقال لهم: ﴿ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿١٨﴾ [القمر].

فإذا كان قد عينهم وقد أخذ على أمتهم في الأخبار المشهورة عنه أن العبد لا يجد لذة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره، وقوله لجبريل عليه السلام حين سألته عن الإيمان؛ فقال: ((الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، وتؤمن بالقدر خيره وشره، وأن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك)) قالوا: فلا وجه للاجتهاد مع وجود النص.

قالوا: ولو جاز أن يشك في أعيانهم لجاز أن يشك في أعيان الرافضة المارقة، وأنهم الذين يسبون أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وعائشة وغيرهم من السلف رضي الله عنهم، ولجاز أيضاً أن يشك في الخوارج الذين قال فيهم النبي ﷺ: إنهم كلاب أهل النار، وإنهم الذين يقاتلون علياً عليه السلام وإنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية.

وأن المرجئة هم الذين يقولون: من قال في عمره لا إله إلا الله محمداً رسول الله ﷺ بقوله^(١) وإن لم يأت من الطاعات والعبادات بشيء، وركب جميع المنكرات إنه يقطع بأنه لا يضره ذلك، وإنه يجب على الله سبحانه أن لا يعاقبه بل يدخله الجنة.

قال: فلما ثبت أن النبي ﷺ قد أخبر عن صفاتهم وعن شمائلهم بهذه الأخبار الصحيحة المسندة عن الثقات، وأجمع العلماء على صحتها- وجب الحكم بكونهم قدرية، وترك المناظرة في هذا الباب.

ومن علمائنا من ناظرهم على ذلك مع إقراره بصحة القول بأنواع الاعتبار فقال: الذي يدل إجماع سائر فرق الأمة، بل إجماع سائر الأديان على أنهم هم القدرية، ولهذا إذا سألت سنياً أو رافضياً أو يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً أو أي أهل ملة أشرت إليها: مَنْ القدرية؟ لما أشاروا إلا إلى المعتزلة، ولما رجعوا بالإشارة إلى الرافضة ولا إلى الإباضية، ولا إلى الإسماعيلية ولا إلى اليهود، ولا إلى النصاري، ولا إلى أحد سواهم؛ فثبت ما قلنا به.

فإن قالوا: فنحن نخالف في ذلك.

قيل: إنما تقصدون بذلك رفع الذم عن أنفسكم وتهربون منه أنفة منكم من بدعتكم، ولهذا تُسمُّون أصحاب الحديث قدرية وحشوية، ولا أحد من متقدمي شيو خكم كالعلاف، والنظام، والشحام، وعمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء، وغيرهم ذكر عنه أنه سمى أصحاب الحديث قدرية، فلا وجه للبهت والمكابرة وحمل النفس على دفع الضرورة.

على أنا نحتج عليكم بالإجماع السالف المتقدم، وإحداثكم الخلاف بعده لا ييطل حكم الإجماع السابق، وأنتم محجوجون بذلك، فسقط قولكم.

(١)- أي بلسانه، ولو لم يعتقد بقلبه، ويعمل بأركانه.

[الجواب النزيه على تخاليف مبحث الفقيه]

الجواب:

أما قوله: «فأقول: مذهب أهل السنة والجماعة، أن الخالق واحد لا شريك له».

فالجواب: أنا قد بينا أن أهل السنة الذين اتبعوا سنة النبي ﷺ ومنهجه في الاعتقاد والعمل، وذلك بنا أخص أهل البيت ومن طابقنا عليه من الأمة على ما نحكي ذلك إن شاء الله تعالى.

وكذلك فإن الجماعة هم أصحاب النبي ﷺ ونحن أحق من اتبعهم؛ لأنهم يقولون بالعدل والتوحيد، وما ظهر من أحد منهم القول بالجبر إلا عن معاوية العين فإنكم على قوله لاتباعكم له في الاعتقاد، وأنتم على جماعته، ترون رأيه، وتحبون ما جرى منه من محاربة علي الإمام المعصوم عليه السلام، وقائلون إن الأمة أجمعت على إمامته لما تحلى الحسن عليه السلام عن التصرف وسميت العام بعام الجماعة، وتعتذرون له حيث قلت: إن له تأويلات منها طلبه بدم عثمان وغير ذلك.

وأما قوله: «إن الخالق واحد لا شريك له».

فالجواب: أنه حق لو وقف على أفعاله تعالى.

وأما قوله: «وأفعال العباد من جملة مخلوقاته فهو مبدعها والقادر على إحداثها».

فالجواب: أن هذا قول باطل، ومع بطلانه أنه متناقض؛ لأن قوله أفعال العباد يفيد أنه كان قادراً عليها قبل أن يفعلها؛ إذ الفعل هو ما وجد من جهة من كان قادراً عليه، ثم قال: هي من جملة مخلوقاته -يعني الله سبحانه- قال: فهو مبدعها والقادر على إحداثها، فنقض ذلك قوله: إنها أفعال العباد.

[ذكر الفقيه للكسب والإرادة وتعلق الفعل والرد عليه]

وأما قوله: «وللعبد قدرة متعلقة باكتسابها، وهو يريد لها مختار، وهي تجري على يديه من غير إلجاء ولا إجبار».

فالجواب: أن هذا رجوع منه إلى أنها من العبد، ولهذا تعلقت قدرته بها، ولم تتعلق بلونه وصورته.

وذكرُ الاكتساب إن أراد به الإحداث، فهو تبين أن هذه هي المناقضة الثالثة في هذه المسألة عن قرب.

وإن أراد بالاكتساب غير الإحداث فيسأل: هل هو شيء خلقه الله تعالى؟ كان^(١) مضيفاً إليه الفعل تعالى من جهة الخلق ومن جهة الاكتساب.

أو^(٢) فعله العبد - فقد أثبت العبد فاعلاً لفعله، ومتى أثبت فاعلاً لم يعقل إلا فعل واحد، وكان الكسب لا معنى له، أو كانت إضافة الفعل إلى خلقه تعالى لا معنى تحتها فأبي الأمرين قال به خرج به عما قدم؛ فقد كثرت مذاهبه في مسألة الأفعال، وتناقضت منه فيها الأقوال.

وأما قوله: «وهو يريد لها وهي تجري على يديه من غير إلقاء ولا إجبار».

فالجواب: أنه إن قال: إنه فعلها وفعل إرادتها وفعل الاختيار المخالف للإجبار صدق فيما قال إن لم ينقضه، وإن كان الفعل من الله فكيف يقول: إنه فعلها وفعل إرادتها؟!!

وأما قوله: «غير أن تعلق قدرة العبد بهذه الأعمال ليس كتعلق قدرة الله سبحانه وتعالى، بل هو نوع آخر من التعلق، وقد ذكرنا من قبل ما يدل على هذا».

فالجواب: أن هذه مناقضة سوى ما تقدم من أنه أثبت للفعل تعلقين بالله تعالى وبالعبد، وأحاله إلى ما قبل ولم يسبق إلا ما سبق جوابه، فلا فرج له في الأول ولا في الآخر، على أنه لا يعقل من تعلق المقدور بالقادر إلا صحة وجوده من جهته.

(١)- في كلام الإمام حذف جملة دل عليه سياق الكلام وهو السؤال، تقديره: فإن قال هو شيء خلقه الله تعالى كان... إلخ.

(٢)- معطوف على الجملة المقدرة المحذوفة، تقديره: وإن قال هو شيء فعله العبد... إلخ.

[حول قدرة الرب وقدرة العبد]

وأما قوله: «ومن يساوي بين قدرة الرب تعالى وبين قدرة العبيد، فقد خرج عن التوحيد».

فالجواب: أنه إن أراد أن الله تعالى قادر لذاته لا يحتاج إلى قدرة قديمة ولا محدثة، وأنه قادر من كل جنس على ما لانهية له، وعلى ما لا يغلبه عليه غالب، وأن العبد قادر بقدرة محدثة يخلقها الله تعالى له ولولاها لما قدر، ولا تتعلق قدرة العبد إلا على العشرة الأجناس التي قد ذكرناها، ولا يقدر بالقدرة الواحدة في الوقت الواحد من الجنس الواحد في المحل الواحد إلا على مقدور واحد- فهذا هو الفرق بين قدرة الباري تعالى، وقدرة العبد، وأن من جعل العبد قادراً لذاته فقد لزمه الشرك لإثباته ثانياً مشاركاً له سبحانه فيما يستحقه لذاته، ولما هو عليه في ذاته على وجه لا يشاركه فيه أحد فكان مثبتاً للتثنية.

وإن أراد أن من أثبت قادراً على الإطلاق سوى الله تعالى فقد أشرك- فالفقيه قد أثبت العبد قادراً حيث قال: ومن يساوي قدرة الرب تعالى وقدرة العبد فقد خرج من التوحيد؛ فلينظر فيما فصلناه هاهنا فقد ابتنى عليه كثير من مسائله.

[لا فرق بين القائل بالكسب وبين المجبرة الجهمية]

وأما قوله: «ولما لم تفهم القدرية هذا التعلق الذي أثبتناه لقدرة العبد صاروا لا يفرقون بيننا وبين الجبرية فاختلط عليهم الاستدلال، ولم يوفقوا للفرق بين الهدى والضلال».

فالجواب: أنه إن أراد بالفرق بينه وبين المجبرة الذين هم الجهمية بأنه يقول بالاكْتِسَاب والجهمية يضيفون الأفعال إلى الله تعالى من كل وجه؛ فقد بينا أن الاكْتِسَاب إن كان هو حدوث الفعل فقد وافقنا على قولنا بإضافة الفعل إلى فاعله من العبيد.

وإن كان عنده الكسب خلقاً لله تعالى صار جهمياً من وجهين من جهة الخلق

الذي قال به جهم، ومن جهة الاكتساب الذي زعم أنه يتميز به عليهم، وأصحابه.

وإن أراد بالفرق ما تقدم من أقواله المتناقضة فليس مثل ذلك يعتقده عاقل، فكيف يدعي التبجح به.

وإن أراد أنه أمر تحيرت فيه عقول الأولياء على ما حكاه عن شيوخه بزعمه؛ فكيف يتميز بما تحير فيه عقله إن كان من أولي الأبواب؟! وهذا جملة ما قدمه مما يمكن أن يدعي به الفرق بينه وبين جهم، ولقد استمر جهم بن صفوان في إضافة الأفعال إلى فاعل واحد ولم يدخل في هذه الأقوال المتناقضة والحكايات المضطربة.

وعلى الجملة أنه لا يصح إلا أحد المذهبين كما حكي عن القاضي شمس الدين رحمته الله أنه تكلم مع رجل من أهل المخلاف أظنه بشواخط، وقد وقف على كتاب تفسير الحاكم فقرأ في أحكام شيء من القرآن الكريم وفيه ما يدل على فساد مذهب المجبرة وبيّن ذلك بياناً شافياً؛ فقال اليماني: نعم المجبرة مناجيس أو مثل هذا.

فقال له القاضي: ومن المجبرة؟

فقال له: الجهمية؛ لأنهم يقولون إن الفعل من الله من كل وجه.

فقال له القاضي شمس الدين: فما تقول أنت؟

قال: أقول هو من الله خلقاً، ومن العبد كسباً.

فقال له القاضي: فالكسب من خلقه؟

قال: الله.

قال القاضي: وأنت إذاً كجهميين.

فقال: ليس به إلا قولكم أو مذهب جهم؛ لما لم يجد للكسب وجهاً غير الفعل وسواه فيكون فعلاً آخر.

وأما قوله: «فاختلط عليهم الاستدلال».

فالجواب: أن الاستدلال على حسب المذهب فمن اختلفت أقواله اختلفت بيناته، واختلفت اعتراضات من يعترض عليه؛ فالاختلاط كان أصله من الفقيه وأمثاله حيث لم يستقروا على مذهب فتقع المناظرة عليه، بل تنقلوا إلى أمور كثيرة على ما قدمناه من أنه أضاف الأفعال أولاً إلى الله جميعاً وقال: من خالف ذلك فهو من المجوس، ثم قال: ولا نقول بمقالة الجهمية أنهم ملجأون وأن العباد لا يفعلون فعلاً، ثم قال: إن الحق لا جبر ولا تفويض، ثم قال بفساد القول: إنها من الله فقط ومن العبد فقط، ثم قال: إن مذهبه متوسط بين المذهبين، ثم قال: إنه يجمع بين طرفي القولين، ثم قال: هذه المسألة تحيرت فيها عقول الأولياء، واختار قوم من كبارهم السكوت عن الخوض فيها؛ فلهذا قلنا اختلطت أقوال الفقيه حتى حكى عن نفسه سبعة أقوال جمعناها له هاهنا.

وأما قوله: «ولم يوفقوا للفرق بين الهدى والضلال».

فالجواب: أنه إن أراد خلق الفعل فلا لوم لمن لم يخلق الله تعالى فيه الفعل بل اللوم على من يزعم أن الله تعالى يخلق شيئاً ثم يأمر به أو يعذب عليه، مع أن الهدى والضلال إذا كانا من فعله تعالى فلا يحتاج إلى فرق بينهما.

[أدلة الفقيه وإبطال صحة استدلاله بها جملة]

وأما قوله: «وقد أخرجنا هذا الرجل إلى أن نقيم الدليل على أنه القدرى حقاً، وعلى أنه مجبر أيضاً من حيث المعنى، ولو أردنا إحصاء الأدلة على ذلك، وذكر ما ورد في ذلك من الكتاب والسنة، وإسناد كل حديث من ذلك لخارجنا إلى الإكثار، وعدلنا عن الاختصار».

فالجواب: أنا قد قدمنا أنه لا يمكنه الاستدلال بالكتاب الكريم والسنة الشريفة، مع اعتقاده أن كل كذب وزور، وسفه وفجور فعل الله سبحانه وحده لا فاعل له غيره، أو أنه والعبد اشتركا فيه فمشارك الكاذب كاذب، وأنه يحسن

متى وقع من الله تعالى وإن قُبِحَ مثله من عباده، فما يؤمنه أن يكون ما زعمه دليلاً من جملة ما جَوَّز فعله على الله تعالى، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. وكذلك ذكرنا له أنه لا يمكنه الاستدلال بالأخبار، ويعتمد على صحة سندها على مذهب من يجوز حسن الشيء من الكذب؛ لأن من اعتقد ذلك لم يؤمن أن يكون استعمل منه شيئاً^(١).

(١) - قال رضي الله عنه في التعليق: وأما هرب الأشاعرة إلى قولهم: الكذب صفة نقص والله منزّه عن النقص. فلا يجديهم؛ لأنه لا بد من أن يفرقوا بين الصدق والكذب، ولا يجدون فرقاً إلا كما يفرق بين العدل والجور ونحوهما من أنه للقبح في أحدهما وانتفاء في الآخر. وأما تسمية الوجه في قبح الكذب بالنقص فلا يعقل إلا أنه القبح. ثم إن للعدلية أن يقولوا في سائر الأفعال المتنازع فيها بأنه يمتنع على الله نحو الظلم وسائر ما تقول بقبحه؛ لأنه صفة نقص.

[اعتراف الأشعرية بأنه لا يمتنع الكذب عليه تعالى لكونه صفة نقص]

ولذلك قال بعض الأشاعرة كما ذكره ابن الهمام في (المسيرة) وشارحه المقدسي في المسامرة لا تتم استحالة النقص على الله تعالى إلا على رأي المعتزلة القائلين بالقبح العقلي. وقال إمام الحرمين: لا يمكن التمسك في تنزيه الباري جل جلاله من الكذب لكونه نقصاً؛ لأن الكذب عندنا لا يقبح لعينه. وقال صاحب (التلخيص): الحكم بأن الكذب نقص إن كان عقلياً كان قولاً بحسن الأشياء وقبحها عقلاً، وإن كان سمعياً لزم الدور. وقال العضد صاحب (المواقف): لم يظهر لي فرق بين صفة النقص والقبح العقلي؛ بل هو هو بعينه. ذكر معنى هذا إسحاق العبدى في (الاحتراس)، والحمد لله.

قال فيه: ولهذا أقرّ في شرحه (لمختصر ابن الحاجب) بأنه لا يمتنع الكذب منه تعالى عقلاً. وقد أوردت البراهمة على إثبات النبوات بأن النبي صلّى الله عليه وآله إن جاء بما تقبله العقول وتحكم به، ففيها غُنيّة عنه ولا حاجة إليه، وإن جاء بما لا تقبله العقول فذلك دليل على كذبه فلا يقبل فيها جاء به. وهذه شبهة منهم لا يمكن الأشاعرة الجواب عنها أصلاً. حتى قال الرازي: لا يمكن الحكم بصحة ما جاءت به الأنبياء إلا على أصول المعتزلة. انتهى منه [أي من الاحتراس للعبدى رحمته الله].

فإن قالوا: كلام الله صفة ذاتية له تعالى، والكذب نقص فلا يجوز عليه تعالى. قلنا: وإن سلم لهم فلم يثبت صدق ما أنزل الله وجاء به محمد صلّى الله عليه وآله من القرآن والسنة؛ إذ هما عبارة عن الصفة الذاتية [فهما] فعلا، وإذا امتنع الكذب في الكلام، الذي هو صفة، فما وجه

كذبت ومن يكذب فإن جزاءه إذا ما أتى بالصدق ألا يصدقاً

وأما قوله: «ولم يذكر هذا الرجل دليلاً على أنا المجبرة وأنا القدرية فنحتج على بطلانه».

فالجواب: أنه قد مضى في الرسالة الرادة من ذلك ما لو نظر فيه بعين النصفة كفى وشفى، وذكرنا في أول هذا الجواب من ذلك جملة كافية؛ لكننا نزيده إن شاء الله تعالى ما يوضح صحة ما ندعيه من ذلك كله في موضعه.

وأما قوله: «ولكننا نقول: قد قال النبي ﷺ فيما صح عنه: ((القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم)) فقيل: يا رسول الله، فمن القدرية؟ قال: ((الذين يقولون لا قضاء ولا قدر، وإن الأمر أنف))».

وروي عنه ﷺ أنه قال: ((إذا كان يوم القيامة نادى مناد: ألا فليقم خصماء الله عز وجل فيقوم القدرية)).

وروي أن النبي ﷺ قال في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٦٨﴾ [القمر]، قال: ((نزلت في القدرية)) والأخبار في هذه كثيرة.

فالجواب: أنا قد بينا أنه لا يصح إسناد من يميز شيئاً من الكذب؛ فإن كان الفقيه باقياً على ما حكاه في رسالته هذه انسده عليه صحة سنده؛ لأن الكذب من أكبر المطاعن في صحة صدق الراوي فكيف فيمن يعتقد دينا، ويستدل عليه بأن من طلب نبياً للقتل جاز له الكذب لينجي، ولم يعلم أن في المعارض مندوحة عن الكذب على ما يأتي الكلام عليه في موضعه، وهذا أصل ينبني عليه

الكلام فيما يحكيه الفقيه، ويرويه من الأخبار وسواها.
وإن تاب عن هذا المذهب لم يلزمه هذا المطعن المعين، ويقع النظر فيما سواه.

[أوجوه مشابهة القدرية للمجوس]

على أنا لو سلمنا صحة روايته وصدق مقالته سيما في هذا الخبر وأمثاله مما يتعلق بذكر القدرية وأنهم مجوس هذه الأمة - فجميعها عليه لا له.
أما قوله ﷺ: إنهم مجوس هذه الأمة؛ فلا شك أن هذا الاسم ذم فيجب أن يجري على من له مذهب مذموم في القدر، ولا شك أنه مذهب من أضاف إلى الله تعالى القبائح والفحشاء، وكل ظلم وكذب وفجور وجميع ما وقع من الكفار والأبليس والشياطين، وما يقع إلى آخر الدهور لا فاعل له سواء تعالى دون الشياطين والأبليس والجبارين، وهذا من أقبح المذاهب وأولاها باستحقاق الذم عليها.

على أنه ﷺ قد شبههم بالمجوس على وجه لا يشاركهم فيه غيرهم، وقد صح أن المجوس يقولون في نكاح البنات والأمهات: إنه بقضاء الله وقدره، وإنه حسن، ولا يشاركهم في القول بذلك إلا الفرقة الجبرية دون غيرهم فلذلك كانوا هم القدرية.

وأيضاً فإن المجوس يقولون: إن مزاج العالم وهو شيء واحد حسن من النور قبيح من الظلمة، ولا يشاركهم في ذلك إلا من يقول: إن الكفر وهو شيء واحد حسن من الله تعالى من حيث خلقه قبيح من العبد من حيث اكتسبه.. إلى غير ذلك من وجوه المضاهاة بين المجوس والمجبرة، وهي كثيرة وقد ذكرنا منها طرفاً فيما تقدم، وربما تدعو الحاجة إلى زيادة على ما ذكرنا هاهنا.

[تفسير القدرية على لسان الرسول ﷺ]

وأما قوله: «إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم» فلا شك أن هذا حكم هذه الفرقة الضالة الغوية بالإجماع.

وأما قوله: «فقل يا رسول الله، فمن القدريّة؟ قال: ((الذين يقولون لا قضاء ولا قدر، وأن الأمر أنف))».

والكلام من هذا الطرف: أنا لم نرو هذا التفسير عن النبي فيما سمعناه بالأسانيد الموثوق بها بل الذي روينا في تفسير القدريّة ما روينا من طريق الشيخ أبي القاسم بن ناجية بن محمد بن عبد الجبار التيمي فيما انتخبه الشيخ الإمام الزاهد طاهر بن الحسين بن علي السمان ابن أخي الشيخ أبي سعيد السمان رحمهم الله من كتاب الإرشاد يبلغ به أنس بن مالك، وحذيفة: أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: ((صنفان من أمتي لا تنالهما شفاعتي، لعنهما الله على لسان سبعين نبياً: القدريّة والمرجئة)) قيل: يا رسول الله، من القدريّة؟ قال: ((الذين يعملون المعاصي، ويقولون: هي من قبل الله)) قيل: فمن المرجئة؟ قال: ((الذين يقولون الإيمان قول بلا عمل)).

على أن القدري اسم لمن أثبت القدر لا لمن نفاه، فكيف يفسره بمن نفاه؟ وكما يقال: تمرى ولبنى^(١)، ولست تجد الاسم لمن نفى ذلك الشيء، وسيجئ تفصيله، على أنه إن صح تسمية النافي للقضاء والقدر بأنه قدري - على بُعد ذلك عن اللغة - مُحِلّ على من نفى أفعال الله تعالى عنه، وأن تكون بقضاء منه وقدر^(٢).

(١) - يعني لمن لهج بذكر التمر واللبن، فكذلك يقال قدري لمن لهج بذكر القدر.

(٢) - قال رحمهم الله في التعليق: وعلى نفى القضاء والقدر بمعنى العلم، والقول بأن الأمر أنف أي ليس ثم كتابة ولا علم، ويكون إشارة إلى من يُجهّل الله تعالى، وهو مذهب الرافضة وبعض الجهمية. تمت من هامش (شرح القلائد) عن الحسن الجلال.

بل قال النجري في (شرح القلائد): إنه مذهب هشام بن الحكم من الروافض، وجهم بن صفوان من المجبرة. تمت.

ومثل ما ذكره النجري ذكر ابن الحديد في (شرح النهج) ويقول: لا علم له بالحوادث إلاّ بعد وجودها، وأنه تعالى يعلم الأشياء بعلم محدث. تمت، والله أعلم.

يبين ذلك أن القضاء والقدر على ثلاثة معان كما قدمنا:

منها: الخلق، وهذا يختص بأفعاله تعالى.

ومنها: الإعلام والكتابة، وهذا يعم جميع الأفعال.

ومنها: الأمر، وهذا يخص بعض أفعال العباد وهي الطاعات؛ فإنه تعالى لا يأمر بالفحشاء فصح لك أن إطلاق هذه اللفظة يجب أن تحمل على ما فيه مدحٌ وحُسْنُ ثناءٍ على الله تعالى، ولا مدح في خلقه سبحانه للقبائح والفحشاء.

[القدرية خصماء الرحمن]

وأما الخبر الثاني قوله: «وروي عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: ((إذا كان يوم القيامة

نادى مناد: ألا فليقم خصماء الرحمن عز وجل، فتقوم القدرية))».

فالكلام منه: أنه خبر صحيح، وقد روي في كتاب الإرشاد المقدم ذكره عن

ابن عمر قال، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((ينادي مناد: أين خصماء الله عز وجل؟

فتقوم القدرية)) ذكره عن ابن عمر بطريق آخر، وقال فيه: ((إذا كان يوم القيامة

نادى مناد: أين خصماء الله عز وجل، وهم القدرية)) لكننا قد بينا أن المجبرة هم

القدرية، وأنهم بهذا الاسم أحق، وهم به أليق، وبيناً وجوهاً من المضاهاة بينهم

وبين المجوس، ولا شك أنهم مع ذلك خصماء الرحمن؛ لأنه لو قيل للكافرين لم

لا تسلمون والله قد دعاكم إلى للإيمان وبعث إليكم الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لتؤمنوا؟ ناضل

القدرية عنهم وخاصموا الله تعالى في ذلك بأنه سبحانه خلق فيهم الكفر

وجعلهم كافرين؛ فيجعلون إرسال الله تعالى الرسل إليهم هزلاً، وإنزال القرآن

عبثاً، ويسقطون الأمر والنهي، ويبطلون الثواب والعقاب؛ فأى خصم أشد

خصومة منهم، صرف الله كيدهم عن المؤمنين أجمعين، آمين.

[القدرية يسحبون في النار على وجوههم ورواية الإمام له بسنده إلى زيد بن

علي (ع)]

وأما الخبر الثالث، قال: «وروي أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ

يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾ [القمر]، قال: ((نزلت في القدرية))».

فالكلام: أنه لا مانع منه، وهو في مجموع الفقه من جملة مسموعاتنا؛ فنقول:

أخبرنا الشيخ الفاضل حسام الدين، عمدة الموحدين، الحسن بن محمد الرصاص رحمته الله قراءة، قال: أخبرنا القاضي الأجل، شمس الدين، جمال الإسلام والمسلمين، جعفر بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى رحمته الله قال: أخبرنا الشيخ الإمام، شرف الفقهاء، قطب الدين، أحمد بن أبي الحسن بن أحمد الكني - طول الله عمره - قال: أخبرنا الشيخ الإمام فخر الدين، زيد بن الحسن البيهقي، البروقني رحمته الله ببلد الري قدمها حاجاً في شعبان سنة أربعين وخمسائة، قال: أخبرنا الحاكم أبو الفضل وهب الله بن الحاكم أبي القاسم عبيدالله بن عبدالله بن أحمد الحسكاني، قال: أخبرني أبو سعد عبد الرحمن بن الحسن بن علي النيسابوري بقراءتي عليه من أصله وهو يسمع أن أبا الفضل محمد بن عبدالله بن محمد بن المطلب الشيباني أخبرهم بالكوفة قال: أخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن الحسن بن كأس النخعي القاضي بالرملة قراءة عليه في كتابه سنة ثمان عشرة وثلثمائة، قال: حدثني سليمان بن إبراهيم بن عبيد المحاري جدي أبو أمي سنة خمس وستين ومائتين، قال: حدثني نصر بن مزاحم المنقري العطار، قال: حدثني إبراهيم بن الزبرقان التيمي، قال: حدثني أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي، قال: حدثني زيد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: (والله ما كذبت ولا كذبت، ولا ابتدعت ما نزلت هذه الآية إلا في القدرية خاصة: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ ﴿٤٧﴾ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾ [القمر]، ألا إنهم مجوس هذه الأمة؛ فإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوا جنازتهم، سبحان الله عما يقولون علواً كبيراً)

وفي الآية أنه تعالى لا يعذب أحداً إلا بقدر استحقاقه، ولو حمل على العموم لصلح أن يقال: إن كل شيء خلقه سبحانه بقدر؛ لأنه لا يجوز عليه السهو والغفلة في أفعاله تعالى، بخلاف الواحد منا فلا يفعل الشيء إلا مقدراً حسب المصلحة.

وأما قوله: «وقد أجمعت الأمة على ذم القدرية ولعنهم، لكنكم أخذتم في مدافعة هذا الاسم عن أنفسكم وقتلتم بل أنتم القدرية».

فالجواب: أما قوله أن الأمة قد أجمعت على ذم القدرية - فهو صحيح.

وأما قوله: «لكنكم أخذتم في مدافعة هذا الاسم عن أنفسكم وقتلتم: بل أنتم القدرية».

فالجواب: أنا ما دافعنا إلا بالحق والأدلة الصحيحة، وبيننا أن هذا اسم ذم، وأن أحق الناس به من كان مذهبه مذموماً، وبيننا أن من ادعى أن الله تعالى يخلق الظلم والكذب والعبث والسفه، وتكذيب نفسه، وسوء الثناء عليه، وقتل أنبيائه وأوليائه وتكذيبهم في دعوى النبوة، وهدم المساجد، وتحريق المصاحف، وعبادة الأوثان، وتحليل المحرمات، وتحريم المحلات، وترك الواجبات؛ فلا شك أن هذا أقبح المذاهب، وأحق بالذم ممن ينفي جميع ذلك عنه سبحانه وتعالى، وينزعه عما نزه عنه نفسه، ويضيف هذه الخبائث إلى فاعليها من الكفار والفساق، ونحن نحكي له طرفاً مما يؤيد ما ذهبنا إليه في موضع يليق به إن شاء الله تعالى.

[أنهى الفقيه ومشائخه عن المناظرة في القدر]

وأما حكايته عن علمائه، وأن منهم من نهى عن المناظرة في هذا الباب، وقال: «يعلمه بإجماع الأمة، وما هو في معنى الضرورة أنهم هم القدرية، قال: وإنما قلنا بذلك لأن النبي ﷺ قد قطع اجتهاد الأمة في طلب معرفتهم وتمييز أعيانهم من بين سائر الفرق؛ فوصف أقوالهم التي يختصون بها من قولهم: لا

قضاء ولا قدر، وإن الأمر أنف، وإنهم يخلقون الخير والشر ويقضونه من دون الله تعالى، وإن الأمر مستأنف، وكل يعمل ما يريد، وإنهم يعاقبون، فيقال لهم: ﴿ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٥٨﴾ [القمر]، فإذا كان قد عينهم وقد أخذ على أمته في الأخبار المشهورة عنه أن العبد لا يجد لذة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، وحلوه ومره، وقوله لجبريل عليه السلام حين سأله عن الإيمان، فقال: ((الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، وتؤمن بالقدر خيره وشره، وأن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك)) قالوا: فلا وجه للاجتهاد مع وجود النص.

قالوا: ولو جاز أن يشك في أعيانهم، لجاز أن يشك في أعيان الرافضة المارقين، وأنهم هم الذين يسبون أبا بكر وعمر.. إلى آخر ما ذكره، وقد قدمناه. **فالجواب:** أن حكايته عن عالمه النهي عن المناظرة في هذا الباب لم يقبلها ولا اعتمد عليها، ولو كان عمل بها لكان أسلم له؛ لأن من سكت سلم سيما فيما إذا قاله أثم وندم.

وأما قول عالمه: «وقد نعلم بإجماع الأمة، وما هو في معنى الضرورة أنهم هم القدرية».

فالجواب عنه: أن شيخه وعالمه ارتكب عظيماً، وقال: إنه يعلم بإجماع الأمة، وما هو في معنى الضرورة أنهم هم القدرية، وكيف يدعي إجماع الأمة على بعض الأمة، هذا دليل على نكس القلب كما ينكس الجراب، وذهابه عن الهدى والصواب، ولعله جعل أهل مقالته الأمة دون غيرهم؟! فقد سبقه الإجماع من أهل مقالته أن الأمة الملتزمون شرع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإن اختلفوا في مسائل كثيرة في الأصول والفروع.

وأما ادعاؤه علم الضرورة فمثل ذلك يمكن خصمه دعواه إن استغنى بمذهب الفقيه في حسن الكذب على بعض الوجوه!! ولا شك أن غرض الفقيه

-ولعله غرض عالمه أيضاً- أنه أراد به من ينزه الله تعالى عن القبائح والمخازي، ويضيفها إلى فاعليها، وهو بهذه الحكاية عن أهل العدل مفتر، وقد ادعى إجماع الأمة، فأحوج إلى أن نحكي ما صحت لنا روايته مما يتعلق بهذا الموضع من غير زيادة ولا نقصان، ليعلم فساد ما ادعى من إجماع الأمة على أن من أضاف المعاصي إلى قضاء الله وقدره وخلقه وأحداثه فهو المحق المصيب، وأن من نفاها عن الله سبحانه وأضافها إلى فاعليها من أهل الظلم والفساد والكفار من العباد فهو المبطل القدري.

[رواية الإمام لأحاديث في ذم القدرية والمرجئة]

فنقول:

[١] قد روي في كتاب المنتخب من كتاب الإرشاد من طريق أبي القاسم بن ناجية بن محمد بن عبد الجبار التيمي انتخبه الشيخ الإمام الزاهد طاهر بن الحسين بن علي بن السمان ابن أخي الشيخ أبي سعيد السمان رحمته الله يبلغ به من يذكر اسمه؛ فمن ذلك ما بلغ به عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه في الجنة - عن النبي صلوات الله وسلامه عليه أنه كان يقول في دعائه إذا استفتح الصلاة: ((ليك وسعديك والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، إنا بك وإليك، تباركت وتعاليت، استغفرك وأتوب إليك)).

[٢] ومن ذلك ما يبلغ به صلة بن زفر العنسي، عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله صلوات الله وسلامه عليه: ((يجمع الله تعالى الخلق في صعيد واحد فيقول: يا محمد، فأقول: لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، وعبدك بين يديك، ومنك وإليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، تباركت وتعاليت، سبحانه رب البيت)) قال حذيفة: فذلك المقام المحمود.

وفي روايته الأخرى، قال: عند ذلك يشفع، وفي روايته الثالثة: وذلك قوله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء].

[٣] ومن ذلك ما يبلغ به محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: ((يكون في آخر هذه الأمة قوم يعملون بالمعاصي ويقولون هي من الله تعالى، الراد عليهم كالشاهر سيفه في سبيل الله)).

[٤] وفي روايته الأخرى عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((يكون في آخر الزمان قوم يعملون بالمعاصي، ثم يقولون هذا بقضاء الله وقدره، الراد عليهم كالمشرع سيفه في سبيل الله)).

[٥] ومن ذلك بهذا الطريق عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لن يلقي العبد ربه بذنب أعظم من الإشراك بالله، وأن يعمل بمعصيته ثم يزعم أنها من الله تعالى)).

[٦] ومن ذلك بهذا الطريق عن مكحول، عن أبي هريرة: أن رجلاً من خثعم قال: يا رسول الله، متى يرحم الله العباد؟ فقال: ((يرحم الله العباد ما لم يعملوا بالمعاصي؛ فإذا عملوا بالمعاصي ثم قالوا: هذه من الله انتزعت منهم الرحمة انتزاعاً)) ثم قام إليه رجل آخر، فقال: يا رسول الله، أياضل العبد وهو يقرأ كتاب الله؟ قال: ((نعم)) قال: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: ((إذا عمل بالمعاصي ثم قال: هذا من الله، فإذا كان ذلك القول فقد طبع الله على قلبه بذلك القول))، وعنه مثله بلا تفاوت.

[٧] ومن ذلك ما يبلغ به أنس بن مالك وحذيفة أن رسول الله ﷺ قال: ((صنفان من أمتي لا تنالهما شفاعتي، لعنهما الله على لسان سبعين نبياً: القدرية والمرجئة)) قيل: يا رسول الله، من القدرية؟ قال: ((الذين يعملون بالمعاصي ثم يقولون هي من قبل الله)) قيل: ومن المرجئة؟ قال: ((الذين يقولون الإيمان قول بلا عمل)).

[٨] ومن ذلك ما يبلغ به أنس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((سيأتي قوم يعملون بالمعاصي ويقولون هي من الله؛ فإذا رأيتموهم فكذبوهم

كذبوهم كذبوهم - ثلاث مرات -)).

[٩] ومن ذلك ما يبلغ به أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعملون بالمعاصي ثم يزعمون أنها من الله، فإذا رأيتهم فكذبوهم كذبوهم)).

[١٠] وعن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لما أصاب داود عليه السلام الخطيئة قال: يا رب لو شئت عصمتني، ولو شئت منعتني، فلم يجب، فقال: يا رب أنا مشيت إلى المعصية بقدمي، ونظرت إليها بعيني وهي مني لا منك؛ فأوحى الله إليه: الآن غفرت لك حين اعترفت بذنبك)).

[١١] وبإسناده إلى الحسن، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يروي حديثه عن الله عز وجل: ((قال الله تعالى: يا ابن آدم أنا أولى بإحسانك منك، وأنت أولى بذنبك مني؛ فالخير مني إليك بما أوليتك بدئاً، والشر منك إلي ما حييت جزاء)).

[١٢] وبه: رواه أبو غالب عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تظالموا عند قسمة موارثكم، ولا تجبنوا من قتال عدوكم، ولا تغلوا غنائمكم، وأنصفوا الناس من أنفسكم، وخذوا لمظلومكم من ظالمكم، ولا تحملوا على الله ذنوبكم)).^(١)

[١٣] وبإسناده إلى علي بن موسى الرضا عليه السلام قال: حدثني أبي موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ((يقول الله تعالى: يا ابن آدم ما أنصفتني، أتحب إليك بالنعم، وتتمقت

(١) - قال جعفر في التعليق: أخرجه الإمام أبو طالب عن أبي أمامة أيضاً.

إلى بالمعاصي، خيري إليك منزل، وشرك إلى صاعد، ولا يزال ملك كريم يأتيني عنك كل يوم وليلة بعمل قبيح، يا ابن آدم لو سمعت وصفك من غيرك وأنت لا تدري من الموصوف لسارعت إلى مقتته))^(١).

[١٤] وبإسناده إلى شيخ من بني خثعم، قال: أتيت أنس بن مالك أسأله عن مسألة فسمعته يذكر عن النبي ﷺ ما في آخر الزمان من الشدة والظلم، قال: ((فإذا كان ذلك نشأ نشؤ يعملون بالمعاصي ثم يقولون إنها من الله، عليهم تحق اللعنة، وعليهم تقوم الساعة)).

[١٥] وبإسناده إلى علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن النبي ﷺ أنه قال: ((فإذا حاصرتم أهل حصن وأرادوا أن تنزلوهم على حكم الله فلا تنزلوهم على حكم الله وأنزلوهم على حكمكم فإنكم لا تدرون تصيرون حكم الله أم لا)).

[١٦] وعن طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبد الله، عن أبيه، قال: سألت رسول الله ﷺ عن تفسير (سبحان الله) فقال: ((تنزيه الله من كل سوء)).

[١٧] وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ((ينادي مناد يوم القيامة: أين خصماء الله عز وجل؟ فتقوم القدرية)).

[١٨] وبه عنه: قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا كان يوم القيامة نادى مناد: أين خصماء الله عز وجل؟ - وهم القدرية -)).

وقد بينا فيما قبل أنهم خصماء الرحمن حيث يقولون: ربنا خلقت فينا المعاصي وتعذبنا على ما خلقت فينا، ولو خلقت فينا الطاعة لكننا مطيعين فلا ذنب لنا بما فعلت فينا، كما لا ذنب لنا في صورنا وآلاتنا.

وهم شهداء الزور؛ لأنهم يشهدون للمجوس بهذا المذهب، وقد روي أنهم عند شهادتهم هذه ينادون: هؤلاء خصماء الرحمن، وشهود الزور، ويخرج من

(١) - قال رضي الله عنه في التعليق: رواه الإمام أبو طالب بسنده إلى علي بن موسى الرضا.. إلخ السند. تمت.

أجوافهم دخان أسود فتسود وجوههم.
فهذا جملة ما ورد عن النبي ﷺ جمعنا^(١) له في هذا الموضع ليعلم أن قوله
عالمه أن الأمة أجمعت على ذم القدرية باطل.
ثم زعم الفقيه أن القدري من أضاف فعل العباد إليهم، فيكفيه أن الإضافة
إن كانت فعل المضيف صحت إضافة أفعال العباد إليهم، فكيف يذم من أضاف
الصواب؟!

وإن لم تكن الإضافة فعله وهي فعل الله تعالى خلقها وأحدثها فما الذي
يستحق به الذم، فتأمل هذا إن كنت من أهل ذلك، ولذلك أريناه من أحق باسم
القدرية، ومن يتوجه إليه اللوم، ومن مذهبه أقبح المذاهب، ليصح شبهه
بمذهب المجوس.

وأهل البيت عليهم السلام مطبقون على نفي القبائح عن الله تعالى، ومعهم شهادة
ذلك، ولأن القدرية لا يذمون على مذهبهم إن لم يعرف مذهبه ولم يعلمه؛ لأن
جحدانهم للصفة، وقولهم به على أي وجه أراد إلزام التسمية، وهو عنده فعل الله
ومرادهم وقضاؤه وقدره، وكيف يذم من لم يرد إلا ما أراد ربه ولم يعمل إلا ما
عمل خالقه وقضى عليه مليكه؟ فيا لها من ضلالة ما أوضحها وأقبحها لمن لم
يعم الخذلان عقوبة له بصيرته.

[جملة من الآثار عن الصحابة والتابعين في ذم القدرية وتنزيه الله عن أفعال العباد]

وهاهنا جملة من المروي عن الصحابة والتابعين ليتحقق الفقيه ومن وقف
على رسالتنا هذه صحة ما ادعيناه وفساد ما اعتمد عليه:

(١) عنه ﷺ: ((قال الله: يا عبادي أي حرمت الظلم على نفسي.. إلى أن قال: إنما هي أعمالكم
أحصيها عليكم ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن
إلا نفسه)) أخرجه أحمد ومسلم وأبو يعلى عن أبي هريرة قاله السيوطي في الجامع الصغير، وهذا
صريح في حصر نسبة العمل إلى العبد وقصره عليه. انتهى من التعليق.

[قصة الشامي مع أمير المؤمنين]

[١] فمن ذلك: ما روي بالإسناد المتقدم قبل هذا بلا فصل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -سلام الله عليه- وقد سأله الشيخ الشامي عن مسيره إلى الشام أكان بقضاء وقدر؟ فقال عليه السلام: (والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما قطعنا وادياً ولا علونا تلة إلا بقضاء وقدر)، فقال الشيخ: عند الله أحسب عنائي ما أرى لي من الأجر شيئاً، فقال عليه السلام: (بلى أيها الشيخ، قد عظم الله لكم الأجر على مسيركم وأنتم سائرون، وعلى منصرفكم وأنتم منصرفون، ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين، ولا إليها مضطرين) فقال الشيخ: فكيف والقضاء والقدر ساقانا وعنهما كان مسيرنا؟ فقال علي عليه السلام للشيخ: (لعلك ظننت قضاء لازماً، وقدرًا حتمًا، لو كان ذلك كذلك لبطل الثواب والعقاب، وسقط الوعد والوعيد، والأمر من الله والنهي، ولما كانت من الله محمداً لمحسن، ولا مذمة لمسيء، ولما كان المحسن بثواب الإحسان أولى من المسيء، ولا المسيء بعقوبة الإساءة أولى من المحسن، تلك مقالة عبدة الأوثان، وجنود الشيطان، وخصماء الرحمن، وشهود الزور، وأهل العمى عن الصواب في الأمور، هم قدرية هذه الأمة ومجوسها، إن الله أمر بتحيراً، ونهى تحذيراً، وكلف يسيراً، ولم يعص مغلوباً، ولم يطع مكرهاً، ولم يرسل الرسل هزلاً، ولم ينزل القرآن عبثاً، ولم يخلق السماء والأرض وعجائب الآيات باطلاً، ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص] (١) فقال الشيخ: ما القضاء والقدر الذي ما وطننا

(١) - قال عليه السلام في التعليق: وروى هذا الخبر الشيخ أبو الحسن البصري في كتاب (الغرر) عن الأصعب بن نباته، وفيه ذكر البيتين الأولين ذكره شارح (نهج البلاغة).
وأخرجه ابن عساكر عن محمد بن زكريا العلابي عن عكرمة قال: (لما قدم علي من صفين قام إليه شيخ فقال: أخبرنا عن مسيرنا أكان بقضاء وقدر... إلخ) تمت (شرح تحفة).
وليس فيه ذكر الأبيات لكن النثر نحو ما هنا.

ورواه في (نهج البلاغة) بلفظ: (ويحك؛ لعلك ظننت قضاء لازماً وقدرًا حاتماً، ولو كان كذلك لبطل

موطئاً إلا بهما، قال علي عليه السلام: (الأمر من الله والحكم، ثم تلا قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣])، فنهض الشيخ مسروراً بما سمع وهو يقول:

أنت الإمام الذي نرجوا بطاعته يوم النشور من الرحمن رضوانا
أوضحت من ديننا ما كان ملتبساً جزاك ربك عنا فيه إحسانا
نفسى الفداء لخير الناس كلهمو بعد النبي علي الخبر مولانا
نفى الشكوك مقالاً منك متضح وزاد ذا العلم والإيمان إيماننا
فليس معذرة في فعل فاحشة يوماً لراكبها ظلماً وعدوانا
لا لا ولا قائل ناهيه أوقعه فيها عبت إذ أيا قوم شيطانا

فأطلق عليه السلام بأول كلامه بأن مسيرهم الذي هو طاعة الله وجهاد في سبيله كان بقضاء وقدر، وأراد بذلك أنه كان بأمر الله وحكمه.

وكان الشيخ يظن أنه أراد ما يذهب إليه المجبرة القدريّة، من أن ذلك كان بجبر منه تعالى واضطرار؛ فلما عرف عليه السلام أن الأمر قد التبس على الشيخ بينه له بأوضح بيان، وأقام عليه أوضح برهان، ونبه على أن القضاء منقسم إلى معان، وفي هذا مقنع لمن أنصف^(١).

الثواب والعقاب، وسقط الوعد والوعيد، إن الله سبحانه، أمر عباده تخييراً، ونهاهم تحذيراً، وكلف يسيراً، وأعطى على القليل كثيراً، ولم يُعَصْ مغلوباً، ولم يُطْعْ مُكْرَهاً، ولم يرسل الأنبياء لعباً، ولم ينزل الكتب للعباد عبثاً، وما خلق السموات والأرض وما بينهما باطلاً، ذلك ظن الذين كفروا، فويل للذين كفروا من النار). انتهى. قال الرضي: من كلام طويل هذا مختاره. تمت.

وقد ذكر المرتضى أخو الرضي في (أماليه) بطوله نحو ما في الأصل، وفيه ذكر البيتين الأولين. ورواه الحاكم أبو سعيد في (جلاء الأبصار) بإسناده إلى زيد بن علي عن أبيه عن جده. ورواه في (كنز العمال). تمت.

(١) وقال ابن القيم في سياق ذمه لقوم احتجوا بالقدر وحملوا ذنوبهم على ربهم: وبلغ بعض هؤلاء

[كلام أبي بكر]

[٢] وكذلك فالمروي في الكتاب المتقدم عن الشعبي، قال: سئل أبو بكر عن الكلالة، فقال: رأيت رأياً فإن يك خطأ فمني ومن الشيطان، وإن يك صواباً فمن الله^(١): أرى الكلالة ما عدى الوالد والولد؛ فلما ولي عمر فسئل عنها، فقال: إني لأجدني أستحيي من الله أن أخالف رأي أبي بكر.

[٣] وفي الرواية الأخرى عن أبي بكر: أقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريثان من ذلك، أراها من دون الوالد والولد.

[٤] ومن هذا الطريق عن أبي شمر، قال: إن أبا بكر صعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، فقال: إن هذا الأمر من الله وإلى الله، فقال عمر بن الخطاب: إلا المعاصي، فقال: اللهم غفراً إني لم أذهب هنالك إلا إن المعاصي ليست من الله. [٥] وفي الرواية الأخرى: فقام عمر، فقال: يا أبا بكر إلا الفواحش، فقال: إني لم أذهب إلى هناك.

[كلام عمر بن الخطاب]

[٦] ومن هذا الطريق عن أبي الضحاك، عن مسروق، أن عمر أراد أن يكتب قضية، فقال لكاتبه: اكتب، وكتب الكاتب: هذا ما أرى الله عمر، فقال عمر:

أن علياً عليه السلام مر بقتلى النهروان فقال: (بؤساً لكم لقد ضركم من غركم) فقيل: من غركم؟ فقال: (الشيطان والنفس الأمارة بالسوء والأمانى) فقال هذا القائل: كان علي قدرياً، وإلا فالله الذي غركم وفعل بهم ما فعل وأوردهم تلك الموارد. انتهى من التعليق للمولى نجم آل الرسول الحسن بن الحسين الحوثي رحمته الله.

(١) - قال رحمته الله في التعليق: روى نحوه عبدالرحمن بن مهدي بسنده إلى محمد بن سيرين. تمت. وهذا الحديث في (الكشاف) بلفظ: (والله منه بريء). وأخرجه ابن أبي شيبه، والطبري، وسعيد بن منصور من رواية الشعبي قال: قال أبو بكر... إلخ، أفاده ابن حجر في تحريجه. تمت. ورواه الدارمي، والبيهقي، وابن أبي شيبه، وغيرهم عن الشعبي، ذكره السيوطي بلفظ ما في (الكشاف)، أفاده في (كافل الطبري).

أحبه، هذا ما رأى عمر؛ فإن يك صواباً فمن الله، وإن يك خطأً فمن قبل عمر، هذه عن الشعبي.

وعن مسروق مثله، وقال: فانتهره عمر، وقال: اكتب، هذا ما رأى عمر، فإن يك صواباً فمن الله، وإن يك خطأً فمن عمر، وعن أبي الضحاك ومسروق مثله. [٧] وبهذه الطريق عن الحسن، قال: أتي عمر بن الخطاب بسارق، فقال: ما حملك على ذلك؟ فقال: قضاء الله عليّ يا أمير المؤمنين وقدره؛ فأمر بقطع يده، وضربه ثلاثين درة أو عشرين، قال: ضربتك لكذبك على الله تعالى، وقطعت يدك بحكم الله تعالى عليك، ثم أقبل على أصحابه، فقال: لكذبك على الله أعظم من ذنبه.

[كلام ابن عباس وعثمان والحسن البصري وعمر بن عبد العزيز]

[٨] وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه مر بسارق على حلقتة فقال بعض القوم: نعوذ بالله من قضاء السوء، فقال ابن عباس: لقولكم فيه أعظم من سرقتك، ثم ما زال يشنع قولهم حتى تابوا منه.

[٩] وروي عن عثمان أنه لما حصر في الدار كان القوم يرمونه ويقولون: الله يرميك، فقال: كذبتكم، لو رماني ما أخطأني.

[١٠] وروي عن الحسن بن أبي الحسن البصري أنه قرأ: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠]، فقال: هم المجوس والنصارى، وناس من هذه الأمة زعموا أن الله تعالى قدر عليهم المعاصي وعذبهم عليها فكذبوا وأثموا على الله، والله تعالى يسود وجوههم بذلك.

[١١] وروي عنه أنه كان يقول: قاتل الله أقواماً يزعمون أن الله تعالى قدر خطاياهم، وقد بعث محمداً صلّى الله عليه وآله وسلم فنهى عنها، وروي عنه أنه كان يقول: لا والله ما قضى الله قضاء سخط منه.

وروي عن عمر بن عبد العزيز أنه قال له غيلان: يا أمير المؤمنين، إن أهل

الشام يزعمون أنك تقول: إن المعاصي بقضاء الله، فقال: يا غيلان أأست تراني أنكر مظالم بني أمية وأردھا، أتراني أنكر قضاء الله سبحانه وأردہ (١)؟!

(١) - قال عليه السلام في التعليق: وروي أن أبا حنيفة قال: دخلت المدينة فأتيت أبا عبد الله فسألته عليه، وقمت من عنده، ورأيت ابنه موسى في دهليزه قاعداً في مكتبه وهو صغير السن. فقلت له: أين يحدث الرجل عندكم إذا أراد ذلك؟ فنظر إليّ وقال: يتجنب شطوط الأنهار، ومسقط الثمار، وأفناء الدور والطرق النافذة والمساجد، ويضع ويرفع بعد ذلك حيث يشاء. قال: فلما سمعت هذا القول نبلى في عيني وعظم في قلبي؛ فقلت له: جعلت فداك ممن المعصية؟ فنظر إليّ ثم قال: اجلس حتى أخبرك، فجلست. فقال: إن المعصية لا بد أن تكون من العبد أو من ربه أو منهما جميعاً، فإن كانت من الله فهو أعدل وأنصف من أن يظلم عبده ويأخذه بما لم يفعله، وإن كانت منهما فهو شريكه، والقوي أولى بإنصاف عبده الضعيف، وإن كانت من العبد وحده فعليه وقع الأمر، وإليه توجه النهي، وله حق العقاب والثواب، ووجبت الجنة والنار، قال: فلما سمعت ذلك منه قلت: ﴿ذَرِيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران]، ذكر هذا أبو القاسم المرتضى في أماليه.

قال: وقد نظم هذا المعنى شعراً فقليل:

لم تحل أفعالنا أَلَاتِي نذم بها	إحدى ثلاث خلال حين نأتيها
إمّا تفرد بآرينا بصنعتها	فيسقط اللوم عنا حين نأتيها
أو كان يشركنا فيها فيلحقه	ما سوف يلحقنا من لائم فيها
أو لم يكن لإلهي في جنائتها	ذنب فما الذنب إلا ذنب جانيتها

انتهى والحمد لله.

وروي أيضاً عن أبي الجعد قال: سمعت الحسن البصري يقول: من زعم أن المعاصي من الله جاء يوم القيامة مسوداً وجهه ثم تلا: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠]. ذكره المرتضى في أماليه. تمت.

وعنه عليه السلام: ((قال الله يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي إلى أن قال: - إنما هي أعمالكم أحصيها عليكم ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه)). أخرجه أحمد ومسلم وأبو يعلى عن أبي هريرة قاله السيوطي في (الجامع الصغير) وهذا صريح في نسبة العمل إلى العبد. تمت.

وقال ابن القيم في سياق ذمه لقوم احتجوا بالقدر وحملوا ذنوبهم على ربهم: وبلغ بعض هؤلاء أن علياً عليه السلام مر بقتلى النهران فقال: بؤساً لكم لقد ضرکم من غرکم، فقليل: من غرهم؟ فقال: الشيطان والنفس الأمارة بالسوء والأمانى. فقال هذا القائل: كان علي قدرياً، وإلا فالله الذي غرهم، وفعل بهم ما فعل، وأوردهم تلك الموارد. انتهى.

وأمثال ذلك مما يطول استقصاؤه؛ فبان بهذا أن من أضاف المعاصي إلى قضاء الله وقدره مخالف لما كان عليه النبي ﷺ والسلف الصالح وعلماء المسلمين، وذلك هو الخسران المبين ﴿إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِّقَوْمٍ عَابِدِينَ﴾ [الأنبياء].

[تفسير معنى وجوب الإيمان بالقدر]

وأما قوله: «وقد أخذ على أمته في الأخبار المشهورة عنه أن العبد لا يجد لذة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، وحلوه ومره، وقوله لجبريل عليه السلام حين سأله عن الإيمان، فقال: ((الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، وتؤمن بالقدر خيره وشره، وأن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك))». «

فالجواب: أنه إن أراد بالقدر تقدير المعاصي والجرائم، وأنها من الله تعالى خلقها وشاءها ومنع فاعليها من الطاعة بأشد منع، ثم عذب العصاة بما خلق فيهم - فقد بينا أن هذا قبيح لا يفعله سبحانه، وبيننا ما يدل عليه من الأخبار الصحيحة الموضحة لإضافة قبائح العباد إليهم دونه سبحانه.

وإن أراد بتقدير المعاصي الكتابة للملائكة ليعلموا المستحق للعباد عليها تعبداً منه سبحانه لهم بذلك - فذلك صحيح، وقد بينا أن القدر بمعنى الكتابة، وقد ورد كما ورد القضاء بمعنى العلم والإعلام.

وإن أراد بذلك ما يقدره الله تعالى من أفعاله لمصالح عباده من نفع وضرر، وحياة وموت، وهبة أولاد وسلبيهم، وصحة وسقم، وغناء وفقر، وجوع وشبع، وخصب وجذب - فجميع ذلك من الله سبحانه يجب الرضا به لا ينكره ولا يكرهه إلا كافر، وهذا هو أقرب ما تحمل عليه الأخبار لتتفق الروايات أجمع، ويوافق مع ذلك أدلة العقول ومحكم الكتاب، وهو الذي لا يجد لذة الإيمان من لم يؤمن بالله، ولا يكون مؤمناً من أنكر ذلك أو شيئاً منه ولو شق على نفوس العباد، لكن الله تعالى سبحانه أعلم بمصالح عباده في أديانهم، فخير هذا القبيل وشره ونفعه وضره وحلوه ومره فعل الله تعالى وقضاؤه وقدره، وهو الذي

تحمل عليه الآثار النبوية.

فأما المخازي والمعاصي فتعالى الله عن ذلك، ولو كانت قضاء الله لوجب الرضا بها لأن الرضا بقضاء الله واجب على جميع الخلق المتعبد، وكذلك يجب أن يحمل قوله: وإن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك؛ لأن الله تعالى إذا كان يفعل الأفعال لمصالح عباده فلا بد أن يقع ما علم فيه الصلاح وما لم يقع وجب أن يعلم أنه لو كان فيه صلاح لدينك لفعله سبحانه، وينبغي للفقهاء أن لا يعيد الغلط على نفسه في تسمية الصلاح الذي هو اللطف للمكلف فيسميه أصلح كما قدمه قبل هذا، فإن حد الصلاح يتعلق بالتكليف، وهو أمر محصور وهو ما علم الله سبحانه أن المكلف يفعل عنده الطاعة وينصرف عن المعصية أو يكون أقرب إلى ذلك.

فأما الأصلح فلا حد له فلو بلغ بالمكلف ثواب الملائكة كان الأصلح أكبر من ذلك فكذلك في منافع الدنيا فهنا غلط كبير وقع فيه بشر كثير، فنسأل الله السلامة من الخطأ والزلل، والتوفيق لصالح العلم والعمل بمنه وكرمه.

وأما تمام حكايته عن بعض علمائه بقوله: «قالوا: ولو جاز أن يشك في أعيانهم لجاز أن يشك في أعيان الرافضة المارقين، وهم الذين يسبون أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وعائشة وغيرهم».

فالجواب: أنا قد قدمنا أن تسمية القدرية أليق بالمجبرة التي انتسب إليها الفقيه وأهل نحلته، وإن اشتهر في جهتهم تركيب الاسم منهم على من ليس بأهله لم يضره ذلك؛ إذ قد كفى بذلك الصادق الذي لا يكذب، وأهل بيته عليه السلام، وكذلك الصحابة، وقد قدمنا من ذلك ما فيه كفاية.

وأما تسميته الرافضة الذين رفضوا أبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم؛

فالصحيح أن الرافضة^(١) هم الذين رفضوا زيد بن علي عليه السلام^(٢)، وستجد ما يدل عليه إن شاء الله تعالى، ولسنا نمنع الفقيه من التسمية، وإنما حكينا له أصلها ومبتدأها، وسائر ما ذكر بعد ذلك فقد اندرج الكلام عليه فيما قدمنا.

وأما قوله: «ومن علمائنا من ناظرهم على ذلك مع إقراره بصحة القول بأنواع الاعتبار، فقال: الذي يدل إجماع سائر فرق الأمة بل إجماع سائر الأديان على أنهم القدريّة، ولهذا لو سألت سنياً أو رافضياً أو يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً أو أي أهل ملة أشرت إليها: من القدريّة؟ ما أشارت إلا إلى المعتزلة^(٣)، ولما رجعوا بالإشارة إلى الرافضة، ولا إلى الأباضية، ولا إلى الإسماعيلية، ولا إلى اليهود، ولا إلى النصاري، ولا إلى أحد سواهم، فثبت ما قلناه».

[رجوع المعتزلة إلى الزيدية في العدل والتوحيد]

فالجواب: أن قوله: «ومن علمائنا من ناظرهم»، ثم حكى حجته مثل حجة الساكت سواء؛ فالعجب كيف تكون حجة على مناظرتهم، وحجة على ترك مناظرتهم، وهو ما زعم أن جميع الأمة بل جميع الفرق عرفوا أن القدريّة هم المعتزلة، على أنه ادعى أنا معتزلة، ونحن نقول: إن المعتزلة ترجع إلى رأينا في العدل والتوحيد، وصدق الوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والنبوءة وما يتبعها.

(١) وهو المعنى المجمع عليه كما نص على ذلك أهل اللغة في القاموس وغيره، وكما في كتب الحديث كشرح مسلم للنووي وهو مما لا نزاع فيه. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.
(٢) قال عليه السلام في التعليق: قد مرت الروايات في أصل تسمية الرافضة من طرق أهل البيت عليهم السلام وغيرهم وليس فيها هذه العلامة من سب أبي بكر... إلخ، وإنما هي من رواية العامة، وهم يروون ويقبلون كل طامة فاعتبر. تمت.

وقد قرر النووي في شرحه لمسلم على أن الرافضي من رفض الإمام زيد بن علي عليه السلام. ذكر هذا الإمام المنصور بالله محمد بن عبدالله الوزير رضي الله عنه.

(٣) قال عليه السلام في التعليق: لو بقيت المجوس لكان أقرب إلى دعواك أنهم مجوس، لكن هذا شأن الخذلان والرجم بغير برهان.

ثم تخالفنا في طريق ثبوت الإمامة فعندهم أن طريقها العقد والاختيار في المتقدم من الأئمة والمتأخر، وأن الإمام بعد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان، ولعله رأي الفقيه في المشائخ الثلاثة إن كان له بذلك خبرة، وأما فيمن بعدهم فقد خلطت الجبرية في طريق الإمامة تخاليط كثيرة، فتارة يذهبون إلى العقد، وتارة يراعون النسب، وتارة يجعلونها إرثاً، وتارة يجعلونها بنص إمامهم لولده أو استياداعها له إلى بلوغه، وجميع ذلك باطل عندنا، فإن طريقها في الأئمة الثلاثة الذين هم: أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهما السلام النص، وطريقها فيمن سواهم الدعوة مع الشروط المعتمدة فيها.

على أن شهادة النبي ﷺ، وشهادة كبار الصحابة تكفي في كونهم القدرية وذلك صحيح بما قدمنا من الأخبار، ولم يبق إلا شهادة من عددهم من اليهود والنصارى والمجوس، ونحن نسامح الفقيه وأهل ملته بشهادتهم لهم؛ لأنهم متهمون بكونهم إليهم أقرب، ولأنها لا تقبل إلا شهادة عدل صادق.

وأما قوله: «فإن قالوا: فنحن نخالف في ذلك؟ قيل: إنكم إنما تقصدون بذلك دفع الذم عن أنفسكم، وتهربون منه أنفة منكم من بدعتكم، ولهذا يسمون أصحاب الحديث قدرية وحشوية».

فالجواب: أنا ما دفعنا عن أنفسنا أنهم القدرية إلا للأدلة الصحيحة، وشهادة الصادق ﷺ على ما قدمنا ما فيه كفاية ومقنع.

وأما قوله: «ولا أحد من متقدمي شيوحكم كالعلاف والنظام والشحام وعمرو بن عبيد وواصل بن عطاء وغيرهم ذكر عنه أنه سمى أصحاب الحديث قدرية، فلا وجه للبهت والمكابرة وحمل النفس على دفع الضرورة».

فالجواب: أنا قد بينا أن علماء المعتزلة الذين ذكرهم وغيرهم لم يشرفوا إلا بقولهم بالعدل والتوحيد الذي هو رأينا ورأي آبائنا عليهما السلام وإن خالفوا في طريق الإمامة وفي أعيان الأئمة بعد النبي ﷺ التي شاركهم الجبرية فيها، ولو

صحت دعواهم عليهم أنهم لم يسموه وأشياخه قدرية لكان ذلك من جملة أخطائهم على أنهم لم يسكتوا، وكتبهم مشحونة بتسمية الجبرية القدرية، والاحتجاج بذلك، ولأنهم لو سكتوا فلا اعتبار بتركهم لوضع اسم القدر على مستحقه؛ لأن السكوت لا حكم له، وقد قضى بذلك رسول الله ﷺ والصحابة ومن وافقهم كما قدمنا.

وأما قوله: «على أنا نحتج عليكم بالإجماع السالف المتقدم، وإحداثكم الخلاف بعده لا يبطل حكم الإجماع السابق، وأنهم محجوجون بذلك، فسقط ما قالوا».

فالجواب: أن دعوى الإجماع على أن أهل العدل والتوحيد الذين ينزهون الله تعالى عن فعل القبائح ويضيفونها إلى فاعلها من عصاة خلقه يسمون قدرية دون من ينسبها مع الفحشاء إليه تعالى عن ذلك دعوى باطلة؛ لما قدمنا من الأدلة على أن هذا اسم ذم، وهو متعلق بمن أضاف فعل القبيح إليه سبحانه دون من نفاه عنه، وينزهه منه كما نقول في التشبيه والتشنية وسائر النسب إنما هي للمثبت دون النافي، فالكل مجمع على أن أفعال الباري خيرها وشرها بقضاء الله وقدره، وإنما الخلاف في أفعال العباد؛ فذهب القدرية على أنها فعل الله وقضائه وقدره، ونفيناها عن الله تعالى ونفاها عز وجل عن نفسه، وقد بينا في ذلك دين رب العالمين، ودينهم دين إبليس اللعين، قال الله تعالى حاكياً عن المشركين: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فعاب الله ذلك عليهم، وهو رأي القدرية، وما ذكرنا من مضاهاة المجبرة للمجوس من الوجوه المعروفة التي لم يقل بها مع المجوس إلا المجبرة بشهادة الصادق المصدوق ﷺ في أخبار كثيرة بأن المضيف للمعاصي إليه سبحانه هو القدري، وبشهادة كبار الصحابة، ومن قال به من العلماء، فكيف يدعي الفقيه الإجماع على ما علم خلافه؟ بل لو عكس الفقيه، وقال بوقوع الإجماع على أن المجبرة هم القدرية لكان أقرب إلى الصواب.

وأما قوله: «ويدل على ذلك أيضاً أن النبي ﷺ شبههم بالمجوس، وقد وجدنا المجوس تختص من بين سائر الأمم بقولهم: إن للشر والخير خالقين، وإن خالق الخير غير خالق الشر، وهم كذلك يقولون: إن الله لا يخلق الجور والظلم، وإن ذلك من إبليس بل يزيدون على المجوس؛ لأن المجوس إنما أثبتوا للخير كله خالقاً وللشر خالقاً واحداً، وهم زعموا أن للخير خالقين كثيرين لا يحصون وكذلك الشر فزادوا عليهم فوجب الحكم بأنهم مجوس».

فالجواب: أن مذهبنا لا يضاهي مذهب المجوس؛ لأننا لا نثبت صانعين على الحد الذي أثبتوه؛ لأن القوم جعلوا النور فاعلاً للخير بطبعه على حد لا يمكنه مفارقتها والظلمة فاعلة للشر بطبعها على حد لا يصح منها الانفكاك منه، وليست هذه حالنا فإننا إنما أثبتنا فاعلين يفعلان على طريقة الاختيار، على أن سائر الملل يوافقونا على أن هذه الأفعال تتعلق بنا، ونحن الموجدون لها، وقد شبه النبي ﷺ القدرية بالمجوس على حد لا يشارك مذهبهم غيرهم، وذلك ثابت في المجبرة القدرية الذين جعلوا القديم تعالى كالمجبول على فعل الخير حيث لا يقدر على قبيح، حتى قالوا: إنه لا يصح أن يتفرد الله تعالى بالظلم، والشيطان مجبول على الشرور بحيث لا يمكنه مفارقتها والانفكاك منها.

وأما قوله: «ويقولون لو خلق الله الجور لكان جائراً ولو آلم الطفل من غير عوض لكان ظالماً، فلهذا سباهم النبي ﷺ خصماء الرحمن، وأما نحن فنسلم الأمر له ونقول إنه يفعل ما يشاء ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء]، فوجب أن يكونوا هم القدرية».

فالجواب: إن حكاية هذا المذهب صحيحة لغة وعرفاً وشرعاً كما قدمنا فكيف يعيبها أو يجعلها طريقاً إلى مشابهة المجوس، وبيان ذلك: أن قولنا جائر وظالم اسم فاعل لا ينكره أحد من أهل اللسان، وأنهم يفرقون بين ذلك وبين قولهم أسود وأبيض أنه اسم للمحل الذي فيه السواد والبياض.

وأما قوله: «ولو آلم الطفل من غير عوض لكان ظلماً».

فالجواب: أنا قد بينا أن الظالم من فعل الظلم، فلو آلم تعالى الطفل ولا يعود عليه نفع يجبر الألم، ولا دفع ضرر، ولا هو مستحق كان ظلماً؛ لأن الظلم هو الضرر الذي ليس فيه نفع أعظم منه أو دفع ضرر أعظم منه أو استحقاق بسبب متقدم من جهته، وهذه صفة ألم الطفل لو خلا عن العوض مع أنه لا دفع مضرة فيه ولا استحقاق فكيف يكون نفي الظلم الصريح طريقاً إلى مشابهة المجوس لولا قلة التحصيل لعلم الأصول.

وأما قوله: «فلهذا سماهم النبي ﷺ خصماء الرحمن».

فالجواب: أنا قد بينا أن خصماء الرحمن هم المتعصبون للكفار، والمدعون أن الله تعالى خلق فيهم الكفر وعذبهم عليه بالنار، ولا شك أن الخصومة تتوجه لو كان الأمر على ما قالوا تعالى الله عن إفكهم وزورهم وتلبيسهم وغرورهم.

وأما قوله: «فأما نحن فإننا نسلم الأمر له ونقول: إنه يفعل ما يشاء: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء]، فيجب أن يكونوا هم القدريّة».

فالجواب: أن قوله: يفعل ما يشاء، إن أراد أنه لا يريد شيئاً من أفعاله فيمتنع عليه، أو يحال بينه وبينه، أو يُغلب عليه فذلك حق؛ لأنه تعالى قادر لذاته لا يجوز عليه العجز والضعف.

وإن أراد أنه يخلق المعاصي ويشاها ويرضاها - فالجواب: أن هذه قبائح وهو تعالى لا يفعلها لعلمه بقبحها وعلمه أنه غني عنها.

وأما قوله: «لا يسأل عما يفعل».

فالجواب: أن ذلك إنما يصح متى كان تعالى يفعل الحسن دون القبيح؛ فأما على طريقة المجبرة فالسؤال متوجه بأن يقال: كيف يخلق في واحد الإيمان ثم يأمره به ويعدده عليه بالثواب وهو واقع لا محالة أمر به أو لم يأمر به، فيكون بمثابة أمر المرمي من شاهق بالنزول، وكيف يخلق في آخر الكفر والمعاصي، ثم يذمه

على ما خلق فيه من ذلك، وينهاه عنه ويتوعده عليه بالعقاب الأليم، ويأمره أن يؤمن؟ وهذا يشابه من رمى غيره من شاهر ثم أقبل على ذمه على النزول وتهده وتوعده بالعقاب ويقول: ما منعك من الصعود وهلا صعدت؟ وإن لم تصعد عذبتك أبد الأبد، فإن هذا قبيح يتوجه السؤال عنه.

وأما قوله: «وهم يسألون».

فالجواب: أن هذا إنما يصح عند من قال: إن العباد يفعلون فحينئذ يتوجه السؤال، وأما من قال إن الفعل فعل الله تعالى فلا سؤال عليهم، بل إن توجه فعلك من فعله وذلك ظاهر.

[تخليط الفقيه في بيان مذهب المجوس]

وأما قوله: «ولأن المجوس يقولون: الحذر الحذر احترز فإنك إن فعلت لا يصيبك شيء، ويتخذون إناء من طين غير مطبوخ، ويضعون على رف^(١) على بيت النار، ويقولون: لو لم يمس هذا ألفي سنة لما انكسر ولما أثر فيه قضاء الله سبحانه. والقدرية كذلك يقولون: إنا إذا تحرنا بحولنا وبقوتنا لا يصيبنا شيء ولا يلحقنا قضاء الله بحال ولو لم أخرج فأطلب لا أكل الخبز، وإن لم أفعل كذا لا يكون كذا من دون قضاء الله عز وجل، والله تعالى يقول: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد]، وقال النبي ﷺ: ((لا ينفع حذر من قدر)) فوجب القضاء بكونهم قدرية ومجوساً.

فالجواب: أن ما ذكره من قول المجوس الحذر الحذر، ومن الإناء الذي يترك في بيت النار فهي رواية لا نعرفها، على أنها لو كانت الرواية عنهم صحيحة، فلسنا نقول بما حكاه عنا مما يضاهي قولهم بل هي فرية من الفقيه من جملة ما

(١) الرف شبه الطاق يجعل عليه طرائف البيت كالرفرف، الجمع رفوف. انتهى من القاموس، والرف بفتح الراء، تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

اختلقه علينا، فإننا لا نقول: إنا إذا تحرزنا بحولنا وقوتنا لا يصيبنا شيء؛ لأن هذا يكون خبراً عما لا يكون لو كان كيف كان يكون، وعلم الغيب لا يعلمه إلا الله سبحانه.

وكذلك قوله: «لا يلحقنا قضاء الله بحال»، إن أراد بما يفعله سبحانه فحكاية باطلة مثل ما تقدم، وإن أراد القضاء بمعنى العلم، فأبلغ في تكذيب الحاكى، بل الله سبحانه عالم بكل معلوم وهو الحي القيوم، ولا يأخذه سهو ولا غفلة ولا نوم.

وكذلك حكايته: «ولو لم أخرج لا أكل الخبز..» إلى آخر ما قال، فحكاية منهارة لأننا لا نعلم عواقب الأمور ولا الغيب الذي لم يحصل كيف كان يكون أم لا؟ بل هذا مما استأثر الله تعالى بعلمه.

فكيف يستجيز الفقيه هذه الفرية، ولا يستحي أن يتكلم على من يعلم أنه يكذبه ويمقته الله تعالى وملائكته ومن سمع به أو قرأه، ولأن أفعال العباد وأقوالهم من جملتها لو كانت من الله تعالى، فما الذي أنكر على المجوس؟ إن أنكر قولهم خرج من مذهبه، وإن أنكر قول الله فهو أضل وأشقى، فعلى مذهبه لا يمكنه إلزام خصمه شيئاً مما ذهب إليه فقد كان له مفسح في الكلام سوى ما يعود عليه من الكذب وباله لولا الخذلان - نعوذ بالله منه.

بل مذهبنا أن الأرزاق من الله، وأن الرزق يطلب الرجل كما يطلبه أجله، وأنه لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره، ولو أنه إذ ألزم نفسه حكاية مذهب خصومه كان يتعرفها لكان أصلح له.

[معنى قول الله: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ...﴾ [الغ]

وأما قول الله عز وجل: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد].

فالكلام فيه ظاهر ولا حجة للمجبرة فيه؛ لأن الله تعالى حكى أنها لا تصيب مصيبة إلا في كتاب، ولسنا ننكر أن الله تعالى عالم بكل كائنة، وأنه كتب سبحانه

ذلك للملائكة عليهم السلام ليعلموا ما يحدث لما لهم في ذلك من المصلحة، ويتوجه عليهم فيه من التكليف.

وقوله سبحانه: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد: ٢٢]، إن أراد تعالى الأرض كان معناه أن الله سبحانه يعلم الملائكة قبل خلق الأرض ما سيحدث من المصائب سواء كانت المصائب من فعله سبحانه أو فعل عباده حسنة كانت أو قبيحة، وإن أراد تعالى من قبل أن نبرأ المصيبة حمل على ما يصيب من أفعاله تعالى الذي يتولاها ولا يكلها إلى سواء، وأنها تقع حكمة وصواباً سواء كانت مما تحبه النفوس وتهواه، أو مما تنفر عنه ويصعب عليها.

فأما أفعال العباد فلا يجوز حمل الآية عليها في المعنى الأخير^(١) لما قدمنا أنهم يمدحون على الطاعة، ويذمون على المعصية، فلو كانت منه سبحانه لجرت مجرى الصور والألوان، فكما لا يجوز المدح والذم عليها كذلك هاهنا لو كانت فعله تعالى عن ذلك.

[معنى حديث: «لا ينفع حذر من قدر»]

وأما قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا ينفع حذر من قدر)) فهو كلام حق ولا قائل بخلافه من المسلمين؛ لأن القدر إن كان خلق الفعل فهو سبحانه أقدر على إيجاد فعله، وإن كان بمعنى العلم فلا يقع خلاف ما علمه تعالى، وإن كان مقدوراً؛ لأن العلم يتعلق بالشيء على ما هو به؛ فإن علم تعالى وجوده وجد، وإن لم يكن وجوده من قبل أنه علمه بل لأن الفاعل اختار إيجاده، وإن علم أنه لا يوجد لم يوجد، وكان بقاؤه على العدم لأن القادر لم يختار إيجاده، لا للعلم على ما قدمناه في مواضع.

(١) - لم تدخل أفعال العباد في هذه الآية لأنها تتكلم عما أصيب به العباد من المصائب؛ وسكتت عما يصيبه العباد أي: يفعلونه من المصائب، وبعبارة أوضح: تتحدث عما يصيب العباد لا ما أصابوه. تمت من شيخنا السيد العلامة/ محمد بن عبدالله عوض المؤيدي حفظه الله تعالى.

[الكلام في اشتقاق اسم القدري وإضافته وما يلزم الفقيه على مذهبه]

وأما قوله: «ولأن هذا اسم مشتق مضاف^(١) فيجب أن يكون لازماً لهم؛ لأنهم يقولون فعلت كذا وكذا بقدرتي، فهم القدريّة كما أن مدعي النجارة والصناعة يسمي نجاراً صانعاً».

فالجواب: أن هذا فاسد من وجوه:

منها: أنه يجب على موضوع قوله هذا أن يسمي^(٢) الله تعالى بذلك؛ لأنه وصف نفسه بأنه مقدر لأفعاله.

ومنها: أن أحداً من الناس لم يمتنع من القول بأننا نقدر البناء وغيره، وأن الخياط يقدر الثوب هل يمكن أن يقطع منه قميص أولاً، ولأن الإسكاف يقدر الأديم، فيجب أن يكون الناس كلهم قدريّة على اعتباره هذا.

ومنها: أن من ادعى أنه يحسن الصناعة والنجارة ويعلم أنه كاذب في دعواه لا يجوز أن يسمي صانعاً أو نجاراً؛ فكذلك إن ادعينا أننا نقدر أفعالنا وليس الأمر كما نقوله عندكم، فالواجب أنه لا يحسن أن نوصف بذلك.

ومنها: أن احتجاجه لمدعي النجارة والصناعة أن يسمي نجاراً صانعاً، فإن كان دعواه للنجارة والصناعة من فعله كان الكلام يقع معه في إلزامه، وإن كان لا يصح إضافة الصناعة إلى الصانع حقيقة، والنجارة إلى النجار حقيقة، فما وجه إلزامه.

وكذلك الكلام فيما نقده علينا إن كان من فعلنا فله أن يطالب بما أنكره غير أنه يخرج من مذهبه، وإن كان من فعل الله تعالى فلا معنى للإلزامه.

وأما قوله: «وأما نحن فنقول قدره لي غيري ونجره لي غيري، فكيف نكون قدريّة، ولو لزم هذا لوجب أن يكون كل الناس نجارين وصواغين؛ لأنه يُنَجَّرُ

(١) الإضافة هنا للنسبة فلا إشكال. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمته الله.

(٢) أي الفقيه يلزمه أن يسمي الله قدرياً—تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً—.

لهم ويصاغ لهم، فلما استحال هذا علم أنهم هم القدرية الذين يدعون لأنفسهم القدرة والخلق مع كونهم كاذبين فيه، فثبت أن الاسم متوجه عليهم، وأن الذي حكوه فهم كذبة فيه، وكان ذلك من الله سبحانه عقوبة لهم وعلامة لهم يتميزون بها عن غيرهم».

فالجواب: أنه قد ثبت أن من أضاف أفعال العباد إلى الله سبحانه وتعالى وفيها القبائح والفحشاء فهو أحق باسم القدري؛ لأنها صفة ذم، فيستحق على إضافة القبيح إلى من لا يجوز إضافته إليه.

وأما قوله: «قدره لي» **فإن** أراد خلقه، فقوله: «لي» لا معنى له، كيف يصح أن يقول في فعله خلقه لي؟ وذلك لا يثبت إلا في التملك وليس ذلك مراداً هاهنا.

وأما قوله: «فلما استحال هذا علم أنهم هم القدرية الذين يدعون لأنفسهم القدرة والخلق».

فالجواب: ما قدمنا من أن دعواهم لخلق أفعالهم إن كانت صادقة لم يلزم على الصدق محال، وكان في تصديقه إبطال السؤال، على أنه لو لزم على الصدق أن يسمى قدرياً للزم في الباري سبحانه، فإنه وصف نفسه بأنه قدر أفعاله بمعنى الخلق فيكون قدرياً.

وإن كان العبد كاذباً في أنه يقدر أفعاله لم يجب أن يسمى قدرياً كما لا يسمى من يتعاطى صناعة وهو كاذب صانعاً لها، فلا يقال: صانع ولا كاتب ولا خياط ولا نجار ولا بانٍ إلّا لمن يدعي ذلك، وهو صادق في ادعائه؛ فبطل إما مذهبه في أن العبد ليس بفاعل حتى يتوجه سؤاله، وإما أن يبطل كون العبد فاعلاً فلا يلزم بدعواه كونه قدرياً.

وأما قوله: «فإن قالوا: فيجب أن يكون الله سبحانه قدرياً؛ لأنه أثبت القدر لنفسه، قيل: أولاً أنكم تجدون هذا ولا تقرّون به».

فالجواب: أنا لا نوجد أنه سبحانه قدر أفعاله بمعنى أنه خلقها مقدرة بالمصلحة من غير زيادة فيكون عبثاً، أو نقصان فيكون نقضاً للغرض بالتكليف.

وأما قوله: «على أنه سبحانه أثبت القدرة لنفسه وهو صادق فيه؛ لأن له الخلق والتقدير، وأنتم كاذبون في دعواكم الخلق والتقدير لأنفسكم ونفي ذلك عن الله تعالى، وهذا اسم إنما يتناول الكاذب في القدر، فوجب تسميتكم به دون الناس».

فالجواب: ما قد بينا قبل هذا أن من تسمى بصناعة وهو كذاب في أنه يحسنها لا يسمى بأنه صانع ولا غيره من الخلق فلا معنى لإعادته، فالسؤال باق عليكم في تسمية الباري تعالى قدرياً على طريقتكم الفاسدة.

وأما قوله: «إن قيل: فيجب أن يلزمكم هذا الاسم لأنكم تكثرون ذكر القدر والقول بأن كل شيء بقضاء الله وقدره. قيل: نحن محقون صادقون في هذا القول، ونثبت الخلق والقدر لله تعالى كما أثبتته لنفسه فلا يجب تسميتنا بذلك، ولو وجب ذلك لوجب أن يكون الله سبحانه قدرياً لقوله: ﴿فَسُبْحَانَ الَّذِي يَبْدِئُ مَلَكُوتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [يس: ٨٣]، ولقوله: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٨]، وأن يكون النبي ﷺ قدرياً لقوله: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وما في معنى ذلك مما يكثر تعداده.

ولما كان هذا باطلاً ثبت أن هذا الاسم لازم لكم لادعائكم لأنفسكم الكذب الذي لا أصل له من خلق أعمالكم وتقديرها، أو لانفرادكم بها دون خالقها، ولزمكم هذا الاسم قياساً وشرعاً وفعلًا واشتقاقاً.

فالجواب: أنه ما تخلص مما أورد على نفسه من كونه قدرياً؛ للهجه بذلك واشتغاله به عند كل حادثة من خير وشر، وحسن وقبيح.

وأما اعتلاله في أنه لا يلزمه اسم القدر لكونه صادقاً. فالجواب: أن الأمر

بخلاف ما قال؛ فإن الاسم لا يشتق لمن يدعي الشيء وهو كاذب كما ذكرنا في الصناعات.

وأما قوله: «ولو وجب ذلك لوجب أن يكون الله سبحانه قدرياً، ومثل بالآيات التي ليس فيها مثال لما نحن فيه، وكذلك قوله: وأن يكون النبي ﷺ قدرياً لقوله: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وأضاف القرآن إليه ﷺ.

فالجواب: أن الإلزام الآخر ورد على من يلهج بذكر الشيء، ويذكر الكلام فيه دون من يحكي ما يجب حكايته في وقته كما يقال: ترمي ولبني لمن يكتر ذلك ويلهج به دون من يذكره عند الحاجة إليه؛ فأين هذا مما نحن فيه، لولا الغفلة؟! **وأما قوله:** «ولأنه لو كان كل من أكثر ذكر القدر يجب أن يسمى قدرياً لوجب أيضاً بهذا الاسم أن تكونوا أنتم القدريّة، لأنكم تكثرون نفيه عن الله تعالى، وإثباته لأنفسكم».

فالجواب: أن هذا الاسم مشتق من الإثبات على حد يستحق به الذم واللوم دون النفي؛ فأين أحدهما من الآخر؟! كما نقول في الثنوي إنه اسم لمن أثبت الثاني لا لمن ينفيه، وكذلك المشبهة لمن يثبت التشبيه لا لمن ينفيه؛ فكذلك الجبري، فمن أين يخرج القدري من المستمرات الحقيقية.

وأما قوله: «ولووجب أن يسمى كل من أكثر من ذكر شيء باسم مشتق منه من جنة أو نار أو ثواب أو عقاب أو الدنيا أو الآخرة أو بعض أعراضهما، ولما بطل هذا بطل ما قلتموه».

فالجواب: أنا لا ننكر أن من أكثر من ذكر شيء ولهج به على حد يتميز به عن غيره أنه يشتق له منه اسم، على وجه يصح إجراؤه في اللغة العربية، بل قد يجري الاسم على من يعتقد الوعيد للفساق وعيدي ومرجي لمن يعتقد إرجاء الأمر فيهم وترك القطع على استحقاق العذاب، كما يقال: خارجي وزيدي وحنفي

وغير ذلك لمن يعتقد هذه المذاهب، وهذا كله يعيد ما ألزمنه في القدر، وإنما أحب أن يحشو الأوراق بما يتعلق به الكلام وما لا يتعلق به، ولم يكن بُدّ له من الجواب على كل حال.

[الكلام فيمن يستحق اسم المجبرة]

وأما قوله: «وأما اسم المجبرة فلا يلزمننا ذلك؛ لأننا لا نقول: إن الله يجبرنا على فعلنا بل نقول: نحن قادرون فاعلون مختارون غير مضطرين ولا مكرهين ولا ملجأين ولا مجبرين؛ فلا يصح ما قلتم وقد بينا ذلك فيما تقدم».

فالجواب: أنه قد ثبت بقولك لهذا ما ألزمت خصمك؛ لأنك قد أثبت العبد فاعلاً مختاراً، وما زدنا على هذا شيئاً، وكانت مضاهاتك للمجوس بأن الفاعل لا ينفك عن الفعل، ولا يمكنه الخروج منه، ولا يقول بهذا إلا المجبرة والقدرية، وهذا رجوع منه إلى الحق، وهو أن العبد فاعل، وأن الله تعالى لا يخلق فعل العبد ولا يجبره عليه، ولا يلجئه إليه؛ لكن الفقيه قد عوّد نفسه المناقضة في الأقوال، والرجوع عن المذهب في أقرب الأحوال؛ فإن استقام على هذا القول وجهنا السؤال إلى غيره، وإن عاد إلى مذهبه الأول كان أحق بما يلزمه عليه من المحال.

وأما قوله: «وقد بينا ذلك فيما تقدم».

فالجواب: أنه قد مرت له أقوال متدافعة أربعة أو خمسة^(١)، ولا نعلم أيها بقي عليه فنوجه الكلام فيها إليه، غير أن ما ظهر لنا من كلامه تكلمنا عليه، وصبرنا على حكاية مناقضاته ومغالطته في جوابه واعتراضاته؛ فمن أراد علاج المرضى صبر على روائعهم المنتنة، والله الموفق للصواب.

وأما قوله: «وهو مذهب جهم بن صفوان ومن تبعه».

فالجواب: أنه قد حكاه أولاً وتبرأ منه، ثم عاد بعد ذلك إليه؛ لكن الأعمال بخواتمها.

(١)- بل سبعة أقوال وهذا ثامنها كما حكاها الإمام قبل هذه الأوراق.

وأما قوله: «ولا يلزمهم هذا الاسم أيضاً إلا من جهة المعنى، وأما من جهة اللغة والإعراب فلا؛ لأنهم على قول أنفسهم هم مجبرة بفتح الباء، والله تعالى الذي يجبرهم على فعلهم.

قالوا: ولهذا سمي الله تعالى نفسه جباراً؛ لأنه يجبر الخلق على ما يريد، فلا تصح هذه التسمية وإطلاقها لا فينا ولا في أصحاب جهنم بن صفوان، بل نقول: إنكم المجبرة القدرية جميعاً فإنكم تزعمون أنكم تقدرون تجبرون الله على الأفعال، فإنكم متى شئتم أن تجبروه على الرضا وخلق الإرادة لا في مكان وخلق التعظيم تبتم وأطعتم، ومتى أردتم أن تجبروه على السخط والغضب وخلق الكراهة لا في مكان عصيتم، فتقدرون تجبرون الله تعالى على خلق الإرادة والكراهة والتعظيم والإهانة والغضب والرضا في اليوم مائة مرة، فمن أعظم كفراً وأشدّ تمرداً واستحقاقاً لاسم المجبرة منكم لولا بهتكم فثبت أنكم مجبرة قدرية».

فالجواب:

أما قوله: «ولا يلزمهم هذا الاسم من جهة الإعراب واللغة».

فالجواب: أنه يلزمهم لفظاً ومعنى، واعتلاهم بأنهم مجبرة -بفتح الباء- اعتلال من هو جاهل بعلم الأدب، وحكم النسب، وأسلوب العرب، فما تقول بالنسبة إلى البصرة بصري بفتح الباء أو بكسرها؟ أفليس قد ذكر علماء هذا الشأن أنه كثير الشذوذ، والفقيه قد شحن كتابه بأن المجبرة أصحاب جهنم بن صفوان، فلم يستح لنفسه من نفسه، ثم حملة الغيظ علينا فسمانا مجبرة:

قد عمرنا فمت بدائك غيظاً لا تميّتن غيـرك الأذواء

وأما تفسير الجبار بأنه يجبر الخلق؛ فغلط فاحش، إنما الجبار في أصل اللغة هي النخلة التي لا تنالها الأيدي يقال: نخلة جبارة؛ فلما كان تعالى لا يناله المرام، ولا تنتهي إليه الأوهام، جل جلاله عزاً وكرماً ومجداً قيل: جبار.

وأما أنه يجبر على المعاصي؛ فهذا هبوط لا صعود -تعالى عن ذلك- وعلى أن الإلزام متى قارنه الدليل من جهة المعنى كاف، وقد وافق عليه.

وأما قوله: «إنه يلزمهم من جهة المعنى» فهو اعتراف بأنهم المجبرة فيلزم جميع ما تقدم.

وأما مناقضته لذلك حيث قال: إن المجبرة من يضيف أفعال العباد إليهم دون الله.

فالجواب: أنه قد أخطأ من وجوه ثلاثة:

أحدها: أنه ينقض ما تقدم من قوله: إن المجبرة من أضاف أفعال العباد إلى الله، فكيف يجمع بينهما في كلام متصل بعبءه ببعض، فلو بعد الكلام لوقع الظن بأنه سهوا فيما حكى.

الثاني: أن الإلزام على المعنى، ولا شك أن الجبر اسم ذم كالقدري، فلنا أن ننظر من مذهبه مذموم ولا شك أن من أضاف الأفعال قاطبة إلى الله تعالى حسننها وقيحها أولى بالذم ممن نزه الله تعالى عن خلق الفواحش والمخازي والقبائح.

والثالث: أنه حكى هذا المذهب عن الجهمية فتسلى به عن الإلزامات التي لا محيص له منها، ثم عاد إلى اعتقاد الجهمية وناظر على أن الله تعالى خالق أفعال العباد، والتخطية لمن أضافها إلى العباد ولهذا سمي من نفاها عن الله تعالى مجبراً.

وأما قوله: «إن العباد يقدرعون يجبرون الله تعالى على الرضا وخلق الإرادة لا في مكان، وخلق الكراهة والتعظيم والإهانة، والغضب في اليوم مائة مرة».

فالجواب: أن هذا كلام لم يسبق الفقيه إليه أحد من الفرق بل هو جهالة فاحشة وكيف يقال: إن من فعل ما يرضي الله قد جبره على الرضا وعلى المدح له وإثابته، وكذلك في المعصية والعقاب، وليت شعري هل هذا اللفظ الفصيح والمعنى الغريب أخذه عن اللغة العربية، أو العرفية، أو الشرعية، أو من عقله

الزاكي الذي بلغ به هذا المبلغ من أن من فعل ما يسر غيره أو يسوءه أن يقال: جبره على ذلك، وكيف استجاز حشو الأوراق بمثل ذلك ولم يعلم أن كتابه يعرض على أهل العقول من فرق الأمة، فيظهر لهم هذا الفضل العظيم والإلزام الذي أبدعه الفقيه، ولم يسبقه إليه سواه.

وأما حكايته عن صاحب الرسالة من قوله: فحيثئذ يحسن حمده سبحانه على هذا الإنعام العام إلى آخره، ثم قال: «فأقول قد بينا مذهبنا ومذهب المجبرة وألزمناه أنه مجبر».

والجواب: أنه لم يأت بشيء يجب الكلام عليه إلا وقد ذكرناه فيما قبل.

[مسألة هل الله قادر على ما علم أنه لا يكون]

وأما قوله في جواب صاحب الرسالة: «إن الواحد منا لو كان قادراً على خلاف الواقع أن علم الله ينقلب جهلاً ثم قال بعده: وهذا باب الكفر يقرعه».

فالجواب: أن القول بأن العبد يقدر على خلاف ما علم وقوعه لا يقلب العلم جهلاً؛ لأن ما علم الله تعالى أنه يقع فإنه يقع لا محالة من حيث اختاره القادر عليه لا من قبل أن الله تعالى علمه، وما علم تعالى أنه لا يقع فإنه لا يقع، لأن القادر لم يختر إيجاده لا لأنه تعالى لم يعلم وقوعه، والعبد قادر في الحالين، فما في هذا مما يقلب العلم جهلاً؟!!

فإن أراد الفقيه أنا لو قدرنا وقوعه لانقلب العلم جهلاً كان هذا سؤالاً غير ما سطره الفقيه، وكان الجواب عنه: أن التقدير في هذا الباب لا يكشف عما يكشف عنه التحقيق؛ لأن وقوع ما علم أنه لا يقع يقدح في العلم بأنه لا يقع، والقدرة على ما علم أنه لا يقع لا يقدح في ذلك، وإنما يكشف عن حالة القادر، وهو أن يقدر على ما وقع منه، وما يمكنه أن يوقعه، على أن هذا لو لزم في القادر من العباد للزم في الباري تعالى؛ لأنه يقال للسائل: ما تقول، هل الله تعالى قادر على ما علم أنه لا يكون أم لا؟

فإن قال: لا، قرع باب الكفر الذي ذكره الفقيه حقاً.
وإن قال: بل هو سبحانه قادر على ما كان وما سيكون وما لا يكون لو أراد أن يكون.

قيل له: فهل هو قادر على تجهيل نفسه، أو قادر على أن يقلب علمه جهلاً؟
فإن قال: لا يجب ذلك؛ لأن التجهيل إنما يلزم بالوقوع دون تقدير الوقوع.
قيل له: فافرض منا بمثله في فعل العبد، ولأنه متى شرع في التقدير أتبعنا التقدير تقدير آخر فمتى قال: لو فعل، قلنا: كان في علمه أنه يفعل فلا يصح له ما رام.

وعلى أنه يقال له: إن التجهيل^(١) عبارة عما يكون به جاهلاً كالتحريك عبارة عما يكون به متحركاً وهو الحركة، ووقوع الفعل أو تقدير وقوعه ليس بجهل؛ لأن الجهل من قبيل الاعتقاد فسائر الأفعال تخالفه في حقيقته، فكيف يقال: إن القدرة على خلاف ما علم وقوعه من التجهيل، لولا قلة التأمل والتحصيل؟!
[بحث في الأفعال متى تحسن وتقبّح]

وأما قوله حكاية عن صاحب الرسالة: أن كل قبيح فالله فاعله، ثم قال: «فهذا تشنيع ما تحته طائل لأن حسن الحسن وقبح القبيح ليس هو ذاتياً، بل

(١) - قال عليه السلام في التعليق: الظاهر أن مرادهم بالتجهيل هو النسبة، قالوا: فلو قدر وقوع ما علم الله أنه لا يقع لانقلب العلم جهلاً فينسب إلى الجهل وهذا معنى التجهيل.
فيقال عليهم: التقدير لا يكشف عن جهل، ولذا ثبت أن الله قادر على وقوع ما علم أنه لا يقع وعلى ترك ما علم أنه يقع، ولا يكشف عن جهل، تعالى [الله] عن ذلك، وليس معنى القادر إلاّ المتمكن من فعل الشيء وتركه، ومتى علم أحد الجائزين فلا يمنع من تعلق القدرة بالآخر وإلاّ لكان علّة لا صانعاً مختاراً. فتأمل، والله أعلم.

نعم، وقول المجبرة: إن علم الله ساق العبد إلى الفعل... إلخ. ألزمهم العدلية أن يكون الله مُلْجِئاً إلى أفعاله لعلمه بها في القدم، وقد اعترف بهذا الإلزام ابن الحاجب وسعد الدين وغيرهما من المجبرة، وأقروا بأنه يلزم منه الكفر، فالحمد لله. تمت.

الحسن والقيح أمران إضافيان إلى الأغراض بالنسبة إلى الموافقة والمخالفة».

فالجواب عنه: أن هذا باطل حيث بينا أن القبائح قبحت لوجوه ترجع إليها فمتى وقعت على تلك الوجوه قبحت، سواء وقعت من قديم أو محدث، كالظلم فإنه قبيح لكونه ظلماً، وهو كونه ضرراً عارياً عن نفع أعظم منه، أو دفع ضرر أعظم منه، أو استحقاق بسبب من جهته، بدليل أن من عرف ضرراً هذه صفته علمه ظلماً، وإنما قبح لكونه ظلماً، فكل من علمه ظلماً علم قبحه، وكذلك الكذب والعبث قُبُحًا لكونهما كذباً وعبثاً، فمن أي فاعل وجدا قبحا؛ فكيف يقول الفقيه بأن القبيح والحسن ثبتا لأجل الغرض، وقد عرفنا أن من علم الفعل ظلماً أو كذباً علم قبحه، وإن لم يعلم الغرض فيه.

وأيضاً فأكثر القبائح التي تقع من العباد لا تقع إلا لغرض فيجب أن لا تقبح على هذا النمط، وأيضاً فكان يجب أن يقبح الفعل من جهة المظلوم؛ لأنه لا غرض له في أنه يُظلم، وأن يحسن من جهة الظالم لأن له في الظلم غرضاً، وهو ما يعتقده من النفع ودفع الضرر، وهذا جمع بين النقيضين؛ لأن الحسن قد يستحق عليه المدح على وجه، والقبيح يستحق به الذم على وجه، فكيف يجتمع في الفعل الواحد جواز استحقاق المدح عليه والذم في وقت واحد، ويتبع ذلك الثواب والعقاب، وذلك كله فاسد.

وأيضاً فكان يجب على هذا سقوط الأمر والنهي أو يوجبهما معاً؛ لأن المأمور به قد يحسن لغرض يرجع إلى الأمر، وقد لا يحسن لأمر يرجع إلى المأمور، فكان يجب أن يحسن الأمر به من وجه، ويقبح من وجه.

وكذلك النهي عن الفعل قد يقع عما فيه غرض لمن يطلب فعله فيقبح نهي، وقد لا يحصل الغرض لمن ينهاه عنه فيحسن نهي، فيكون الفعل حسناً قبيحاً، وكل هذه جهالات فاحشة وأصلها ومنشأها من الملحدة زخرفها ابن الراوندي اللعين وابن زكريا المتطبب وغيرهما من الملحدين، فاستقاها المجبرة من دلائهم

الآجنة، وبئس المذهب مذهباً يكون نصرته من المتوهمين على المسلمين.
وإن استبعد الفقيه ذلك طالع كتبهم مثل كتاب نعت الحكمة لابن الراوندي،
وكتاب الزمردة له أيضاً، وكتاب التاج وغيرهما، فإنه يجد ما ذكرناه صحيحاً
عنهم -إن شاء الله تعالى- على أن العلماء قد نقضوا عليهم هذه الكتب وما
جانسها بما يزيل الإشكال، ويفرق بين الهدى والضلال.

**وأما استشهاده لاجتماع الحسن والقبح مع تنافيهما من الأفعال بقتل الملك،
وشرب الخمر، ونكاح الأخت.**

فالجواب: أننا قد بينّا أن ما قبح لوقوعه على وجه نحو الظلم والكذب
والسفه؛ فإنه لا يتغير حاله بالأوقات والأشخاص.

فأما ما قبح لكونه مفسدة فتختلف أحوال المكلفين فيه، فما كان مفسدة في
حق قوم وهو أن يعلم تعالى أنهم يواقعون عنده القبائح أو يكونون عنده أقرب،
أو يتركون عنده ما يجب عليهم أو يكونون عنده أقرب؛ فإنه تعالى يحرمه عليهم
بعد أن كان حلالاً لمن لم يكن مفسده لهم من قبلهم، وهذه حال الشرعيات،
ومنها الخمر والنكاح وما شاكلها.

[الكلام في قبح الكذب وجواز المعارض]

**وأما ما اختص به الفقيه في هذا الموضع من تحسين الكذب في إخفاء نبي أو
ولي أريد قتله.**

فالجواب: أن هذا من جملة الباب الأول الذي لا يتغير قبحه باختلاف
الفاعلين؛ لأن الكذب إنما قبح لكونه كذباً؛ فمتى كان كذباً قبح، ومتى كان
صدقاً فقد يخالفه في حكمه.

وأما اعتلاله في الدلالة على قتل النبي.

فالجواب: أن في المعارض ما يغني عن الكذب، وقد قال ﷺ لسعد بن
معاذ وصاحبه لما أمرهما إلى بني قريظة: ((إن وجدتماهم على العهد فأعلنا ذلك،

وإلا فألحنا لي لحناً أعرفه، ولا تُفُتّا في أعضاد المسلمين)) فجاءا وهم على أخبث حال؛ فلما جاءا قالوا: يا رسول الله عضل والقارة، قال المسلمون: ما قالوا؟ قال: ((ليس إلا ما تحبون)).

ولعل الفقيه لم يقف على كتاب الملاحن لابن دريد والله ما سأله حاجة - يعني شوكة-، والله ما رأيته ضرب ريته، ولا شاهدته شاكياً حامل شكوة، والله ما شاهدته علياً يريد فرساً، والله ما رأيته جعفرأ يريد نهراً، والله ما رأيته حسناً ولا حسيناً يريد كشييين في الدهناء، والله ما ذقت خلاً يريد رجلاً مهزولاً، وإن شئت طريقاً في الرمل.. إلى غير ذلك.

فلو استعاروا مذهب هذا الفقيه لاستراحوا من هذه التطويلات، وقالوا بجواز الكذب كما قاله؛ لكنهم استخبثوه فتأولوا.

وقد روي أن رجلاً أتى جعفرأ الصادق عليه السلام وهو في داره، فكره عليه السلام مقابلته لأمر (ما) فقال لجاريته: متى سألك عني فخطي دائرة وقولي: ليس هو هاهنا؛ فمنعها عليه السلام عن استعمال الكذب الذي اختاره الفقيه، ودلها على التعريض الذي جعله جواباً للسائل.

وكذلك فقد روي عن أبي حنيفة عليه السلام أنه كان قاعداً على باب داره؛ فمر به إنسان يعدو شديداً فسأله عن حاله، فقال: إنه يطلب للقتل ظمأً، فقام أبو حنيفة ثم قعد في الحال؛ فمر به القوم فسألوه عن الرجل؛ فقال: ما مر بي منذ قعدت، ونوى القعدة الأخيرة، وهذا أمر نزه الفقيه أبو حنيفة فيه نفسه عن الكذب، ونزه الإمام عليه السلام أمته عنه، فكيف يتخذ الفقيه مذهباً يناظر عنه لولا الخذلان، نعوذ بالله منه.

وأما ما تم به الموافقة والمخالفة في دلالة على التحسين والتقييح هنا- فالجواب عنه: ما تقدم من قسمتنا للقبائح، وأن ما قبح منها لما يرجع إليه لم يحز تحسينه لأي فاعل كان، وما قبح لكونه مفسدة في الدين فحكمه يتغير باختلاف

المصالح والمفاسد كما ثبت في الناسخ والمنسوخ، فليفرق الفقيه بين الأمرين فبينهما فرق واضح.

[لا تأثير للأمر والنهي في التحسين والتقبيح]

وأما قوله بعد ذلك: «إنه لا يقبح منه تعالى شيء؛ لأنه لم ينه عنه أحد إذ ليس فوقه أحد سواه».

فالجواب: أنا قد قدمنا أن القبيح يقبح لوجه يقع عليه سواء وقع النهي عنه أو لم يقع، وقسمنا القبائح إلى ما يقبح لوجه يقع عليه ويعلم قبحه العقلاء، وإلى ما يقبح لما يرجع إلى التكليف، فلا وجه لإعادته.

وأيضاً فلو قبح القبيح لأجل النهي لوجب لو وقع النهي عن التوحيد والعدل والإنصاف ورد الودائع أن تقبح هذه الأفعال.

وأيضاً فلو لم يقبح شيء من أفعاله -تعالى عن فعل القبيح- لأنه لم ينه عنه، لوجب أن لا يعرف حسن شيء من أفعاله؛ لأنه لم يؤمر، وهذا يخرج أفعاله تعالى عن كونها حسنة أو قبيحة، وفيه خروج من النفي والإثبات؛ لأن الحسن ما للقدار عليه أن يفعله، والقبيح ما ليس له أن يفعله مع كمال الوجوه.

وأيضاً فكان لا يعرف حسن الحسن، وقبح القبيح إلا من عرف من أمر بالحسن ونهى عن القبيح، فلا يعرف للملحدة والعوام حسن شيء من الأفعال ولا قبحه، وذلك باطل.

وأما جوابه لصاحب الرسالة في مسألة الاكتساب بقوله: «فأقول اعلم أن الكسب الذي أثبتة أهل السنة للعبد صفة معلومة، وحالة مفهومة، وذلك أن كل عاقل يفرق بين حركته على وجه الاختيار وحركته على وجه الاضطرار، فحركات الماشي المتصرف في حاجته بخلاف حركات المفلوج والمسحوب، وهذا معلوم ضرورة، وإليه يعود معنى الكسب».

فالجواب: أنه إن استقام على هذا الجواب ثبت أن الفعل المكتسب للعبد

ليس بفعل لله سبحانه حتى يصح له الفرق الذي قال هو معلوم ضرورة، ويصح له ما مثله من حركة العبد باختياره والفرق بينهما، وبين حركات المفلوج والمسحوب.

فإن رجع عن هذا، وقال: الفعل من الله، كان عنده المتحرران كالمسحوبين معاً والمفلوجين، ويكون لا معنى للكسب عنده بل يلحق (بجهنم) الذي استمر على كفره ولم يناقض فيه مع بطلانه، وشملهما معاً بطلان الأمر والنهي والوعد والوعيد وإرسال الرسل، وإنزال الكتب، وإعداد الجنة والنار، وسائر ما ادعى أنه ينفصل به عن جهنم؛ فليتدبر ما ذكرنا بعين الإنصاف، (فالناقد بصير).

وأما جوابه للرسالة: بأن ما يكون من الحوادث فأصله خلافة أبي بكر وعمر، وتطويله في ذلك.

فالجواب: أنا لا نستقيل فيما صحت عنا حكايته إلا بدلالة توضيح بطلانه، وقد دلت الأدلة على بطلان إمامة أبي بكر وعمر وعثمان، وأن علياً عليه السلام كان أولى بذلك المقام من كافة الأمة الخاص منها والعام، ويستدل على ذلك بما يقف عليه الفقيه وأهل نحلته إن شاء الله تعالى، وسواء كان بذلك الأساس صلاح أو فساد للناس؛ فما هذا الاشتغال عما يغني عن الجواب والسؤال، وتصدير الكلام بالتكذيب الظاهر لمن لم يأت به ويعتقد جوازه، لولا قلة الدين، والإقدام على رب العالمين.

ولعمري إن التكذيب أقوى براهينه وأقطع أدلته، وقد علّمناه - إن نفعه التعليم - كيف ينقض قول خصمه، ويستدل على صحة مذهبه، ومن أمثالهم: (كل ذي عاهة صلف).

وأما جوابه لصاحب الرسالة حين نهاء عن التكذيب والسباب، والدخول إلى مضائق الأبواب، من غير حزم ولا اختبار... إلى آخره - بقوله: فأقول [أي الفقيه] وبالله التوفيق: «أما ما ذكره من الإمام، وأنه من حرس الإسلام، والمنير الحق في دجنة الظلام، وأني ذكرت شيئاً لا يحسن بذوي الأحلام؛ فلعمري إن

إمامك هذا قد سبق إلى التهجين في أبي بكر وعمر، بل ذكر أنها ظالمان وأنهما جاهلان في نشره ونظمه».

فالجواب: أنه كان ينبغي له أن يستدل على إمامتهما، وأنهما ما ظلما ولا جهلا فيما فعلا، وكان أحسم للشغب، وأقرب للتقوى والأدب، لكن لا سلم من عناء وزره، ولا سلم من إصلا^(١)د نصره، وهذا عمل من لا يبالي بما يقول.

وأما قوله: «ولم يخف الله إذ ابتدأ بذلك، وبَعَدَ أهل السنة والجماعة، وكان حقه أن يقصر رسالته على أصحابه ولا يعرض نفسه لما لا يليق به».

فالجواب: أن الغرض بيان الحق لمن يجب بيانه له، ولا يخص به الأصحاب دون الأجانب، وعلى أنه لو فعل ما أشار به الفقيه لبقى سؤال من يقول: إنه لو بلغنا كلامه لوجب علينا أن نجيب، أو نعتقد أنه مصيب، ومن أماره فساد السؤال أنه لا ينقطع بأي جواب أجيب.

وأما قوله: «بل زعم أنه يريد جمع الأمة على مذهبه، ويرفع الخلاف عنهم بحمله إياهم على بغض أبي بكر وعمر وسائر المهاجرين والأنصار».

فالجواب: أنا لا شك نريد رفع الخلاف، وأما بغضة أبي بكر وعمر فما أبغضناهما بل أحببناهما ابتداء، ورضينا عليهما، وعرفنا سبقهما، لكن قد فعلا ما خمش في وجه تلك الحسنات، ولا نقطع بعد ما فعلا على بقاء ثواب ما فعلا وإن عظم، ولا على فواته بما ارتكبا وإن طمّ، بل يسعنا أن نجعل الأمر إلى متوليّه، ولا نبقيهما على الأصل فنكون بذلك معتقدين استحقاقهما لمقام ليسا له بأهل، ولا نقطع بغير علم وظن على أن ما فعلا مهلك لهما ومحبط لحسناتهما، وموجب لسبهما ودخولهما به النار، بل نتوقف عند هذه الأخطار عملاً بما جاء عن النبي المختار، إذ قال فيما صح من الأخبار: ((أيها الناس إن الأشياء ثلاثة: أمر استبان

(١)- عدم نفوذه، تمت من الإمام الحجة/مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمته الله.

رشده فاتبعوه، وأمر استبان غيه فاجتنبوه، وأمر اختلف عليكم فردوه إلى الله)) وهذا الآخر مما وقع فيه الاشتباه؛ لأنه لا يعلم مقدار ما يستحقه المكلف على طاعاته ومعاصيه إلا الله سبحانه وتعالى.

وأما قوله: «إنه أورد أذيته على سبيل القصاص» فقد أخطأ حيث أنه لا ذنب لمخلوق عنده لنفيه أفعال العباد، ولأن الجناية لو ثبتت فهي على غيره، ولأنه عجل القصاص قبل العلم هل الجناية عمداً أو خطأً مستحقة أو غير مستحقة.

وأما قوله: «مع العلم أنه لا يجني من ثمرة قوله هذا إلا الآثام والأوزار، وأنه لا يتابعه على قوله هذا إلا من لم يرد الله أن يطهر قلبه من القدرية الأشرار». **فالجواب:** أنه كرر ما جرى من أنغامه، وأشرك معنا في هذا الأنغام من لم يجر منه إليه كلام، وكل إناء ينضح بما فيه.

وأما قوله: «وكيف يكون من حراس الإسلام، وقد فعل في اعتقاده شريكاً للملك العلام، وعدل بقول النبي ﷺ قول النظام والشحام». **فالجواب:** أنه إن أراد بالشريك إلهاً ثانياً معبوداً منعماً خالقاً رازقاً؛ فقد افترى واجترى، وتكلم بالزور والمراء.

وإن أراد أن العبد يفعل أفعاله حسنهما وقبيحهما؛ فقد قال الفقيه بهذا الذي ادعاه شركاً، وخالف بزعمه فيه جهماً وأصحابه.

وأما النظام والشحام فلا نعدلهما بأهل بيت النبي ﷺ؛ فكيف به عليه الصلاة والسلام؟!

وأما ما أضاف إلى ذلك من المعتاد من أذيته وزعمه أنها كفاة عما وصل إليه، واستشهاده بقول الشاعر:

فلا تجزعن من سيرة أنت سرتها فأول راض سنة من يسيرها

فقد كثر ذلك منه حتى صار له عادة غير مستنكرة، وليس لكل شيء جواب،

بل نقول: إن الله عند لسان كل قائل.

وأما حكايته [أي الفقيه] لقولنا [أي قول القرشي]: وأما تعليمه كيف تكون المكاملة، فهو كمعلم العوان الخمرة، **ثم قال** [الفقيه]: «فلعمري إن إمامك لا يخفى عليه كيف تكون المكاملة لو أراد الإنصاف؛ لكنه لا يقدر على المناصفة لا سيما في هذه المسألة وأمثالها؛ لأنها مسألة شرعية لا مدخل للعقل فيها، ولو أنصف لم يقدر على التخلص مما ورد في أبي بكر وعمر إلا بإثبات إمامتهما أو الانقطاع أو العجز عن الجواب، فرأى العدول عن ذلك أسلم له وأولى، ولقد عز من ينصف في هذا الزمان، بل من يعرف الإنصاف فضلاً عن استعماله».

فالجواب: أما قوله: «إن إمامك لا يقدر على المناصفة لا سيما في هذه المسألة، لأنها شرعية»؛ فكيف أفرد الفقيه العجز عن الأمور الشرعية دون العقلية فإنه قادر عليها؟ أو لأنه لا دليل في الشرع يدل على خلاف إمامة أبي بكر وعمر؟

فإن أراد الأول فعنده أن العبد غير قادر على أيها، وإن قدر على أحدهما فهو قادر على الآخر؛ لأن القدرة صالحة للضدين، وقد يكون العقلي جنس الشرعي أيضاً، بل في الصورة أيضاً.

وإن أراد أنه لا دليل في الشرع يدل على خلاف إمامة أبي بكر وعمر؛ فقد وقف على شيء من كلامنا في ذلك، وسنزيده لما استزاد عند الحاجة إلى ذكره إن شاء الله تعالى.

[إبطالان دعوى الإجماع على إمامة أبي بكر]

وأما قوله حكاية عن صاحب الرسالة: ثم قال [الفقيه]: «قال القدري [أي القرشي] وما عرض به بعد ذلك من دعوى الإجماع».

[الجواب] فإن قصد به الإجماع على إمامة أبي بكر فتلك دعوى باطلة لا

صحة لها ولا ثبات؛ لأنه إما أن يدعي ذلك الإجماع عن الصحابة قولاً أو فعلاً. فإن ادعى ذلك قولاً، وأن كل واحد منهم نطق بإمامة أبي بكر نطقاً عرف منه؛ فقد كابر وادعى ما قد ظهر بطلانه، ومن الذي نُقل إليه عن كل واحد منهم القول بذلك، هكذا مع إطباق العترة الطاهرة المرضية من أهل البيت عليهم السلام على أن أمير المؤمنين عليه السلام ومن كان على رأيه لم يبايعوا في ذلك الوقت، ثم عند بيعتهم ما بايعوا عن رضا، ولم يسلموا الأمر عن طوع لا قولاً ولا فعلاً، وإجماعهم حجة لما في آية الاجتباء، وما روينا بالإسناد الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله: ((إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي أبداً: كتاب الله وعترتي أهل بيتي)) على ما يأتي تحرير الدلالة في ذلك بما يسر الأولياء، ويكبت الروافض الأشقياء.

وإن ادعى إجماع الصحابة على البيعة فعلاً، وأن كل واحد منهم مد بيده للبيعة كان في المكابرة كالأول؛ فإن المشهور أنه بايعه نفر قليل حضروا السقيفة^(١)، ثم حملوا الناس على الاتباع لهم بالشدة والعنف، وجرت هنالك أمور لو تقصيناها لطلال الكتاب، واتسع الخطاب، وإن كان لا بد من ذكر شيء

(١) - قال عليه السلام في التعليق: وسيأتي ذكر تخلف بني هاشم وبعض من المهاجرين والأنصار، والتهدد بإحراق بيت فاطمة، وأنه لم يُسلم علي إلا بعد موت فاطمة، وأن سعد بن عبادة لم يبايع إلى أن مات. وقول فاطمة عليها السلام، ونسبتهم إلى الظلم، وقول علي كذلك، وتجرمه، وروايات عن عمر بإقراره لعلي بالأمر، وغير ذلك مما يقضي بعدم الرضا بإمامة أبي بكر، تجد ذلك في المجلد الثاني، والله الموفق. تمت.

قال شارح الأساس: والمتخلفون عن السقيفة هم علماء الصحابة وأعيان الأمة وأهل الورع؛ منهم أمير المؤمنين علي عليه السلام، وعمه العباس، وجميع بني هاشم، والزيبر، وسلمان، والمقداد، وعمار، وأبو الدرداء، وأبو ذر، وعبدالله بن مسعود، وخالد بن سعيد بن العاص، وأبو الهيثم ابن التيهان، وأبي بن كعب، وسهل بن حنيف، وأبو أيوب الأنصاري، وحذيفة، وبلال بن حماسة، وكذلك أسامة ومن معه، وسعد بن عبادة وابنه قيس؛ فأين الإجماع؟! ومن شاء طالع كتب التواريخ. انتهى.

وحديث الاثني عشر الذين أنكروا على أبي بكر قيامه بالأمر، قال شارح الأساس أحمد بن محمد الشرفي رحمته الله: رواه الإمام أحمد بن سليمان، والهادي إلى الحق، والقاسم بن إبراهيم عليهما السلام. تمت.

منها ليتبين الصدق من البهتان^(١)، ويتضح الحق لذي عينين.
 وإن ادعى أن بعضهم بايع، وبعضهم رضي البيعة، قيل له: ما دليلك على الرضا؟ وإن ادعى عليهم الرضا بالقول كان كدعواه الأولى في المكابرة.
 وإن قال: كانوا بين مبايع وراض بالبيعة وسأكت عن النكير سكوت رضا.
 قيل له: إنما يكون السكوت دليلاً على الرضا لو لم يكن للسكوت وجه سوى الرضا؛ فأما إذا كان له وجه يمكن صرفه إليه لم يكن فيه دلالة على الرضا، وقد كان هنالك من حمل الناس على البيعة، والتشديد الشديد من عمر وأصحابه، ونفورهم عمن توقف عن بيعة أبي بكر أو راجع فيها ما لا يدل السكوت معه على الرضا، على ما سنبينه مستقصى ذلك إن شاء الله؛ فلا يمتنع والحال هذه أن يكون كثير ممن سكت إنما سكت مخافة من هيجان الفتنة، واقتراق الأمة، وعلى أن مثل هذه القصة ثابت في قتل عثمان، وإمامة معاوية بن أبي سفيان؛ فإن الناس كانوا بين قاتل لعثمان، وبين راض بقتله، وبين سأكت عن الإنكار، وكذلك كانوا بين قاتل بإمامة معاوية، وبين راض، وبين سأكت عن الإنكار.

فكما لم يجوز أن يقال إن ذلك إجماع لما كان للسكوت وجه يمكن صرفه إليه وهو المحاذرة من عاقبة الإنكار، كذلك ما نحن فيه؛ فكانت دعوى الإجماع باطلة زائلة.
 وكذلك يلزمه سائر الأقسام التي قسمها في علي عليه السلام فيما وقع في قتل عثمان، وعقد إمامة معاوية بن أبي سفيان، في قوله: إنك في معتقدك هذا تنسب علياً عليه السلام إلى العجز والضعف في الدين، أو قلت: وافقهم ظاهراً وخالفهم باطناً؛ فيكون بزعمك من المنافقين، أو تجعله في درجة المستضعفين.. إلى آخر كلامه عند تمثله بما قيل:

فتى كان يحميه من الذل سيفه ويحميه من عار الأمور اجتنابها

(١) من (المين) (نخ): وهو الكذب.

فما أجاب به في جميع ذلك فهو جوابنا له في أمير المؤمنين سلام الله عليه وعلى آله أجمعين.

وإن أراد بالإجماع سوى ذلك كان عليه بيانه، ليتضح دليله وبرهانه. وما ذكر بعد ذلك من مدح أبي بكر بالنظم، ومدح المهاجرين والأنصار، والثناء عليهم بما أثنى به الملك الجبار، وكل ذلك الثناء حق صحيح يستحق في الحال لما سنيين تفصيله فيما بعد هذا السؤال.

ولكن الشأن في أن ينظر طريق الانفصال عما ألزمناه في دعوى الإجماع فلا يجده أبد الدهر، ولم يقع الفرق بين الابتداء والإلزام إلا بما اختص به هنالك من حشو الكلام، والإزراء على الإمام - عليه أفضل السلام - بما لا يحسن من العوام، فضلاً عما يدعي أنه ذاب عن حوزة الإسلام؛ فليتدبر ما سطر، ليعلم من آمن ومن كفر، ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء]، وما كرر من الإزراء بكلام الإمام عليه السلام وأنه من العترة الزكية والسلالة الطاهرة المرضية؛ فهو كقول الشاعر:

وكم من عائب قولاً صحيحاً وأفته من الفهم السقيم
وكقوله:

ومن يك ذا فمٍ مُرٍّ مريض يجد مرأبه الماء الزلالا

[بحث حول النص على إمامة علي (ع)]

ثم قال [الفقيه]: «والجواب عن هذه الجملة وبالله التوفيق: أنا نقول: أولاً: إنا نحن متفقون على أن النبي ﷺ لم ينص على أحد بعده من أمته بنص يقطع العذر ويحسم مادة الخلاف بأن يقول: قد استخلفت عليكم فلاناً فاسمعوا له وأطيعوا، والذي يتولى أموركم بعدي ويكون لكم إماماً فلان وما أشبهه، هذا من النص الذي يشترك في دركه الكافة، وينقطع عنه مادة الخلاف، وأنتم إنما تتعلقون في استحقاق علي عليه السلام للإمامة بعد النبي ﷺ بظواهر أحاديث من أحاديث الآحاد محتملة

تحتمل معاني كثيرة لا يجوز حملها على واحد منها إلا بقريضة أو دليل قاطع».

الجواب: أما ما قاله من أنا لا نقول بنص جلي يعلم الكافة مقصود النبي ﷺ أنه للإمامة فحق.

وأما قوله: «أنتم إنما تتعلقون باستحقاق علي ﷺ للإمامة بظواهر أحاديث من أحاديث الآحاد».

فالجواب: أن هذا بهت من الفقيه؛ فإنه جمع بلفظه ما يستدل به على إمامته ﷺ وأنه آحاد، ومعلوم أن خبر الغدير وهو قوله ﷺ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) خبر تلقته الأمة بالقبول، ورواه أهل الصحاح من العامة، مع إجماع أهل البيت ﷺ على وروده، وقد ذكرنا في رسالتنا هذه أنه رواه المسلمون كافة، وظهر ظهور أخبار الأصول كالصلاة والزكاة، وقد بقي اليوم ينقل عن مائة طريق وخمسة عشر طريقاً.

وكذلك خبر المنزلة، وهو قوله ﷺ: ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي - أو غير أنه لا نبي بعدي -)) فهو خبر مشهور عند الجميع، ورواه المخالف والموافق، وإنما وقع النزاع في دلالته.

فكيف يستجيز الفقيه إطلاق القول بأنها أحاديث آحاد، وقد روى خبر المنزلة، ورواه المخالف والموافق، وقد ذكرنا ذلك من الصحاح عنده بطرقه، ورواته من أهل البيت وشيعتهم أكثر.

وأما قوله: «إنها أحاديث آحاد تحتمل معاني كثيرة» - **فذلك** لا يقدر في دلالتها كما لا يقدر في الآيات المشتركة ألفاظها بين معان كثيرة.

وأما قوله: «لا يجوز حملها على واحد منها إلا بقريضة، أو دليل قاطع».

فالجواب: أنه قطع هاهنا أيضاً بغير علم أو ظن؛ لأنه قال: لا يجوز حملها على واحد منها إلا بقريضة، وكان ينبغي أن يقول: سوى ما لا يتنافى؛ فإنه يجوز حمله على معنيين مما لا يتنافى بل يمكن جمعه، ولعل مسألة الإمامة من هذا القبيل على ما تجده إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «ونحن قد استدللنا في الدامغة على إمامة أبي بكر، وكونه مستحقاً لها بأحاديث ظاهرة واضحة مبينة غير مجملة لا تحتمل إلا وجهاً واحداً، وهو ما أردنا وله قصدنا، فعدلتم عن الإنصاف، وأقمتم على إظهار الخلاف، وركبتم متن الاعتساف، وأعرض هذا الرجل عنها في رسالته رأساً، ولم يذكر شيئاً منها».

فالجواب: أن ما كان في رسالته هو حكاية عن فضائل الصحابة، ومنهم أبو بكر وغيره، ولو صدر الكلام بدلالة خبر منها أو أخبار على الإمامة لما وسع السكوت عنه، ولكنه اقتصر على رواية الأحاديث، ولم يكن فيها خلاف بل فيها إجماع، ومنها ما لم نر للاشتغال بها وجهاً، وآثرنا ما وقع فيه الخلاف فجعل الفقيه ذلك ذنباً، وأولى صاحب الرسالة عيباً، ولم يكن هنالك ما يوجب ما قال سوى أنه كان يعيد له خبره أو يقابله بأمثاله في علي عليه السلام وقد كفاه الفقيه بعض الكفاية فأورد شيئاً من فضائله عليه السلام فلم يبق لإعادة ما في رسالته من أحاديث الفضائل وجه يقتضيه، وهي عادة العلماء؛ إذ لو وجب إعادة ما في الجواب الأول وجبت في جواب الجواب؛ فتسلسل إلى ما لا نهاية له، وذلك محال، بل يجب إعادة ما يجب إعادته، إما قول ينكره صاحبه فيوقف عليه، أو أمر يتجدد في جوابه فيحتاج أن يستدل عليه، وهذه طريقنا في جوابنا هذا، وإن أحوجنا فيه الفقيه إلى تكرار أجوبة كما كرر أسئلتها.

[تناقضات الفقيه في أمر إمامة أبي بكر]

وأما قوله: «ولسنا نقول إن إمامة أبي بكر إنما هي بمجرد الإجماع فقط حتى يقدح فيها تأخر من تأخر عنها إن وجد، ولسنا مسلمين أن أحداً من الصحابة ولا المهاجرين والأنصار تأخر عنها رأساً وراءها باطلاً، لا علي ولا العباس رضي الله عنهما ولا الزبير ولا أحد غيرهم، وسنقيم الدلالة بعد هذا في رسالتنا هذه بأسانيد صحيحة مسندة عن النبي ﷺ يكشف وجه الغطاء عما ذكرت وطولت».

فالجواب: أن هذا منه اعتراف بأن الإجماع لم يحصل على إمامة أبي بكر، وذلك يبطل قاعدة مسألتهم هذه أو يقول الفقيه: إن الإجماع ليس بحجة في

الإمامة، وذلك يخرج عن كونه دلالة، وأحدٌ لا يقول به إلا أن يكون الفقيه يختص بذلك لسعة علمه.

على أن الفقيه ناقض مناقضة أخرى؛ فقال: «لسنا نقول إن إمامة أبي بكر إنما هي بمجرد الإجماع حتى يقدح فيها تأخر من تأخر عنها» فظاهر لفظه هذا يقتضي أن يثبت إجماعاً وإن تأخر عنه بعض من يعتمد بخلافه من أهل العصر.

على أن الفقيه رجع عن هذا وقال: «ولسنا مسلمين أن أحداً من المهاجرين والأنصار تأخر عنها رأساً ورأها باطلاً، لا علي عليه السلام ولا العباس رضي الله عنهما ولا الزبير ولا أحد غيرهم» فانظر إلى هذا التخليط أيها الفقيه ما أعجبه، إن كنت ممن يعلم تفصيل أحواله وأقواله؛ فذكر أنه لا يسلم تأخر أحد من الصحابة.

ثم قال: «ولا المهاجرين ولا الأنصار» فجعل الفقيه الصحابة سوى المهاجرين والأنصار، وكذلك جعل علياً عليه السلام والعباس والزبير.

ثم قال: «ولا أحد غيرهم» ولعل غيرهم أهل الكتب المتقدمة؛ لأنه قد ذكر الصحابة وجعل المهاجرين والأنصار غير الصحابة، وكذلك علياً والعباس والزبير، ثم قال: «ولا غيرهم».

وأما قوله: «وسنقيم الدلالة بعد هذا في رسالتنا هذه بأسانيد تكشف وجه الغطاء عما ذكرت وطولت».

فالجواب: إنا على حالة الانتظار؛ فإن تكلم بحق وصح دليله وجب قبوله، وإن تكلم بما يعتاد من أمثاله أجنبناه بما يشهد بحاله.

وأما قوله: «لا يبعد أن تداخل أحداً من الناس شبهة في أول الأمر كما داخلت الأنصار، وقالت: منا أمير ومنكم أمير، وقال خباب بن المنذر: أنا جديلهما المحكك وعذيقها المرجب، وما سوى ذلك النزاع إلى أن زالت الشبهة ورجعت على الاتفاق للبيعة».

فالجواب: أن هذا اعتراف منه بوقوع النزاع؛ فقد كفانا مؤنته في دعوى الإجماع،

وليت شعري قبل وقوع الإجماع من سائرهم، هل قد كان أبو بكر إماماً بعقد الأربعة له، أو كان عقداً منتظر الصحة بأن يقع عليه الإجماع أم لا يقع.

فإن كان صحيحاً بعقد من عقد وحضر؛ فلا فائدة من اعتبار إجماع سائر المسلمين، ولكنه يطالب ما الدليل على صحة العقد من هؤلاء الجماعة لأبي بكر؛ فلا يجد على ذلك دليلاً حينئذ.

أو يقول: لا يكون دليلاً حتى يجمعوا فمنهم عاقد ومنهم قائل بصحته، ومنهم راض وساکت عن رضا؛ فيقال: كيف الحال في المدة التي لم يسبق فيها إجماع، أهل يجب اعتقاد كون أبي بكر فيها إماماً أم لا؟ وهل له أن يتصرف تصرفات الأئمة؟ فما حال من وقف قبل انعقاد هذا الإجماع الذي هو تمام الدلالة هل هو مخطئ؟ وكيف ولم تثبت بعد إمامته؟ أم مصيب فكيف وقع النكير على من توقف في تلك المدة قبل انعقاد الإمامة ووجوب الطاعة له على هذا القول؟

[الكلام حولبيعة أمير المؤمنين (ع) لأبي بكر]

وأما قوله: «وإذا وجدت رواية صحيحة السند بأن علياً (عليه السلام) بايع أبا بكر ورضي بيعته، ثم وجدت رواية أخرى بأن علياً (عليه السلام) لم يبايع كانت رواية من ذكر البيعة أولى؛ لأنه لا يجوز أن يكون قد خفي ذلك على هذا الراوي، ورواية المثبت أولى من شهادة النافي».

فالجواب: أن ما اعتبره من ترجيح رواية البيعة أولاً غير صحيح؛ لأن إثبات البيعة على وجه الصحة ينبغي على أن علياً (عليه السلام) غير منصوص عليه، وقد قامت الأدلة الصحيحة على أنه (عليه السلام) كان منصوباً عليه نصاً استدلالياً، ولا خلاف في وجود النصوص، وإنما الخلاف في اقتضاءها لإمامته (عليه السلام)، وسنبين صحة دلالتها على إمامته (عليه السلام)، وصارت الأخبار في هذا الباب كالأيات التي يستدل بها على صحة المذاهب وأنها معلومة، وإنما المجهول كيفية الاستدلال بها؛ فكيف يطلق الفقيه هذا الترجيح بين الأخبار، ولم يحتز بما يخالف النصوص الظاهرة المجمع

على صحتها كما ذكرناها هنا، على أن الأخبار إنما يقع الترجيح بينها عند ذكر وجه الدلالة.

فأما إذا كان المستدل يقول: إن خبره لا يكفي في الدلالة بل يعضله شيء آخر، والآخر يقول: إن خبره مستقل في الإفادة بنفسه كان هذا أولى، كما ذكر الفقيه أنه لا يستدل على إمامة أبي بكر بالإجماع فقط، فأسقط ما تعلق به حذاق المعتزلة ومن شاركهم في طريق الإمامة، لكن من ذكرنا لا يقبلون كلامه لهم ولا عليهم، وإنما يسقط به اعتقاده على الانفراد دون قول من يشاركه في المذهب وخالفه في الدلالة على ما ذكرنا.

وأما قوله: «على أنك لا تجد نقلاً صحيحاً بأن علياً تأخر عن البيعة رأساً أبداً إلا ببهت صريح، وقول غير صحيح؛ لأننا نعلم بواضح النظر بالبال كذب من ادعى تأخر علي والعباس؛ لأن مثل هذا الخطر الجسيم في مثل هذا الأمر العظيم يجب اشتهاره وظهوره، وأن ينقل نقل مثله، فكيف حفظت الأمة بأسرها وعلمت مخالفة علي لأبي بكر وغيره في حكم أم الولد والتوارث الذي إنما يعلمه الخاصة، وذهب عنهم تأخره والزيير عن البيعة حتى لا يرد إلا وروداً شاذاً ضعيفاً، وتكون الأخبار الكثيرة في مناقضته ومعارضته، والعادة جارية بلزوم مثل هذا للقلوب وانطلاق الألسن بذكره واشتهاره، وإظهاره دون طيه وكتمانه والسهو عنه والإغفال له، إن هذا من أعجب العجب الذي لا يذهب فسادَه على ذي تحصيل».

فالجواب:

أما قوله: «على أنك لا تجد نقلاً صحيحاً بأن علياً تأخر عن البيعة رأساً إلا ببهت» **فإنه يقال له:** هل علمت ما ذكرت ضرورة، فكان يجب أن يشاركك فيه خصومك، أو عرفت ذلك بدلالة فأبرز دلالتك، وكيف تقول ذلك، وقد ادعى ذلك جميع العترة ومن شايعهم من البرية؛ فأين يتاه بك يا فقيه بأن تقطع

على ما خطر بالبال، دون تحصيل من الاستدلال؟
وأما قوله: «إنه لو تأخر عليه السلام من البيعة لوجب اشتهاؤه؛ لأنه أمر عظيم وخطب جسيم..» إلى آخر ما ذكره.

فالجواب: أنه يقال له: ما أنكرت ممن يقلب عليك دلالتك فيقول: إنه عليه السلام لو بايع طائعاً ودخل تحت مرسوم الإمامة غير مكره لاشتهر وظهر؛ لأنه أمر عظيم، وخطب جسيم، وكيف ينقل اختلافهم في الفروع ولا ينقل الانقياد في استباحة الدماء والأموال، ووجوب المتابعة في الصلوات والجمعة والجماعات، ونعيد له من الاحتجاج مثل ما ذكره، فلا يمكنه الانفصال عن هذا القلب لموضع الاستدلال.

ثم يقال له: ما أنكرت من ترك نقل البيعة على وجه الإكراه؛ لأن الناقل إما من يعتقد له الإمامة عليه السلام من الإمامية وأمثالهم فعنده أن المصيبة في إكراهه على البيعة أهون مما تقحموا عليه من الاختصاص بالأمر، وعلى أن أتباعهم فيهم كثرة في كثير من الأعصار، فلا يتمكن العالم بذلك من إظهاره.

ولقد ذكر لنا عن حي الإمام المتوكل على الله أحمد بن سليمان عليه السلام أنهم كانوا يكتمون أخبار علي عليه السلام وفضائله في أوقات بني أمية حتى إذا أراد أحدهم أن يحكي عنه عليه السلام قضية أو فتوى أو شيئاً من أمور الدين، قالوا: قال الشيخ، وإنما يعنونه عليه السلام، فهذا وما كان مثله مما يمنع من اشتهاؤ الرواية من جهة البيعة.

وأما من يرى تقديم أبي بكر فلا داعي له إلى نقل ما يخالف مذهبه، سيما وقد تتضمن قصة البيعة مع الإكراه أموراً لا يرى بها مسند الرواية وطريقهما واحد؛ فلو حكى أحدهما لكانت كالمذكورة بالأخرى، كما حكى أنه قال له أبو بكر: بايع فقد بايع المسلمون، فقال علي عليه السلام: فإن لم؟ فقال: آخذ الذي فيه عينك، فقال: اللهم اشهد، وبايع.

وفي بعض رواياتهم: أنه أتى به ملبياً حتى قال أحد الحاضرين: ما رحمت أحداً

ما رحمت علياً في ذلك اليوم، ولما جرى من عمر من التشديد في ذلك، وكان ذا سطوة وله من نفسه ما يريد من ذلك؛ لكثرة الأعوان من قريش للأحقاد التي في قلوبهم عليه لقتل صناديدهم، وغيرهم من الناس.

فما أنكرت أيها الفقيه من غموض أخبار البيعة قهراً لبعض ما ذكرنا، على أنا سلطنا معه مسلك المباحثة عن الألفاظ، وأما المعتمد عندنا فهي الأدلة، وقد دلت على إمامة علي عليه السلام، وبطلت بذلك إمامة أبي بكر.

وعلى أن الأمة في ذلك قائلان: قائل بإمامة علي، وهم أهل بيته وشيعته، وقائل بإمامة أبي بكر، ولا ثالث، وقد بطلت إمامة أبي بكر لما قدمنا من أنهم يعتبرون في صحتها الإجماع، وقد ثبت أنه لا إجماع لما فصلنا أنه إما إجماع بالقول والفعل أو أحدهما وسكوت الباقيين يكون حجة إذا كانت الحال حال سلامة، وقد بطل جميع ذلك، وبيننا أنه لو كان دليلاً لكان إجماعاً على قتل عثمان وولاية معاوية؛ فكما أن السكوت هنالك لا يدل على الرضا لعدم التمكن من النكير، وكذلك في وقت أبي بكر فيتعين حينئذ الحق في علي عليه السلام؛ لأنه لا قائل في الصدر الأول سوى هذين القولين، وهذا بيّن لمن تأمله.

[الكلام في سبب سكوت علي (ع) عن المنازعة]

وأما قوله: «على أن الظاهر المقطوع به من حال علي عليه السلام الذي لا يقدر أحد على دفعه وإنكاره أنه لو كان يعلم أن أبا بكر ظالم له وآخذ لحقه، وأنه ممن لا تصح إمامته وخلافته، وأن أحكامه في الدماء والفروج والأموال باطلة، وقدمه عن هذه الرتبة زائلة - لما وسعه السكوت، ولو سكت لكان عاصياً لله تعالى تاركاً لأمره، وإن عجز ولم يقدر وجب عليه الهجرة من البلد الذي استضعف فيها وبدل فيها دين الله، وغيرت أحكام الله».

والجواب عنه: أن كلامه هذا كلام من لا يعقل صورة الحال، أو هكذا يكون

العلماء؟ ألم تعلم أيها الفقيه أن الردة أحاطت بالمدينة إحاطة الرجال^(١)، حتى سد المسلمون أنقابها بالخييل والرجال، وأنها شاعت في بلاد العرب شياع النار في الخطب؛ فما بقيت جهة من جهاتها إلا وفيها ردة ظاهرة ورئيس مطاع إما متنبئ أو مترئس؛ فأين يتوجه إلزامك أيها الفقيه؟ ومن أمثال العرب: ويل أهون من ويلين، والوقوف في الجهة التي لا خلل فيها إلا في حقه أولى، وقد ذكر ذلك عليه السلام، وسائر أحكام الله قائمة، وسنن الحق ما خلا إمامته ماضية، وكلامه هذا مبني على قول من يقول: إنهم قد بدلوا أحكام الله وخالفوا السنة الشريفة، ولسنا نرى ذلك ولا نجيزه فيهم، ولو فعل أبو بكر شيئاً من الاجتهاديات مما خالف رأي علي عليه السلام لم يجب النكير فيه من حيث أن كل مجتهد في الفروع مصيب إذا وفى الاجتهاد حقه^(٢).

وإنما الكلام في استيلائهم للأمر، وغلبتهم عليه، وكان علي عليه السلام أحق به، ونقول: إن ما فعلوه من ذلك عن التقصير في النظر في النصوص الدالة على إمامته^(٣) عليه السلام، وما ذكر إنما يلزم من يقول إنهم علموا أن علياً عليه السلام هو الإمام الحق فخالفوا ما علموا وجوبه.

(١) كذا في النسخ وكان البحث في القاموس وأساس البلاغة والصحاح والنهاية ولم توجد هذه اللفظة.

ولعله البرج، والله أعلم تمت نقلاً من خط الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

(٢) قال عليه السلام في التعليق: لكنه قد أنكر على مخالفه في الجملة مثل قوله عليه السلام: (أين يتاه بكم عن علم تنوسخ من أصلاب أصحاب السفينة حتى صار في عترة نبيكم؟).

وقوله: (أين الذين زعموا أنهم الراسخون في العلم دوننا كذباً وبغياً علينا؟... إلخ).

وقوله: (نحن الخزنة والأبواب فمن أتى البيوت من غير أبوابها سُمي سارقاً). والأدلة الدالة على كون علي حُجَّة لم تفرق بين الفروع والأصول. تمت.

(٣) قال عليه السلام في التعليق: قد مرَّ للإمام أنه لا يصح تقدير مثل هذا، وأنه يعود على أصلنا بالنقض، وأنه لا يمكن فرض حملهم وهم المشاهدون [على عدم العلم بالأدلة والنصوص] وكيف لا ينههم الباقون؟ وأنه قد روي عنهم الإقرار بكون الأمر لعلي عليه السلام، وقد تقدم كونهم ظلموا بإجماع العترة، فالأولى في تجميل حالهم ما كرره الإمام عليه السلام من أنه لم يعلم قدر معصيتهم وإن تعمّدوا. وقد مرَّ أبسط من هذا.

ونحن نقول: قصرنا عن النظر فيما يجب العلم به من الاستدلال بالنصوص من القرآن الكريم والسنة الشريفة الدالة على إمامته عليه السلام، ولم يلزمه بذلك مباينة ولا هجران دار، كما لم يتمكن عليه السلام من إظهار النصوص مع بيان وجه دلالتها^(١)؛ فأما إيراد النصوص لفظاً فقد ذكرها عليه السلام في خبر المناشدة^(٢) وما شابهه.

(١) - قال عليه السلام في التعليق: ليس مثلهم ممن [في الأصل: ما] يحتاج إلى بيان وجه الدلالة وهم مشاهدون من أهل اللسان العربي، لا يحتاجون إلى مقدمات وقراءة علوم الاجتهاد عشرين عاماً، بل ما سمعوه ضروري في حقهم، فهذا هنا من الإمام على جهة المساحة. تمت.
والأولى أن يقال - إن ثبت أن علياً عليه السلام لم يحتج عليهم في تلك الحال -: إنهم قد عرفوا دلالة النصوص، لكن أعرضوا عنها لهنات في صدورهم، فوكلهم إلى معرفتهم؛ فلم يحتج إلى بيان ما هم به عارفون. أو: أنه لا ثمرة لاحتجاجه لعلمه بعدم انقيادهم. أو: أنه لو حاجج في مقامات بين العرب أدى إلى الشقاق المؤدي إلى فساد الإسلام مع نجوم الردة.
وقد صرح علي بمثله في خطبته مثل قوله عليه السلام: (لولا مخافة الفرقة وأن يبور الدين... إلخ). وقوله: (بايع الناس أبا بكر، فسمعت وأطعت مخافة أن يعود الناس كفاراً... إلخ). وقوله: (فرأيت الصبر على [هاتان] أحجج... إلخ). ولذا لما طالت المدّة وأخملوا ذكره وصغروا عظيم منزلته احتاج إلى البيان يوم الدار، وكان منه المناشدة.

وعلى الجملة فمع ثبوت إمامته بالأدلة، وكذا عصمته، لا بد أن نقطع بأنه قد فعل ما يجب عليه من البيان، وأنه إن ترك في بعض الأوقات فليحامل، إمّا لعدم الحاجة إليه مع علمهم، وإمّا تقية على الإسلام وأهله، فهو باب العلم، وهو أعرف بما تقتضيه الحال والدين من النطق وعدمه.
فأمّا القول بأنه لم يتمكن من بيان وجه دلالة النصوص فلا معنى له، فإن النصوص متواترة من أول بعثة محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى موته بحضورهم، وهم بوجه دلالتها أعرف ممن بعدهم، على أنه سيأتي للإمام عليه السلام في الجزء الثالث عند ذكر حديث العباس وشكايته عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قریش التصريح بمعنى ما ذكرنا من أن علياً وكلهم إلى معرفتهم.

وكذا يأتي له عند استدلاله على أنه ليس كل عمد كبيرة أنه يتفرع عليه عدم الجزم بفسق من تقدم علياً لاحتمال الصغر، فهذا أولى في العذر من تقدير أنهم جهلوا، فافهم ذلك. تمت.
ويأتي للإمام عليه السلام رواية حديث المناشدة، وفيه قول علي عليه السلام: (وأيم الله إنكم لتعرفون من أولى بالحق وقد سمعتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووعيتم ما وعيت). رواه الإمام من طريقة صاحب (المحيط). فيكون قول الإمام: «جهلوا» مجازة لهم، لا على جهة الجزم. تمت.

(٢) - سيروي الإمام عليه السلام خبر المناشدة يوم الدار بإسناده الصحيح في الجزء الرابع من هذا الكتاب.

وأما قوله: «وإن كان لا يقدر على ذلك في حياة أبي بكر وعمر وعثمان، فأخبرني ما آل إليه الأمر غير حكماً من أحكامهم؟ أم رد عليهم شيئاً مما عملوه؟ وقد ذكرنا أن من استقضى في بلده وهو لا يصلح للقضاء، ثم ولي بعده آخر كان له أن ينقض أحكامه كلها أصاب فيها أو أخطأ، فكيف بخلافة النبوة؟!».

والجواب: أنه لا ينقض من أحكام المتقدم على من يستحق القضاء إلا ما خالف الكتاب والسنة، وما سوى ذلك لغو، فاعلم ذلك أيها الفقيه العالم!!
واسأل أهل الفقه عما لا تفهم، ولو نقضوا الحكم الذي لم يخالف الكتاب والسنة فبماذا ينقضونه أيها العالم؟!

وعلى أن هذا الكلام من جنس ما سبق، وجوابه قد تقدم، وهو أنهم لم يبدلوا شيئاً من الشريعة، ولا حكموا فيها بخلاف ما أنزل الله عز وجل، ولو صح لنا سوى ذلك لبينا دلالتنا عليه، فلا محابة في الإنكار، لكن الواجب اتباع الحق أينما كان، والانقياد للدليل إذا استبان؛ فلو ظهر له عليه السلام منهم حيف في حكم أو عمل بغير علم لم تأخذه في الله لومة لائم.

وهذا الكلام يصلح مع من اعتقد تبديلهم للأحكام، وقصد هدم الإسلام، واعتقد فيهم أنهم أهل نفاق من أول الأمر حتى تمكنوا من الوثبة فوثبوا، ونحن إلى الله من القول بذلك براء، بل نرى صحة إسلامهم، وعظيم عنايتهم في الإسلام؛ فلو لم يظهر منهم ما ظهر من تولي الأمر دون أهله ما يخالجننا شك في علو درجتهم، وبقاء استحقاقهم؛ لما ورد فيهم من الترضية من الله تعالى ورسوله صلّى الله عليه وآله وسلم، واستحقاقهم لدرجة الثواب التي بشرهم بها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم فيمن بشر؛ لكن ما وقع منهم شوش الأمور، وكدر الصدور، والأمر في ذلك إلى العزيز الغفور.

وأما قوله في القاضي الذي يتولى القضاء، وهو لا يصلح له - فالجواب عنه: ما تقدم، وعلى أنه لا يشبه ما نحن فيه؛ لأننا لم نقل: إنهم لا يصلحون لما

ظهر عنهم من الفتاوى والأحكام، لكن أمرهم في الإمامة على غير نظام.
وأما قوله: «بل كان علي عليه السلام راضياً ببيعة أبي بكر، مصوباً لأحكامه، آخذاً ما حكم له به، مصلياً خلفه، غازياً معه، مقيماً للحدود بين يديه، مثنياً عليه في حياته وبعد مماته.

فالجواب: أما قوله: «راضياً ببيعة أبي بكر» فكلا وحاشا، وكيف يرضى عليه السلام بمخالفة كتاب الله تعالى الدال على إمامته في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة]، وفي هذه الآية دلالة على إمامته عليه السلام على ما فصلناه في غير موضع من كتب الأصول؛ فإن دعت الحاجة إلى ذلك في هذه الرسالة أوردناه إن شاء الله.

ومخالفة لما ورد من النصوص من السنة على إمامته كخبري الغدير، والمنزلة، وسوى ذلك.

وأما التصويب لأحكامه، والصلاة خلفه؛ فلا مانع منه، ولا فيه دلالة على إمامته؛ لأن في الشرع ما يتسع لذلك كله.

وأما إقامة الحدود؛ فمتى أقام شيئاً منها أو غزا غزوة فهو أحق بذلك الأمر ممن يحمله، على أن الدفاع عن بيضة الإسلام واجب فمن قام بذلك وجبت معونته إماماً كان أو غيره، حراً كان أو عبداً إذا صلح لذلك الأمر وصح قصده فيه.

فأما الثناء فقد حكي في ذلك ألفاظ مختلفة، وذلك فرع، وما قدمناه أصل، وربما تدعو الحاجة إلى ذكر شيء مما ورد عنه عليه السلام من حكاية حاله معهم؛ فنحكي على ما نقل إلينا الثقات إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «ولو أردت نقل شيء صحيح بخلاف هذا لم تجده أبداً إلا أنك اعتمدت على نقل شيء من التاريخ الذي يحتوي على الصحيح والسقيم، وليس فيها سند صحيح، ولا ينبغي لمن يخشى الله ويرجوه أن يأخذ إلا بما صح ونقل العدل عن

العدل، ولم يخالفه كتاب الله تعالى، ولا شيء معلوم صحته من التواتر».

فالجواب: أما قوله: «ولو أردت نقل شيء صحيح بخلاف هذا لم تجده أبداً». فإن أراد ما ذكر من خلطته عليه السلام بالمشائخ في حال الخلافة، والسكوت عن النزاع، وكذا المكاثرة في الفتاوى والصلوات والغزوات، وما جانسه - فقد ذكرنا وجوه ذلك بقدر ما تحتمل هذه الرسالة.

وإن أراد ما يرومه من الإمامة، وأنه سلم الأمر على طوع - فهذا أمر وقع فيه النزاع من أول ما حدث إلى يومنا هذا، وقد وجه كل فريق ما يحتج به على قوله، وإن كان بعض الاحتجاجات حجة صحيحة ومنها شبهة.

وأما قوله: «إلا أنك اعتمدت على التواريخ».

فالجواب: أنا ما رويناه إلا ما صح لنا سنده، ولم يظهر لنا من رويناه عنه ما يجرح في عدالته، ولا علمنا من روي عنه إلا الخير، وأمور المسلمين محمولة على الصحة إلا من ظهر منه ما يقدح في روايته ويتغير في وجه عدالته مثل اعتقاده لجواز الكذب؛ فإنه من أعظم ما يصرف عن ثقة المخبر؛ لأن له تعلقاً بالأخبار ما ليس لغيرها، وإن كان الكذب قبيحاً على كل وجه.

وما ذكر من الحث على الرواية عن الثقة العدل.

فالجواب: أن ذلك هو الصواب ويجب لنا مثل ما يجب علينا، وهو أن لا نقبل ممن يميز الكذب جملة!! على أنا ما قلنا بإمامته عليه السلام إلا بكتاب الله وأخبار ظاهرة بين الأمة، والفقيه لا يخالف فيها وإن خالف في وجه دلالتها.

[الكلام في طرق ثبوت الإمامة وكونها شرعية]

وأما قوله: «ومذهبنا في صحة الإمامة بعد وجود شروطها - إذا بطل

النص - بالعقد والاختيار؛ لأن طريق الإمامة ثلاث:

إما التنصيب من جهة النبي صلى الله عليه وآله وسلم القاطع للعدر، ونحن متفقون على عدم ذلك.

وإما التنصيب من جهة إمام العصر سوى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن يعين لولاية

العهد شخصاً معيناً من أولاده أو من سائر قریش، وهذا ليس بمقصود في حق أبي بكر.

وإما التفويض من رجل ذي شوكة يقتضي انقياده وتفويضه متابعة الآخرين ومبادرتهم إلى المبايعة، وذلك قد سلم في بعض الأعصار لشخص واحد مسؤول على الكافة، ففي بيعته وتفويضه كفاية عن تفويض غيره؛ لأن المقصود أن تجمع شتات الآراء لشخص مطاع، وقد صار الإمام بمتابعة هذا المطاع مطاعاً.

وقد لا يتفق ذلك لشخص واحد بل لشخصين أو ثلاثة أو جماعة؛ فلا بد من اجتماعهم وبيعتهم وتوافقهم على التفويض حتى تتم البيعة، وهذه قد وجدت في حق أبي بكر لعقد عمر له بالبيعة بحضور بشير بن سعد، وهو من جملة الأنصار وساداتهم، وحضور أبي عبيدة بن الجراح وهو أمين هذه الأمة، وحضور غيرهم من المهاجرين والأنصار، ثم توافق الناس على البيعة على ما سنذكره في موضعه إن شاء الله تعالى.

ولو تأخر عن البيعة متأخر لكان باغياً ولوجب قتاله إلى أن يعود إلى الحق، ولم ينقل بنقل صحيح أن أحداً تأخر عن بيعة أبي بكر واستمر على ذلك أبداً.

فالجواب:

أما قوله: «ومذهبنا في صحة الإمامة بعد وجود شروطها إذا بطل النص بالعقد والاختيار..» إلى آخر ما ذكر - فهو كلام صحيح؛ لكن النص قد صح، فبطل الاختيار.

وأما قوله: «بثبوت الإمامة بنص الإمام على غيره».

فالجواب: أنه ليس بطريق عندنا، وإن كان الفقيه قال: ليس هذا مقصوداً في حق أبي بكر، لكن الدليل أن الإمامة شرعية؛ لأنها تقتضي التصرف على الناس في أمور ضارة كالقتل والقطع والجلد وأخذ الأموال طوعاً وكرهاً، وصرفها فيمن يراه الإمام، وهذه أمور ينفر عنها العقل لولا مباح شرعي.

وإذا كانت شرعية وجب أن تؤخذ أوصافها وشروطها وطرقها من جهة الشرع، وليس في الشرع ما يدل على أن نص الإمام يوجب إمامة من نص عليه سيما ما لم يكن الناص معصوماً، وهذا الذي ذكرنا بعينه دليل على أن عقد واحد برضا جماعة ليس بطريق للإمامة كما زعم في عقد عمر للإمامة لأبي بكر بحضرة بشير بن سعد وأبي عبيدة بن الجراح وغيرهما؛ فيجب أن يكون باطلاً؛ لأن إثبات الإمامة بغير طريق شرعي لا يصح، خلافاً للإمامية فإنهم يقولون: إن طريق الإمامة العقل؛ فاعتقدوا أن الإمام معصوم، وأنه يعلم الغيوب، وأن الزمان لا يخلو من إمام، وبنوا ذلك على أمور فاسدة أوقعهم فيها بعض الخلفاء لكيلا يعتقدوا إمامة من قام ممن ليست فيه هذه الأوصاف؛ فسَدَّ عليهم باب الإمامة، واستولوا على ادعائها، وتابعه من بعده، وقل النزاع لهم لهذه الحيلة الخفية، ولو نازعهم لقالوا متى ظهر الإمام بالصفة التي تدعونها سلمنا له الأمر، ولم نحل بينه وبينهم لعلمهم أنه لا يوجد أصلاً!! فضلوا وأضلوا كثيراً، وضلوا عن سواء السبيل.

وقد مر في احتجاج الفقيه في مقدمة الاحتجاج على إمامة أبي بكر بعقد عمر ما فيه بعض عبارات الإمامية، وهي قوله: أو التفويض من ذي شوكة يقتضي انقياده وتفويضه متابعة الآخرين.. إلى آخر ما ذكر؛ فالقوم جعلوا ذلك دليلاً على الإمام من جهة العقل، والفقيه جعله دلالة على عقد الإمامة في من هذه حاله، ولا شك أنه وجد مسطوراً فطلب الاستعانة به، وهو يخالف مذهب الجميع.

مع أنا قد قدمنا أن الدلالة تنتظم من جعله طريقاً للإمامة عقلاً، ومن جعله دلالة على جواز العقد ممن هو مطاع عند أهل العصر، وهو أن الإمامة أمر شرعي، ولا طريق في الشرع يدل على أن العقد طريق الإمامة سواء كان من مطاع أو عالم وهو مقهور، وقد بطل العقد والاختيار؛ فثبت النص.

وأما قوله: ثم توافق الناس على البيعة.

فالجواب: أنه إن أراد أن الإمامة انعقدت وثبتت بعقد عمر بحضرة من حضره فلا اعتبار بعد ذلك بإجماع من أجمع أو خلاف من خالف، لكن الشأن في كون ما فعله عمر من العقد كان عن دلالة شرعية من كتاب أو سنة.

فإن وجد ذلك، ولن يجده ثبتت الإمامة لأبي بكر، وإن لم يجد ذلك كان فعل عمر وعقده بغير دليل شرعي فلا يعتد به، إذ ما فعله الواحد من الأمة لا يلزم جماعتهم في عقد الإمامة، وهذا ظاهر.

وأما قوله: «ولو تأخر عن البيعة متأخر لكان باغياً، ولوجب قتاله إلى أن يعود إلى الحق».

فالجواب: أن هذا اعتراف منه بأن عقد عمر كان كافياً بحضرة من حضره، ولو كان ما فعله كافياً لكان من خالفه باغياً، لكن فعل عمر وقع مخالفاً للشرع؛ إذ لا أصل له فيه، فكان باطلاً.

وأما قوله: «ولم ينقل بنقل صحيح أن أحداً تأخر عن بيعة أبي بكر، واستمر على ذلك أبداً».

فالجواب: أنه على طريقتة التي ذكرناها في صحة عقد عمر بحضرة من حضر من بعض الصحابة لا ينبغي له أن يحفل بمن خالف بعد ذلك من الصحابة؛ لأنه إنما يعتبر إجماعهم إذا كان الإجماع هو الطريق إلى صحة إمامة أبي بكر.

وأما إذا كان يثبت بعقد عمر بحضرة من حضر فلا حاجة له إلى اعتبار الإجماع؛ إذ لو كان الإجماع معتبراً انتقض عقده لأبي بكر؛ لأن الجميع من الصحابة لم يحضروا العقد، ولا يعلم أن الجميع بايع، ولا قال بصحة إمامته لفظاً، ولا كان سكوت من سكت مع خشية المشاقة وتفاقم الأمر، وعدم الأنصار على إظهار الإنكار يدل على الرضا؛ فما هذه الجمجمة؟!

ولأنه قال: من تأخر كان باغياً وجاز قتاله، وهذا دليل على أنه لا يعتمد الإجماع في بيعة أبي بكر بل يقطع على صحتها بعقد عمر للبيعة له؛ فقد ذهب

مذهب المعتزلة في العقد والاختيار، وقد بينا بطلانه فيما تقدم، فتارة يجعل طريق الإمامة الإجماع من الصحابة، وتارة يجعله العقد بحضرة بعضهم، مع أنه لم يصح له أي الطرفين على ما قد بيناه والحمد لله.

[حكاية إجماع أهل البيت (ع) على أن علياً (ع) لم يبايع طوعاً]

وأما حكايته عن صاحب الرسالة من قوله [أي صاحب الرسالة]: مع إطباق العترة الطاهرة المرضية من أهل البيت عليه السلام على أن أمير المؤمنين عليه السلام ومن كان على رأيه لم يبايعوا في ذلك الوقت.

ثم قال [الفقيه]: «فأخبرني من أطبق من العترة، وسمهم لي واستدل على ذلك بنقل صحيح، فلن تجده أبداً».

فالجواب: أنا لم ندع إجماع العترة في وقته عليه السلام فقط حتى تقع المطالبة بطلب أعيانهم وأسمائهم؛ لأن العترة في وقته عليه السلام هو وزوجته وولداهما عليه السلام أجمعين والكل يعلم حالهم وما كان من إنكارهم للعقد لأبي بكر، والمعلوم ضرورة من أولادهم اقتفاء آثارهم في اعتقادهم، وعلومهم مضبوطة مدونة معلومة من أشياعهم وأتباعهم إلى يومنا هذا، والأئمة السابقون منهم الشاهرون لأسيافهم، المنابذون للظالمين بالقول والفعل لا بد من ذكرهم^(١) بإزاء أئمتهم من بني العباس الذين هم خلائف الفقيه وأشباهه، وسائر أسبابهم وأحوالهم مدونة في كتب جمة مجلدات؛ فإن طلبها وجدها وهيئات إن طلبها وجد ما يسود جبينه، ويرغم عرينه، ويحذ يمينه.

وعلى أن أهل بيت النبي -عليه وعليهم السلام- في سائر الأعصار ما وقع بينهم تناكر ولا ظهر من أحد منهم القول بأنه عليه السلام بايع طائعاً.

ولوجه آخر وهو أنه قد ثبت أنه عليه السلام كان هو الإمام بالأدلة الشرعية من

(١) قد مر ذكرهم، وإنما هو كما أشرنا أن الإمام عليه السلام ألف الجزء هذا قبل الجزء الأول. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

الكتاب والسنة، وقد ثبت أن إمامة سواه في وقته لا تصح، فلو بايع عليه السلام طائعاً لكان قد خالف الشرع الوارد في ثبوت إمامته، وظهر لك أن العترة عليهم السلام في سائر الأعصار ما أجمعوا على أنه بايع طوعاً، وهذه دلالة ظاهرة.

وأما قوله: «سمهم لي».

فالجواب: أن رجال الإجماع لا يجب العلم بأعيانهم وأسمائهم بل المعتبر اشتهاار المسألة أو الخبر عندهم بحيث لا تناكر بينهم فيه، وبحيث أنه لو كان بينهم فيه خلاف لأظهره من يعتقده؛ لأن ما يجوز كتمان من الخلافات هو ما كان الحق في جميعه، ويكون كل مجتهد مصيباً؛ فلا يجب إنكار الحق، ولو كان غير مذهب من سكت عنه.

وأما ما كان الحق فيه واحداً فلا يجوز لمن وقع عنده فيه شيء أن يكتمه سيما ممن هو قدوة في العلم، ومعتبر في الإجماع والخلاف، وأعداد أهل البيت عليهم السلام عندنا محصورة في المشجرات، وكتب الأنساب والجرائد إلى يومنا هذا معروفون بأعيانهم وأسمائهم وأمهاتهم وآبائهم، ولو شئنا عيناهم في كل قرن، ولكن يكفيك ما بينا لك من العلم إن كنت من أهله في الحال التي يلزم بها حكم الإجماع وصورتها، وأنه لا يحتاج فيها إلى تسمية المجمعين، ولكن الفقيه خلا له الجوفاض وصفر، بل قرقر وهدر.

وقد بينا أن علياً عليه السلام امتنع في الابتداء عن بيعه القوم والمعلوم للأمة اتباع ابنه وامراته له، وأنهم لا يخالفونه ولا خالفوه، ولا بذلك قائل من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ولا بد من ذكر أئمتهم كما قدمنا وسائرهم تابعون؛ إذ الإحاطة بهم تؤدي إلى استفراغ أعمار، ونساخت كتب جمّة، وإلا فليسوا بمهملين -سلام الله عليهم- عند وليهم وعدوهم، وجرائدهم في دار العباسية مضبوطة عليها خطوط النقباء الفضلاء من جميع الأقطار؛ فاعلم ذلك أيها الفقيه إن كنت ممن يعلمه.

وأما حكايته عنه: ثم قال [القرشي]: وعند بيعتهم ما بايعوا عن رضا ولا سلموا الأمر عن طوع، لا قولاً ولا فعلاً، وإجماعهم حجة كما في آية الاجتباء. ثم قال [الفقيه]: «فهذا الرجل يدعي أن علياً عليه السلام أكره على البيعة وأجبره على ذلك أبو بكر بالشدة والعنف، ولا محالة أن علياً في بني هاشم أمانع من أبي بكر في بني تيم، وأقدر على ما يريده من الأمر لو أراد، وكيف يقدر أبو بكر وعمر على إكراهه على ذلك وإجباره؟ ما ذاك إلا لأنه عندك عاجز ضعيف مهين لا ناصر له، ولا قائم دونه، حتى زعمت أنه أتى به ملبباً فبايع مكرهاً، ولولا خوف القتل لما بايع ولا شايع؛ لقد أردت نصره فخذلته، وقصدت رفعته فوضعت؛ كلا بل له عزٌّ أبيٌّ، وساعد قوي، ويد ناصرة، وعين للحق ناظرة، لا يصبر على أن يضام، ولا يرضا أن يستبدل بضوء الحق دجية الظلام».

فالجواب: أنه فرض المغالبة بين بني هاشم وبني تيم، ولو كان الأمر على ما قال لكان جانب علي عليه السلام أمانع وأقوى وأقهر من جانب أبي بكر وعمر، وأغفل الفقيه حكاية الشأن في البيعة ومن حضرها ومن تبعهم على ذلك واعتقده من الصحابة المهاجرين منهم والأنصار، وقول عمر^(١): لما رأيت أسلم قد ضاقت بهم الأزقة وثقت بالاستظهار، إلى غيرهم من قبائل الأنصار وجلة المهاجرين إلا الأعيان الذين تخلفوا مع علي وأهل بيته، وهم العدد اليسير، وقد قال عمر في سعد: (اقتلوا سعداً قتله الله)^(٢)، ومكانه في الأنصار مكانه، وليس ذلك إلا للاستظهار بكثرة الأتباع؛ فكيف تقف بالأمر على بني هاشم وبني تيم؟ لولا المغالطة لمذهبه لطلب الحق.

وأما قوله: «إنه عاجز ضعيف..» إلى آخر كلامه.

فالجواب: أنه لا غضاضة عليه -سلام الله عليه- حين تغلبت الرجال،

(١)- رواها الطبري في تاريخه.

(٢)- سيأتي للإمام عليه السلام بعد هذا الكلام نقل هذه المقولة لعمر من كتاب تاريخ الطبري.

وقلت أعوانه على مقاساة الأمر؛ لكثرتهم وقوة شوكتهم، وكثرة الدخائل في قلوب كثير منهم لعلي عليه السلام، وخشية تفاقم الأمر، وتشتت الإسلام وهو غض، وقرب أعداء الدين، فقد نجم من النفاق والردة ممن ارتد ما نجم حتى بلغوا إلى سرح^(١) المدينة، فأغاروا عليه؛ فكيف لو وقع منه عليه السلام نزاع في الأمر؟ ولكل غرض خلاف غرض الآخر، فكان علمه عليه السلام بما يقتضيه الدين، وتسلم به أمور المسلمين، وجعل الإغضاء على ما ناله في حقه أولى من طلب حقه مع تشتت شمل الإسلام سيما، وقد عرف عليه السلام أن خطأهم في هذه المسألة لا يحملهم على عمل بغير الشريعة وتبديل الأحكام فيما خلا الإمامة، وتحليل حرام وتحريم حلال؛ فرأى عليه السلام الغفلة أجدر ولو كان في نفسه حزازات، وفي قلبه شجاً^(٢)، وقد أظهر عليه السلام ذلك في مقامات المقال والجدال كما قال عليه السلام: (فنظرت فإذا ليس لي معين إلا أهل بيتي فظننت بهم عن الموت، وأغضيت على القذى، وشربت على الشجى، وصبرت على أخذ الكظم، وعلى أمر من طعم العلقم) في خطبة طويلة^(٣) ذكرنا منها هذه النكتة.

وعنه عليه السلام لما انتهى إليه كلام السقيفة، قال: (ما قالت الأنصار؟) قالوا: قالت: منا أمير ومنكم أمير؛ فقال عليه السلام: (أفلا احتججتم عليهم بأن رسول الله ﷺ وصانا بأن نحسن إلى محسنهم، ونتجاوز عن مسيئتهم) قالوا: وما في هذه

(١) السرح: المال السائم، وفناء الدار. انتهى من القاموس، وفي النهاية: السرح اسم جمع، وليس بتكسير سارح، أو هو تسمية بالمصدر، وفيها السرح والسارح والسارحة سواء. انتهى من الإمام الحجة/مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

(٢) قال عليه السلام في التعليق: ولذا قال عليه السلام في شأن عثمان: (لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين...) إلخ ما قال في (نهج البلاغة). تمت.

(٣) نهج البلاغة ص (٨٩) الخطبة رقم (٢٦) عنوانها [ومن خطبة له عليه السلام في ذم من بايعه بشروط]، وقد ذكرها ابن قتيبة في الإمامة والسياسة (١/١٥٤) والطبري في المسترشد (٩٥) والثقفي في الغارات وشرحها ابن أبي الحديد (١/٢٧٢).

من الحجة عليهم؟ فقال ﷺ: (لو كانت الإمامة فيهم لم يكن للوصية بهم معنى) ثم قال: (فما قالت قريش؟) قالوا: احتجوا بأنهم شجرة رسول الله ﷺ فقال: (احتجوا بالشجرة وأضاعوا الثمرة)^(١).

[رواية أحداث السقيفة]

وليس عليه نقص ولا وهن إذا غلب فقد جرى مثل ذلك وأعظم منه على أنبياء الله عز وجل، ولَمَّا فتح الفقيه الكلام في هذا الشأن؛ فنحن ذاكرون له طرفاً مما جرى من حديث السقيفة، وروايتنا له من تاريخ الطبري، فقد صحح روايته، فلذلك اعتمدناها، وإلا فقد ذكر الواقدي والمسعودي، وابن واضح، والقضاعي، والأصفهاني ما لا يجمله أهل العلم.

فنحن نروي تاريخ الطبري بالإسناد: فذكر أبو جعفر: حَدَّثَ عَنْ هَاشِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي مَخْنَفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَبِضَ اجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَقَالُوا: نَوَلِي هَذَا الْأَمْرَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَأَخْرَجُوا سَعْدًا إِلَيْهِمْ وَهُوَ مَرِيضٌ.

قال: فلما اجتمعوا، قال لابنه أو لبعض بني عمه: إني لا أقدر لشكواي أن أسمع القوم كلهم كلامي، ولكن تلق مني فأسمعوه؛ فكان يتكلم ويحفظ الرجل كلامه فيرفع صوته فيسمع أصحابه، فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه: يا معاشر الأنصار إن لكم سابقة في الدين، وفضيلة في الإسلام ليست لقبيلة في العرب، إن محمداً ﷺ لبث في قومه بضع عشرة سنة يدعوهم إلى عبادة الله وخلع الأوثان؛ فما آمن به من قومه إلا رجال قليل، والله ما كانوا يقدرُونَ على أن يمتنعوا رسوله، ولا أن يعزوا دينه، ولا أن يدفعوا عن أنفسهم ضيماً رغبوا به؛

(١)- نهج البلاغة ص (١٤١) رقم (٦٦) بعنوان [ومن كلام له ﷺ في الاحتجاج على الأنصار].

حتى إذا أراد الله عز وجل بكم الفضيلة ساق إليكم الكرامة، وخصكم بالنعمة، ورزقكم الإيمان به وبرسوله، والمنع له ولأصحابه، والإعزاز له ولدينه، والجهاد لأعدائه؛ فكنتم أشد الناس على أعدائه، وأثقلهم على عدوه من غيركم، حتى استقامت العرب لأمر الله طوعاً وكرهاً، وأعطى البعيد المقادة صاغراً داحراً، وحتى أثنى الله لرسوله بكم الأرض، ودانت بأسيافكم له العرب، وتوفاه الله وهو عنكم راض، وفيكم قرير عين، استبدوا بهذا الأمر دون المسلمين، وإنه لكم دون الناس.

فأجابوا بأجمعهم: أن قد وفقت في الرأي، وأصبت في القول، ولن نعدو ما رأيت نوليكَ هذا الأمر؛ فإنك له أهل، ولمصالح المسلمين رضاً، ثم إنهم تبادوا الكلام قالوا: فإن أبت مهاجرة قريش؛ فقالوا: نحن المهاجرون وصحابة رسول الله ﷺ الأولون، ونحن عشيرته وأولياؤه فعلام ننازع الأمر من بعده؟ قالت طائفة منهم: إنا نقول إذاً: منا أمير ومنكم أمير، ولن نرضى دون هذا أبداً؛ فقال سعد بن عبادَةَ حين سمعها: هذا أول الوهن.

وأتى عمر بالخبر فأقبل إلى منزل رسول الله ﷺ فأرسل إلى أبي بكر، وأبو بكر في الدار، وعلي بن أبي طالب دائب في جهاز رسول الله ﷺ، فأرسل إلى أبي بكر أن اخرج إليّ؛ فأرسل إليه: إني مشغول في جهاز رسول الله ﷺ فأرسل إليه: أنه قد حدث أمر لا بد لك من حضوره؛ فخرج إليه، فقال: أما علمت أن الأنصار قد اجتمعت في سقيفة بني ساعدة يريدون أن يولوا هذا الأمر سعد بن عبادَةَ، وأحسنهم مقالة من يقول: منا أمير ومنكم أمير.

فمضيا مسرعين نحوهم فلقياً أبا عبيدة بن الجراح فتماشوا إليهم ثلاثتهم، فلقيهم عاصم بن عدي، وعويمر بن ساعدة، فقالا لهم: ارجعوا فإنه لن يكون إلا ما تحبون، فقالوا: لا نفعل؛ فجاءوا وهم مجتمعون، فقال عمر بن الخطاب: أتيناكم وقد كنت زورت كلاماً أريد أن أقوم به فيهم، فلما أن دفعت إليهم

ذهبت لأبتدئ المنطق، فقال أبو بكر: رويداً حتى أتكلم، ثم انطق بعدها بما أحببت، فنطق، فقال عمر: ما شيء كنت أريد أن أقوله إلا وقد أتى عليه، فقال عبدالله بن عبد الرحمن: فبدأ أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الله بعث محمداً ﷺ رسولاً إلى خلقه، وشهيداً على أمته ليعبدوا الله وحده وهم يعبدون من دونه آلهة شتى، يزعمون أنها لهم عنده شافعة وهم نافعة، وإنما هي من حجر منحوت وخشب منجور، ثم قرأ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وقالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، فغضب العرب أن يتركوا دين آبائهم، فخص الله الأولين المهاجرين من قومه بتصديقه بالإيمان به، والمواساة له، والصبر معه على شدة أذى قومهم لهم، وتكذيبهم إياهم، وكل الناس لهم مخالف، وعليهم راد؛ فلم يستوحشوا لقلة عددهم، ولسب الناس لهم، واجتماع قومهم عليهم، فهم أول من عبد الله في الأرض، وآمن به وبالرسول، وهم أولياؤه وعشيرته، وأحق الناس بهذا الأمر من بعده، ولا ينازعهم في ذلك إلا ظالم.

وأنتم يا معشر الأنصار ممن لا يُنكر فضلهم في الدين، وسابقتهم العظيمة في الإسلام، رضيكم الله أنصاراً لدينه ولرسوله، وجعل إليكم هجرته، وفيكم حل أزواجه وأصحابه، فليس أحد من المهاجرين الأولين عندنا بمثلكم؛ فنحن الأمراء وأنتم الوزراء لا تفتاتون^(١) بالمشورة، ولا يقضى دونكم أمر.

قال: فقام الحباب بن المنذر، أو قال: فقام المنذر بن الحباب بن الجموح؛ فقال: يا معشر الأنصار املكوا عليكم أيديكم فإن الناس في فيكم وظلكم، ولن يجترئ مجترئ على خلافكم، ولن يصدر الناس إلا عن رأيكم، أنتم أولو العزة

(١) في النهاية: أمثلي يفتات عليه في بناته، هو: افتعل من الفوات السبق، يقال لمن أحدث شيئاً في أمرك دونك: قد افتات عليك فيه. انتهى.

والثروة، وأولو العدد والتجربة، وذوو البأس والنجدة، وإنما ينتظر الناس لما تصنعون فلا تختلفوا فيفسد عليكم رأيكم، وتنتقض أموركم، إن أبا هؤلاء إلا ما قد سمعتم فمنا أمير ومنهم أمير.

فقال عمر: هيهات لا يجتمع اثنان في قرن، إنه والله لا ترضى العرب أن يؤمروكم ونبيها ﷺ من غيركم، ولكن العرب لا تمنع أن تولي أمورهم من كانت النبوة فيهم، وولي أمورهم منهم، ولنا بذلك على من أبى ذلك من العرب الحجة الظاهرة والسلطان المبين، من ذا ينازعنا سلطان محمد وإمارته، ونحن أولياؤه وعشيرته إلا مدلٍ بباطل، أو متجانفٍ لإثم، أو متورط في هلكة.

فقام المنذر بن الحباب -أو الحباب بن المنذر- فقال: يا معشر الأنصار املكوا عليكم أيديكم ولا تسمعوا قول هذا وأصحابه فيذهب نصيبكم من هذا الأمر؛ فإذا أبوا عليكم فأجلوهم عن هذه البلاد، وتولوا عليهم هذه الأمور؛ فأنتم والله أحق بهذا الأمر منهم، فإنه بأسيا فكم دان لهذا الدين من لم يكن ليدين، أنا جذي لها المحكك^(١)، وعذيقها المرجب^(٢)، أما والله لئن شئتم لنعيدنها جذعة^(٣). فقال عمر: إذا يقتلك الله، قال: بل إياك يقتل؛ فقال أبو عبيدة: يا معشر الأنصار، إنكم أول من نصر وآزر، فلا تكونوا أول من غير وبدل؛ فقام

(١) قال في لسان العرب بعد أن أورد كلام الحباب: قَالَ يَعْقُوبُ: عَنِّي بِالْجَذِيلِ هَاهُنَا الْأَصْلُ مِنَ الشَّجَرَةِ تَحْتَهُ بِهِ الْإِبِلُ فَتَشْتَفِي بِهِ، أَيِ قَدْ جَرَّبْتَنِي الْأُمُورَ وَلِي رَأْيٍ وَعِلْمٌ يُشْتَفَى بِهِمَا كَمَا تَشْتَفَى هَذِهِ الْإِبِلُ الْجَرْبَى بِهَذَا الْجَذَلِ، وَصَغَرَهُ عَلَى جِهَةِ الْمَذْحِ، وَقِيلَ: الْجَذَلُ هُنَا الْعُودُ الَّذِي يُنْصَبُ لِلْإِبِلِ الْجَرْبَى. اهـ (١١/ ١٠٧).

(٢) قال في لسان العرب بعد أن أورد كلام الحباب: قَالَ يَعْقُوبُ: التَّرْجِيبُ هُنَا إِرْفَادُ النَّخْلَةِ مِنْ جَانِبٍ، لِيَمْنَعَهَا مِنَ السَّقُوطِ، أَيِ إِنْ لِي عَشِيرَةٌ تُعْضِدُنِي، وَتَمْنَعُنِي، وَتُرْفِدُنِي. وَالْعَذِيقُ: تَصْغِيرُ عَذْقٍ، بِالْفَتْحِ، وَهِيَ النَّخْلَةُ. اهـ (١/ ٤١٢).

(٣) قال في لسان العرب: وَأَعَدْتُ الْأَمْرَ جَدْعًا أَيِ جَدِيدًا كَمَا بَدَأَ. وَفَرَّ الْأَمْرَ جَدْعًا أَيِ بَدَأَ. وَفَرَّ الْأَمْرَ جَدْعًا أَيِ أَبْدَاهُ. وَإِذَا طُفِئَتْ حَرْبٌ بَيْنَ قَوْمٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ شِئْتُمْ أَعَدْنَا جَدْعَةً أَيِ أَوَّلَ مَا يُبْدَأُ فِيهَا. اهـ (٨/ ٤٤).

بشير بن سعد أبو النعمان بن بشير، فقال: يا معشر الأنصار إنا والله لئن كنا أولى فضيلة في جهاد المشركين، وسابقة في هذا الدين ما أردنا إلا رضا ربنا، وطاعة نبينا ﷺ، والكدح لأنفسنا، فما ينبغي لنا أن نستطيل بذلك على الناس، ولا نبتغي به من الدنيا عرضاً، فإن الله ولي النعمة علينا بذلك.

ألا إن محمداً ﷺ من قريش، وقومه أحق به وأولى، وإيم الله لا يراني الله أنازعهم هذا الأمر أبداً، فاتقوا الله ولا تحالفوهم، ولا تنازعوهم.

- فانظر أيها الفقيه حجة القوم، هل أدلوا بشيء قطع الخصم سوى القرابة من رسول الله ﷺ؟ فانظر من أولى بالقرابة وأسبق بالنصرة والصحابة؟ أعلي ﷺ أم أبو بكر؟! ولكن أين الإنصاف-.

فقال أبو بكر: هذا عمر وأبو عبيدة: فأيهما شئتم فبايعوا، قالوا: لا والله لا نتولى هذا الأمر عليك، وأنت أفضل المهاجرين والأنصار، وثاني اثنين إذ هما في الغار، وخليفة رسول الله على الصلاة، والصلاة أفضل دين المسلمين؛ فمن ذا ينبغي له أن يتقدمك، ويتولى هذا الأمر عليك، ابسط يدك نبايعك.

فلما ذهب لبايعا سبقهما إليه بشير بن سعد فناده المنذر بن الحباب: يا بشير بن سعد عقتك عقاق ما حملك على ما صنعت؟ أنفست على ابن عمك الأمانة؟ قال: لا والله، ولكنني كرهت أن أنازع قوماً حقاً جعله الله لهم.

فلما رأت الأوس ما صنع بشير بن سعد، وما تدعوا إليه قريش، وما تطلب الخزرج من تأمير سعد بن عباد، قال بعضهم لبعض - وفيهم أسيد بن حضير وكان أحد النقباء -: والله لئن وليتها الخزرج عليكم مرة لا زالت لهم بذلك عليكم الفضيلة، ولا جعلوا لكم معهم فيها نصيباً أبداً؛ فبايعوا أبا بكر، فقاموا إليه فبايعوه، فانكسر على سعد بن عباد والخزرج ما كانوا أجمعوا له من أمرهم.

قال هشام: قال أبو مخنف: فحدثني أبو بكر بن محمد الخزاعي، قال: أقبلت أسلم بجماعتها حتى تضايقت بهم السكك فبايعوا أبا بكر؛ فكان عمر يقول: ما

هو إلا أن رأيت أسلم فأيقنت بالنصرة.

قال هشام: عن أبي مخنف، قال: قال عبدالله بن عبد الرحمن: وأقبل الناس من كل جانب، وكادوا يطأون سعد بن عباد، فقال أناس من أصحاب سعد: اتقوا سعداً لا تطأوه، فقال عمر: اقتلوه قتله الله، ثم قام على رأسه فقال: لقد هممت أن أطأك حتى يندر عضوك، فأخذ قيس بن سعد بلحية عمر ثم قال: والله لو حصصت به شعرة ما رجعت وفيك واضحة، فقال أبو بكر: مهلاً مهلاً يا عمر هاهنا الرفق أبلغ، فأعرض عنه عمر.

فقال سعد: أما والله لو أن لي من قوتي ما أقوى على النهوض لسمعت مني في أقطار المدينة وسككها زيراً يحجرك وأصحابك، أما والله إذاً لألحقنك بقوم كنت فيهم تابعاً غير متبوع، احملوني من هذا المكان؛ فحملوه فأدخلوه داره.

وترك أياماً، ثم بعث إليه: أن أقبل فبايع، فقد بايع الناس، وبايع قومك، فقال: أما والله حتى أرميكم بما في كنانتي من نبلي، وأخضب منكم سنان رمحي، وأضربكم بما ملكته يدي، وأقاتلكم بأهل بيتي ومن أطاعني من قومي، فلا أفعل، وإيم الله لو أن الجن اجتمعت لكم مع الإنس ما بايعتكم حتى أعرض على ربي، وأعلم ما حسابي؛ فلما أتى بذلك أبو بكر، قال له عمر: لا تدعه حتى يبايع.

فقال بشير بن سعد: إنه قد لجّ وليس بمبايعكم حتى يقتل، وليس بمقتول حتى يقتل معه ولده وأهل بيته وطائفة من عشيرته، فاتركوه فليس تركه يضركم، إنما هو رجل واحد؛ فتركوه وقبلوا مشورة بشير بن سعد واستنصحوه لما بدا لهم منه.

فكان سعد لا يصلي بصلاتهم، ولا يجتمع معهم، ويحج ولا يفيض معهم بإفاضتهم؛ فلم يزل كذلك حتى هلك أبو بكر.

هذه رواية الطبري تأملها أيها الفقيه بعين الإنصاف إن كنت من أهله.

قال: حدثني عبيد الله بن سعد، قال: أخبرني عمي، قال: أخبرني سيف بن

عمر، عن سهل، وأبي عثمان عن الضحّاك بن خليفة، قال: لما قام الحباب بن المنذر انتضى سيفه وقال: أنا جذيّلها المحكك، وعذيقها المرجب، أنا أبو شبل في عريسة^(١) الأسد يعزى إلى الأسد؛ فحامله عمر فضرب يده فبدر السيف فأخذه فوثب على سعد، ووثبوا على سعد، وتتابع القوم على البيعة، وباع سعد، وكانت فلتة كفلتات الجاهلية قام أبو بكر دونها.

وقال قائل حين وطئ سعد: قتلتم سعداً؛ فقال عمر: قتله الله فإنه منافق، واعترض عمر بالسيف صخرة فقطعه.

حدثني عبيدالله، قال: أخبرني عمي يعقوب بن إبراهيم، قال: أخبرني سيف بن عمر، عن ميسرة عن سالم، قال: قال سعد بن عباد يومئذ لأبي بكر: إنكم يا معاشر المهاجرين حسدتموني في الإمارة، وإنك وقومي أجبرتموني على البيعة؛ فقال أبو بكر: إنا لو أجبرناك على الفرقة فصرت إلى الجماعة كنت في سعة، ولكننا أجبرناك على الجماعة، فلا إقالة فيها؛ لئن نزعنا يداً من طاعة أو فرقت جماعة؛ لأضربن الذي فيه عينيك.

[نكتة في سكوت أمير المؤمنين (ع)]

نرجع إلى حديث عليّ (عليه السلام) ونقول أيضاً: أنه لولا أمر رسول الله ﷺ له بالسكوت إلى أن يقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين لكان له أن يطلب بحقه، ولو أدى إلى تلف نفسه؛ فقد فعل ذلك جماعة من أولاده -عليه وعليهم السلام- فلم يكن سكوته (عليه السلام) خشية من الموت، ولا رضا بما فعل القوم من الاستبداد بالأمر دونه (عليه السلام).

وأما إطرأؤه في حق أبي بكر بقوله: «أتظن أن أبا بكر وثب على هذا الأمر مفتلتاً على الأمة خادعاً لها متسلطاً عليها، أترأه أملح أحلامها، وأزاع أبصارها،

(١) قال في لسان العرب: والعريسة والعريس: الشجر الملتف، وهو مأوى الأسد في خيسه. اهـ (١٣٦ / ٦).

وحل عقدها، وأحال عقولها، واستل من صدورهما حميتها، وانتزع من أكبادها عصمتها، ونكث رشاهما، وأنضب ماءهما، وأضلها عن هداها، وساقها إلى رداها، وجعل نهارها ليلاً، ووزنها كيلاً، ويقظتها رقاداً، وصلاحيها فساداً.

إن كان هكذا إن سحره لمبين، وإن كیده لمتين؛ كلا والله بأي خيل ورجل، وبأي سنان ونصل، وبأي قوة ومنة، وبأي ذخيرة وعدة، وبأي يد وشدة، وبأي عترة وأسوة، وبأي معتضد ونصرة؟! فلقد أصبح عندك بما وسمته منيع الرقية، رفيع الغنية.

والله ما الأمر على ما زعمت، لكنه سلا عنها فَوَهَتْ إليه، وتطامن عنها فلصقت به، ومال منها فمالَتْ إليه، واشتد دورها فاشتملت عليه، حبة حباه الله بها، وغاية بلغه الله إليها، ونعمة سربله الله جمهاها، ويداً أوجب الله عليه شكرها، وأمة نظر الله به لها.

فالجواب: أن حديثنا في علي عليه السلام فأحال الكلام إلى الأمة:

كم عري صريح قد بان لي فيه عيب
سأله عن أبيه فقال خالي شعيب
فما كنى عن أبيه إلا وثمَّ سُـبـب

وحديثنا: أنه وثب على الأمر، وتغلب على علي عليه السلام فإن قلت: بمن؟ قلنا: بأبطال قريش الذين جرعههم علي عليه السلام حزن الأحبة، وأكثر الأمة إلا من ذكرنا وهم كالشعرة السوداء في الجلد الأبيض، والبيضاء في الأسود.

فهذا الجواب إن مدائحه هذه لأبي بكر تنقسم فما كان منها قبل الأحداث فغير ممتنع، وما كان منها حالة الأحداث والاستيلاء على أمر ليس له بل غيره أحق به منه، وهو من أوجب الله تعالى طاعته في كتابه المبين، ونص عليه بذلك الرسول الأمين في المقامات المشهورة، والألفاظ الماثورة، لا يمكن الفقيه ولا

من هو أشد منه بغضة إنكارها ولا إسرارها نهاراً.
وما كان تابعاً لانتصابه وابتزازه الأمر من نصابه، من متابعة أكثر الناس على أمره، وصيرورتهم من تحت يده؛ فذلك لأن اسم الإمامة عظيم وخطبها جسيم، زعامة لا يوازيها زعامة؛ فلما عقد له من يلحق به ما يستحقه عليه، وساعده من حضره من الصحابة عليه، ووطأوا القواعد، وشددوا السواعد، وأخذوا الناس بالجد والحد، وخوفوا أهل بيت النبي ﷺ في منازلهم بالحريق والهدم حتى بايع من بايع، وشايع من شايع، وسكن من كان له أن يتحرك وفي العين قذى، وفي القلب شجا، انقلب إليه الناس، واستولى على الأمر، وانتظم له ما أراد، وتم لأعدائه ما تمنوا لنفوسهم بالعود إليهم بعده؛ فما في هذا مما يدل على إمامة أو استحقاق.

هذا، وقد نرى كثيراً ممن كان محتقراً في الناس خضع له العظماء منهم بعد مدة، وصاروا له أوفى ناصر وأحرز عدة، ولم يدل ذلك للملوك على إمامة، ولا استحقاق زعامة، بل هذه منه قاعدة منهارة من كل جانب، والحمد لله.

وأما حكايته عن صاحب الرسالة: «وأما قوله [أي القرشي]: وإجماعهم حجة لما في آية الاجتباء^(١) فالعجب منك كيف تدعي إجماع قوم لا يعرفون؟». ثم قال [الفقيه]: «ولم تنقل عنهم نقلاً صحيحاً على ما ادعيت، ولو نقلت عن بعضهم فيما تريده نقلاً فالكافة مخالفون له».

فالجواب: أن قولك: لا يعرفون بناء على أصلك واعتقادك فيهم، ومثل قولك هذا قال^(٢) من هو أعز منك ناصر وأكثر جمعاً في علي بن الحسين، قال: من هذا؟ فقل له -وهو الفرزدق رحمه الله-:

(١) وهي قوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ﴾ الآية [الحج: ٧٨]، كما سيأتي قريباً. تمت أملاه مولانا أسعده الله.

(٢) -يعني به هشام بن عبد الملك المرواني الأموي، والقصة مشهورة.

هذا الذي تعرف البطحاء وطأته والبيت يعرفه والحل والحرم
 هذا ابن خير عباد الله كلهم هذا التقي النقي الطاهر العلم
 يكاد يمسكه عرفان راحته ركنُ الحطيم إذا ما جاء يستلم
 في كفه خيزران ريحه عبق من كف أروع في عرينه شمم
 فليس قولك مَنْ هذا؟ بضائره فالعرب تعرف من أنكرت والعجم
 مِنْ معشرِ حبهم دين وبغضهم كفر وقربهم ملجأ ومعتصم
 مقدم بعد ذكر الله ذكرهم في كل بدء ومختوم به الكلم
 إن عُدَّ أهل التقي كانوا أئمتهم أو قيل مَنْ خير أهل الأرض قيل همو

فجوابنا للفقهاء في قوله: «كيف يدعي إجماع قوم لا يعرفون»: فإذا جهلت
 عترة النبي ﷺ فمن تعرف؟ فقد عرفناك من هم في هذا الجواب، وقد قدمنا
 أن أهل البيت في وقت الخلافة هم: أمير المؤمنين، وزوجته، وابناهما -سلام الله
 عليهم- وقد علم الكل حالهم في هذه المسألة، وما جرى منهم وعليهم.

وأما سائر الأعصار فيكفي في معرفة الإجماع ما يظهر من أقوالهم وتصانيفهم
 ومناظراتهم، وأنه لو كان فيهم من يرى خلاف ذلك والحق فيه واحد لظهر
 واشتهر، وبهذا يفارق ما كان من الاجتهادات كما قدمنا.

وقد عرف الفقيه حال كثير من الأمور الشرعية، وأن وجوب شيء منها مجمع
 عليه، وآخر مختلف فيه، ولو طلب ما رامه منا من تعيين أهل الإجماع بأسمائهم
 وأوصافهم، وكذلك ما وقع في الخلاف لم يتأت له، وكيف يصح على مطلوبه
 هذا معرفة إجماع أبداً، وهل الفقيه يرى بهذا الاعتبار وصحة تواتر الأخبار حتى
 أن الخبر لا يكون متواتراً إلا بأن يعرف رجال روايته وأسماءهم وأحوالهم، أو
 يعتبر ظهور الخبر في الأمة، وحصول العلم، وقلة النزاع، وثبوت النكير على من
 رده.

وأما قوله: «فكيف يدعي الإجماع في هذه، وينكر الإجماع علىبيعة أبي بكر بالاعتماد على ترهات وأخبار ضعيفة نقلتها من التاريخيات».

فالجواب: بأن الفقيه قد خلصنا عن جواب هذا السؤال؛ لأنه لم يعتمد في صحة إمامة أبي بكر بالإجماع بل قال بأن عمر عقدها بحضرة جماعة عين منهم رجلين، وعلى أنا قد حكينا في غير موضع ما وقع من النزاع في صحة البيعة من أجلّة الصحابة، واحتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على عمر^(١) بأخبار المناشدة، وقول العباس رضي الله عنه: ما أنتم يا قريش من شجرة نحن أغصانها وأنتم جيرانها.

ولكن صار الفقيه إن أتى بخبر قال: رويانا عن رجال أهل السنة والجماعة، وإن أتى غيره بخبر يحتاج به لمذهبه يقول: من الترهات أو من التواريخ، وليته نقل من جنس التواريخ فيكون الحال أقرب إلى الصواب.

على أنه لم يعلم ممن نقل التواريخ من يستجيز الكذب فيقع الشك في روايته بخلاف الفقيه؛ فإنه حكى جواز ذلك، فكان قد جاء في روايته ورواية من يرى مثل رأيه، وروايتنا من التاريخ كالرواية من غيره؛ لأن تاريخ الطبري سماعنا عن الفقيه الأوحى محيي الدين محمد بن أحمد يرفعه إلى رجاله إلى مصنفه، ولا طريق للفقيه فيه، ولا لغيره في أرض اليمن فيما نعرفه؛ فإن كانت فليعلمنا، وقد روى منه بغير طريق، وروايتنا بطريق؛ فمن أولى بالأخبار؟!

[بيان معنى آية الاجتناء وإفادتها للإمامة]

وأما قوله في معارضته آية الاجتناء: «بأن الخطاب فيها عام للمؤمنين، لكنك لم تفهم لفظ أولها ولا معنى آخرها؛ لأن أولها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١) وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ

(١) كذا في الأصل، ولعله عثمان، أو أهل الشورى. تمت إملاء مولانا شيخ الإسلام أيده الله.

حَرَجٌ... ﴿ إلى آخرها [الحج]، أفقول: إن هذا مخصوص به العترة؟ فهذا تقحم عظيم يكذبك به الكتاب، ويقضي من عظيم تهورك العجب العجائب. »

فالجواب: أن جهله بحكم لفظ الكتاب ومعانيه كان يغنيه عن مراجعة الكلام فيه، ولكننا نوضح لأننا لا نأمن أن يغتر بكلامه من لا علم له بذلك فنقول وبالله التوفيق: وما في أول الآية من دليل على أنه لا يراد بها أهل البيت عليه السلام خاصة؟ ولفظ الجمع بالإجماع من أهل العلم هم ثلاثة فما فوقهم، ولم يختلفوا إلا في الاثنين، ذهب إليه من أهل البيت عليه السلام أبو العباس، ومن الفقهاء أبو يوسف، واحتجوا بقوله: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤]، بذكر الاثنين بلفظ الجمع، ويقول الراجز:

ظهراهما مثل ظهور الترسين

وأهل البيت عليه السلام علي وولدها منصوص عليهم بالإمامة؛ فالجمع فيهم حقيقة؛ فأما أولادهم فالأمر فيهم أظهر، وإن أراد إشراك غيرهم في الصفة بالإيمان، ولفظ الجمع يصلح لهم فيها هنا قرينة هي أبوة إبراهيم تخصهم، ومن سواهم من ولد إبراهيم خارج من ذلك؛ لأنه لا قائل به.

لأن الأمة بين قائل: إنها في أهل البيت، أو في الجميع^(١)، ولأننا لا نقول بأن المراد الأبوة في الدين؛ لأن ذلك مجاز لا يجوز الحمل عليه إلا لضرورة، ولأن القول بأن الأبوة في الدين دون النسب؛ فإنما هو قول الباطنية ولا يرتضيه أهل

(١) قال عليه السلام في التعليق: ينظر في كون القول بأنها في جميع ولد إبراهيم عليه السلام خارقاً، فإن الظاهر كونه أخذ من كل قول بطرف [١]، لكن قد مرّت رواية الحاكم عن علي عليه السلام في كون الآية في أهل البيت عليه السلام. تمت.

[١] - الظاهر أن مراد الإمام عليه السلام أنه لا قائل به أصلاً لا أنه لو قال به قائل لخرق الإجماع؛ فتأمل. ولكن يرد على كلام الإمام أن هناك من يقول: إنها في قريش - أي الإمامة - هذا إذا أراد بالضمير في (أنها) الإمامة، وأما إن أراد به - أي الضمير - الآية - وهو الأظهر - فلا إشكال، والله أعلم.

الإسلام؛ لأن الباطنية يقولون: إبراهيم أبو الجميع للولادة الروحانية؛ فانظر أيها الفقيه أين أوصلك العناد، إلى دار الشرك أو كاد.

وذكر الجهاد متضمن لمعنى الإمامة؛ لأن الجهاد لا يكون إلا بالإمام، ودليل الإجماع قائم على ثبوت الإمامة فيهم، وهو أكد الدلالة، والاختلاف فيمن سواهم معلوم ضرورة، ولذلك كان الرسول ﷺ شهيداً عليهم، وكانوا هم الشهداء على الناس؛ فكم من داخل بشهادتهم جنات النعيم، وكم من وارد كبد الجحيم، ومخلد في العذاب الأليم، يصب من فوق رؤوسهم الحميم.

ثم قال [الفقيه]: «وأما الحديث الذي أورده القدري [أي القرشي] بعد هذا: ((إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي أبداً: كتاب الله وعترتي أهل بيتي)) فقد ذكرنا معنى ذلك، وبيننا أنه حجة عليه لا له، وأوضحنا أنه لا انفصال له مما ذكرنا».

فالجواب: أنه وإن أحال إلى ما تقدم؛ فقد قدمنا ذكر من هو أحق بذكر العترة، وأهل بيتي، وأوضحنا الانفصال بما ذكرنا عند إيرادها هناك.

ثم قال [الفقيه]: «وأما قوله [أي القرشي]: وعلى أن مثل هذه القصة قد ثبت في قتل عثمان، وولاية معاوية بن أبي سفيان.. الكلام إلى آخره - فإن ذلك تقسيم غير صحيح، وبهت من القول صريح، ولم يقل بذلك أحد من السلف الصالحين، ولا الأنصار والمهاجرين كان راضياً بقتل عثمان، ولا يرى قتله جائزاً».

وقد ذكرنا في رسالتنا الدامغة قصة القوم الذين أجمعوا عليه، وما كان من الصحابة من الذب عليه، ومنعه إياهم عن القتال، وما أنكروا بعد قتله على قتلته، واستعظموا ذلك بما فيه الكفاية فلا نعيده هاهنا.

وأما إمامة معاوية بن أبي سفيان في زمن علي عليه السلام فلا نعلم أن أحداً من أهل العلم قال بصحتها، وأنه أولى بالأمر من علي عليه السلام، بل يعتقد الكافة من أهل

السنة والجماعة بأن الحق في ذلك الوقت مع علي عليه السلام، وأن معاوية قد نازعه حقه، وقد كان له تأويلات يعتمد عليها، وشبهة يركن إليها، من طلبه بدم عثمان، وغير ذلك.

ولا أحد يدعي الإجماع في قتل عثمان، ولا في إمامة معاوية بن أبي سفيان فشتان ما بين الأمرين، ويا بعد ما بين المنزلتين، وقد بان بهذا خروجنا عما أئزمننا من الأقسام، وبقي عليه تعجيزه علماً، وتضعيفه أو مدهاتته أو نفاقه إلى آخر ما قال والسلام».

فالجواب: أنه أورد الجواب منه على غير ما سئل عنه، وهو في ذلك إما جاهل بالمراد، أو متجاهل للتمكن من الإصدار والإيراد.

وبيان ذلك: أنه لما جرى الكلام في ادعاء الإجماع على إمامة أبي بكر قيل له: إما أن تدعي الإجماع فعلاً بأن بايع الجميع، أو قولاً بأن لفظ بها الجميع، أو بأن كان القول أو الفعل من البعض وسكت البعض، وبطل الأولان؛ لأنه لا طريق له إلى العلم بأحوال الصحابة وأفعالهم على التعيين والتفصيل، وبقي الثالث وهي: بيعة البعض وسكوت الباقيين، فيقال له: السكوت لا يدل على الرضا إلا إذا كانت الحال حال سلامة، ولم يكن هناك لا وعيد ولا تهديد، ولا حمل الناس على البيعة طوعاً وكرهاً، كما جرى على الزبير وغيره.

ثم قال له: إنا نعارضك في باب السكوت على النكير، وأنه لا يدل على الرضا بقتل عثمان، وبيعة معاوية لما لم يكن الحال حال سلامة؛ فكذلك نقول أيضاً في سكوت من سكت عن النكير في عقد الإمامة لأبي بكر.

والجامع بين هذه الأمور الثلاثة: أن السكوت لم يكن عن رضا بما جرى، ولكن لم يتمكن الساكت عن النكير خيفة وخشية.

فعدل الفقيه -لسعة علمه!!- إلى أنه ألزمه إمامة معاوية، وتصويب قتله عثمان، فنفى ذلك عن نفسه، وعمن يعلم أنه لا يقول به!! وهذا غير مراد بل

معارضة له في باب السكوت أنه لا يدل على الرضا؛ إذ لم يكن الحال حال سلامة من المشاقة والمضارة، ولم يكن هناك تمكن من بيان المخالفة في الأوقات الثلاثة، أولها السكوت عن النكير في بيعة أبي بكر، الثاني: السكوت عن النكير في قتل عثمان، الثالث: السكوت عن النكير في ادعاء إمامة معاوية؛ فما هذه الغفلة الزائدة، ممن يدعي أن مَنْ عنده ثلثتمس الفائدة؟!!

وأما قوله حكاية عن صاحب الرسالة بقوله: «وأما قول القدري: ما ذكر بعد مدح أبي بكر بالنظم، ومدح المهاجرين والأنصار، والثناء عليهم بما أثنى به الملك الجبار، قال: فكل ذلك الثناء حق صحيح، يستحق في الحال؛ لما سنيين تفصيله فيما بعد عند مثل هذا السؤال - **فأقول** [الفقيه]: لقد افترى هذا الرجل على النبي ﷺ بما قال افتراءً عظيماً، واحتمل بهتاناً وإثماً مبيناً، وزعم أن النبي ﷺ إنما شهد للعشرة بالجنة في حالتهم تلك، وأنه لم يعلم بعد ما يصيرون إليه من تبديل أو ثبات، وأن ثناء الله تعالى عليهم أيضاً كذلك».

فالجواب: أن الفقيه ما قابل الذي حكاه عن صاحب الرسالة إلا بأنه افترى على النبي ﷺ، ولم يبين من أين كان افتراه؟

وأما قوله: «فكيف وقد أخبر النبي ﷺ عن أشياء من أمر الغيب تكون بعده، أخبر يوم الخندق أن عماراً تقتله الفئة الباغية، ولم يسلم بعدُ معاوية ولا أبوه، بل أسلم عام الفتح، وأخبر عن أمر كسرى وقيصر وغير ذلك؛ فكان على ما أخبر؛ فأخبرني قول النبي ﷺ: أبو بكر في الجنة، يريد أنه في حالته تلك في الجنة موجوداً فيها؟ فلم تُخلق الجنة بعدُ على أصلك، على أن هذا تكذبه المشاهدة. أو سيصير إليها فكيف يجوز الحكم بغير ذلك مع إخبار النبي ﷺ؟ أفينطق النبي ﷺ عن الهوى، ويكذب على الله في الوحي الذي يوحى؟

أم تقول: إن الله تعالى قد كذب في ثنائه على المهاجرين والأنصار بأنه أعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار، وأنه قد رضي عنهم ورضوا عنه، أم تقول: أخبر

عنهم في تلك الحال ولم يعلم ما عاقبتهم؛ فهذا هو الشرك الصراح، والكفر البواح، ولكن ينبغي أن لا يضيع الوقت بالحديث مع إنسان هذا حاله، وإلى تكذيب الله وتكذيب رسوله قصده ومآله؛ فإننا لله وإنا إليه راجعون يدعي هذا الرجل أنه من أهل العدل والتوحيد، ثم يكذب الله تعالى في أخباره، والرسول ﷺ في مقالته».

[تقسيم الأخبار الواردة عن الله ورسوله في الاستحقاق والوقوع]

فالجواب: أن ما أخبر الله سبحانه وتعالى به، وكذلك رسول الله ﷺ ينقسم؛ فمنه ما يتعلق بالاستحقاق، ومنه ما لا يتعلق بالاستحقاق، بل بوقوع المخبر عنه في المستقبل سواء كان حسناً أو قبيحاً، فهذا القسم الأخير يكون مخبره كما أخبر؛ لأن خلافه يكشف عن الكذب -تعالى الله عنه- وذلك مثل قوله: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]، ومثل ما أخبر به النبي ﷺ في عمار، وقتال علي عليه السلام للناكثين والقاسطين والمارقين، وذلك مما يدل على أنه معجزة بالإخبار عن الغيوب.

وأما القسم الأول وهو الإخبار عن المستحق فهو لا يخلو إما أن يكون إخباراً لمن ثبتت عصمته والقطع على مغيبه وأنه لا يأتي بمعصية تحبط المستحق مما وعد به، فهذا يقطع على وقوع المخبر عنه لا محالة؛ لأن الإخبار وقع عن عاقبة الأمر ومصيره ومآله، ولم يكن هنالك ما يجوز خروجه عن استحقاق؛ لأن العصمة قد منعت من ذلك، مثل ما ثبت لأمر المؤمنين عليه السلام من هذه الإشارات بالأخبار والآيات بالترضية من الله عز وجل، واستحقاق الجنان.

وإما أن تكون البشارة والأخبار لمن يستحق في الحال الجنة أو النار، فهذا أيضاً لا يخلو إما أن يستقيم حاله على ما وقع به الأخبار جزئياً بدخول الجنة أو النار.

وإما ألا يستقيم على الحال التي وقع عندها الاستحقاق بأن يتوب الكافر أو الفاسق فيستحق الجنة بعد استحقاقه النار، وكذلك بأن يعصي المؤمن فيستحق

النار بعد استحقاقه للجنة فما في هذا من تكذيب الله تعالى والرسول ﷺ أو شرك صراح.

[الكلام حول الرضا والسخط]

وأما قوله: «أو كفر بواح» - فهو من من غريبه الذي اختص به دون العرب لولا الجهل بمواضع الاستدلال، وقد قدمنا طرفاً من ذلك، ونحن نزيده وضوحاً إن شاء الله تعالى، فنقول: إن الله تعالى أثنى على السابقين من المؤمنين ورضي عنهم كما قال تعالى، وذلك لا يمنع من وقوع الخطأ منهم فيما بعد أو من بعضهم؛ فإنه تعالى إنما يرضى عنهم لما تقدم منهم من الطاعة له فإن خرج أحدهم عن طاعته زال رضاه عنه، ولهذا قال سبحانه: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح]، فأخبر تعالى أنه رضي عنهم يومئذ.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح]، فأخبر سبحانه أنه من نكث بعد بيعته بعد رضاه عنه فوبال نكثه عليه، وذلك يدل على أنه لو نكث عن بيعته لغضب عليه بعد رضاه عنه؛ لأن رضاه سبحانه عن المؤمن هو إرادة تعظيمه وإجلاله وإثابته بما تقدم منه، فإذا عصى ذلك المؤمن أو ارتد عن الإيثار سخط عليه، وسخطه هو إرادة العقاب له والاستخفاف به.

وإذا كان الكافر المغضوب عليه قد يسلم فيصير مرضياً عليه، والمؤمن المرضي عليه قد يرتد فيصير مغضوباً عليه لم يمتنع أن يرضى سبحانه بعد سخط، ويسخط بعد رضا، كيف وقد قال سبحانه: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا

يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾ [النور]، فمدحهم الله تعالى وأثنى عليهم وأخبر أنه منجز لهم ما
وعدهم، ثم توعد من كفر بعد ذلك منهم وذمه.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا
تُلَاقُوهُمْ الْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَنْ يُؤْلَمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ
فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿٦٦﴾﴾ [الأنفال]، فأخبر
سبحانه أنه يغضب على من فر من الزحف، وإن كان قبله مؤمناً مرضياً عنه.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ
اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٣٦﴾﴾ [النساء]، فأخبر سبحانه أنه يغضب
على من قتل مؤمناً متعمداً.

ثم أخبر أنه يقبل توبة القاتل بقوله: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا
بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿١٦﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٣٦﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ
يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴿١٧﴾﴾ [الفرقان]، وذلك يوجب أن يرضى عنه بعد أن
غضب عليه.

فثبت أن الكفر بعد الإيمان ممكن، والسخط بعد الرضا جائز، وكذلك الرضا
بعد السخط؛ فكيف يستبعد ما هو قريب، ويفسد ما هو صحيح؟ وكيف حكم
على من قال بذلك بالشرك الصراح والكفر البواح؟ - وإن كانت مزاجية
الصراح بالبواح من غريبه^(١) - ويقول: لكان ينبغي أن لا يضيع الوقت
بالحديث مع إنسان هذا حاله، وإلى تكذيب الله وتكذيب رسوله قصده ومآله.

(١) الصراح بالفتح والضم: الخالص، وبالضم أيضاً والكسر، والبواح: الجهار، هذا معنى ما في
القاموس والنهاية، ولعل الإمام عليه السلام أراد أنه لا مناسبة بين الخالص أو المواجهة وبين الجهار.
انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

وهل يلزمه أن يكون تعالى مكذباً لنفسه فيما ذكر من هذه الآيات من المدح بعد الذم، والذم بعد المدح، والرضا بعد استحقاق العقاب، واستحقاق العقاب والإهانة بعد الترضية؟!

وكيف استرجع عن مقالة من شهد بصحة مقالته القرآن الكريم؟ لولا العجلة وقلة التثبت؛ بل نقول: يلزم على أصله هذا أن لا يسلم كافر ممن قد سخط الله عليهم أبداً، ولا يسخط على من رضي عنه أبداً، ويلزم أن لا يرتد مسلم ممن قد رضي الله عنه، وإن ارتد لم يسخط عليه، وكل ذلك باطل.

بل قد علمنا أن من كفر فالله ساخط عليه ما دام كافراً، فإن أسلم فالله راضٍ عنه ما دام مسلماً، فما هذا الكلام المدخول من جوانبه؟

وعلى أنا قد بينا له فيما تقدم أن من جملة الصحابة المرضي عنهم من خرج على أمير المؤمنين (١) عليه السلام يوم الجمل فنكث بيعته وبغى عليه فقاتلهم وقتل كثيراً منهم، ومعلوم أن الخروج على إمام الحق ومحاربه فسق عند الكافة، ولهذا سباهم الناكثين، والله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ [الفتح: ١٠].

وقد روينا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال له: ((إنك تقاتل بعدي الناكثين والمارقين والقاسطين)) -يعني بالناكثين أصحاب الجمل وبالمارقين أهل النهروان من الخوارج، وبالقاسطين معاوية اللعين وأصحابه- فكيف يقال: إن من رضي الله عنه لا يعصي بعد ذلك، ولا يسخط الله عليه؟ لولا الاسترسال بغير قانون.

(١) - قال عليه السلام في التعليق: ومنهم جد بن قيس من أهل الحديبية، قال جابر بن عبد الله: كان منافقاً، وأن الأحق بالآية علي؛ لأنه كان فتح خبير على يديه. تمت (تفريج). وقد تقدم عن الكنجي أنه ذكر هذا الخوارزمي عن جابر. تمت.

ومنهم الذي حدّه عمرو بن العاص في مصر لشربه الخمر مع ابن عمر ابن الخطاب، والقصة ذكرها ابن أبي الحديد في (شرح النهج).

وأما قوله: «ولو ساغ لأحد أن يقول مثل ما يقول لساغ لمبغض علي عليه السلام أن يحتج عليه بمثل احتجاجك الذي احتججت به في أبي بكر وعمر؛ لأنه من العشرة الذين شهد الله والرسول ﷺ لهم بالجنة»^(١) ونعوذ بالله من قائل ذلك.

وأما دعواك العصمة لغير الأنبياء فقد بينا في رسالتنا الأولى بطلانها، ونقضنا أركانها إلا للأنبياء على ما ذكر فيه».

فالجواب عن ذلك: أن الحديث في المعصية، والمعصية لا تقع إلا عند من يثبت أن العبد يحرك الساكن أو يسكن المتحرك، والفقيه قد منع من هذا في الخارقة؛ فالمعصية في ماذا؟ والمعصية بماذا؟ ولو جعل الفعل للعبد إلا أنه لم يفعل إلا ما أَرَادَهُ اللهُ فبماذا يستحق اسم معصيته؟ وعلى أن هذا لا يلزم في المعصوم الذي يعلم أنه لا يأتي بما يحبط ثوابه، ولو وقع منه شيء من ذلك على سبيل التقدير لقلنا به؛ فقد قال تعالى في نبيه المعصوم: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥].

(١) - قال العلامة في التعليق: ويأتي إنكار علي حديث العشرة وتكذيبه له من رواية أبي مخنف، وأنه لا يصح من الحكيم مثله فيمن ليس بمعصوم؛ لأنه إغراء بالعصيان، وهو قبيح، فلا يقع منه، ولذا قدح العدالة في حديث: (وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر... إلخ)، ولأن أحوال أكثر العشرة من ظلم أهل البيت والبغي شاهدة بوضع حديث العشرة لمن كان له قلب، ولم يمل إلى زخارف أهل النصب، والله المستعان. تمت.

قال في (الجامع الصغير): أخرج الديلمي عن عائشة: (أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة... إلخ) آخر العشرة)، قال شارحه العزيمي: هو حديث ضعيف. انتهى.

وقد روى تكذيب علي لحديث العشرة أبو القاسم محمد بن جعفر المشهدي الحائري في كتابه (إقرار الصحابة بفضل إمام الهدى والقراءة) من حديث أسنده إلى ابن عائشة عن معن بن عيسى بن معن العبدي عن أبيه عن مشائخه من عبد القيس، وفيه أنه ﷺ قال للزبير: ((إنك ستقاتله وأنت ظالم له))، وأن علياً قال له: (ارجع قبل أن يجتمع عليك العار والنار).

وفيه قول علي في طلحة بعد أن قتله: (ولكن الشيطان دخل في منخريه فأورده النار). وفيه أن الزبير لما عزم على الانصراف قال لابنه: (قم بأمر الناس بعدي)، والحديث طويل ذكرنا زبدته. انتهى.

وأما قوله: «وأما دعواك العصمة لغير الأنبياء؛ فقد بينا في رسالتنا الأولى بطلانها».

فالجواب: أنه إن أراد بذلك عصمة علي عليه السلام؛ فقد ذكر في تفسير قوله صلّى الله عليه وآله: ((اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله)) في آخر خبر الغدير أن معناه الإخبار عن صدق باطنه، وإخلاص طويته، وأنه على ذلك إلى وقت موته، وفيه معنى العصمة كما ترى.

وكيف يدعي أنه أبطل القول بعصمة سوى الأنبياء؟!

ثم قال [الفقيه]: «وأما قوله [أي القرشي]: ولكن الشأن في أن ينظر طريق الانفصال عما ألزمناه في دعوى الإجماع، ولا يجده أبد الدهر.

قال [الفقيه]: فقد قطعنا شغبه بما ذكرنا وسنذكر إن شاء الله تعالى في رسالتنا هذه من الحجج السمعية والعقلية ما يعترف بصحته وثباته من عقل وأنصف، ويؤذن هذا القدري بأنه قد اضطره السير في الطعن على إمامة الصديق إلى متلف».

فالجواب: أنه وعد بإيراد الحجج، ولسنا نكره الحق، فليست بيننا وبينه عداوة.

وأما ما ذكر من حشو الكلام والإزراء على الإمام.

قال: فقد تقدم جوابي على كل ما ذكر ويذكر في رسالته من هذا الجنس، وجوابي له في هذا كجوابه لي فيه.

فالجواب: أن من آذى غير المستحق، وجعل الأذية في مقابلة الإلزام، لم يستعمل ما يلزم عند ذوي الأحلام.

[فضل العترة بالنسب النبوي]

ثم قال [الفقيه]: «فأما قوله [القرشي] في جواب الإلزام، وإدراج قصة نوح وولده، وذكر ولد نوح: أن الجبل يعصمه، واعتذاره أن غرضه أن ولادة النبي صلّى الله عليه وآله

لا تعصم هذا الإمام عن الخطأ كما لم يعصم ولد نوح اعتقاده أنه يلجأ إلى الجبل.
 فأجاب: أنه أحب أن يُعرّف بمذهب الإمام من لم يعرفه، وأنه جعل ذلك علامة
 لمن خالف الحق، وقال: إنما أحببت ذلك لما توهم إمامك في رسالته العصمة لأولاد
 الأنبياء، فذكرت أن ولد نوح منهم وحاله ما قد علم، وأن من اعتقد أنه يخلق فعلاً
 ينجيهِ دون الله فقد أشبه ولد نوح في اعتقاده أن مخلوقاً ينجيهِ».

فالجواب: أن تخاليطه هنالك قد كثرت، ولا طائل في إعادتها، وزبدة كلامه: أنه
 ظن أن ما نرى من النسب يدفع العذاب بدون التعلق بفعل الطاعة، وترك المعصية.
 ولسنا نرى ذلك على ما قدمنا، وإن كان لأهل بيت النبي ﷺ شرف النبوة،
 فلا يدانئون في كثير من الأمور، ولا يحل لغيرهم ما لهم من الخمس، ولا يصح ولا
 يحرم عليهم ما يحرم عليهم من الزكاة لفضلهم بالقرابة، ولذرية الرسول ﷺ على
 جميع القرابة مزية الولادة لأولاده، ونص التطهير والوراثه، وإن ناصبت النواصب
 فأمر الله هو الغالب، ولا تصح الإمامة في غير نصابهم، وثوابهم مضاعف كما أن
 عقاب عاصيهم مضاعف، ونزههم الله عن الصدقات، وقال ﷺ: ((هي غسالة
 أوساخ الناس)) وشرفوا عن أن ينكحوا من لا يشاركهم في النسب.. إلى غير ذلك
 من الأمور التي خصهم الله تعالى دون سائر الناس.

وأما قوله: «إني لأعتقد أن الله ينفع بالإيمان، وقد أخبر أنه لا يساوي بين
 أهل الطاعة والعصيان، ومن اعتقد غير هذا فقد حرم التوفيق، واستولى عليه
 الخذلان؛ فافهم ذلك، وإلا فاعدل عن هذا الميدان، ولا تنازع في قدرة الملك
 الديان، ودع الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان».

فالجواب: أن قوله: «إن الله ينفع بالإيمان» إن أراد أن العبد يفعل الإيمان
 فإنه يستحق به الثواب الذي هو نفع بالجنان، وإن الكفر فعل العاصي، وأنه
 يصير به بالعذاب في النيران - فذلك هو الحق المبين.

وإن عدل عن هذا، وأتى بمثل ما تقدم من تخاليطه، فتارة يضيف الفعل إلى

الله تعالى، ويقول: من قال: إن العبد فاعل التحق بالمجوس، وتارة يقول: بل الفعل من العبد بخلاف جهم بن صفوان، وتارة يقول: هو العبد لا مجبر ولا مفوض وكلا الأمرين باطل، وتارة يقول: هو يجمع بين هذين الأمرين مع قوله إنها باطل، وتارة يقول: هو يثبت وسطاً بين القولين مع أنه لا وسط لاثنتين- فصار ممن يتلعب به هواه، فلا يقف عند أمر فتقع عليه المناظرة.

ومن جملة مذاهبه في هذه المسألة ما حكاه عن بعض علمائه بزعمه أن هذا حد تحيرت فيه عقول الأولياء، وأن السكوت عنه أصوب وأولى، فلا استقام الفقيه على إضافة الفعل إلى فاعله، ولا على إضافته إلى الله تعالى فيلحق بجهم وأهل مقالته، ولا عمل بمقتضى مذهب علمائه في السكوت عن هذا الأمر الذي قال: حارت فيه عقول الأولياء، ولا حقق أخذه بهذين الباطلين واتخذهما مذهباً أن الفعل من الله، وأنه من العبد، ولا استقام على طلب الوسطة بين اثنتين وفيهما نفي وإثبات.

وأما قوله: «فافهم ذلك وإلا فاعدل عن هذا الميدان، ولا تنازع في قدرة الملك الديان».

فالجواب عنه مبني على أن للفقيه مذهباً يعتزى إليه، وكيف وقد تردد بين هذه المذاهب الخمسة بذلك بل أكثر، ولعله في هذا الموضع رجع إلى أن الله تعالى يفعل ما يحصل من كفر وإيمان بقوله: ولا تنازع في قدرة الملك الديان، ودع الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان؛ فإن كان هذا قوله فالجواب: أنه متى كان فاعلاً لجميع الأفعال فلا فائدة لنهيهِ لنا عن منازعة الملك الديان، وكيف ينازعه من ليس له فعل في سوء وإحسان، وكذلك في الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان.

وأما قوله [الفقيه]: «قال القدري [القرشي]: وما زعم [أي الفقيه] أنه تدارك كلامه من التشكك في أن الرسالة ليست من كلام مولانا عليه السلام بل أضافها

إليه سواء، واعتل لذلك بما هو داخل في القدح وأعظم في باب الفحش. فقال [الفقيه]: لما تضمنت هذه الرسالة من الخطأ الفاحش، واللعن المتفاحش، ولا شك أن اعتلاله لذلك مدخول، وعذره عند الله عز وجل وعند أهل بيت النبي ﷺ والصالحين من بريته غير مقبول؛ لأنه عاب غير المعيب، وضرب بسهم فيما ليس له فيه نصيب، وكان أولى به أن يسأل من يختبر حال معرفتنا في علم الأدب ليكون ذلك إلى شهرته عند من يعلم خلاف قوله أقوى، لقد كنت أرغب بالإمام أن يكون أكثر ما في تلك الرسالة من نقله، وأظن أن تلك السبيل ليست من سبله، لكون الحال كما ذكرت، والأمر على ما وصفت، وكان يقع عندي أنه على مذهب سلفه الماضين وتابع لجدته سيد المرسلين؛ فإذا هو مقلد لشيوخه المتأخرين، تارك لما جاء به خاتم النبيين، ولست أحتاج بعد مشاهدة تصنيفه، والوقوف على تأليفه أن أسأل عن حاله سواء، ولا أرضى بالإخبار عن علمه إلا إياه، ولقد صنف رسالته التي سماها النافعة^(١)، وأخطأ فيها في عدة مواضع تلاوة، وخطأ، وإعراباً؛ فدع التحجج بما لا طائل، ودعوى الاتفاق من غير حاصل».

فالكلام في ذلك: أن مثل كلامه هذا قد ورد من إخوانه في القرآن الكريم الذي ذكره العزيز الحميد بقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿١٢﴾ [فصلت]، فقالوا: إن فيه اختلافاً في لفظه ومعناه، ولحناً وتكراراً واختلافاً، والله يشهد إنهم لكاذبون. وقد أوضحنا للفقيه أنه نقد غير منقود، وعاب غير معيب؛ إذ لم يضرب في علم الأدب بأوفى نصيب، بل أخذ ما حملة على تجهيل أهل العلم فجهل؛ فكن

(١)- الرسالة النافعة بالأدلة القاطعة في فضائل أهل البيت ﷺ والرد على بعض الفرق المخالفة من الباطنية والمطرفية، تأليف الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة ﷺ، طبع ضمن مجموع رسائل الإمام المنصور بالله إصدار مؤسسة الإمام زيد بن علي ﷺ الثقافية.

كمن يعلم ضئله^(١) الإرضاع.

وأما ما ذكره في خطأ التلاوة؛ فإن وجد ما يمكن سقوط مثله سهواً، فأهل العلم والأدب والحياء لا ينقده؛ فإن ذكر أنه لا علم لنا بالتلاوة فهو كما قيل في المثل: أتخبرني عن ضَبِّ احترشته، ويلك في بيت مَنْ نزل؟ وعلى مَنْ نزل؟ إنما كان يتوجه كلامه في أنواع القرآن ومعاني الإعراب.

وإن ظن الفقيه أن القرآن لا يوجد نظماً صحيحاً إلا في جهته؛ فقد أكذبه تعالى بحكاية حفظه بقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر]، ولو كان كما توهم لتعين عليه فرض الانتقال ليعرف الناس بالقرآن الكريم، أو يأمر بنسخة تقابل بها نسخة الناحية إن كان لا يثق بضبط الحافظين؛ لقد أضحك ثقال الأحلام، وشابه بهيمة الأنعام، كيف يجهل بالأمر أهله، ويباعد عن الفرع أصله، وقد أفردنا لما ذكرنا فصلاً، وأجبنا عنه حرفاً حرفاً، وبيننا له خطاه فيما ذكره بما إذا عرضه على أهل هذا الفن عرفنا أنهم يشفعون قولنا بالتصديق، وبراهيننا بالتحقيق، ويحك فمن أهل هذا اللسان والبيان، والسنة والقرآن، إلا ذرية الرسول وسلالة البتول، وهل رُبِّي العلم إلا في حجورهم، وهل دبّ ودرج إلا في منازلهم، وهل انتشر إلا من ألسنتهم:

أُضْحَى يُجْهِلُنِي بِمَا عَلَّمْتُهُ ويريش من ريشي ليرمي أسهما

فإن قلت: معاذ الله ما أخذ العلم عنهم؛ فأجدر بك أن تكون كذلك، ولكن ذلك الذي جمعته لا يكون علماً على الحقيقة، وإنما هو شبهة وبهرج^(٢)؛ لأنه لم يستخرج من معدن النبوة، ولا سبك في تواريخ اعتبار محن الذرية فمن أين تأتيك الإصابة، أين النبعة من العرابة، وأين الزبدة من الحباية^(٣).

(١) الضئ: هي المرضعة.

(٢) أي: ردى.

(٣) النبع شجر للقصي وللشاهم ينبت في قلة الجبل، والنابت منه في السفح الشريان، وفي الحضيض

وأما قوله [الفقيه]: «قال القدري [القرشي]: وأما قوله [أي الفقيه]: إن علياً عليه السلام إنما تأخر عن الخلفاء الثلاثة ليكون ختامه مسكاً كما ختم بمحمد صلوات الله وسلامه عليه الرسالة - فكيف يتأتى له هذا الكلام، وليت شعري من فعل له هذا الختام؟ أهل الإمامة فعل الإمام، فليس بمعتمد عن الأئمة عليهم السلام وعند جمهور علماء الإسلام؟ أم ختمه كافة الصحابة بذلك بناء منه على أن طريق الإمامة العقد والاختيار؟ فقد أبطلنا ذلك أولاً بما ظهر واستنار، وألزمنا على قوله بذلك أن حجته بادية العثار، وكيف يقول: إنه ختم به الإمامة، ونقض ذلك عقيبته بقوله: إنها ثابتة لولديه عليهم السلام فلقد نقض بذلك ما ادعاه من الختام.

فأقول والله الموفق والمعين: أول ما في هذا أن الرجل قد كذب عليّ فيما قال، ونقل كلامي على خلاف موضوعه، وقد جعل الكذب إذا لم يجد حجة من أقوى حججه؛ فإني قلت: لم يؤخر إهمالاً ولا تركاً، ولكن ليجعل ختام هذا الأمر مسكاً، ختم الله به الخلافة كما ختم الله بمحمد النبوة، وجعل الإمامة في ولديه من بعده».

فالجواب: أنه جعل جواب من ألزمه التكذيب له على عادته في الوقاحة المخالفة للدين والأدب، ثم حكى لفظه في رسالته؛ فما زاد على ما حكى عنه في المعنى، وما هو إلا بمثابة من قال: لست أقول كذبت، ولكن ليس الكلام على ما تقول، أو بمثابة من قال: فلان جالس، فحكى عنه أنه قال: هو قاعد؛ فإن هذا وأمثاله لا يكون كذباً لولا الوقاحة وقلة الدين.

وأما قوله: «وأقول قد أبطلت طريق الإمامة بالنص، وأثبتناها من طريق

الشوخط، وقد تقدم، والعراب كسحاب حمل الحزم لشجر يفتل من لحائه الحبال. انتهى من القاموس.

والزبدة معروفة، والحباية: واحدة فقايع الماء التي تطفو كأنها قوارير. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

العقد والاختيار، فكان قوله من فعل له هذا الختام كلام غير منصف، وإنكاره لذلك إنكار متعسف».

فالجواب: أن دعواه أنه قد أبطل القول بالنص دعوى لا صحة لها؛ لما سنبينه، وقوله: وأثبتناها من طريق العقد والاختيار مثل ذلك في أنه دعوى باطلة، بل أبطلنا كون العقد طريقاً لما بينا أن الإمامة شرعية؛ فيجب في طريقها أن تكون شرعية، ولا شرع من كتاب ولا سنة يدل على أن عقد عمر بحضرة جماعة يقتضي الإمامة، هذا لو كان المحل فارغاً بأن لا يكون هنالك منصوص عليه، فكيف والمحل مشغول بالنص من الكتاب والرسول على ما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: ((الخلافة بعدي ثلاثون سنة))» ثم فسرها الفقيه بفضل علمه، فقال: يريد خلافة الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وعلي عيسى، وقد أخبر النبي ﷺ عما يكون إلى قيام الساعة حفظه من حفظه، ونسبه من نسبه على ما ورد في الحديث، وعلم النبي ﷺ حال علي عيسى ومعاوية وقتالهما، ثم أثنى على الحسن عيسى بحقنه دماء المسلمين وتسليمه الأمر إلى معاوية، وعلم أن الحسين يقتل مظلوماً، وأنه لا يلي من أمور المسلمين شيئاً؛ فلهذا قال: ((الخلافة بعدي ثلاثون سنة)) P لأنه لم يسر أحد من الخلفاء بعدهم بسيرتهم، ولا قدر على المشي بطريقتهم، ولا كان فعله كفعلهم، فلهذا خصهم النبي ﷺ بما ذكره، ولم يرد أن الإمامة من بعدهم باطلة.

وقد أحصى العلماء خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي -رضوان الله عليهم- فوجدوا ذلك ثلاثين سنة تمامها الأشهر التي وليها الحسن عيسى بعد أبيه عيسى. وأما الحسين عيسى فقد كان مستحقاً للإمامة بعد أخيه لكن علم الله سعادته وشقوة قاتله، وأنه لا يلي شيئاً من أمر هذه الأمة فاختر له ما عنده.

ولولا قولنا بأن الإمامة في الحسن والحسين عليهما السلام للزمنا أن نقول بإمامة يزيد، وأن الحسين باغ عليه، ونعوذ بالله ممن يعتقد ذلك، والقائل به فلا يلزمنا ما قاله من قصر الختام».

ثم قال: «وأما قوله بذلك بناء منه على أن طريق الإمامة العقد والاختيار؛ فذلك مذهبنا، وقد دللنا على صحته، وبطلان قول من خالفه، وعرفنا أن حجته في هذا ظاهرة الفساد، وأنه قد تعلق بغير متعلق قصداً منه للخلاف وإظهاراً للعناد».

والجواب:

أما قوله: «فقد دللنا على صحته -يعني أن طريق الإمامة البيعة والاختيار- وأبطلنا قول من خالفه».

فالجواب: أن قوله هذا باطل؛ إذ قد صح النص على الأئمة الثلاثة الذين هم أمير المؤمنين وولده عليه السلام، وثبت أيضاً أن القول بالعقد والاختيار باطل؛ لأن من يدعي ذلك يقول بأنه وقع الإجماع من الصحابة عليه، وقد دللنا على بطلان دعواهم للإجماع، وفصلنا وجوه الدعوى، وقلنا:

إما أن يكون وقع الإجماع بالفعل من الجميع، أو القول، أو من البعض قولاً، أو من البعض قولاً وفعلًا، ومن الباقيين السكوت عن رضا بذلك، وبيننا أن السكوت إنما يدل على الرضا إذا كانت الحال حال سلامة، ومعلوم أنها لم تكن حال سلامة، بل دفعوا إلى أمور لا يبقى معها للسلامة موضع، وفصلنا جميع ذلك.

وبيننا أيضاً أن دعوى الإجماع بسكوت من يسكت مع تعذر الإنكار كدعوى الإجماع على قتل عثمان؛ لأن البعض فاعل والبعض ساكت، وكدعوى الإجماع على إمامة معاوية اللعين؛ لأنه كان في وقته سيما في آخره الناس بين قائل بإمامته وبين ساكت؛ فكما أن السكوت في هذين الموضوعين لا يدل على الرضا بما جرى على عثمان، ولا ببيعة معاوية اللعين، كذلك السكوت في وقت أبي بكر ومن بعده لا يدل على صحة العقد والاختيار، وجميع ما تقدم مستقصى فلا وجه لإعادته.

[تأويل خبر: الخلافة ثلاثون عاماً]

وأما حديث الخلافة أنها ثلاثون سنة - فلا شك أن المراد به أعمال الخلافة، ولسنا ننكر أن أبا بكر وعمر وعثمان عملوا أعمال الخلافة إلا ما كان من أحداث عثمان فهي في حكم المغمور بالاعتذار، والرجوع عنها في ظاهر الحال، بخلاف أفعال معاوية فإنه ازداد فيها تعادياً وتمادياً.

فأما أن القائمين بعد الرسول ﷺ قبل علي عليه السلام أئمة فكيف يصح ذلك وقد قام الدليل على خلافه؟! لأننا نعلم أن خلافة الحسين عليه السلام بنص الرسول ﷺ وهي ثابتة قام أو قعد، ولم يعد في الثلاثين، فتكون زيادة عليها؛ فدل على صحة ما قلناه، وأن المراد أعمال الخلافة، وكذلك كانت حاله.

[الانتساب إلى زيد بن علي ومعنى أنه الحق المبين]

وأما قوله: «قال القدري: وأما ما حكاه من ابتداء رسالة الإمام مولانا ومالكنا - عليه أفضل السلام - إلى حكاية انتساب الزيدية إلى الإمام الشهيد المرضي زيد بن علي عليه السلام فهو الحق المبين، وطريق الأئمة الهادين، والعلماء المهتدين، وما دلت عليه أدلة العقول، وجاءت به السنة عن الرسول ﷺ.

ثم قال [الفقيه] فأقول: هذا كلام امرئ لا يعلم ما يقول، أخبرني ما تريد بقولك فهو الحق المبين؟ إلى آخر كلامك؛ فإن في هذا كلاماً كثيراً، وكثير منه ما دلت عليه العقول، ولا جاءت به السنة عن الرسول ﷺ، بل بعضه جاءت السنة بخلافه، وردت على قائله ما ذهب إليه بجهله واعتسافه، ولو نقلت الكلام على وجهه وتكلمت عليه لبان الخطأ من الصواب، لكن إنما يعتمد ذلك أولوا الأبواب».

فالجواب: أنه أجاب بقوله: هذا كلام امرئ لا يعلم ما يقول، فشهد أن كلامه صدر وهو غير عالم بمعناه، والله تعالى سائله عن صحة هذه الشهادة ومحاسبه.

وأما قوله: «أخبرني ما تريد بقولك: الحق المبين».

فالجواب: أن ما وقع فيه الخلاف على ضريين: عقلي وسمعي؛ فالعقلي مثل مسألة خلق الأفعال وإرادة معاصي العباد، والقضاء بالفساد، وجواز تعذيب العباد بغير ذنب، وما جانس ذلك، فهذه أمور تصح المكاملة فيها بأن ترد إلى العقلليات، بأن نقول: إن الأفعال لو لم تكن من العباد لما توجه إليهم الأمر ببعضها، والنهي عن بعضها، وكذلك إرادة القبائح، فقد ثبت في الشاهد أن إرادة القبيح قبيحة، وإنما قبحت لكونها إرادة له؛ فكذا في الغائب لاشتراك الشاهد والغائب في العلة، وهي كونها إرادة للقبيح، فيجب أن يشتركا في الحكم، وهو القبيح وهو تعالى لا يفعل القبيح. وكذلك الكلام في التعذيب بغير ذنب؛ لأنه ظلم، والظلم قبيح، وهو تعالى لا يفعله، وجميع ذلك قد تقدم.

وأما الشرعية؛ فمنها ما استفتح به الكلام من ذكر إمامة زيد بن علي عليه السلام فإنها شرعية وطريقها الشرع، وإنما كانت شرعية لأن الإمامة تقتضي وجوب التصرف في أمور ضارة لا يبيحها العقل نحو القطع والقتل والجلد وأخذ الأموال طوعاً وكرهاً، وصرفها فيمن يراه الإمام؛ فلولاً الشرع لما جاز شيء من ذلك، ولهذا يكون طريقها الشرع، وطريق الإمامة في الأئمة الثلاثة عليهم السلام النص، وفيمن بعدهم الدعوة والخروج مع كمال الخصال على ما يأتي ذكره عند الحاجة إلى ذكره إن شاء الله تعالى.

ومن جملة الشرعي في هذه المسألة ما تقدم من النبي صلى الله عليه وآله من البشارة بزيد بن علي عليه السلام ومدحه وأشياعه، وهذه أمور تعلم بالشرع أيضاً فهذه جملة قد نقلناها للفقيه لبيان ما وعد به من الفرق بين الخطأ والصواب أوردناها هنا، ولا بد من الاستدلال عليه في مواضعه إن شاء الله تعالى.

[مناقشة الفقيه في بعض مسائل أصول الدين]

وأما قوله [الفقيه]: «قال القدرى [القرشي]: وأما اعتراضه [أي الفقيه] على ذلك بأن الله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وأنه سبحانه ليس كمثله شيء - [قال القرشي]: فهو كلام من لا يعرف الصواب، ولا التعلق بين السؤال والجواب؛ لأنه ما جرى في كلامه عليه السلام ذكر شيء مما أجمله في جوابه من فعله تعالى ومشيئته، ولا في صفته تعالى وماهيته.

وكذلك خروجه إلى الحكاية بقوله [أي الفقيه]: إن هذه الفرقة تعتقد أن إبليس يقدر على ما لا يقدر عليه الله.

[قال القرشي]: وعندنا أن الله يقدر على جنس ما يقدر عليه إبليس - لعنه الله تعالى - وعلى ما لا ينحصر عدده، ولا ينقضي مدده، ولكنه يتعالى عن فعله؛ لأنه قبيح والله لا يفعل القبيح لحكمته.

وأما نفس فعل إبليس لعنه الله فالسؤال محال لاستحالة وجود مقدور بين قادرين، ولأن فعل إبليس قبيح بالإجماع، والله تعالى لا يفعل القبيح إن أردت بالقدرة الوقوع، فافهم ذلك أيها العلامة، إن أردت نيل السلامة.

قال [الفقيه]: وإن الله عز وجل لما أمره بالسجود أراده منه وإن إبليس لم يرد السجود؛ فوجدت إرادة إبليس ولم توجد إرادة الله تعالى وكذلك سائر العبيد، وأن الله تعالى غير خالق لأفعال الحيوان إلى سائر ما شنع به من الأمثال، وعقب به من قسمة الأفعال.

وكذلك حكايته عن أهل العدل أن الكبيرة التي لم يتب صاحبها منها قبل موته، لا يجوز لله تعالى أن يغفرها بل يعذبه عليها أبد الأبد مع فرعون وهامان، ويحبط جميع أعماله وطاعاته، إلى قوله: قالوا: والصغيرة مع اجتناب الكبيرة تقع محبطة، ولا يجوز لله تعالى أن يعاقب العبد عليها، وإن عاقبه عليها كان ظالماً - تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً - هذه عيون كلامه مع كثرة واختلاطه.

[قال القرشي:] والكلام عليه في هذه الجملة أن خروجه إلى هذه الحكايات يحوجه إلى الإصغاء لما يجب من الجواب والنظر في ذلك والتدبر له ليفرق بين الخطأ والصواب والرجاء أن ينتظمه قول الله سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر]، والموجب لما ذكرنا أن كلامه احتوى على عدة مسائل من الأصول الكبار، والفائز من أخذ فيها بالدليل، وسلك واضح السبيل، وترك تقليد الأسلاف، وخالف في ذلك معتقدي الباطل من الخلطاء والآلاف، وجمعتها تنحصر في أربع مسائل:

الأولى: في مسألة خلق الأفعال.

والثانية: مسألة الإرادة.

والثالثة: مسألة الوعيد والخلود.

والرابعة: مسألة التحايط في الأفعال. وأنا إن شاء الله تعالى أذكر من جميع ذلك ما يشفي غليل الصدور، ويوضح ملتبسات الأمور بحسب ما يحتمله هذا الموضوع؛ إذ كان ذلك من لوازم الدين؛ لأن الحق في الأصول واحد لا يسوغ مخالفته ولا جهالته، بخلاف الفروع التي ندب هو إلى حكاية مذهب المخالف فيها وشبهته، والتعقيب بما يدلي به من حجته، وذلك منه عكس القضية، وخلاف الطريقة المعتمدة المرضية؛ لأن الاجتهادية من الفروع بابها رحيب، وكل مجتهد فيها مصيب؛ لأنها مما يتعلق بالأعمال، والعمل بالظن جارٍ مجرى العمل بالعلم في باب المنافع والمضار.

فأقول [أي الفقيه] وبالله التوفيق: ما أعجب هذا الرجل لقد ضاقت عن نقل الرسالة على ما هي عليه حوصلته، وضعفت على احتمال ما فيها همته؛ إذ ترك منها بعضاً، ونقل بعضاً، وفرق بين النظرين، وجمع بين الشيين ليوهم أن موردها على غير الصواب، وليوجد أنه قد أجاب، والله عز وجل مكافيه إن

صدق بالثواب، وإن كذب ومَوَّه بأليم العقاب.

قال: وأما اعتراضه على ذلك بأن الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد.. إلى آخر كلامه، فليس هذا اعتراضاً على ما سبق وأي مناسبة بينه وبينه لو صدق لكن لما قال إمامه في أول رسالته وذكر أنه رواه عن الصادق الأمين عليه السلام: ((من أخذ دينه عن التفكير في آلاء الله وعن التدبر لكتابه، والتفهم لستتي زالت الرواسي ولم يزل، ومن أخذ دينه عن أفواه الرجال، وقلدهم فيه ذهب به الرجال من يمين إلى شمال، وكان من دين الله على أعظم زوال)) وزعم أنه كذلك، وأنه تابع لما هنالك، أحببت أن أذكر طرفاً من اعتقاده، ليتبين من وقف عليه صحيح قوله من فساده؛ فذكرت ذلك لما دعيتني الحاجة إليه، ولأستدل بها ذكرت من خروجه عما استدل به عليه.

وذكرت في أول كلامي بأن الله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، وأن إمامه وفرقة يعتقدون أنهم يفعلون ما يشاءون لا ما يشاء الله، ويحكمون على الله في عباده بما أرادوا لا بما أراد الله، لأبين قبيح مذهبهم، وسوء معتقدهم، وأظهر خلافهم، لما ادعوا من موافقة الخبر بما قد شاع منهم واشتهر، فنقل هذا القدري من قولي ما أراد، وقطع بعض الكلام من بعض ليجد المسلك فيما قصد من الخلاف والعناد.

فالجواب:

أما قوله: إن صاحب الرسالة ضاقت حوصلته عن نقل الرسالة على ما هي عليه.. إلى آخر ما ذكر ليوهم أن موردها على غير الصواب، وهذا من الفقيه اختصاص بعلم ما في القلوب، حتى قطع على الغيوب، وكان يمكنه الاعتذار عن تخليطه وقلة نظم كلامه من دون ادعاء ما ليس في وسعه، قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام: ﴿تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمْ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ

عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿٣٦﴾ [المائدة]، ولعل^(١) الفقيه اختص من هذا الأمر بما لم يختص به أنبياء الله تعالى، حتى اطلع على قلوب الخلق، وعرف نياتهم وقصدهم.

وما أنكرت أيها العلامة عند نفسك أن قدرة ما ترك لم تخلق له، فلو خلقت له لنقله؛ فحينئذ لا تلحقه لائمة، وكذلك في قوله: يفعلون ما يشاؤون، من أين يصح هذا على مذهبك؟! وكيف يكون اعتقاد إيجاد أفعالهم فعلهم دون أن يكون فعل الله؟ فلم تعاتبهم على فعل هو للباري دونهم، وهل اقتطعوا رسالتك فقد خرجت من مذهبك؛ إذ لم يخلق الباري لهم قدرة نقلها فما حيلتهم؟

وكذلك ما عبته على الإمام إن كان فعل الله فارض به واقض بحسنه، وإن كان فعل الإمام فقيم بقي النزاع؟! ولعل الفقيه لما تبين أن كلامه غير منتظم جعل يتطلب الاعتذار، فوقع في أعظم مما نقد عليه أولاً من تخليطه.

وأما اعتذاره فيما جاء به من قوله: إنه لما ذكر الإمام عليه السلام الخبر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحث على النظر والاستدلال وذم تقليد الرجال، ذكر ما هو كالمقدمة لما يريد من الكلام.

فالجواب: أنه لو صدق في الاعتذار فلم يخلص من الإلزام في قلة نظم الكلام؛ لأن من حق الجواب أن يطابق السؤال، فكان ينبغي له أولاً أن يلتزم بالخبر إن كان ممن يقول بوجوب النظر، أو يتكلم في أن النظر والاستدلال غير واجب في المسائل، ثم يتأول الخبر على ما ينبغي له، ثم يتبع ذلك ما يتعلق به من الكلام مما ذكره له الإمام عليه السلام.

فأما أن يجعل جواب الخبر الدال على النظر والاستدلال، وقبح تقليد الرجال أن الله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، ولا تعلق له بالخبر جملة؛ فالسؤال باق عليه إن أنصف، وما في حكاية المذهب الذي لم يظهر له في الحال من مناسبته

(١) هذا من الإمام تهكم بالفقيه أو على حذف ألف الاستفهام الانكاري أي أو لعل... إلخ. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

للهي عن تقليد الرجال، وما في ذلك مما يتعلق بأن الله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد حتى يُصدّر الكلام به، لولا قلة التأمل في الرسالة الأولى، ثم في اعتذاره في الأخرى، بل هي ظلمات بعضها فوق بعض.

وأما الإتيان ببعض الألفاظ في بعض المواضع، فذلك جائز كما ذكره قبل ذلك مستوفى؛ لثلاث تكرر الحكايات، واعتبر ذلك بالاستدلال بالأخبار بل بالآيات، ولكن الفقيه يتطلب ما لا يجد ولا يدري عند الإلزام على ماذا يعتمد.

وأما قوله: «ثم قال حاكياً عن صاحب الرسالة والكلام عليه في هذه الجملة أن خروجه إلى الحكايات إلى قوله: والرجاء أن ينتظمه قول الله سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨]، [قال الفقيه]: فأخطأ في تلاوة الآية ولم يتبع معناها، أما التلاوة فإنها: ﴿فَبَيِّنْ عِبَادِ ۖ﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر]، وأما المعنى فإنه ترك المنقول وعدل إلى المعقول، ولم يلتفت إلى ما قال الله وقاله الرسول، فهذا يدل على أنه ما استمع القول فيتبع أحسنه، وسأستدل إن شاء الله بأن هذا الرجل هو الذي قلد الأسلاف، وركن إلى معتقدي الباطل من الخلطاء والآلاف».

فالجواب عنه: أن ما نقده من التمثيل ببعض الآية ليس بمنقود، إذ ليس مجرد التلاوة هو المقصود، بل غرضه أن يتبرك بما يتعلق بالمسألة من القرآن فيأتي بمقدار الغرض دون أن يستوعب الآية، وكذلك فيما ورد من الأخبار.

والفقيه لفضل علمه أتى من هذا الباب بما لم يسبقه فيما علمنا سواه، فلو أنه اطلع على كتاب الشهاب ففيه ألف ومائتا كلمة ما منها أو أكثرها إلا ما هو منقطع عما كان متصلاً به من أوله أو آخره أو معرفة سببه الذي كان يتضح به.

وكذلك في المراسلات والتمثيلات والمحاضرات على أن الفقيه قد فعل معنى هذا في أثناء هذه المسألة، وذكر أول الكلام بمثل ما أتى به، وقال إلى قوله: والرجاء أن ينتظمه قوله سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾

[الزمر: ١٨]. فهل عاب إلا مثل ما أتى به، فما أجاب به فهو جواب صاحبه.

وأما قوله في الآية: «إنه لم يتبع معناها، وفسر ذلك بأنه ترك المنقول، وعدل إلى المعقول».

فالجواب: أن الفقيه لا بدل له من أن يستعمل المعقول ولو رام أن يجعل كل حجة على مسألة من المنقول لم يتأت له ذلك، وعلى أنه لا يفسد المعقول بالمنقول؛ إذ المنقول ليس فيه ما يفسد المعقول بل فيه ما يدل على اتباع المعقول على ما استجده عند الكلام في ذلك مفصلاً إن شاء الله تعالى.

على أن الفقيه متى رام إفساد المعقول لم يتمكن فيه إلا باستعماله، فيكون في تصحيح حجته إبطال سؤاله، إن كان ممن يذهب بمثل ما ذكرنا هاهنا.

ثم قال حاكياً عن صاحب الرسالة: «وأما قوله [أي القرشي] بخلاف الفروع التي ندبت إلى حكاية مذهب المخالف وشبهته.. إلى آخر كلامه - فإن كان يريد ما أردته بقولي من ذكر زيد بن علي - عليه وعلى آبائه أفضل الصلاة والسلام - وأن مذهبه في الأصول مذهب آبائه عليهم السلام، ومن مذهبهم الاعتراف بفضل أبي بكر وعمر، وتقديمهما في الخلافة، واستدللت على ذلك بأحاديث مسندة صحيحة نقلها العدل عن العدل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فأعرض هذا الرجل عنها، ولم يلتفت إلى شيء منها، عجزاً عن جوابها، وإغلاقاً منه لبابها، وهكذا صنيعة في أكثر رسالتنا لما قهقر عن البلوغ إلى شأو مقالتنا.

ونقلت طرفاً من مذهب زيد بن علي عليه السلام في الفروع ليعلم أن قول القائل بأنه على مذهبه من غير تحقيق، رأي مصنوع، وقول مدفوع، وعاب غير معيب، وزعم أنه احتج على رد قولي بقوله: كل مجتهد مصيب».

والجواب: أن ما رame جواباً لصاحب الرسالة وأنه استفسره عن مراده أنه إن أراد أن مذهب زيد في الأصول مذهب آبائه عليهم السلام - فالجواب: أن مذهبهم عليهم السلام متفقة في العدل والتوحيد وتنزيه الله الواحد الحميد عن أفعال العبيد، يشهد بذلك كلامهم من أول الأمر إلى وقتنا هذا، بل نرجوه إلى آخر الدهر؛

فكلام أبينا علي عليه السلام في الخطب والرسائل وجوابات المسائل يشهد بذلك. ولعلك ترى في جوابنا هذا ما يشفي إن شاء الله، وأما تتبع أقوال سائرهم عليه السلام واحداً واحداً؛ فهو مما يشق ولا ينضب، وقد ذكرنا من ذلك في جوابنا هذا طرفاً.

وأما قول الفقيه: إن مذهب زيد وآبائه عليه السلام الاعتراف بفضل أبي بكر وعمر وتقديمهما في الخلافة.

فالجواب: أنه قول باطل، وعن الحق مائل، وكيف يجمع أهل البيت عليه السلام على خلاف ما قام دليله، ووضح سبيله من الكتاب الكريم، والسنة الشريفة من أن علياً عليه السلام هو الإمام بعد النبي ﷺ، وأنه أولى بذلك المقام، ممن تغلب عليه من الأنام، وعلومهم تشهد بما قلناه، ولعل الفقيه لم يقف على كتاب (بدائع الأنوار في محاسن الآثار)^(١) الجامع لأصول علوم آل محمد - عليه وعليهم السلام - ولم يقف على سيرة محمد بن عبد الله النفس الزكية عليه السلام.

فأما مجموع الفقه لزيد بن علي عليه السلام فهو ظاهر الاختصاص بالفروع، وللقاسم بن إبراهيم عليه السلام في التوحيد ثلاثة أجزاء، وجزء في العدل، وجزء في الرد على القدرية المجبرة، وجزء في الرد على الروافض، وجزء في الرد على الإمامية، وله قدر ثلاثين كتاباً في الفقه وغيره.

ولو سمينا لك أهل البيت عليه السلام بأعيانهم استولت على جملة من الكتاب، فكيف إن فصلنا، فليعين الفقيه أي كتبهم أو في أي علومهم وجد أنهم يعتقدون إمامة أبي بكر وعمر، لقد طلب بيض الأنوق^(٢)، ورام الطيران من النوق، ألم يعلم أن الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ

(١) - هو أمالي الإمام أحمد بن عيسى عليه السلام، ويقال لها: (رأب الصدع).

(٢) والآنوق كصبور العقاب والرخمة أو طائر أسود له كالعرف أو أسود أصلع الرأس أصفر المنقار، وهو أعز من بيض الأنوف لأنها تحرزه فلا يكاد يظفر به؛ لأن أوكارها في القلل الصعبة. انتهى من القاموس. وهو مثل ضربته العرب لما لا ينال ولا يدرك، قال الشاعر:

وكنيت إذا استودعت سرّاً كتمته كبيض أنوق لا ينال لها وكر

مجمع الأمثال (١/١٥٦).

وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾ [الإسراء].

وأما قوله: «واستدلّاه على ذلك بأحاديث مسندة صحيحة فأعرض عنها، ولم يلتفت إليها».

فالجواب: ما ظهر لنا من ذلك فلا بد من ذكره، والكلام بما يتوجه إن شاء الله تعالى، وأما دعوى الإعراض فإن كان فلبعض الأغراض، ولأن الأغراض لا تتعلق بالعبد؛ لأن القدرة ما لم تخلق موجبة لم توجب الفعل!! فما موجب العتب؟! لأن كلام الفقيه في مواضع يتسع لفظه ويقل معناه؛ فأما الأحاديث فلا بد من الكلام فيها إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «ونقلت طرفاً من مذهب زيد بن علي عليه السلام في الفروع».

فالجواب: أنا قد وقفنا على ما في رسالته من ذلك، وعلمنا أن رأيه عليه السلام في الفروع على ما قوي عنده، ولسنا نشك في أن الاجتهاديات كل إمام أو عالم مجتهد اجتهداً لا يخالف الأصول مصيباً فيها، وإنما الشأن في كمال شروط الاجتهاد، وما كل مدع يقبل دعواه.

وأما قوله [الفقيه]: «ثم قال [القرشي]: والعمل بالظن جار مجرى العلم، [قال الفقيه]: فأثبت الياء في جار، ولم يعلم أنه كقاض وغاز، أفمثل هذا الجبان الجاهل يصلح للمقابلة والبراز؟».

فالجواب: أنا قد أفردنا لما عابه وعيب عليه فصلاً كافياً، وتكلمنا فيه كلاماً شافياً فيما نقده في هذا وسواه، مما يعرفه أهل الأدب من أهل مقالته بما يغني عن إعادته بعد ذلك، فلينظره من هنالك، وكل خطأ مما لا يحتمل وجهاً فهو واقع سهواً أو جهلاً من مبيض النسخة.

[الكلام في مسألة خلق الأفعال]

ثم قال [الفقيه] حكاية عن صاحب الرسالة: «قال القدري: أما المسألة الأولى، وهي مسألة خلق الأفعال فالذي عليه أهل البيت عليه السلام ومن طابقتهم من

علماء الإسلام أن أفعال العباد الغي منها والرشاد منهم لا من الله تعالى، وخالفت في ذلك المجبرة القدرية مع اختلافهم أيضاً في ذات بينهم، فقال جهم بن صفوان: وطبقته من المجبرة القدرية: إن الله تعالى خالق لجميعها، ولا فعل لأحد من عباده أصلاً، وقال: إن إضافة الأفعال إليهم كإضافة ألوانهم وصورهم إليهم، وكإضافة الحركة إلى الشجرة.

وقال ضرار بن عمرو وطبقته: إن الأفعال من الله تعالى من جهة الخلق، وهي من العبد من جهة الكسب، وسوى في ذلك بين المباشر منها، وهو ما يوجد في غير محل القدرة كالجراحات التي تحصل بالسيوف والسهام والحجارة، وكالكتابة والبناء والتجارة، وسائر الأفعال من الصناعات وغيرها من الله تعالى وحده لا شريك له لا كسب للعباد فيها، ولغير هؤلاء أقوال زائدة على ما حكينا لا طائل في ذكرها.

ونحن نذكر الأدلة العامة الشاملة لصحة ما ذكرنا من مذاهب أهل البيت عليهم السلام ومن تابعهم من علماء الإسلام فيسقط بها إن شاء الله تعالى سائر هذه المذاهب، وما جانس شيئاً منها.

[استدلال القرشي على أن أفعال العباد منهم وإبطال الكسب]

فنقول: الذي يدل على أن أفعال العباد حسننها وقيحها منهم لا من الله تعالى - أنه سبحانه أمرهم ببعضها، ونهاهم عن بعضها، ولا يجوز أن يأمرهم أو ينهاهم عن فعله.

وتحقيقه أن هذا الدليل مبني على أصليين:

أحدهما: أن الله تعالى قد أمرهم ببعضها، ونهاهم عن بعضها.

والثاني: أنه لا يجوز أن يأمرهم بفعله ولا ينهاهم عنه.

فالذي يدل على الأول: ظاهر في الكتاب والسنة؛ فإنه تعالى قد أمرهم بالطاعات من أفعالهم كقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، ونهى سبحانه عن المعاصي بقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾

[الأنعام: ١٥١]، وما شاكره، وظهور ذلك يغني عن الإطناب في بيانه.
وكذلك السنة الشريفة واردة بالأمر بالواجبات، والترغيب في المحسنات،
والردع عن المحرمات، وهو مما لا خلاف فيه بين الأمة.
والذي يدل على الثاني: هو أن الطاعات لو كانت من خلقه تعالى فيهم لم
يكن للأمر بها وجه؛ لأنه إن خلقها كانت بغير أمر، وإن لم يخلقها لم تكن، ولو
أمر بها كل حين، فلا يكون لأمره بها فائدة.

وكذلك فالمعاصي لو كانت فعلاً له سبحانه يخلقها متى شاء لم يكن للنهي
عنها وجه؛ لأنها متى خلقها وجدت، ولو نهى عنها أبلغ النهي، ومتى لم يخلقها لم
توجد، ولو لم ينه عنها، فلا يكون للنهي عنها - والحال هذه - وجه، بل يكون
كالنهي عن الألوان والصور، والطول والقصر؛ فكما أن النهي عن ذلك لا يجوز
كذلك هذا، فلما علمنا حسن الأمر ببعض هذه الأفعال، وحسن النهي عن
بعضها، مع علمنا بقبح الأمر بالصور والألوان وقبح النهي عنها - دل ذلك أن
أفعال العباد منهم لا من الله تعالى، وهذا بيّن واضح، ويستوي في هذا الدليل
المبتدأ من الأفعال وهو المباشر، والمتعدي منها وهو المتولد، وسوى هذا من
الأدلة السمعية والعقلية ما لو استقصيناه لنفدت فيه الطوامير^(١).

وأما ما تعلق به كثير منهم - أعني المجبرة القدرية - من لفظ الكسب فلا
معنى له؛ لأن الكسب إن كان هو الفعل فالله تعالى خالقه عندهم، وإن كان شيئاً
غير الفعل لم يعقل.

ثم قيل لهم مع ذلك: هل محدثه الله تعالى؟ رجعوا إلى مذهبهم الأول، أو محدثه
العبد؟ أثبتوا للعبد فعلاً - فهم لا يقولون بذلك - وكان رجوعاً إلى الحق، وهو أن
العبد محدث لتصرفه؛ فقد ظهر أن قولهم بالكسب عبارة فارغة لا معنى تحتها.

(١) جمع طومار وهو الصحيفة. أفاده القاموس.

[جواب الفقيه على القرشي في مسألة أفعال العباد]

ثم قال [الفقيه]: فأقول وبالله التوفيق: أول ما في كلام هذا الرجل أنه ادعى على أهل البيت أنهم قائلون بقوله، وذاهبون إلى مذهبه، ولسنا نسلم ذلك في أهل البيت الطاهرين -عليهم أفضل الصلاة والسلام- فإن أراد بذلك إمامه ومن ضاهاه من شيوخه المتأخرين، المخالفين لما جاء به سيد المرسلين؛ فالأمر على ما ذكره، ولم يقل بذلك إلا من خالف الكتاب والسنة، ومذهب السلف الصالح، ولم يكن له في ذلك صحيح نظر.

ولقد أخطأ في التقسيم إذ جعل جهم بن صفوان وغيره ممن خالفه مجبرة قدرية، وقد بينا أن جهماً ومن تبعه مجبرة، وأن هذا الرجل وفرقة قدرية، وأقمنا على ذلك الدليل، وأوضحنا فيه السبيل، وأكثر ما في احتجاجه إنما يلزم المجبرة الذين يعتقدون أنه لا فعل للعبد أصلاً، وأن إضافة الفعل إليهم كإضافة الصور والألوان، وأما أهل السنة الذين يثبتون للعبد قدرة واختياراً، ويعتقدون أن أفعاله الجارية على يديه ليست إلقاء واضطراً فلا يلزمهم ذلك، لكنك لما جهلت مذهبهم، ولم تعلم طريقتهم صرت تحتج على غيرهم، وتزعم أنه لازم لهم، ونحن نوافقك على ما ذكرت، وأنه يلزم جهماً وطبقته لا سواهم.

وأما قولك: إن الطاعات لو كانت من خلقه تعالى لم يكن للأمر بها وجه، وأن المعاصي لو كانت فعلاً له وخلقاً لم يكن للنهي عنها وجه.. إلخ - فكلام ضعيف يمكن معارضته بما لا محيص عنه؛ فنقول: وكذلك الطاعات والمعاصي لو علم الله تعالى بوجودها لم يكن للأمر بها والنهي عنها وجه؛ لأن ما علم الله كونه فلا بد من وجوده سواء أمر به أو لم يأمر به فلا يكن للأمر به والنهي عنه وجه على أصلك، وإلا فما الفرق بين الأمرين؟ ولم يجد ذلك أبداً، ونحن متفقون على إبطال الإلجاء والإجبار في أفعال العباد.

وأما ما أشار إليه القدري من التولد وهو مثل الكسر الذي يحصل عند

الضرب، والعلم الحاصل عند وجود النظر، والذهاب الحاصل عند وقوع الحجر، وما في معنى ذلك - فقد اختلف فيه المتكلمون اختلافاً كثيراً، ولا فائدة في نقل الأقوال؛ لأن هذه الرسالة لا تحتل ذكر جميع ذلك، والرد عليه، ولأن الحق ليس بمتعدد بل هو من الأقوال في واحد.

والذي ذهب إليه أهل السنة أن هذه الأشياء خلق الله تعالى يفعلها مبتدئاً بقدرته تجري العادة عند وجود أسبابها، والعبد غير محدث لها ولا مكتسب لها، وإنما هو مكتسب الحركة الموجودة بمحل القدرة دون ما انفصل عنه، والأمر والنهي إنما هو متعلق بالحركة التي عندها خروج الروح والجرح والألم، ولأهل السنة على ذلك أدلة كثيرة لا يمكن حصرها في هذه الرسالة، ولم يذكر الرجل دليلاً على ما قاله سوى ما ألزمه المجبرة وهو غير لازم لنا، ولكننا نستدل على ذلك بحسب ما يحتمله الحال من طريق البرهان والإلزام.

أما البرهان فنقول لهم: ما تقولون في هذه الأفعال التي تدعون أنها متولدة أهي مقدورة لفاعلها أم غير مقدورة؟

فإن قيل: إنها غير مقدورة له كان باطلاً؛ فإن أفعال العبد لا بد أن تكون مقدورة، ولو جاز وجود أفعال العباد غير مقدورة لفاعلها لساغ أن يقال: إن هذه الأفعال المضافة إلى الله سبحانه ليست مقدورة له حتى إذا فعل أسباباً فتولدت منها أفعال مثل أن يهبج الرياح فتحمل أجساماً، فقال: حمل الأجسام غير مقدور له، وكذلك الإحراق بالنار، والترطيب بالماء، فلما لم يقولوا دل ذلك على كون الفعل مقدوراً لفاعله.

وإن قالوا: هي مقدورة له.

قلنا: إذا قلتم إنه مقدور له، فهل يقدر على مباشرته من غير وجود هذا السبب أم لا؟

فإن قالوا: يقدر على وجوده من غير هذا السبب.

قلنا: فلا أثر للسبب وجد أو لم يوجد إذا استقل به.

وإن قيل: لا يقدر على مباشرته بل وجوده واجب عقيب السبب، كان ذلك مبطلاً كونه مقدوراً له؛ فإن وجوب وجوده يستحيل كونه مقدوراً، لا سيما عندهم، فإن الواجب يخرج عن كونه معلولاً؛ فإذا استغنى الواجب عن العلة استغنى عن القدرة أيضاً، وإذا بطل كونه مقدوراً له بطل كونه فعلاً له، وهذا واضح والحمد لله.

[جواب الإمام عليه السلام على تقاليط فقيه الخارقة في مسألة أفعال العباد]

والجواب: أن قوله: «لسنا نسلم أن أهل البيت قائلون بقوله وذاهبون إلى مذهبه» فقول باطل، بل القول بأن أفعال العباد حسننها وقيحها منهم لا من الله مذهب أهل البيت عليه السلام بل مذهب كبار الصحابة، بل مذهب الجماهير من علماء الأمة. وقد قدمنا طرفاً من ذلك عند الكلام في القدريّة، وذكرنا أيضاً من قال بذلك من أهل البيت عليه السلام وغيرهم من الأمة، وبيننا ما حكى فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وعن كبار الصحابة والتابعين، وسنعيد له من ذلك طرفاً ونزيد عليه مما صحت لنا روايته إن شاء الله تعالى ليعلم صدق ما نقول، وتصانيف أهل البيت وعلومهم شاهدة بذلك.

وإن كان لا يعرف علومهم ولا كتبهم فما حيلتنا وقد روينا عنهم، وهم آبائنا عليه السلام، وسنقيم الدلالة عليه، وأسندناه، ولو أسند عن أبيه وأجداده لما فندناه، ولأن الابن لا يتهم في الرواية عن أبيه، وإن كان فيه بعض الظنة، فكيف بأفضل الذرية، وسادات البرية، ومذهبنا مذهب آبائنا، كما أن مذهبك مذهب آبائك. لكل ذي نفس ميراث والده هل يصهل العير أو هل ينهق الربع^(١)

(١)- الربع كصرد: الفصل ينتج في الربيع، وهو أول الإنتاج، والأثنى ربيع، والفصيل ولد الناقة، انتهى. أفاده في القاموس والمصباح.

وأما قوله: «فإن أراد بذلك إمامه ومن ضاهاه من شيوخه المتأخرين المخالفين لما جاء به سيد المرسلين..» إلى آخر ما ذكر.

فالجواب: أنا قد قلنا بما جاء به سيد المرسلين، وهو قول السلف الصالح من آبائنا الطاهرين، ومن تابعهم من المسلمين وهو قول شيوخنا المتأخرين، والحق عند الجميع منهم في ذلك واحد لا يختلف، وسنذكر من ذلك طرفاً مع ما تقدم.

وأما قوله: «ولم يقل بذلك إلا من خالف الكتاب والسنة ومذهب السلف الصالح».

فالجواب: أن هذه فرية من الفقيه على عادته بجنس ذلك، بل ما قلنا إلا بما جاء به الكتاب والسنة، ومذهب السلف الصالح، وقد ذكرنا منه طرفاً شافياً عن النبي ﷺ وعن علي عليه السلام وعن أبي بكر وعمر وعثمان وعبدالله بن عباس والحسن وسواهم عند الكلام في ذكر القدريّة، غير أن تكرير الفقيه لهذه الفرية علينا يقتضي ذكر شيء مما يزيد ما قدمناه وضوحاً وبياناً بعد استيفاء ذكر ما زعمه دلالة وإلزاماً؛ لئلا يبعد حكاية جواب كلامه متى توسط في أثناؤه ما يطول عنده.

وأما قوله: «ولقد أخطأ في التقسيم؛ إذ جعل جهم بن صفوان وغيره ممن خالفه مجبرة قدرية، وقد بينا أن جهماً ومن تبعه مجبرة، وأن هذا الرجل وفرقة قدرية، وأقمنا على ذلك الدليل، وأوضحنا فيه السبيل».

فالجواب: أن تسليمه أن جهماً وفرقة مجبرة يلزمه مثل ما لزمهم؛ لأن الجميع منكم يقول: إنه لا خالق لأفعال العباد إلا الله تعالى، وسنئين إن شاء الله تعالى أن فرقكم بالكسب بينكم وبين الجهمية فرق لا يخلص مما ألزمنه الجميع، من المذهب الشنيع، والقول الفظيع، وقد أعاد المناقضة؛ لأنه قد كان نفى عن جهم الجبر، ورده إليه على أن له في نفسه ما أراد:

يا لك من قنبرة^(١) بمعمر خلا لك الجو فيضي واصفري

وأما قوله: بأنهم ليسوا بقدرية - **فالجواب:** أنا قد بينا فيما سبق ذكر القدرية من هم بشهادة الصادق المصدوق عليه السلام، وشهادة كبار الصحابة، وبدأنا للفقيه بذلك عند ترجمة رسالته بالرسالة الخارقة لأستار القدرية المارقة، ثم ثنينا بذكر ذلك، وزدنا على ما قدمناه هنالك.

والذي يقتضيه كلام الفقيه وتكريره إعادة ذلك والزيادة عليه بما يظهر به عواره، وتنتهك أستاره؛ لأنه بتكرير ذلك كمن يبحث عن حتفه بظلفه، ولولا تكريره للكلام لكان إيراد كل مسألة مرة واحدة يكفي ويشفي، ولكن لما أوجب ذلك حق الجواب، لم نترك ما يلزم من الصواب.

وأما قوله: «وأكثر ما ذكر في احتجاجه إنما يلزم المجبرة الذين يعتقدون أنه لا فعل للعبد أصلاً، وأن إضافة الأفعال إليهم كإضافة الصور والألوان إليهم».

فالجواب: أن هذا بعينه يلزم الفقيه وأهل نحلته؛ لأنه يقال له: وما الفرق بين إلزامنا لجهم أن حركة يده ولونها فعل الله تعالى، فلم توجه الأمر والنهي والمدح والذم على الحركة دون اللون؟ وكذلك يلزم الفقيه في أفعال الجوارح، إلا أنه يعتل بالكسب الذي يلزمه أن يكون قائلاً بمذهب جهم من وجهين: من جهة الإحداث كما يقول جهم، ومن جهة الاكتساب؛ من حيث أن الكسب إن كان شيئاً فالله تعالى خالق كل شيء.

(١) في القاموس كسكر وصر: طائر الواحدة بهاء، ويقال: القُنْبَرَاء الجمع قنابر، ولا يقال: قُنْبَرَة كقنفذة. أو لغية، انتهى. وهي في النسخ على هذه اللغية، وفي أساس البلاغة: ثبوا على المنابر فقد خلا الجو للقنابر، جمع قُنْبَرَة، ويقال لها: القُبْرَة والقُبْرَة والقُبْر، والقُبْر. انتهى. الأولى كقنفذة، والثانية كسكرة، والثالثة كصرده، والرابعة كسكر، والخامسة كصرده. ويظهر منها أنها لغة لا لغية. انتهى من إملاء شيخنا الحافظ مجد الدين المؤيدي نفع الله به آمين، كاتبه تلميذه حسن الفيثي. اهـ (هامش نخ).

وكذلك فإنه يلزم الفقيه في الأفعال المتعدية التي انفرد الله بها ولم يجعل لها تعلقاً بالعبد أصلاً، فإن الأمر والنهي شامل لجميع الأفعال المبتدأ منها والمتولد؛ بل الأفعال التي نطق بها النهي جملة من أفعال الجوارح متعدية كالقتل والسرقة والزنا والشرب، وأخذ مال اليتيم وأنواع البهت، وكل هذا قد صرح الفقيه بأنه فعل الله - تعالى عن ذلك.

وأما تكريره لكلام الشيخ محيي الدين - أيده الله - في الأفعال - فلم يكسر له دليلاً، ولم يهتك له سبيلاً، بل حكى مذهبه وعارض، وسلم وناقض، فيقال له: إذا كان لون السيف والقلم فعل الله تعالى وحركاتها فعلين له سبحانه؛ فلم تَوَجَّه الأمر والنهي والمدح والذم على الحركتين للضرب والكتابة، ولم يتوجه إلى اللونين؟! والجميع عندك من الله سبحانه وليس للعبد فعل ولا كسب، ولا له تعلق بقدرته ولا اختيار؟ فكيف يقول: أكثر ما في احتجاجه إنما يلزم المجبرة وهو يعني الجهمية؟ ولعمري إنه يلزم المجبرة أجمع وهو أحدهم؛ لأن الدلالة قد شملت الجميع.

يبين ما ذكرنا ويوضحه: أن جميع ما ذكرنا من هذه الأفعال المبتدأ منها والمتولد يحصل بحسب قُدْرِنَا، ولهذا تقل بقلتها وتكثر بكثرتها، فيجب أن يكون كلها فعلاً لنا؛ إذ لو كان المبتدأ فعلنا دون المتولد، لجاز أن يروم أحدنا تحريك ريشة أو قلم فلم يتحرك بأن لا يخلق الله فيه حركته، ويروم أحدنا تحريك الجبال الشاهقة، فيتأتى ذلك بأن يحدث الله تعالى في ذلك الحركات، ومعلوم خلاف ذلك، بل لا يتحرك إلا بمقدار ما في العبد من الحركات سواء كان مما باشره أو مما تعدى محل قدرته، ولهذا فإن الألوان وما جانسها لما لم تعلق بقدرة العبد، لم يفترق الحال بين ما كان في محل القدرة وحيز الإنسان، وبين ما كان مبايناً له في أنه لا يتأتى منه فعله أو تركه.

فقد ظهر لك بما قد ذكرنا تعلق الأفعال بالعباد أو العود إلى مذهب جهم،

ويلزمك ما يلزمه من مخالفة هذه الأدلة، وما يتوجه عليه من الشناعة، ومخالفة الكتاب والسنة.

ويزيد ما ذكرناه وضوحاً: أن أكثر القبائح من ظلم العباد، والسعي بالفساد، لا يظهر إلا في المتعدي من الأفعال كقتل النفوس، وهدم المساجد، وتمزيق المصاحف والجراحات، وإتلاف الزروع وسوى ذلك.

وإن كان هذا النوع مما تقرر قول الفقيه بإضافته إلى الله تعالى من كل وجه؛ فقد عمد إلى إظهار القبائح وأفرده تعالى بها ونزه العبد عنها، ولقد عقل شيخ الجبرية أبو مرة من هذه المسألة ما لم يعقله الفقيه من حيث حكى الله عنه قوله: ﴿وَلَا مُرْتَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ عَادَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مُرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩]، ولم ينكر عليه عز وجل ذلك، ولا قال تعالى: أنا المتفرد به وهم لا يقدرُونَ على فعله، والتقرير من الحكيم لا يكون إلا للفظ المستقيم.

على أن الطريق الذي أجمع به الفقيه على أن تصرف جوارحنا منا، وهو أن يقف على قصودنا ودواعينا، وينتفي بحسب كراحتنا وصوارفنا بخلاف ألوأنا وصورنا، هو ثابت في الذي يوجد من ذلك في غيرنا؛ فقد يقصد أحدنا الإحسان والإساءة إلى غيره فيقع من ذلك ما تتعلق به قدرته دون لونه، فكيف يقع الفرق بين أمرين جمعتهم الدلالة؟

وقد ظهر له من كلامنا هاهنا ما يستدل به على أن أفعال العباد منهم لا من الله سبحانه، وأن المبتدأ منها والمتولد سواء في كونها من العبد لا من الله تعالى، وهذا واضح لمن تأمله بعين الإنصاف بحمد الله ومنه.

على أن الفقيه حيث قال: «إن أهل السنة الذين يثبتون للعبد قدرة واختياراً ويعتقدون أن أفعاله الجارية على يديه ليست إلقاء واضطراباً فلا يلزمهم ذلك». [قال الإمام:] **وكلامه** هذا يجمع المبتدأ من الأفعال والمتولد إن استقام عند احتجاجه هذا ولم ينقضه كما قد فعل ذلك فيما سبق مراراً.

وأما قوله بعد حكاية ما قاله صاحب الرسالة: «ولم يذكر هذا الرجل دليلاً على ما قاله سوى ما ألزمه المجبرة، وهو غير لازم لنا».

فالجواب: أنه قد ذكر الدليل، وبناء على الأصول، وإنما يختص بمعرفة ذلك أهل النصفة من أهل العقول؛ فإن طلب المعارضة أعطيناه بما طلب؛ فليُنظر فيما نقلنا من الأدلة، وإن استزاد زيد.

وأما قوله: «وهو غير لازم لنا».

فالجواب: أنا قد بينا أنه لازم للجميع لكل واحد من الأدلة الأربعة، وبما به ادعى أنه فارق الجهمية أيضاً فإنه يقتضي المساواة بين المبتدأ والمتولد.

وأما قوله: «ولكننا نستدل على ذلك بحسب ما يحتمله الحال من طريق البرهان والإلزام؛ أما البرهان فنقول لهم: ما تقولون في هذه الأفعال التي تدعون أنها متولدة، أهي مقدورة أم غير مقدورة؟..» إلى آخره.

فالجواب: أن لفظه فيه اضطراب؛ لأن الفعل هو ما وجد ممن كان قادراً عليه، والمقدور هو ما يصح إيجاده؛ فإن كان الفقيه ممن له في هذا الشأن قدم فليُنظر في عبارته وكلامه ففيه مناقضة ظاهرة، وبناء الأصل على فرعه.

وإن كان غير عارف بطريقته فليُنفق ذو سعة من سعته، ووقعت المسامحة، واطرحت المشاحة، كما لا يؤاخذ العجمي بتحبير الألفاظ العربية الصريحة، وإن كان هذا الذي ذكرنا أولاً من تبجحه لكن الصفح من شيم المؤمنين؛ فإن رحمة الله قريب من المحسنين؛ ولعل الفقيه يقول: لم يأت بالآية بلفظها لما وقع التمثيل بمعناها.

وأما انتهاؤه في إirاده إلى أن المسبب هل يمكن وجوده من دون سببه أم لا؟ فإن أمكن، خرج عن كونه مسبباً، وإن لم يمكن، خرج عن التعلق بالقادر، هذا معنى سؤاله، وهو أصح من عبارته.

فالجواب: أن المسببَ فعلٌ فاعل السبب للأدلة التي قدمنا ذكرها:

أحدها: توجه الأمر والنهي.

وثانيها: وقوفه على حسب قدرتنا يقل بقلتها ويكثر بكثرتها.

وثالثها: أن في المتعديات من المقبحات أكثر مما في المبتدآت، ولا يجوز أن يكون فعل الله تعالى؛ لأنه تعالى لا يفعل القبيح.

ورابعها: أنها تحصل بحسب أسبابها تقل بقلتها وتكثر بكثرتها، والسبب فعل العبد؛ فكذاك المسبب.

ومتى أورد سؤاله المتقدم؛ قلنا: إنه قادر على أن لا يوجد المسبب بأن لا يوجد سببه؛ فأما عند وجود سببه، فقد صار في حكم الوجود، وهذا الحكم خاص في مقدور العباد.

فأما في مقدور الله تعالى فلا يلزم؛ لأنه سبحانه يفعل أفعاله اختراعاً، سواء كانت مبتدأة أو متولدة؛ فإن المتولد في حكم المبتدأ؛ لأنه عالم به سبحانه قبل وقوعه، وعنده وبعده، وقادر على منع السبب من إيجاب المسبب، بخلاف القادر بقدرة من العباد؛ فإن مقدوره يخرج عن التعلق به من وجوه ستة:

أحدها: بوجوده؛ فإن إيجاد الوجود محال؛ لأن صفة الوجود لا تتزايد.

والثاني: بوجود سببه؛ فإنه في تلك الحال في حكم الوجود؛ لأنه لا يقدر على منع السبب من المسبب سيما فيما ينفصل سببه عن محل قدرة القادر عليه.

والثالث: بحضور وقته؛ لأن في ذلك الوقت يتعين مقدور القدرة؛ لأن من حكم مقدور القادر بقدرة أن لا يتقدم ولا يتأخر^(١).

(١) - قال عليه السلام في التعليق: قد تقرر أن للقدرة في كل وقت مقدوراً معيناً مبتدأً محصوراً، فبحضور وقته يخرج عن تعلق القدرة به؛ لأنه قد تمحض العمل لما يليه فلا يتأخر، وكذا لا يتقدم لمانع وهو المقدور الذي قبله، فلو تقدم أو تأخر عن وقته لتعدت القدرة وجاوزت مقدورها المحصور فيؤدي إلى أن لا يتفاضل القادرون، ويؤدي إلى أن لا يحصل ممانعة بين قادرين، ويؤدي إلى جواز نقل الجبل من يقدر على تحريك ريشة؛ إذ بمجاوزتها ولا حصر يصير صاحبها كالقادر بالذات، ويؤدي أيضاً إلى ممانعة القديم، وهو محال. تمت.

والرابع: بحضور وقت سببه؛ لأن حكمه حكم مسببه كما قدمنا.
والخامس: تقضي وقته؛ لأن وجوده بعد وقت وجوده يقتضي تعدي تعلق القدرة؛ فيؤدي إلى أن لا يتفاضل القادرون، ويؤدي أن لا تحصل ممانعة بين قادرين أصلاً، ويؤدي إلى جواز نقل الجبل ممن يقدر على تحريك ريشة.
والسادس: تقضي وقت سببه لما بينا من أن حكم المسبب حكم سببه، ولأن السبب لا يتعدى في الإيجاب، وما لزم في القدرة يلزم في إيجاب السبب.
وهذه مسألة نفيسة سمح بها الخاطر يعرف قدرها أهلها، ويضجر من سماعها من ليس له خبرة بهذا الفن، غير أن الواجب البيان، ولا علينا إن لم يفهم سائر الحيوان.
وقد ظهر الجواب عن قوله: «إن ما وجب يستحيل كونه مقدوراً» لما بينا عند وجود سببه فهو في حكم الموجود، وبيننا أن هذا الحكم خاص في القادر بقدرة دون القادر لذاته سبحانه وتعالى.

على أن إطلاق الوجوب لا يكفي في الإلزام فإن المقدور المبتدأ يجب وجوده عند قصد القادر وداعيه، وزوال الموانع، ولا يخرج بذلك من كونه مقدوراً له، لما كان الوجوب راجعاً إلى استمرار حصوله دون الوجوب الذي هو استحالة خلافه كما نقول في وجوب حصول الصفات عن العلل، وبذلك تفارق العلل الأسباب؛ فانظر فيما ذكرنا إن كانت هنالك ذخيرة من هذا الفن، أو اتصال بمن عنده ذلك أو شيء منه.

وأما قوله: «وأما الإلزام فنقول: استدل أكثر المعتزلة على أن الأفعال تقع متولدة بأنها تقع على حسب أفعالنا، فإذا وجد اعتماد كثير وحركات كثيرة كثر الفعل، وإذا قصد الواحد منا أن يرمي شيئاً وقع على ما قصده، فلما كانت واقعة على حسب قصدنا وإرادتنا دل على أنها متولدة من أفعالنا.

قلنا: وقد تختلف وتكثر ولا تقع على حسب القصد، وقد يرمي شيئاً فيقع في غيره.

قالوا: إذا انتفت الموانع بكل وجه حصل على الوجه الذي قصده.
قلنا: هذا قول أهل الطبع إذا انتفت الموانع والعوائق المضادة له؛ فإنه يحصل الفعل ضرورة بالطبع، كما إذا قربنا قطنة من النار ولم يتخللها مانع حصل الاحتراق، فيقولون: إن هذه الأفعال عند وجود الأسباب تحصل طبعاً لا تولد؛ فإما أن يلتحقوا بأهل الطبع أو بأهل الإسلام».

فالجواب: أن ما ذكره عن الطبائية لا يلزم؛ لأن الطبع غير معقول في نفسه، وكم وقعت المطالبة بتصحيحه، وأنه هل يرجع إلى ذات الجسم، أو أعراضه الملازمة، أو صفاته، أو صفاتها، أو إلى الأعراض التي يجوز خلو الجسم عنها، أو إلى المدرك منها، أو إلى ما يوجب حالاً للمحل أو الجملة، وهل هو حالة لهما، فما ثبت شيء من ذلك، ولا وقعت الإحالة بالطبع إلا مثل الإحالة بكسب الأشعرية، وبدل^(١) النجارية، وطفرة النظامية، وتأويلات الباطنية، وإحالة المطرفية؛ فإن جميع ذلك إحالة إلى مجهول؛ فوجب نفيه.

يحقق ذلك: أنه إن وقف بمعناه على واحد من الحوادث كان لا بد له من محدث، ثم يقال له: هل حدث بطبع تسلسل الكلام، أو حصل بفاعل؟ انقطع الطبع.

ثم يقال له: الثابت عندك بالطبع هو محدث، ولا بد له من محدث، ثم قد يكون من أفعال العباد فيجب إضافته إليهم كما ذكرنا في المسألة.

وقد يكون من أفعال الله سبحانه فيجب إضافته إليه سبحانه كما ذكرنا في إحراق النار للقطن وما شاكله، ولا فرج للفقيه في ذلك كيفما كان.

وكذلك الكلام فيما مثل به بعد ذلك من قدح الزناد والحجر فتخرج النار، وحصول السواد عند اختلاط العفص والزاج.

(١) قد سبق تفسيره في الجزء الأول. انتهى.

وأما الحرارة عند حك الجلد فهي حرارة الدم تنزعج بالحك، وهي في الجسم الأول فلم يحدث في الحال.

وأما اللذة عند حك الجرب فلما يقترن بذلك من الشهوة، وهي خلق الله تعالى، وكذلك حصول اللون من خضرة، أو حمرة هو حمرة الدم تنزعج بالضرب ثم يحتبس تحت البشرة، ولهذا لو ظهر لم يبق أثره ولا لون.

وأما قوله: «فإن قالوا: فما تذكرونه رد للشرائع؛ فإنه قد استقر أن الجراح يتولد من فعله الآلام، وإن السراية من الجراحة إذا سرى وجب عليه القصاص، ويقال: هذا شجبه فقتله، ويقال: ضربه فكسره فعليه الضمان، وهذا ظاهر.

قلنا: هذا كله لا حجة لكم فيه؛ فإن الشرع ينبنى على الأفهام العامة والعادات الظاهرة، وليس القصاص يجب لما ذكرتم بأن أفعاله ولدت سرايات، والدليل على ذلك أنه لو حبسه حتى مات جوعاً وجب عليه القصاص، وإن كان الجوع غير متولد من الحبس، وكذلك الضمان يجب عليه بمثل هذه الطرق. وقد بينا أن الآلام تحصل عقيب الأفعال وإن لم يكن هذا بطريق التولد، وكذلك العلم يتولد عن النظر عندكم، وأنه يضاده فدل على أن الإطلاق من العرف لا يعول عليه».

فالجواب: أن ما أورده من الأسئلة على نفسه وما اعتمد عليه من الأجوبة في كثير منه كلام، فإنه خلط الغث بالسمين، والذي يتحصل من جواب الجميع مع اضطرابه:

[١] أن ما حصل من الأفعال بحسب قدرتنا^(١) وآلاتنا فهو فعلنا تحقيقاً،

(١) قال عليه السلام في التعليق: ومن هنا يثبت أن فعل النائم والساهي منهما، وأنه متعلق بقدرتيهما، فلا يقدح كون فعلهما لم يصدر عن داع في الدليل على أن أفعال العباد مقدورة لهم، محتاجة في حدودها إليهم، وهو أنها توجد عند قصدهم لها لداع يدعوهم إليها مع سلامة الأحوال، وتعدم عند كراحتهم لها لصارف، بخلاف ألوانهم وصورهم فَعَلِمْنَا بهذا أنها أفعالهم تتعلق بهم، وأن

ويلزم الحكم عليه لأجل تعلقه بنا وحدوثه من جهتنا.

[٢] وما حصل بحسب الأسباب منا الموجبة كالاعتماد والنظر والكون حتى أنه يقع على ذلك الوجه لسببه يقل بقلته ويكثر بكثرته - فهو فعلنا كما في الأول، وإن اختلف وجه دلالتها، واختلفت شروطها.

[٣] وما حصل لما يجري مجرى السبب، وهو أن يتعرض بما عودنا الله تعالى حصوله عند فعال أخرى، أو منع مما عود حصوله أمر آخر عنده فهو في الحكم كأنه فعلنا، وإن كان فعل الله تعالى: فالأول^(١): كحركة أعضائنا.

والثاني^(٢): ما يحصل من حركات آلاتنا المتصلة والمنفصلة كالقلم والسيف، وما يحصل بسببها من كتابة وقطع، وكالاعتماد وإيجابه للكون والصوت والألم،

لهم قدرة على إيجادها؛ لأنه ليس معنى أنها توجد عند الداعي أنها لا توجد إلا عنده، بل المعنى أن وجودها عند الداعي دليل على أنها مقدورة، وليس يمتنع وجود دليل آخر على أنها أفعالهم، وإن لم يلاحظ الداعي، ففيما يصدر عن النائب والساهي نقول: حصوله على قدر قدرتها قوة وضعفاً دليل على أنه مقدورهما.

لا يقال: لم تثبت قدرتها إلا بعد العلم بأنه فعلهما، ولم يثبت أنه فعلها إلا باعتبار الداعي، وهو مفقود، فيكون استدلالاً بالفرع على أصله.

لأننا نقول: وجود الفعل عند الداعي في حق العالم دليل على ثبوت القدرة لهما، ولم يصح كون نحو النوم مزياً لهما، فهي باقية فوجود الفعل بحسب القدرة لهما قوة وضعفاً على الاستمرار دليل على أنه فعلهما، فلم يكن فيه استدلال بالفرع على الأصل، وإنما هو استدلال بوجود الفعل عند الداعي في حق العالم على ثبوت القدرة لنحو النائب؛ لأنه لم يقم دليل على أن نحو النوم يزيل القدرة.

ثم نستدل بكون الفعل على حسب قدرته على أنه فعله ومقدوره، فهذا استدلال على التدرج، وهو أولى من الحكم بأن فعل النائب ونحوه عن داعٍ تقديراً؛ لأن التقدير لا يصح اعتباره في الأحكام العقلية، وإنما يعتبر في نكات الألفاظ، فتأمل. تمت.

(١) وهو ما حصل من الأفعال بحسب قدرتنا.

(٢) هو ما يحصل بحسب الأسباب منا الموجبة.

وكالنظر على الوجه الصحيح مع تكامل الشروط فإنه يوجب العلم، وكالكون يولد التأليف مع اعتدال الرطوبة واليبوسة.

والثالث^(١): مثل إلقاء الغير في البرد والنار وإغلاق الباب وسقيه السموم، وما شاكل ذلك فإن هذه الأمور الحادثة الآخر وإن كانت أفعالا لله فإنها في الحكم كأنها فعل من غرضه التهلكة؛ لأن الله تعالى عودنا حصول هذه الأفعال عند حصول هذه الأمور عادة لا تختلف إلا عند نقض العادة حيطة بمعجزات الأنبياء عليهم السلام، ليكون من ادعى النبوة ثم ادعى أنه يلقي نفسه أو غيره في النار أو البرد ولا يهلك أو يقيم مدة من الطعام ثم لا يهلك، أو يتحسنى السم ثم لا يهلك؛ فإنه متى فعل الله له ذلك عقيب دعواه كان كالتصديق له في دعوى النبوة؛ فلو وجد شيء من ذلك على يدي غير مدعي النبوة لانقلب عادة، ويخرج عن كونه دلالة على صدق مدع ولا تكذيبه، فهذا هو الفرق بين هذه الأفعال، ولم يبق بعد ما ذكرنا من هذه الأمور الثلاثة إلا صور المسائل وتعيينها، وذلك غير خاف عند الجميع.

وأما ما حكى من قوله: «وسوى هذا من الأدلة العقلية والسمعية مما لو استقصيناه لنفدت فيه الطوامير مع كونه لم يذكر دليلاً، بل سلك غير الحق سبيلاً؛ فلسنا ننكر أمثال هذا من تبجحاته، وكم قد عثرنا على سقوطه وتهوراته».

فالجواب: أن دعوى التبجح يظهر صحته وفساده عند الامتحان؛ فإن كان الفقيه من أهل هذا الشأن، فهذا الفرس وهذا الميدان، ولينظر فيما ذكرنا من تعليق المقدورات بالقادرين، والفرق بين تعلقها بهم، وما ذكرنا من حكم مقدور القدر ومخالفته لما يتعلق للقادر لذاته، وما تقدم قبل ذلك وتأخر، فإن

(١)- هو الذي يجري مجرى السبب.

أتى بالمعهود من كلام العلماء كان حرياً بصحة الدعوى، وإن أتى بمثل ما قد عودنا كان مدعياً على غيره بما هو أحق به.

وأما قوله حاكياً عن العدلي: «وأما ما يتعلق به كثير منهم - أعني المجبرة القدريّة - من لفظة الكسب فلا معنى له.

[قال الفقيه:] فلا شك أن المرء عدو ما جهل، وما أشبهه بما قيل في المثل: **أتانا أن سهلاً ذم جهلاً** علوماً ليس يعرفهن^(١) سهل ولو لم يخل عنها ذب عنها ولكن الرضا بالجهل جهل

وقد ذكرنا معنى الكسب، ووجه حقيقته فلا غرض لنا في إعادته.

فالجواب: أنه جعل جواب سؤاله عن الكسب وحكاية أنه غير معقول التمثيل بالبيتين هما بما عليه الفقيه أشبه، بل زاد على معناهما؛ لأنه أضاف إلى الجهل الكذب؛ فإنه قال: «وقد ذكرنا معنى الكسب ووجه حقيقته»، وما حكى في معناه ولا في حقيقته لفظة واحدة فيما ظهر لنا، وأجل ما يحمل عليه لفظ الفقيه أنه كان عازماً على كتابة شيء ثم ذهل عنه أو أملاه على كاتبه فنسي الكاتب.

وقوله: «لا غرض لنا في إعادته» **فالإعادة** فرع على الابتداء فما لم يبتدئه لا يسمى ما يوجد ابتداءً إعادة.

وأما قوله: «فالآن فتقيم الدليل على ما ذكرنا من خلق الله لأفعال العباد على سبيل الاختصار على حسب ما يحتمله هذا الكتاب؛ فنقول: اتفق سلف هذه الأمة قبل ظهور البدع على أن لا خالق إلا الله تعالى، ولا مبدع سواه، خلافاً للمجوس وغيرهم من المشركين، وأن أفعال العباد من جملة مخلوقاته فهو مبتدعها والقادر على إحداثها، وللعبد قدرة متعلقة باكتسابها، وهو يريد لها

(١) - يدرين. (ظ).

مختار وهي تجري على يديه من غير إلقاء ولا إجبار.

فالجواب: أن وعده بأنه يقيم الآن الدليل على خلق الله أفعال العباد فسمها أفعالاً لهم، مع أن الفعل ما وجد ممن كان قادراً عليه قبل وجوده.

ثم قال: «اتفق سلف هذه الأمة قبل ظهور البدع على أن لا خالق إلا الله تعالى، ولا مبدع سواه، خلافاً للمجوس وغيرهم من المشركين» - **فجعل** الفقيه عنوان الدليل على أفعال العباد إجماع سلف الأمة، وهذا لا يصح؛ لأننا لا نعلم صحة إجماع السلف إلا بالكتاب والسنة، ولا يصح العلم بالكتاب والسنة إلا بعد أن يعلم الصانع تعالى وصفاته، ويعلم عدله وحكمته، وأنه لا يظهر المعجز على كاذب؛ لأن إظهاره على الكاذب قبيح، والله تعالى لا يفعل القبيح؛ فمتى لم نعلم أفعاله تعالى حتى نعلم أنه لا يفعل القبيح؛ فإذا كنا لا نعلم أنه لا يفعل القبيح إلا بالإجماع الذي لا يتم إلا بعد السمع، والسمع لا يعلم إلا بعد هذه المسألة وما قبلها، وقف كل واحد من الأمرين على صاحبه^(١)؛ فلا يصحان، ولا

(١) - قال **عليه السلام** في التعليق: لأننا علمنا أفعاله تعالى بالإجماع، ومعلوم أنه ليس بدليل حتى نعلم أن الله لا يفعل القبيح، فإذا كنا لا نعلم أنه لا يفعل القبيح إلا بالإجماع؛ لأن الفقيه لا يثبت العلم بأنه لا يفعل القبيح لا بعقل ولا بسمع لكنه بتوقيف [في الأصل بتوقف] الإجماع عليه فلزم أن ليس الدليل عليه إلا الإجماع فتوقف على الإجماع من هذه الجهة، والإجماع متوقف عليه لتوقفه على السمع، وتوقف السمع وصدقه على كون الله لا يفعل القبيح فهذا دور [قوله: فهذا دور، جواب الشرط وهو: فإذا كنا لا نعلم... إلخ]، والله أعلم.

وأراد الإمام **عليه السلام** في كلامه هذا أن الفقيه استدل على أن الحوادث كلها أفعال الله تعالى، بالإجماع فأجاب الإمام بأن صحة الاستدلال بالإجماع متوقفة على السمع، وصحة الاستدلال به متوقفة على ثبوت الصانع وعدله، وأنه لا يتصب معجزة لكاذب؛ لأنه حكيم لا يفعل القبيح. قال **عليه السلام**: (فمتى لم تُعلم أفعاله حتى نعلم أنه لا يفعل القبيح). يعني أنها لم تعلم أفعاله إلا بالإجماع وهو لا يصح إلا بعد العلم بأن الله لا يفعل القبيح، لأن الإجماع متوقف على هذا العلم بوسائل وهي العلم بالسمع، والعلم بالسمع على العلم بالصانع وحكمته وصدقه، وأنه لا يفعل القبيح، فإذا كنا لا نعلم أنه لا يفعل القبيح إلا بالإجماع - لأننا قد علمنا به أنه تعالى يفعل القبيح على دعوى الفقيه - ونحن لا نعلم ذلك به حتى نعلم أنه تعالى لا يفعل القبيح.

واحد منهما، وصار ذلك في ضرب المثال يشابه قول القائل: لا أدخل الدار حتى أدخل المسجد، ولا أدخل المسجد حتى أدخل الدار؛ فإنه متى صدق في وعده وكلامه لا يدخل الدار ولا المسجد؛ كذلك هاهنا.

ولهذه العلة منعنا من الاستدلال على مسألة خلق الأفعال على سبيل الابتداء بالسمع؛ فإن ذكرنا شيئاً من ذلك كان على طريق التأكيد أو على وجه التعريف

فقد توقف العلم بأنه يفعل القبيح على العلم بأنه لا يفعل القبيح؛ من حيث توقفه على الإجماع، والإجماع متوقف العلم بمعلقه على السمع، والسمع متوقف على أنه تعالى حكيم.

وكذا توقف العلم بأنه لا يفعل القبيح على العلم بأنه يفعله؛ لأننا لما علمناه بالإجماع، علمنا أنه تعالى لا يفعل القبيح؛ إذ لا يعلم بالإجماع حكم إلا ويعلم أنه لا يفعل، فقد توقف كل من الأمرين على الآخر، هذا ما أمكن من توجيه كلام الإمام عليه السلام لما جعله من دور التساند.

نعم؛ ويمكن أن يجاب على الفقيه: بأنه يلزم توقف وجود الشيء على عدمه، وذلك أنه احتج بالإجماع على أن الأفعال كلها من الله تعالى، ومن جملتها الأفعال القبيحة، من الكذب والتلبس وتصديق الكاذب، وقد ثبت توقف الإجماع على السمع، وصدق السمع على ثبوت الصانع، وأنه لا يكذب، ولا يصدق الكاذب؛ وإلا لم يحصل ثقة بصدق السمع، فيكون الإجماع قد دل على أن الفعل القبيح من الله، وهو متوقف على أن الله لا يفعل القبيح؛ لأن المتوقف على المتوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء.

فقد توقف وجود الأفعال القبيحة على عدمها، وهو محال.

وهذا الجواب أولى من الأول؛ لأنه يرد عليه أنها اختلفت جهة التوقف.

فتوقف العلم بأنه تعالى يفعل القبيح على العلم بأنه لا يفعل القبيح من حيث حصوله.

وتوقف العكس من حيث العلم بحصوله لا من حيث حصوله؛ فإن حصول العلم بأنه تعالى لا يفعل القبيح ثابت بدليل العقل، لا بالعلم بأنه تعالى يفعل القبيح، لكن العلم هذا ينبنى بحصول العلم ذاك، ومثل هذا لا يضر.

نظير ذلك أن المسبب يتوقف حصوله على حصول سببه، والسبب يتوقف العلم به على العلم بمسببه كما في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهُةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، فأشار تعالى إلى أن الفساد يدل على التعدد، وعدم الفساد يدل على عدم التعدد، فقد توقف العلم بالتعدد على العلم بمسببه، وهو الفساد، مع أنه متوقف حصول الفساد على سببه ولا محذور لاختلاف الجهة. انتهى من خط والدنا علامة الآل حسن بن حسين الحوثي جزاه الله خيراً. اهـ (هامش نخ).

بأن من خالف في ذلك العقل فقد خالف السمع أيضاً، وهذا أصل يجب الاعتماد عليه هاهنا.

وأما قوله: «خلافاً للمجوس وغيرهم من المشركين».

فالجواب: أنه إن أراد أن المجوس يقولون: إن العبد فاعل مختار كما يقوله أهل العدل- فالجواب: أنه قد اتخفهم من كذبه بما اتخف به سواهم؛ فإنهم يقولون: إن فاعل الخير مطبوع عليه، وكذلك فاعل الشر.

وإن أراد أن المجوس يقولون: إن الأفعال تصدر من غير اختيار فهو تحقيق مذهب المجبرة القدرية؛ فينبغي له أن لا يوهم غيره أنه ما أراد إلا المذهب الأول، ولهذا قال حاكياً عن السلف: «إن أفعال العباد من جملة مخلوقاته فهو مبدعها والقادر على إحداثها»- فالجواب: ويله من الله في هذه الحكاية عن السلف الصالح، وقد قدمنا ما يسود وجهه في هذه الرواية عن النبي ﷺ وعن أمير المؤمنين علي عليه السلام وعن أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم، وستزيد ذلك إيضاحاً إن شاء الله تعالى، وإن كان الواجب على من له مسكة في دين أن ينقاد للدليل الواحد من عقل كان أو نقل؛ فكيف وقد جمعنا له من ذلك ما لم يجمع لسواه، واحتججنا على أن أفعال العباد منهم لا من الله تعالى من العقل وكلام الرسول ﷺ وكلام من يثق الكل بكلامهم.

فأما القرآن الكريم فما فيه أكثر من أن يحصى، ولعل ما حزرناه^(١) من أنه يدل على بطلان الجبر والتشبيه يزيد على ثمانين ومائتين آية من أول القرآن إلى آخره.

وأما قوله: «وللعبد قدرة متعلقة باكتسابها، وهو يريد لها مختار، وهي تجري على يديه من غير إجماع ولا إجبار».

فالجواب: أن هذا من الفقيه إما رجوع عن إضافتها إلى الله سبحانه،

(١) أي قدرناه.

والرجوع إلى الحق خير من التهادي في الباطل.

وإما إيهام أن للكسب وجهاً غير معنى الإحداث والفعلية^(١)؛ فكان يجب أن يبينه فهو أصل لما يريد إن كان عنده بيان بذلك، ولا يحيل إلى المعدوم فيقول: «قد ذكرنا معنى الكسب وحقيقته فلا غرض لنا في إعادته».

وإما أن يقول: إنه فعل الله تعالى وحده، وهو فعل العبد فعله بغير إلقاء ولا إجبار - فهذه مناقضة ظاهرة لا يقول بها عاقل.

وإما أن يقول: هي أفعال الله تعالى يحدثها وهي أفعال العباد يحدثونها، لزمه من ذلك أن يضيف إلى الله تعالى كل قبيح وجد في الدنيا من أولها إلى آخرها وعادت عليه تلك الوجوه من الإلزامات، وما تقدم من الاستدلال بالكتاب والسنة، ومخالفة العقول في إبطال الأوامر والنواهي، وكون إنزال الكتب وبعثه الرسل عبثاً؛ لأنه تعالى إن فعل الأفعال فلا حيلة في زوالها لمحتال، وإن لم يفعلها لم يستطع سواء على فعلها، فما فائدة الأمر والنهي، وإنزال الكتب وبعث الرسل؟!!

ثم يضيف إلى هذا جهلاً آخر، وهو كونها أفعالاً للعباد مع أن مقدوراً بين قادرين محال بما قدمنا من أن أحدهما لو أراد وجوده وجد، وإن أراد الآخر بقاءه

(١) - قال رحمته الله في التعليق: يقال في الرد على الأشعرية: إن قولهم: إن الأفعال مقدورة للعبد بقدرة موجبة غير صالحة للضدين، وإنها مكتسبة له باختياره يلزم منه التنافي، والحكم باجتماع صفتين متضادتين في الأفعال، وذلك أن تكون الأفعال واجبة الوقوع من حيث القدرة، وممكنة من حيث كونها مختارة بالكسب، والوجوب ضد الإمكان، بل تتصف بصفتين متناقضتين، وهو أن تكون واجبة غير واجبة، وذلك محال، وما أدى إلى المحال فباطل. تمت.

ومما يطل قولهم: إن أفعال العباد مخلوقة لله مكتسبة لهم - [أنه يلزمهم] أن يكون الواقع من المعاصي حسنة من حيث فعلها الله، لأن أفعاله تعالى حسنة بالاتفاق، وقبيحة من حيث أنه تعالى نهى عنها؛ لأن علّة القبيح عندهم هي النهي، فيكون الفعل الواحد متصفاً بالحسن والقبح في حالة واحدة.

وأيضاً تكون مرادة الله تعالى، من حيث فعلها، ومكرهه من حيث نهى عنها. لأنه قام الدليل على أن النهي يلزم منه كراهة المنهي عنه؛ إذ لا يعقل كون: (لا تفعل) نهياً إلا بكراهة الفعل لصلوح (لا تفعل) للتهديد وغيره، فلا يميز كونه نهياً عن نحو التهديد إلا بكراهة الفعل. تمت.

على العدم لم يوجد؛ فيكون موجوداً من حيث أراد أحد القادرين عليه وجوده، معدوماً من حيث لم يرد الآخر وجوده، وكون الشيء الواحد موجوداً معدوماً محال. **وأما قوله في العبد:** «إنه يريد لها مختار، وهي تجري على يديه من غير إلقاء ولا إجبار».

فالجواب: أنه إن استقام على هذه الحكاية كان قادراً على الفعل قبل وجوده حتى يمكنه أن يوقعه على الوجه الذي يريده، وكانت القدرة مع تقدمها على الفعل غير موجبة له، وإلا كان بمثابة الملجأ لا بصفة المختار، وكانت صالحة للضدين؛ لأن لها قبل إن وقع الفعل بها مقدوراً، ثم عقيب الاختيار لها مقدور آخر. ولوجه آخر، وهو: أنه لا يتصور الاختيار إلا بأن يمكنه أن^(١) يفعل وأن لا يفعل، مع التمكن، أو أن يفعل الشيء وغيره بدلاً منه؛ إذ لا يتصور الاختيار إلا على هذا الوجه.

ومتى قال بأن العبد قادر مختار يفعل الفعل بغير إلقاء ولا إجبار، صح أن القدرة متقدمة وصالحة له ولضده، وغير موجبة له، وهذا قول أهل العدل، وهو الحق؛ فمتى عاد عن ذلك أو شيء منه كان مناقضة كما سلف في مواضع من رسالته هذه.

[استدلال الفقيه في أفعال العباد بالعقل والشرع وتفنيذ الإمام (ع) لكلامه]

وأما قوله: «والأدلة في هذه كثيرة، وهي نوعان: عقلية وشرعية؛ لكننا نذكر ما لا غنى عنه، فنقول: قال الله تعالى: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦]، فهذا يقتضي تفرد الباري تعالى بكل مخلوق؛ إذ خرجت هذه الآية مخرج العموم، ولا يصح حملها

(١) قوله: «أن يفعل وأن لا يفعل»: هذا على القول بأن القدرة تتعلق بالأعدام، وقوله: «أو أن يفعل الشيء وغيره بدلاً منه»: هذا على القول بعدم تعلق القدرة بالعدم، بل بالفعل أو غيره بدلاً منه، وهو الكف. انتهى من التعليق لمولانا الحافظ الحسن بن الحسين الحوثي أحسن الله جزاءه.

على الخصوص في بعض المخلوقات؛ لأن الكلام خرج مخرج المدحة بخلق كل شيء وإبداعه؛ فلو كان غيره خالقاً مبدعاً لانتفى المدح بذلك، ولساغ للعبد أن يتمدح بأنه خالق كل شيء، ومراده بعض المخلوقات؛ فلما لم يصح ذلك في حق العبد ثبت ما قلناه».

فالجواب:

أما قوله: «والأدلة على هذا كثيرة، وهي نوعان: شرعية وعقلية؛ لكننا نذكر ما لا غنى عنه».

فالجواب: أنه لا يعي أمر نفسه!! لأنه قد نفى دلالة العقل، ثم قال: عقلية، وأما الأدلة الشرعية فقد منع منها؛ لأنه جعل القبائح كلها فعل الله تعالى، ولأننا قد بينا أنه لا يصح الاستدلال على مسألة خلق الأفعال بالسمع؛ لأنه إنما يصح الاستدلال بالسمع بعد العلم بأن القرآن الكريم كلام حكيم لا يجوز أن يفعل الكذب، فإذا كان صاحب الاستدلال بالسمع معتقداً أن كل كذب فالله فاعله لم يمكنه الاستدلال بالسمع؛ لأنه لا يأمن أن يكون ما استدل به من جملة الكذب فلا يوثق به حينئذ، وكذلك الاستدلال بما ينبنى عليه من السنة والإجماع وغيرهما، وقد ذكرنا ذلك في مواضع.

على أنا لو سلمنا له صحة الاستدلال بالسمع لم يكن فيه دلالة على أن القبائح من الله تعالى دون أن تكون من العباد، بل في السمع ما يقتضي أنهم الفاعلون لأفعالهم دون الله سبحانه.

وأما قوله: «فنقول: قال الله تعالى: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦]، فهذا يقتضي تفرد الباري تعالى بكل مخلوق..» إلى آخر ما ذكر.

فالكلام في ذلك: إن ظاهر الآية يقتضي أن من يخلق كخلقه تعالى يكون شريكاً، وليس يدل على أن إثبات خالق سواء يوجب إثبات شريك معه، بل لو

قيل: إن الظاهر يدل على خلافه، وذلك أنه تعالى أنكر أن يكون له شريك إلا بأن يخلق كخلقه فيجب إذا كان يخلق لا كخلقه أن لا يكون بهذه الصفة.

ويجب على هذا القول أن يكون تعالى قد أثبت لنفسه شريكاً بقوله: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون]، ويقول: ﴿وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]، ويقول: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ [المائدة: ١١٠]، وأن يكون عيسى عليه السلام شريكاً؛ إذ أثبتته تعالى خالقاً من الطين كهية الطير، وهذا بين الفساد.

والمراد بالآية: أنه تعالى أثبت الحجة على من يعبد الأصنام واتخذهم شركاء له بأن بين أنه إذا لم يصح أن يخلق الأجسام، ويظهر النعم الجسام، لم يصح أن يكون معبوداً؛ لأن الذي يستوجب العبادة هو خالق هذه الأمور؛ فإذا تعذر ذلك عليها واستحال فيها؛ فيجب أن لا يصح أن تُعبد وتستحق العبادة.

وأما قوله تعالى: ﴿فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ [الرعد: ١٦]، إنما يقع الاشتباه متى قيل: إن غيره تعالى يخلق العبد ويحييه، وينعم عليه بالقدرة وغيرها، فقد تشابه ما يفعله تعالى بما يفعله غيره فلا يعلم عنده من يستحق العبادة.

وأما المخازي والقبائح فهو يتعالى عن فعلها، ولأن المدح لا يكون إلا بفعل المحامد دون المذام فكيف جعل الذم حمداً؟

فأما إذا قيل: إن جميع ذلك يختص تعالى بالقدرة عليه، والعبد إنما يفعل الحركات والتأليف وما شاكلها مما لا يلتبس حاله بحال ما يستوجب به العبادة فلا شبهة ولا اشتباه.

وبعد، فإن هذا الكلام للمجبرة القدرية ألزم، وذلك لأنهم يقولون إن نفس ما يفعله العباد هو الذي يفعله تعالى، والتشابه في هذا الوجه أعظم؛ لأن نفس الشيء الذي يفعله إذا ثبت فعلاً للعباد كان الاشتباه والتشابه أكد منه إذا ثبت فعله مغايراً لما يفعله تعالى.

وأما قوله تعالى: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦]، فيجب أن يكون راجعاً إلى

ما للعبادة به تعلق ليكون له مدخل فيما تقدم، وهو خلق الأجسام وسائر النعم التي يختص تعالى بالقدرة عليها بما عنده يستحق العبادة، بما لا يقدر عليها إلا الله تعالى من الأجسام والأعراض التي هي أنواع النعم، وبطل بهذا قول الفقيه إنها خرجت مخرج العموم؛ لأن المعهود هاهنا هو ما تقوم به الحجة على استحقاق العبادة، وهو الذي بالشركة فيه تقع الشركة باستحقاق العبادة، وهو ما قدمناه مما لا فاعل له سواه تعالى فهو عام في جنسه، وإن كان خاصاً متى أضيف إلى كل فعل لكن لم يجر لأفعال العباد الصلاح منها والفساد ذكر يوجب صرف الخطاب إلى الجميع.

وأما قوله: «إن الكلام خرج مخرج المدحة».

فالجواب: أن هذا يحقق ما أردناه من وجهين:

أحدهما: أن حمل الآية على ما اختص به سبحانه وتعالى من خلق الأجسام والإحياء والإقذار والتمكين وما شاكلة من أصول النعم يقتضي تميزه على سائر الفاعلين، ويستحق سبحانه به العبادة، ولم يشاركه في ذلك مشارك؛ فلهذا كان مدحة. والثاني: أنه لا مدحة^(١) له فيما رامه الفقيه من حمله على خلق كل شيء، على

(١) - قال رضوان الله عليه في التعليق: وكما أنه تعالى خارج عن العموم في آية: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [غافر: ٦٢]، بالاتفاق ولا يقدح في المدح، كذا أفعال العباد تخرج بدلالة العقل والسمع ولا قدح بذلك.

(*) الكلام على قول الفقيه: «والمعنى أنه خلق الضحك والبكاء كما خلق الموت والحياة، والضحك والبكاء كسب للعبد... إلخ:

قال عليه السلام في التعليق: والظاهر أن الفقيه يريد أن نسبة الضحك والبكاء إلى الله تعالى كنسبة أمارات وأحيا. والجواب: أن ﴿أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ ﴿لو كانا كـ﴾ ﴿أَمَاتَ وَأَحْيَا﴾ ﴿[النجم]، لم يكونا من كسب العبد كما لم يكن الموت والحياة من كسبه، والفقيه لا يقول بذلك، ولوجب أن لا يدخل تحت الأمر والنهي، ولا يكونا معصية تارة وطاعة أخرى، كالموت والحياة، وليس الإسناد ممّا يعرف به كون الضحك والبكاء من فعله تعالى وإنما يرجع في ذلك إلى العقل فقط فهو المميز بين الإسناد الحقيقي والمجازي.

وجه يدخل فيه أفعال العباد وفيها الظلم والزنا والجور والكذب وتكذيب الرسل، وعبادة الأصنام، وسب الباري تعالى، وادعاء الربوبية دونه؛ فكيف يكون هذا مدحاً؛ بل إن لم يكن ذلك يقتضي الذم فليس في الدنيا شيء يقتضي الذم. وقد ظهر جوابه في قوله: «ولساغ للعبد أن يمتدح بأنه خالق كل شيء ومراده بعض المخلوقات» لما بينا أن المدح لم يتعلق بمعنى الخلق مطلقاً، وإنما وقع المدح بأنه لا خالق سواه ما لو كان هنالك خالق آخر لكان مثله.

أما خالق المخازي والمعاصي فموجود، وهو العبد والشيطان؛ لكن من أين يماثل فاعل القبيح فاعل الحسن أيها الفقيه؟ هل ذلك في اللغة أو العرف أو الشرع؟ وإنما ذلك هو أصول النعم التي قدمنا ذكرها؛ فأين ما ذكره مما تحتمله الآية لولا الدهول.

وأما قوله: «ومن الدليل على ذلك قوله سبحانه: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣]، وهذا تقرير لهم وتوبيخ، فلو كان كما زعمت القدرية لردوا على الله تعالى ما قررههم عليه ووبخهم به من أن غيره يخلق كخلقه».

فالجواب: أنه تعالى لم يطلق القول إطلاقاً كما تزعمه المجبرة القدرية بل علّقه بالرزق، وعندنا لا خالق إلا الله تعالى لأصول النعم وفروعها يرزقنا البتة؛ لأن غير الله وإن كان يفعل فلا يجوز أن يفعل الرزق، وإنما نبه بذلك على أن المنعم بالأرزاق، والمالك للضر والنفع أولى أن يعبد من غيره، وبطل بذلك تمويه الفقيه بقوله: «فلو كان كما زعمت القدرية لردوا على الله ما قررههم عليه من أن

وليس معنى الكلام يعرف بجريه مجرى مثله، وأنه على حسب مثله وإلا لوجب أن يكون زيد فاعلاً حقيقة في قولنا: (مات زيد)، لأنه جار مجرى: قام زيد فهو مثله، أو يكون زيد في ((قام زيد)) ليس بفاعل [في الأصل: ليس فاعل] حقيقة لجريه مجرى زيد في: مات زيد، فيكون زيد كاسباً لموته كما كان كاسباً لقيامه أو غير كاسب لقيامه كما أنه ليس كاسباً لموته، فلا يصح قياس ﴿أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ ﴿٣٧﴾ على ﴿أَمَاتَ وَأَحْيَا﴾ ﴿٣٨﴾ [النجم]، بوجه.

غيره يخلق»؛ لأن المراد بالخلق ما قرنه بالرزق، ونحن نقول: لا خالق يرزق من السماء والأرض إلا الله سبحانه؛ لأنه القادر على خلق الأجسام، والمنعم بها على عباده؛ فبطل ما توهمه وزعمه.

وأما قوله: «وكذلك قول الله تعالى راداً على الكفار لما ادعوا من دونه إلهاً: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾» [النحل]، فلو كان الله خالقاً والعبد خالقاً لوجدوا إلى إفحام الله عز وجل سبيلاً، وقالوا: نحن نخلق كما يخلق بل على أصول القدريّة أن العبد أحسن خلقاً من ربه لخلقه الحسنات والسيئات وخلق الله تعالى الأجسام فقط.

فالكلام عليه: أن ظاهره يوجب أن من يخلق ليس كمن لا يخلق، وأن من تدعونه من دون الله من الأصنام لا يخلق، وهذا مما لا خلاف فيه؛ فمن أين أن غير الله تعالى لا يجوز أن يفعل القبيح والحسن، ويخلق الكذب ويفوه بالصدق إذا كان حياً قادراً؟!!

وقوله: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾» [النحل]، ليس فيه بيان أن من يخلق هو الله تعالى فقط؛ فكيف يصح تعلقهم بهذا الظاهر وقد علم أن لفظة (من) يتناول الواحد من العقلاء ويتناول الكثير ولا دلالة فيما قالوه.

وبعد، فلو صح أن يستدل به كان لا يدل إلا على أن غيره تعالى لا يخلق وليس فيه أنه لا يفعل، ولا شك أن إطلاق الخلق إنما يصح في الله عز وجل؛ لما كان مقدراً لجميع ما يحدثه على وجه المصلحة ومطابقة الحكمة مستمراً دون من يختلف حاله فيما يحدثه، ومتى استعمل في أحدنا فبتقيد وبيان.

والمراد بالآية: تبكيت عبّاد الأصنام وتوبيخهم على عبادتهم من حيث لا يصح أن يخلق ويحدث وينعم، وعدلوا عن عبادة الخالق المنعم بسائر وجوه النعم، ولذلك قال تعالى في الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾» [النحل]، وهذا ظاهر، وبطل قول الفقيه إن ذلك يؤدي

إلى إفحام الله عز وجل؛ إذ لا يقول بإثبات خالق بما يستحق به العبادة أحد.
وأما قوله: «إن العبد أحسن خلقاً من الله تعالى» - **فقول** باطل قال الله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون]، والمراد أحسن الخالقين خلقاً؛ لأن الحسن من صفات الفعل هاهنا دون صفات الفاعل.
وأما قوله: «وكذا قوله تعالى: ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [لقمان: ١١]، فلو كان كما ادعت القدرية لكان لهم أن يقولوا: قد أريناك خلقنا أعمالنا».

فالكلام عليه: أن الآية لا تدل على أن غير الله لا يفعل؛ لأن الكلام إنما يقتضي أمراً مخصوصاً، وأنه خلقه دون غيره، وإنما يدل بذلك على أن ما يدعونه من دون الله إلهاً لا يخلق ولا يملك ضرراً ولا نفعاً وهو الصنم، ولو صح أن المراد بذلك الخلق لكان إنما يدل على أن الأشياء المعينة لا يخلقونها.
وكذلك نقول: فإن الأجسام وما بها تكون أصولاً للنعم التي يستحق سبحانه بالإنعام بها العبادة لا يقدر عليها سواء سبحانه وتعالى، وبطل قول الفقيه: «قد أريناك خلقنا لأعمالنا»؛ لأنها ليست من أصول النعم، ولا العباد يقدر على شيء منها؛ لأنها خارجة عن مقدور القادرين بالقدر، وقد بينا ذلك فيما تقدم.

وأما قوله: «دليل آخر، قوله سبحانه: ﴿وَلَا تُطِيع مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا﴾ [الكهف: ٢٨]، فقوله: أغفلنا كقوله: أحيينا وأميتنا؛ فيكون المعنى خلقنا غفلة قلبه كما أنا أحيينا وأميتنا بمعنى خلق الحياة والموت، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكٌ وَأَبْكِي﴾ [أنه: ٦٣] وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتٌ وَأَحْيَا [النجم]، فالمعنى أنه خلق الضحك^(١) والبكاء كما خلق الموت والحياة، والضحك والبكاء كسب

(١) ضَحِك كعلم ضحكاً بالفتح وبالكسر وبكسرتين وككتف. انتهى من القاموس.

للعبد يثاب على بعضه ويعاقب على بعضه، وفي القرآن ما يدل على ما ذكرنا كثير، وليس مقصودنا في هذه الرسالة استقصاء الأدلة.

فالجواب: أما قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا﴾ [الكهف: ٢٨]، فظاهره قد ينطلق على السهو الذي قد يكون من فعله تعالى، وينطلق على غيره؛ فلا يصح تعلقه به.

وبعد، فإن الغفلة إذا استعملت فيما يفعله المرء من الجهل والتشاغل عن ذكر الله والطعن فيه لا يكون إلا مجازاً؛ لأن من هذا حاله هو ذاك للشيء عالم به وبأحواله؛ فلا يوصف بأنه غافل.

وخروج الكلام على طريق الذم يمنع أن يكون بظاهره ما قالوه؛ لأنه لو أغفل قلوبهم بأن منعهم من الإيمان بالذكر، لما جاز أن يذمهم، ولما صح أن يصفهم بأنهم اتبعوا الهوى، وليس يمتنع في الكلام أن يكون له ظاهر إذا تجرد فإذا اقترن به غيره أو علم أنه قصد به بعض الوجوه خرج عن ذلك الظاهر، والمراد بذلك: ولا تطع من صادفنا قلبه غافلاً ووجدناه كذلك، كما يقال في اللغة: أجبنت فلاناً وأفحمته، إذا صادفته كذلك، وهو ظاهر في اللغة.

ويحتمل أنا عَرَيْنَا قلبه عن سمة الإيمان كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢]، فبقي غفلاً لا سمة عليه، كما يقال: ناقة غفل؛ فصح أن يقال بذلك: أغفلنا قلبه.

ومتى حمل على أحد هذين الوجهين لم يناقض قوله: ﴿وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا﴾ [الكهف: ١٥]، لأن كل ذلك ذم لا يصح لو كان تعالى منعه من الإيمان بالذكر، وقد خرج الجواب عما حمله عليه الفقيه من خلق الغفلة في قلبه؛ لأنه لو كان على ما زعمه لم تخرج الآية مخرج الذم له؛ إذ ليس له في ذلك جرم، على أن الغفلة ليست بمعنى الخلق فيقال خلقها؛ لأنها بالمعنى الأول ترجع إلى السهو، وهو زوال العلم بغير نوم ولا علة، وعلى المعنى الثاني زوال علامة الإيمان التي

اختص بها المطيع ليعرف حاله الحفظة وغيرهم.

وعلى أن ما حملها الفقيه عليه لا يوافق قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ وكيف يتبع الهوى ويوصف بأن أمره فرطاً، والخالق عنده لجميع ذلك هو الله تعالى؟ لولا قلة التحصيل في التأويل.

وأما تمثيله لذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ [النجم]، في أنه تعالى يخلق الضحك والبكاء؛ فبعيد من وجهين:

أحدهما: لما قدمنا من أن الإغفال يرجع إلى النفي لا إلى إحداث فعل.

والثاني: أنه لو كان فعلاً لم يكن من الله تعالى؛ لأنه خرج مخرج الذم بخلاف قوله: ﴿أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ على أنه تعالى لم يذكر متى فعل به ذلك، وعلى أنه لو ثبت أنه تعالى فعل الضحك والبكاء لم يلزم أن يكون تعالى فاعلاً لأفعال العباد؛ لأن البكاء الذي هو إرسال الدمعة من فعل الله تعالى، والضحك الذي هو التفتح قد يجوز أن يكون من فعله تعالى؛ لأنه قد يحصل بغير اختيار العبد^(١) في بعض الحالات.

على أنه لا يجب لو فعل الضحك والبكاء أن يطلق^(٢) عليه الوصف من كل

(١) - قال عليه السلام في التعليق: يعني ولا يلزم من إطلاق ﴿أَضْحَكَ﴾ أن يشمل الضحك الذي يتعلق به الثواب والعقاب؛ إذ لا عموم في الفعل المثبت وإنما الخلاف في المنفي هل يفيد العموم أم لا؟ فيحمل هنا على ما كان حصوله بغير اختيار، أو على التجوز وهو أنه تعالى لما جعله على صفة بحيث إذا حصل أمر مستغرب أو أمر محزن تمكن العبد من التفتح المسمى ضحكاً، ومن التفتح مع إرسال الدمعة المسمى بكاء كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَهُمْ أَعْمَالُهُمْ﴾ [النمل: ٤٤]، والله أعلم. تمت.

(*) جواب (لما) [أي (لَمَّا)] المذكورة في الأصل أي الشافي محذوف أي صار كالجاعل للعبد ضاحكاً وباكياً فيجوز في اشتقاق ﴿أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ [النجم]، له تعالى، والمجاز يكفي فيه أدنى ملابسة. تمت.

(٢) - قال عليه السلام في التعليق: ينظر؛ فليس النزاع في إطراد أفعل لمن فعل الفعل حتى يقال لا يلزم من إطلاق أضحك على من فعل الضحك والمراد هنا الجعل [أي جعل غيره يضحك بأن خلق فيه الضحك، لا بمعنى ضحك الثلاثي إذ لا قائل بأن أضحك في الآية بمعنى ضحك] لا بمعنى

فعل فعله فيقال: إنه تعالى أجهل وأفسق وأضل إلى سائر الأسماء المشتقة.
والمراد بالآية: أنه تعالى فعل السبب الذي عنده وقع منهم ذلك، وأراد بالضحك ما نالوه من السرور، وبالبكاء خلافه، ويمكن أن يراد بذلك الثواب والعقاب.

وأما قوله: «والضحك والبكاء كسب»^(١) للعبد يثاب على بعضه ويعاقب على بعضه».

فالجواب: ما قدمنا، إن رجع بالكسب إلى أنه أحدث الفعل كان رجوعاً عن

فَعَلَ الثلاثي، فلا قائل به في حقه سبحانه إطلاق أفعال في كل فِعْلٍ فَعَلَ فيشتق لإحداث الجهل والفسق والإضلال أفعال، لأنه سماعي في كل معانيه، وإنما النزاع في أنه أطلق أضحك ونحوه ولا بدّ له من معنى [اعلم أن أفعال تأتي لمعان: أحدها: التعدية نحو (أجلست زيداً)، والثاني: التعريض نحو (أبعت الثوب) أي عرضته للبيع، والثالث: صيرورة فاعله صاحب شيء (كألحم زيد) أي صار ذا لحم، الرابع: لوجودك مفعوله على صفة (أبخلته) أي وجدته بخيلاً، الخامس: سلب مصدره عن مفعوله نحو (أشكيت زيداً) أي أزلت شكواه، السادس: بمعنى فَعَلَ نحو (أقلت البيع) أي قُلْتَه. فتأمل.]، فبمعنى فَعَلَ محال ولا قائل به، والصيرورة كذلك والتعريض إن قدرت له معمولاً بعيد، وكذا بمعنى وجوده على صفة الضحك مع تقدير المعمول بعيد، وبمعنى السلب أبعد، ولا يحتل الدعاء ولا الحكم والنسبة. فتعين أنه بمعنى الجعل وهو ممّا يثاب عليه ويعاقب، وفي الظاهر أنه مجعول الله، تعالى.

فالأحسن في الجواب أنه ﴿أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ في الآخرة أو في الدنيا لنوع من الضحك والبكاء، وهو المضطر إليه؛ إذ لا عموم في الفعل، ولا يضر كونه على الحقيقة.

وإنّما أن يكون مجازاً بمعنى جعل سبب الضحك والبكاء، من خلق ما به يحصل الضحك والبكاء، من السرور والحزن كما أشار إليه الإمام عليه السلام، والله أعلم.

(١) - وأما قوله كسب للعبد يثاب على بعضه يعني وقد أسند إلى الباري تعالى بقوله تعالى: ﴿أَضْحَكَ..﴾ إلخ، فالجواب: ما مر من أنه لا يلزم من إطلاقه شموله لما يثاب عليه أو يعاقب وبأي وجه، وإنما هو فعل مثبت لا عموم له، أو أنه أسند إليه تعالى لما خلق الأسباب المستغربة والمحنة التي يقع عندها الضحك والبكاء فهو للجاعل للعبد ضاحكاً أو باكياً أو أنه كما قالت العدلية في مثل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَهمْ أَعْمَالَهُمْ﴾ [النمل: ٤]. تمت من التعليق للمولى العلامة الحسن بن الحسين الحوثي -رحمة الله عليه-.

التعلق بالآية، وإن أراد به أمراً آخرأ فيقال: من خلقه؟ فإن كان العبد فقد جعل العبد فاعلاً، وإن قال الله؛ فقد أضاف الفعل إلى الله من طريقين، فكان أعظم قبحاً، وأشد فساداً من جهم بن صفوان.

وأما قوله: «وفي القرآن مما يدل على ما ذكرنا كثير».

فلا شك أن في القرآن الكريم المحكم والمتشابه، والخاص والعام، والمجمل والمبين، والجميع يغرف من بحره؛ لكن الشأن هو النظر فيمن لا يعتقد ما يمنعه من الاستدلال بالقرآن إما بأن يمنع من كونه كلاماً لله سبحانه، وإما بأن يمنع من صحة الاستدلال به إلا بالخروج من مذهبه الفاسد على ما قدمنا ذلك في مواضعه.

وأما قوله: «وأما ما يدل من جهة العقل على ما ذكرنا فكثير لكننا نذكر ما يحتمل الحال هاهنا، فنقول: قد ثبت وتقرر أن صفة الحدوث في كل محدث من الجواهر والأعراض على اختلاف أجناسها صفة متساوية غير مختلفة ولا متزايدة، ولذلك لم يجوز أن يقال: إن الحدوث في بعض الذوات أحدث أو أشد حدوثاً، أو حدوث بعض المحدثات مخالف لحدوث غير ذلك المحدث، وهو عند مخالفنا إخراج الشيء من العدم إلى الوجود فقط، وهو عندنا جعل الذات ذاتاً وشيئاً ونفساً وحركةً وسكوناً بعد أن لم يكن كذلك، وهو حكم متساوٍ في جميع الذوات؛ فلو كان العبد والحيوان القادر يقدر بقدرته على إحداث الحركات والسكنات والعلوم والإرادات والفكر والنظر والاعتقادات وغيرها من الأجناس المقدورة للعباد لوجب أن تتعلق قدرته بإحداث سائر الأجناس من الجواهر والأجسام والألوان على اختلافها والطعوم والروائح، وعلى إحداث الحياة والموت، وعلى كل شيء يصح حدوثه؛ لأن حدوث أحد الحدوثين في معنى حدوث الآخر، وهو غير مختلف ولا متزايد في بعض الذوات دون غيرها؛ فلو قدر على إحداث بعضها لوجب أن يقدر على إحداث سائرها.

الذي يبين ذلك ويوضحه: اتفاقنا على أن الباري سبحانه لما كان قادراً على الإحداث لم تنحصر قدرته في تعلقها بالحدوث على جنس دون جنس، وعلى هذا نبه الله تعالى ذكره في القرآن الكريم حيث قال: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس]، فبين أنه لما كان قادراً على إحداث شيء وجب أن يقدر على إحداث مثله وما في معناه.

ولما اتفقنا على أن صفة الحدوث في جميع الأجناس صفة متساوية، وأن العبد لا يقدر على إحداث الجواهر والألوان وجب أن لا يقدر على إحداث الأكوان والعلوم والإرادات؛ لأن أحد الحدوثين في معنى الآخر في باب الجواز والصحة، وفي باب الامتناع والاستحالة، وهذا مما لا جواب عنه».

[مباحث هامة حول الحدوث وصفته وتعددده]

فالجواب: أن الفقيه صرح في هذا الكلام بما طال ما أحجم عنه، وهو أنه جعل جميع أفعال العباد فعلاً لله تعالى، ويكفي في جوابه إيراده؛ لأن الفعل إذا كان لله فما الذي نقد على خصمه؟ وإلى ما^(١) يريد رده إلى فعله أو إلى فعل الله تعالى؟ فإليه من مذهب ما أعجبه وأغربه!! في تصحيحه إبطاله.

وعلى أنه صدر كلامه هنا بأمور يجب البحث عنها قبل الاشتغال بالجواب. منها: قوله إن صفة الحدوث في كل محدث صفة متساوية غير مختلفة ولا متزايدة، وهذا اللفظ إنما يطلق حقيقة في الذوات التي هي أشياء مختصة بصفات متى اختص ذاتان بصفيتين منها على وجه واحد كانا مثلين؛ لأنه قد ثبت لهما المقتضي وهو الصفة الذاتية، وشرط الاقتضاء وهو الاشتراك فيها.

والمتضادان هما المختصان بصفيتين ذاتيتين واقتضا فيهما فحصل المقتضي للمقتضى وهو الصفتان الذاتيتان وشرط التضاد وهو الافتراق فيهما.

(١) هكذا في النسخ بإثبات الألف، ولعله على لغة من قال: ما قام يشتمني لثيم، كما قد سبق للإمام ذكرها في صدر الكتاب. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

والمختلفان يختص كل واحد منهما بصفة لم يختص الآخر بها لا على وجه التعاكس، والصفات في أنفسها ليست لها صفات لأن ذلك يؤدي إلى السلسلة^(١)، وإنما يختص بالصفات الذوات فإذا لم يكن للصفة صفة لم نقل إنها

(١) - [بحث في الصفة الأخص ووجه وجوبها]

قال عليه السلام في التعليق: والأصل في ذلك أنه قد علم أن الذوات لا بد أن تكون متماثلة أو متخالفة. فلا يخلو: إمّا أن تكون المماثلة والمخالفة لأمر أم لا. الثاني باطل؛ إذ لا يكون ثبوتها أولى من عدمه. والأول لا يخلو: إمّا لمجرد كونها ذواتاً، أو لصفة. الأول باطل؛ وإلا لزم كون الذوات متماثلة متخالفة في كل حال، وهو محال. فتعين أن يكون ذلك لصفة، ولا يخلو: إما أن تشترك الذوات في تلك الصفة أم لا. إن اشتركت فيها اقتضت المماثلة، وإلا تشترك الذوات فيها اقتضت المخالفة. فإن كان الافتراق لاختصاص كل من ذاتين [كذا في هامش الشافي (٢/ ٢٢٤)] ولعله: (كل من الذاتين) بصفة، وافترقا فيها على وجه التعاكس - اقتضت الصفات المخالفة بالتضاد، وإن كان الافتراق لاختصاص كل ذات بصفة لم تختص بها الأخرى لا على وجه التعاكس، اقتضت الصفات المخالفة المطلقة.

وإذ علمت هذا فالذوات ثلاث: ذات القديم، وذات الجسم، وذات العرض. فذات الجسم اختصت بصفة ذاتية لها وهي الجوهرية، بها خالفت الذاتين الآخرين. وذات العرض اختصت بصفة ذاتية لها كالسوادية في السواد، بها خالفت الذاتين الآخرين. وقد ثبت بالأدلة مخالفة ذات القديم تعالى لذاتي الجسم والعرض، فلا بد أن تختص ذاته بصفة ذاتية، بها خالفت ذاتيهما، وهي غير الصفات الأربع من القادرية، والعالمية، والحياة، والوجود، لمشاركة بعض الأجسام فيها.

وأما اختلاف وجه الاستحقاق فيها من حيث استحقاق القديم لها لذاته، والجسم إنما يستحقها بالفاعل: كالوجود، ولمعني: كالثلاث [وهي: العالمية والقادرية والحياة] فإنها تثبت لمعان هي: العلم والقدرة والحياة [الأخر - فهو غير مقتض للمخالفة بين القديم والجسم؛ لأنه ليس بصفة ذاتية وإنما هو حكم لها، فلا بد من صفة أخص لذات القديم بها خالفت ذات الجسم.

وأما جعل الصفة الأخص مقتضية للأربع فلا وجه له إلا البناء على أنه لا يصح أن يكون للذات إلا صفة واحدة، وعلل ذلك بأنه لو ثبت صفتان أو أكثر للذات لكانت كما لو ثبتتا لذاتين: إن اشتركتا فيها اقتضت المماثلة، وإن افترقتا اقتضت المخالفة، فتكون الذات متماثلة ومتخالفة، وهو لا يعقل. وهذا غير لازم إذ الغيرية إما جزء من حقيقة المماثلة أو المخالفة، وإمّا شرط لهما، وعلى كلا الأمرين فلا مماثلة ولا مخالفة تحصل من اجتماع صفتين ذاتيتين لذات واحدة؛ لفقد الغير للذات أو ما يجري مجرى غيرها، والصفة إنما تقتضي المماثلة بشرط الاشتراك والمخالفة بشرط الافتراق وهما لا يعقلان في ذات واحدة كما لا يخفى، والله أعلم.

متساوية أو مختلفة أو متضادة؛ لأن ذلك فرع على كونها ذاتاً، والصفة ليست بذات، وإلا كانت موصوفة، ولم تكن موصوفة، ولم تكن صفة.

ومنها: أنه قال: «إن الحدوث عندهم جعل الذات ذاتاً وشيئاً، ونفساً وحركة وسكوناً بعد أن لم تكن كذلك»، وهذا فيه كلام أيضاً؛ لأن المرجع بالذات والشيء والنفس إلى ما يصح كونه معلوماً أو مخبراً عنه، ولهذا لا يجوز أن يفرد أحد اللفظين من الآخر، فلا يقال: هذا شيء أو ذات ولا يصح أن يعلم ولا يخبر عنه، وهذا معلوم ومخبر عنه وليس بذات، بل يعد مناقضة من جهة المعنى؛ فلو كان جعل ذات معلومة معلوماً مقدراً؛ لترتب صحة كونها معلومة على كون القادر قادراً عليها، ومعلوم أن صحة إيجاد القادر لها يترتب على كونها معلومة جملة أو تفصيلاً^(١).

ولوجه آخر: وهو أن الذات والشيء إذا كان هو المعلوم وهو يحصل كذلك بالفاعل لزم أن لا يكون المعدوم معلوماً؛ لأن الحدوث والعدم لا يجتمعان، ومعلوم أن الله تعالى يعلم المعدومات ويقدر على إيجاد المعدوم، والواحد منا لا يوجد الكتابة حتى يكون عالماً بها وبكيفية إيقاعها بحيث يفهم منها المعاني؛ فكيف يفسر الإحداث بجعل الشيء ذاتاً، والذات هو المعلوم.

وكذلك الكلام في النفس على أن مرجع هذه المسألة إلى أن المعدوم مختص بصفة عليها يعلم، وبها تقع المخالفة بشرط الافتراق فيها، والمماثلة بشرط الاشتراك فيها، والآخر الذي يقول الذي تعلق بالفاعل كونها ذاتاً، ويرجع بها إلى صحة كونها معلومة؛ فالأول صفة والثاني حكم، وكلاهما من مزايا الذوات^(٢)، لكن أحدهما يعلم الذات عليه من دون اعتبار غير أو ما يجري

(١) - قال رحمته الله في التعليق: لأن طلب القادر لمجهول له لا يُعقل؛ لأن قصد أمر فرع على العلم به، وكيف يقصد ما لا يشعر به. تمت.

(٢) - قال رحمته الله في التعليق: في العبارة قلق، ولعل المعنى المراد للإمام: أنه يلزم الفقيه على أصله في =

مجراه، والآخر ليس كذلك، وهو دخول في باب فيه غموض عند كثير من أهل هذا الشأن فكيف بمن لم يضرب فيه بنصيب؟
وأما قوله: «وجعل الحركة حركة وسكوناً».

فهذا أيضاً لا يصح لأن الحركة والسكون اسمان لمعينين مختصين بحالة البقاء دون الحدوث وفي حال^(١) البقاء قد خرج المقدور عن التعلق بالقادر^(٢)،

المسألة أن تكون المعدومات ذاتاً؛ وذلك لأن المرجع بالمسألة -على قولنا- إلى صحة حدوث المعدومات؛ لأننا نقول: مقدور الباري هو حدوثها، وهو متوقف على صحة حدوثها؛ إذ لو استحال حدوثها لم تتعلق قدرة الباري بها.
 فالحدوث صفة تامة [لتوقف صحة تعقلها على تعقل] [في الأصل: (مع تعلقها لتعلق الذات.. إلخ)] الذات فقط.

وصحة الحدوث حكم يتوقف تعقله على تعقل المعدومات والحدوث الذي هو صفة الوجود الجاري مجرى غيرها.
 والمرجع بها -على قول الفقيه-: إلى صحة كون المعدومات معلومة؛ لأنه يقول: مقدور الباري كون المعدومات ذاتاً، والحال أنه تقرر أن الذات هي المعلوم، والمعلوم هو الذات، فهما بمعنى.
 فكون الذات ذاتاً هو المقدور مع كونه صفة أيضاً يرجع إلى صحة كونها ذاتاً؛ إذ لو استحال لم تتعلق قدرة الباري به.

بمعنى: كون المعلوم معلوماً هو المقدور، وهو يتوقف على صحة كونه معلوماً؛ إذ لو استحال ذلك لم يكن مقدوراً، فصحة كون المعدومات ذاتاً حكم؛ لأنه يتوقف تعقله على تعقل المعدومات وعلى تعقل كونها ذاتاً، الذي هو صفة، والأحكام والصفات من مزايا الذات.
 فثبت أن المعدومات ذات على كلا القولين في أصل المسألة، فقد آل كل منهما إلى ذلك، تأمل. تمت، والله أعلم.

(١) قوله: وجعل الحركة حركة وسكوناً هذا على ظاهر كلام الفقيه أنه جعلها على الإطلاق يقتضي أنه جعل ذلك مقارناً لجعل الذات ذاتاً، وأما إن حمل كلامه على أنه جعل الحركة والسكون مع بقاء الذات فهو صحيح وقول الإمام: وفي حال البقاء قد خرج المقدور قد حمل الإمام كلام الفقيه على أنه ككلام أصحابه الأشعرية الذين لا يفرقون بين الحركة والتحريك ويعملون الصفات نحو كونه متحركاً بالفاعل مكانه. قال: وجعل الجسم متحركاً وساكناً أما لو كان يثبت المعاني التي هي نحو الحركة المقتضية وهي كونه متحركاً فلا يرد عليه ذلك؛ فتأمل، انتهى إملاء الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمته الله.

(٢) قال رحمته الله في التعليق: يعني وأما الحدوث فإنه يختص بحالة الكون المطلق، وهو ليس بحركة ولا سكون، لأنه أول كون للجوهر، فإن بقي الجوهر وقتاً بعد وقت حدوثه، ولم ينتقل عن جهته، فسكون، وإن انتقل فحركة، يحصلان [كذا في الأصل، ولم أفهم معنى كلمة: يحصلان]،

ولذا قال الإمام: يختصان بحالة البقاء أي بقاء الجوهر.
وقوله عليه السلام: (وفي حال البقاء... إلخ)، لعلّه بنى على جعل الحركة بمعنى صفة. تمت.

[معنى الكون المطلق]

فائدة: اعلم أنه يستحيل حصول الجسم حالة إحداثه لا في جهة، فكونه في الجهة حالة الحدوث يسمى كوناً مطلقاً، أي غير مقيد بكونه بعد مثله أو بعد ضده.

فإن تعقبه كونٌ ضده بأن يحصل في جهة أخرى أعني الجسم فهو المسمى بحركة، ووجه التضاد أن حصول الجسم في جهتين في حالة واحدة محال.

وإن حصل بعد الكون الأول كونٌ آخر مثله وليّهُ بلا فصل، أو استمر وجود الكون الأول وهو المطلق بأن بقي وقتين فصاعداً فهو المسمى بالسكون.

وقولنا: كون آخر مثله: بناءً على أن السكون أكوان متعددة.

وقولنا: أو استمر... إلخ، بناءً على أنه كون واحد.

ويحصل من هذا: أن الكون المطلق لا يسمى حركة ولا سكوناً، حتى لو عدم الجسم بعد وقت كونه في الجهة بلا تراخ - لكشّف أنه كان خالياً من الحركة والسكون.

فقولهم: خلو الجسم عن كليهما محال، مرادهم في حالة بقاءه وقتين فأكثر لا مطلقاً.

إذا عرفت هذا فالأكوان على مذهب المعتزلة توجب للأجسام صفاتاً، فتحرّكها موجب عن الحركة، وكونها ساكنة موجب عن السكون، وكذلك سائر الصفات موجبة عن المعاني.

قالوا: ولا يصح كونها بالفاعل خلافاً لنفاة الأعراض، فعندهم أن الصفات بفاعل الجسم.

وأجاب المعتزلة: بأن وقوع الجسم على وجوه مختلفة تابع لحدوثه، وهي تحصل بعد حدوثه، وحدوثه قد زال. وقد زال الجسم بعد حدوثه عن تعلق قدرة محدثه به، فكما أنه لا يقدر على تحريكه في حال عدمه، فكذلك في حال بقاءه لخروجه عن التعلق بالقدرة في الحالين.

وكذا لو كانت بالفاعل لصح خلوه عن جميع الصفات؛ إذ ما بالفاعل لا يجب وجوده، فيكون الجسم لا متحرّكاً ولا ساكناً في حال بقاءه، وكذا لا مجتمعاً ولا مفترقاً، وهو لا يعقل.

وكذا ما أجاب به الإمام عليه السلام على الأشعري من أن بها تقع المائلة والمخالفة على وجه لا يتبدل ولا يتغير، وما بالفاعل يجوز تغييره... إلخ. إذا عرفت هذا، فقول الإمام عليه السلام: (لا يصح لأن الحركة

والسكون... إلخ).

إنما يرد على الفقيه لو قال: وجعل الحركة حركة والسكون سكوناً مقارناً لجعل الذات ذاتاً، وأمّا إذا

أراد جعلهما مع بقاء الذات فهو كقولنا.

وكذا قول الإمام عليه السلام: (وفي حالة البقاء فقد خرج المقدور عن التعلق).

إنما يرد على الفقيه لو قال مثلاً: وجعل الذات متحركة وساكنة، حتى يفيد أنه يجعل الصفات

بالفاعل، لكن ظاهر عبارته مثل قولنا من إثبات المعاني فليُنظر، ولعلّ الإمام بنى على أن مذهب

الفقيه كمذهب الأشعري، من كون الصفات بالفاعل وأنه لا فرق بين الحركة والتحرك، فلو قال هنا: وجعل الحركة، فهو يريد التحرك فيتم الرّد بها ذكره الإمام عليه السلام. تمت.

فالحركة اسم لكون عقيب ضده بلا فصل والسكون اسم لكون عقيب مثله، أو كون مستمر الوجود أكثر من وقت واحد وهذه عبارات على الواقع. فإن أراد صفة الجنس ولم يتحصل له عبارة فهي كونه كوناً مطلقاً، وعند الأشعري صفات^(١) الأجناس متعلقة بالفاعل، والصحيح أنها لا تتعلق بالفاعل؛ لأن بها تقع المماثلة والمخالفة على وجه لا يتبدل فالصفة التي بالفاعل تتجدد ويجوز عليها التبدل على وجه^(٢).

ومنها ما ناقض فيه من قوله: «فلو كان العبد والحيوان القادر يقدر بقدرته على إحداث الحركات والسكنات إلى آخرها قال: من الأجناس المقدورة للعباد لوجب أن تتعلق قدرته بأحداث سائر الأجناس من الجواهر وغيرها». فأثبت العبد قادراً بقدرته، ونفى أن يقدر على إحداث الحركات والسكنات، وقال بعده: من الأجناس المقدورة للعباد، ثم قال: لوجب أن تتعلق قدرته بإحداث سائر الأجناس.

وهذه تخاليف لا يقول بها من يبلغ هذا السؤال، لكن الفقيه نقل السؤال من

(١)- قال رضوان الله عليه في التعليق: من الأجسام والأعراض كالتحيز في الجسم والهيئة في العرض [اللون]. تمت. فلو كانت بالفاعل لجاز إحداث الجسم وليس بمتحيز، وكذا اللون بغير هيئة، وهو لا يتصور، فثبت أنها واجبة لا جائزة، وإن كان موجبها وجد بالفاعل فلعلها توصف بالجواز من هذه الجهة. تمت.

(٢)- قال رحمته الله في التعليق: لعل المراد بصفات الأجناس الصفات الذاتية أو المقتضاة لا المعنوية.

ومن يقول بكونها [في الأصل: كونها] بالفاعل أبو الحسين وابن الملاهي.

وقد أجيب عنهما: بأنها لو كانت بالفاعل لصح إيجاد الجسم بغير تحيز، كالكلام فإنه لما كان كونه خبراً بالفاعل، صح إيجاداه من دون الخبرية، بأن يكون أمراً أو نهياً فيؤدي إلى عدم العلم بالجسم، إذ لا طريق إلى العلم به إلا التحيز؛ بل يصح جعله سواداً بدل تحيزه، فينسد طريق العلم بالمماثلة والمخالفة؛ لأنها يثبتان للصفة الذاتية وهي الجوهرية، ولا طريق إليها إلا التحيز، بل يصح جعله سواداً متحيزاً إذ لا تنافي بينهما، فإذا طرأ عليه البياض لزم نفيه من حيث كونه سواداً، وصح بقاؤه من حيث كونه متحيزاً فيكون موجوداً معدوماً في حالة واحدة، وهو محال. تمت.

كتب الأشعرية والله أعلم، وحرره عبارات من عنده.

وأما الجواب عن السؤال: ففيه تحقيق ومعارضة، أما المعارضة فيلزمه في الكسب مثل ما رام إلزامه في الإحداث، وهو أنه يلزم أن يكسب بعض الأفعال دون بعض، وصفة الاكتساب صفة واحدة ولهذا لا يدخلها لفظة (افعل) ولا (أشد) كما لا يدخل ذلك في الحدوث.

فإن كان يصح اكتساب بعض المحدثات من حركات يده دون حركات سيفه وقلمه فهما نوع واحد، بل يكتسب حصول الأجسام والألوان وسائر أنواع المحدثات^(١)، فما أجاب به في الاكتساب أجيب به في الإحداث، ويعاد عليه ما مثل به من اختلاف تعلق قدرة العبد وقدرة الباري تعالى على الإعادة، وأن المحال في معنى المحال كما أن الجائز في معنى الجائز إلى آخر ما قال.

وأما تحقيق الجواب: فإن السائل غلط في سؤاله؛ لأننا وإن قلنا إن القدرة تتعلق بالحركة على وجه الإحداث، فلسنا نقول: إن القدرة إنما تتعلق بها لأنها مما يصح حدوثه حتى يلزم فيما يصح حدوثه أن يصح تعلق القدرة به.

(١) - قال عليه السلام في التعليق: لعل الخصم يقول: لا يلزم من صحة اكتساب نحو الحركات صحة اكتساب ما اختص بالباري من نحو الأجسام، لأنه لم يثبت فيه صفة الاكتساب بوجه؛ إذ لا يقال في تعلق قدرة الباري تعالى بها: اكتساب، ولذا لا يصح أن يطلق عليه تعالى مكتسب، بخلاف الحدوث فإنه متفق على ثبوته لنحو الأجسام.

فالوجه في الجواب: أنه يلزمه أن تستوي مكتسبات القادرين، لأن صفة الاكتساب واحدة في كل مكتسب لا تختلف قوة وضعفاً، ولهذا لا يقال: كسبٌ زيدٌ أشدُ كسباً من كسب عمرو. فإن كان زيد يقدر على كسب حركة سيف فيقدر على كسب حركة جبل نحو طور سيناء، فإنه قد اكتسب حركته جبريل والضرورة تدفعه.

وإن كان لا يقدر على نحو كسب من هو أقوى منه علم أنه لا يقدر على كسب حركة السيف؛ لأن كسب أحد المقدورين في معنى كسب الآخر لا يختلف ولا يتزايد، فلو قدر على كسب بعض لوجب أن يقدر على كسب سائر المكتسبات، فما أجاب به في الاكتساب، فهو الجواب عليه في الإحداث.

بل نقول: إنما صح حدوثه بهذه القدرة لما تختص القدرة به من الصفة، فكان انحصار تعلق القدرة ببعض المقدورات دون بعض لما يرجع إلى كونها قدرة، ولا نقول إن القدرة إنما تعلقت بهذا المقدور لصحة حدوثه وكان وجه الفرق أن الذي تعلقت القدرة بالمقدور فيه هو صحة الحدوث وليس صحة الحدوث هو العلة في صحة تعلق القدرة به، فافرق بين الوجه الذي وقع فيه التعلق وبين العلة في التعلق^(١)؛ فنحن بينا الوجه الذي ثبت تعلق القدرة وهو الحدوث.

ولم نقل إن العلة التي لأجلها تعلق الفعل بالقدرة هو الحدوث فافترقا ولم يلزمنا شيء مما قاله، ولهذا فإن العلم إذا تعلق بشيء على وجه الحدوث لا يلزم أن يكون ذلك العلم بعينه متعلقاً بكل محدث؛ لأنه لا يجوز أن يتعلق العلم الواحد بأكثر من متعلق واحد على طريق التفصيل.

فكذلك لا يلزم إذا قلنا إن القدرة تتعلق بالحركة على وجه الإحداث أن يصح تعلقها بكل جنس يتأتى فيه الإحداث^(٢)، فلينعم الفقيه النظر فيما ذكرناه ففيه لأهل العلم كفاية كافية، على أنه يلزمهم ما قدمنا من أن القدرة متى تعلقت بمقدور على وجه الاكتساب أن تتعلق بسائر المقدورات، وحتى يصح منه أن

(١) - قال رحمته الله في التعليق: فيكون قولهم: تعلقت القدرة بالمقدور لحدوثه [أو] لصحة حدوثه تكون اللام في (لحدوثه) علة غائية للتعلق. إشارة إلى بيان ثمرة التعلق، وأنه من حيث الإحداث لا من جهة أمر آخر. وتكون [أي لام الجر في (لصحة)] في (لصحة حدوثه) إشارة إلى عدم المانع من صحة التعلق وهو استحالة حدوثه.

وليس عدم المانع المعبر عنه بصحة الحدوث هو العلة المؤثرة في التعلق، فإن عدم المانع من أبوة القاتل عدوانا ليس بمؤثر في القصاص، بل المؤثر هو القتل، فليس صحة الحدوث علة في التعلق وإنما هي كالشرط في صحة التعلق.

فلا يصح قول الفقيه: (لوجب أن تتعلق القدرة بإحداث سائر الأجناس... إلخ). تمت، والله أعلم.

(٢) - قال رحمته الله في التعليق: وذلك لعدم المقتضي وهو عدم انحصار القدرة، وحصول المانع وهو انحصارها؛ لأن القدرة في العبد ليست بالذات حتى لا تنحصر؛ بل بالفاعل، فلذا كانت متعلقة ببعض ما يصح دون بعض. تمت.

يكتسب مقدور غيره حالة تعلق كسب الآخر به، وذلك خلف من الكلام^(١).
ولهذا فإنه لما جاز أن يعلم عمرو نفس ما علمه زيد جاز أن يعلمه معاً في حالة واحدة فصح ما رماه من التحقيق والمعارضة، وبطل تمويه الفقيه.

[بحث حول القدرة ومتعلقاتها]

وأما قوله: «وعلى هذا نبه الله تعالى ذكره في القرآن حيث قال: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾» [يس]، قال: فبين أنه لما قدر على الإحداث قدر على إحداث مثله، وما في معناه».

(١) - قال رحمته الله في التعليق: وهذا يلزمه بناءً على أصله من جواز مقدور بين قادرين، وهو وإن التزمه إذا كان من وجهين، لكن تجويزه من وجهين يوجب من وجه، كالعلم لعالمين من وجه. وأيضاً يلزمه أن يصح من القادر أن يكتسب مثل مكتسب كل قادر فلا يتفاضل القادرون، والمعلوم خلافه؛ فإن أنه ليس صحة الاكتساب علّة في تعلق القدرة بالمقدور، فكذا صحة الإحداث ليست العلّة في ذلك. تمت.

وينظر هل يجوز [يعني مقدور بين قادرين. تمت] عند الفقيه مطلقاً ولو من وجه؟ أم يخصه مع اختلاف الوجه كما بين الباري والعبد بزعمه أن الكسب غير الإحداث، ولعله يخصه بهذا فلا فارق يعتد به. تمت.

بل يأتي له في الجزء الثالث أنه يمتنع من وجه واحد لا من وجهين. تمت.
وإنما قال الإمام: يلزمهم ما ذكر لأنهم يميزون مقدوراً بين قادرين من جهتين، فيقال: لو صح ذلك لصح من جهة واحدة، كالمراد فإنه لما صح أن يريده المريدان من وجهين صح أن يريده من وجه، وكالمعلوم فإنه لما صح أن يعلمه زيد وعمرو من وجهين صح أن يعلمه من وجه واحد في حالة واحدة.

فقول الإمام عليه السلام: (ولهذا فإنه لما جاز أن يعلم عمرو نفس ما علمه زيد جاز أن يعلمه معاً في حالة واحدة... إلخ). إنما يصلح تعليلاً للزوم جواز مقدور بين قادرين من وجه لجوازه من جهتين، فتأمل.

وما ذكرناه هنا هو معنى قول قاضي القضاة، وهو يفيد أن الأشاعرة لا يجوزون مكتسباً بين مكتسبين لوحدة الجهة، بل قال قاضي القضاة: وألزمهم شيوختنا أنه لو صح مقدور بين قادرين لصح مقدور بين جماعة، وهم يمنعون منه. انتهى. وليس لمنعهم وجه إلا اتحاد الجهة في حق العبيد. تمت.

فالجواب: أن هذا لا يتعلق بهذه المسألة لأن الله تعالى قادر على خلق مثل السماوات والأرض؛ لأنها من جملة مقدورات، وهو سبحانه وتعالى قادر لذاته، فلا يحصر مقدوره في الجنس ولا في العدد، والعبد قادر على جنس مقدور نفسه أيضاً؛ فأين موضع التنبيه للفقهاء على مراده؟

وأما قوله: «وهذا مما لا جواب عنه» - **فذلك** ظن الفقيه، وكم أخطأ في ظنه.

وأما قوله: «دليل آخر وهو مما لا خلاف فيه بيننا أن المحال في معنى المحال، والجائز في معنى الجائز».

فنقول: لا يخلو كسب العبد وحركاته وسائر تصرفاته من أن يكون الباري سبحانه قادراً على ذلك أو غير قادر عليه، فإن كان قادراً على نفس تصرف العبد؛ فقد صح ما قلناه، وبطل قول مخالفنا: إنه لا يجوز أن يكون المقدور الواحد لقادرين على وجهين مختلفين ولا على وجهين متفقين^(١).

وإن كان غير قادر عليه، واستحال أن يقدر على مقدور العبد وجب استحالة كونه قادراً على ما في معناه من الحركات الضرورية؛ لأن حدوث إحدى الحركتين وجواز تعلق القدرة بها في معنى الحركة الأخرى؛ لأن تقدم قدرة هذا العبد ومقارنتها للحركة لا تأثير لها في تغيير نفس الحركة عما هي عليه في نفسها من الصفات، فلو كان الباري غير قادر على إحداث الحركة لوجب أن لا يكون قادراً على مثل تلك الحركة بحال.

ولما اتفقنا على أن الله سبحانه قادر على مثل الحركات التي هي مقدورة لنا، ثبت أنه قادر عليها أيضاً.

(١) - قال رضوان الله عليه في التعليق: كأن المراد بمختلفين: المقدور بين الله وبين العبد، فهو مقدور لله من حيث الإحداث وللعبء من حيث الكسب؛ بناءً على أصل الفقيه من أن الكسب غير الإحداث، وبمتفقين: المقدور بين قادرين من العبيد من حيث الكسب فقط على قول الفقيه. تمت.

والذي يكشف عن صحة هذه الدلالة: أن الله سبحانه لما كان قادراً على إحداث جسم كان قادراً على إحداث ما في معناه، ولما استحال تعلق القدرة بالجمع بين الضدين الذين هما السواد والبياض وغير ذلك من المتضادات؛ لأن المحال في معنى المحال والجائز الممكن بمعنى الجائز الممكن صح ما قلناه. فالجواب: أن ما ذكره من قسمة الأفعال إما أن يكون تعالى قادراً على ما اكتسبه العبد أم لا؟ فإن قدر عليه صح مقدور بين قادرين وإن لم يقدر على جنسه بحال.

فالجواب: أن ما قدمنا أن مقدوراً واحداً بين قادرين محال؛ لما في ذلك من جواز وجود الفعل وأن لا يوجد، وكون الشيء موجوداً معدوماً محال، فما أدى إليه وجب أن يكون محالاً، وهو القول بمقدور بين قادرين؛ لأن ما أدى إلى المحال فهو محال على ما تقدم من تفصيله^(١).

(١) - قال عليه السلام في التعليق: ينظر، فإن استحالة مقدور بين قادرين إنما يتم إذا فسر القادر بأنه من يصح منه إيجاد الفعل، وأن لا يوجد على كل حال. وأما إذا فسر بأنه من يصح منه إيجاد الفعل وترك إيجاد أي أن لا يوجد من جهته لم يلزم منه محال، فإذا أراد زيد تحريك جسم لداع إليه فأوجد الحركة وأراد عمرو ترك تحريكه فقد حصل مرادهما. أما زيد فواضح وأما عمرو فلم توجد الحركة من جهته؛ بل عدت من جهته، فما [١] المانع من وقوع الحركة من جهتهما إذا كان الداعي لهما واحداً ولا صارف لأيهما عنها. وأما قولهم: لو أراد زيد الحركة وأراد عمر السكون... إلخ - فليس امتناعه من جهة تفرعه على تقدير أن الحركة يصح كونها مقدورهما أو السكون، بل من حيث تأديته إلى التضاد، فهو بمعنى أن مقدورين متضادين بين قادرين محال، وليس هو ما نحن فيه، فلا بد من وجه آخر يمنع مقدور بين قادرين غير التامع الذي كرر ذكره الإمام عليه السلام فيحقق. تمت.

نعم، والأشاعة تسلم استحالة مقدور بين قادرين من جهة، ومع بطلان الفرق إذا كان من جهتين يتم الرد عليهم بما ذكره الإمام إلزاماً لهم بما أصّلوه إذا كان من جهة، ولذا يمنعون أكثر من قادرين. تمت.

[١] - لعله يقال: إن كان المراد بوقوع الحركة من جهتهما اشتراكهما فيها كتحريك خشبة عظيمة أو نحوها فليس بمقدور بين قادرين لأن التحريك ليس مقدوراً لكل واحد وإنما هما بمنزلة قادر واحد، وإن كان المراد بوقوع الحركة من جهتيهما استقلال كل واحد منهما بالفعل فهو محال لأن الفعل لا يتعلق على جهة الاستقلال بأكثر من فاعل واحد كما لا يخفى والله أعلم. المحقق.

على أنه ينقلب عليه في الكسب فيقال له: هل الباري تعالى قادر على جعله على صفة الكسب أم لا؟ فإن كان قادراً على جعله على صفة الكسب صح مُكْتَسَبٌ بين مكْتَسِبِينَ^(١)، وإن لم يصح لم يقدر على إحداث ما في جنس هذا المكتسب، فما أجاب به في الكسب أجيب بمثله في الحدوث.

وأما قوله: «فإن كان غير قادر عليه وجب استحالة كونه قادراً على ما في معناه من الحركات الضرورية».

فالجواب: أن هذا باطل لأنه جمع بين أمرين في باب النفي بغير علة تجمعهما، على أن الدليل قد دل على أن الحركات الاختيارية فعل العبد، ودل الدليل على أن مقدوراً بين قادرين لا يصح، ودل الدليل على أن الحركات الضرورية يختص بها القديم تعالى.

ولم نقل بشيء من ذلك إلا لقيام الدلالة عليه، فمن أين إذاً نفينا عنه سبحانه ما دل الدليل على نفيه من أفعال العبد يجب أن ننفي عنه ما دل الدليل على أنه فعله لا فاعل له سواء تعالى؟ وهل هذا إلا تحكم على الأدلة ومساعدة الأهواء؟! (٢)

(١) - قال رضوان الله عليه في التعليق: يقال الفقيه يقول بصحة مقدور بين قادرين فلعله يلتزم صحة مكتسب بين مكْتَسِبِينَ، إلا أن إطلاق مكتسب لا يفيد مدحاً، فلعله يمتنع من إطلاقه على الله، تعالى، لا من معناه فيلتزمه، فليتنظر. تمت.

قد ذكر قاضي القضاة أن من يقول بالكسب يمنع من ذلك، فلا يلتزمه الفقيه، والله أعلم. بل يأتي للفقيه المنع منه مع اتحاد الوجه، صرح به في أول الجزء الثالث. تمت.

(٢) - قال رحمته الله في التعليق: ومثل ذلك أفعال الله، فكما أنه إذا فعل فعلاً فحال وجود الفعل لا تتعلق قدرة الله بإيجاده، فكما أنه لا يلزم منه أن لا تتعلق قدرته بجنسه ولا يستحيل في الجنس لكونه في معنى ما أوجده فكذا ما أوجده العبد لا يلزم من عدم تعلق القدرة بالموجود، عدم تعلقه بجنسه ولا تلازم. بل وجود المقدور مانع من التعلق، وعدمه مصحح له، فكذا ما هنا تعلق قدرة العبد مانع من كونه مقدوراً لله تعالى فكيف يلزم في الحركات الضرورية ولا ما نع يحصل فيها؟. تمت.

ولكن أخبرنا عن قولك: «لأن تقدم قدرة هذا العبد ومقارنتها للحركة لا تأثير لها في تغيير نفس الحركة عما هي عليه في نفسها من الصفات» ما فائدة ذكرها هنا؟ وأين موضع الحاجة إليه^(١)؟ ولعل الفقيه وجد في النسخة صدرأ ملحقاً من مسألة أخرى فأدخلها في هذه المسألة ظناً منه أن لها بها تعلقاً وذلك رجاء خائب؛ فليتأمل مسطوره ثانياً.

وأما قوله: «والذي يكشف عن صحة هذه الدلالة أنه سبحانه لما كان قادراً على إحداث جسم كان قادراً على إحداث ما في معناه...» إلى آخره.

فالجواب: أنه إن أراد بما في معناه ما كان من الأجسام فهو صحيح، وإن أراد بما في معناه بمعنى ما يصح حدوثه فقد بينا في السؤال الأول أن المقدور لم يتعلق بالقادر لأنه يصح حدوثه، بل صح حدوثه منه لأنه قادر عليه، فكيف تعكس القضية؟

وإن أراد أنه يصح حدوثه في نفسه بمعنى أنه ليس بمستحيل فقد قدمنا أن هذا ليس هو العلة في تعلقه به.

وأما قوله: «ولما استحال تعلق القدرة بالجمع بين الضدين الذين هما السواد والبياض وغير ذلك من المتضادات؛ لأن المحال في معنى المحال»، وأسقط الناسخ عند الفقيه جواب المسألة في المتضاد أو جهل ذلك؛ لأنه كان ينبغي أن يقول: ولما استحال تعلق القدرة بالجمع بين الضدين، استحال من كل قادر،

(١) - قال رحمته الله في التعليق: لعل المراد بيان أن الحركة من العبد في معنى جنسها من الحركات، فتقدم قدرة العبد على قول العدلية، ومقارنتها على قول الفقيه على الحركة لا يغير معناها عن حقيقتها، فإذا تعلقت قدرة العبد بها وهي حركة لم تتغير عن معناها، فلو كان الباري غير قادر عليها لم يكن قادراً على جنسها من الحركات المماثلة لها... إلخ.

وجوابه ما مرّ من أنه لا تلازم؛ إذ لا جامع بينهما، بل حصل المانع وهو التمانع في أحدهما دون الأخرى، فكيف يصح أن يقال: ما يمتنع مع وجود المانع يلزم مثله مع عدم المانع وهما نقيضان؟! وشأن التناقض الاختلاف في الأحكام لا الجمع فيها!.

ولهذا فإن الباري تعالى لا يجمع بين الضدين لكونه محالاً، ثم يقول بعده: لأن المحال في معنى المحال والجائز الممكن في معنى الجائز الممكن.

فالجواب: أنه متى لم يصح الجمع بين الضدين لم يكن مقدوراً، وإن كان صحة وجود كل واحد منهما ثابتة على البذل ومتعلقة بالقادر؛ فلو تعلق المقدور بالقادر لصحة حدوثه وقد صح على البذل لصح على الجمع؛ لأنها صحة في الحالين.

فإن قال: يصح على البذل، ولا يصح على الجمع؛ لأنها صحة مخصوصة، كان جواباً له عن هذه المسائل^(١) أنها صحة مخصوصة، ولم تعلق بالقادر منا ولا بالباري تعالى؛ لأنها صحة مطلقة؛ فليُنظر في ذلك.

(١) - قال رحمه الله في التعليق: أي أن الفقيه لما جعل العلة في تعلق القدرة بالمقدور هي صحة الإحداث.

وقال: فلو تعلقت قدرة العبد بإحداث نحو الحركة لتعلقت بإحداث الجواهر ونحو الألوان. أجاب الإمام: بأن الفقيه قد قرر عدم تعلق القدرة بالجمع بين الضدين، مع أن كل واحد من الضدين يصح إحداثه، فلو كانت الصحة هي العلة في التعلق لتعلقت القدرة بالجمع بينهما. فإن أجب: بأنها في أحد الضدين صحة مخصوصة ولم يكن مع الجمع.

قيل له: وكذا في تعلق قدرة العبد بنحو الحركة لصحة مخصوصة لم تكن في نحو الأجسام وهي بكونها بقدرة كائنة بالفاعل محصورة بخلاف الباري فمطلقة فلم يتعلق بنا نحو [أي لم تعلق قدرتنا بإيجاد نحو الأجسام] الأجسام، هذا في المسألة الأولى.

وأما في الثانية: وهي في تعلق قدرة العبد بنحو الحركة وأنها يقدر عليها الباري فيكون مقدوراً بين قادرين وإلا لم يقدر الباري تعالى على نحوها... إلى آخر قول الفقيه.

فنقول: إننا لم نتفق على أن الله قادر على إحداث مثل هذه الحركة إلا لأنه يصح حدوث الحركة صحة مخصوصة بعدم المانع من تعلق قدرة غير الباري تعالى، أو وجودها [أي وجود هذه الحركة المعينة]، أو نحو ذلك من الموانع لتعلق القدرة.

وهي في الحركة الماثلة لما تعلقت به قدرة العبد صحة مخصوصة مقتضية لصحة تعلق قدرة الباري بها، وفيما تعلقت به قدرة العبد صحة مطلقة فلم تعلق بالباري لعدم حصول العلة وهي الصحة المخصوصة، والله أعلم. تمت.

ثم قال: «دليل آخر لا خلاف أن الله عز وجل قادر على خلق الحركة في الجسم قبل أن يخلق في الجسم القدرة على الحركة، وكذلك سائر مقدورات العباد، ولا يخلو بعد خلق القدرة للعبد من أحد أمرين: إما أن يكون قادراً على المقدور الذي كان قادراً عليه قبل ذلك، أو غير قادر، ويبطل أن يكون غير قادر؛ لأن هذا يوجب أن يكون العبد قد منع خالقه عما كان يقدر عليه فيصير كما قيل في المثل: أدخلني أخرجك.

وإذا بطل هذا القسم صح أنه قادر على ما كان قادراً عليه، وإذا ثبت كون مقدور العبد مقدوراً لله سبحانه، فكل ما هو مقدور لله تعالى فهو محدثه وخالقه؛ إذ يستحيل أن ينفرد العبد باختراع ما هو مقدور لله تعالى».

والجواب: أنه بنى سؤاله على أن ما يقدر عليه قادر يصح أن يقدر عليه غيره من القادرين سواء كان خالقاً أو مخلوقاً، وقد بينا بطلانه من حيث قلنا: إنه يؤدي إلى صحة وجوده وعدمه في وقت واحد وهو محال.

وإنما نقول: ما قدر عليه تعالى يستحيل أن تتعلق قدرة العبد بعينه^(١)، وإن

(١) - قال عليه السلام في التعليق: فما تعلقت قدرة الباري به يستحيل تعلق قدرة العبد بعينه، بل والعكس. فلعلمه يقال على الفقيه: قولك: لا خلاف أن الله قادر على خلق الحركة في الجسم قبل أن يخلق فيه القدرة على الحركة... إلخ - إن أردت أنه قادر على جنس الحركة المقدورة للجسم لا على عينها فهو حق، لكنه لا يفيدك ما تطلبه.

وإن أردت أنه قادر على التي يقدر عليها الجسم بعينها فهو مؤدّ إلى التنازع وهو من المحال، فلا تعلق قدرة الباري به، وأنه بمثابة ما لو قيل: الله قادر على إيجاد الموجود، فكما لا يصح هذا لكونه محالاً، وليس من متعلقات القدرة؛ فكذا مقدور الجسم المتعين من حيث تعلقت قدرته به، ولا محذور فيه.

فما أوجده الله من أفعاله فزمن وجوده لا يصح أن يقدر عليه فيه، فكما أنه لا يصح أن يقال منع خالقه، أو أن الله منع نفسه من أن يقدر عليه، فكذا فيما قدر عليه الجسم لا محذور فيه.

فلا يقال: منع خالقه، لما حصل ما يمنع من تعلق القدرة به - فيما صح من الجسم، وما وجد من الله؛ لتأديته إلى التنازع في الأول، ومنع الوجود واضح في الثاني؛ فلا تعلق لقدرة قادر به، وإن كان

تعلقت متى وجدت بجنسه فلا يخرج المقدور الأول قبل خلق قدرة العبد عن كونه مقدوراً لله تعالى، ولا نقول بصحة مقدور لقادرين، وإنما أداه إلى هذا المحال القول بأن قدرة العبد المحدثه تعلقت بعد وجودها بما كان سبحانه قادراً عليه، وهذا هو أصل الغلط في المسألة، ولا نحتاج إلى قوله في المثل: أدخلني أخرجك.

وأما قوله: «وكذلك سائر مقدورات العباد» - فلم نسلم له هذا الإطلاق لما يؤدي إليه من المحال، على أنا لو سلمنا له تعلق قدرة العبد بعين ما كان الله تعالى قادراً عليه قبل خلق القدرة، فإننا نمنع أن يفعل الباري تعالى ذلك المقدور الذي تعلقت به قدرة العبد لوجهين:

أحدهما: لعلمه تعالى بأن ذلك يستحيل؛ لما فيه من تقدير الوجود والعدم فيصرفه ذلك عن إيجاده^(١).

قادراً على مقدور الجسم ومقدوره مع الإطلاق، ويكون هذا مثل ما ذكر في الضدين من أن [كلاً] منهما مقدور [في الأصل: (كل منهما مقدوراً) والصواب ما أثبتناه، ولعله سهو من الكاتب] على سبيل البذل لا مع الاجتماع.

ألا ترى أنه لو تحرك الجسم؛ ففي حال تحركه لا يصح تعلق قدرة الباري ولا الجسم بتسكينه حال تحريكه، فكما لا يصح أن يقال: إن الجسم قد منع خالقه من تسكينه لما أقدره على أن يحرك نفسه أو خلق الحركة فيه، ولا معنى فيه للمثل: (أدخلني أخرجك) - كذلك ما نحن فيه، فتأمل (وفقك الله وإيانا والمؤمنين). تمت.

(١) - قال عليه السلام في التعليق: يعني فلا يكون متعلقاً للقدرة، وكون الله قادراً عليه قبل الخلق فليس إلا مع الإطلاق، وأما بتقدير تعلق قدرة العبد به فلا تعلق لقدرة تعالى به، بل يكشف صحة وجوده من الجسم أنه لم يكن مقدوراً من قَبْلُ للخالق بعينه؛ من حيث إنه مؤدٍ إلى التماثل، والتماثل وإيجاد الموجود محال، كالجمع بين المقدورين المتضادين، ومن تبيّن حقيقة القادر عرّف أن متعلق القدرة لا يكون بين قادرين على أي وجه، فكيف يقول الفقيه: لا خلاف، وإنما يحكى عن أبي الهذيل ومحمد بن شبيب وأبي يعقوب مع أنهم يخالفون الأشاعرة ويقولون: إذا فعله العبد اتصف به دون الله تعالى. وقد أجاب عنهم العدلية. فقلوه [أي الفقيه]: ((لا خلاف)) مجازفة. تمت.

والثاني: أن ذلك يبطل تعلق الأمر والنهي، والمدح والذم بالعبد لأجل ذلك المقدور، فيكون في حكم المختص بالعبد من هذا الوجه، وكأن العبد تفرد بالقدرة عليه، وهذا تسليم استظهار، والتحقيق ما قدمناه على أن الفقيه صدر المسألة بإبطال كون العبد فاعلاً فذهل واستدل على صحة مقدور لقادرين.

وأما قوله: «دليل آخر وهو أنه قد ثبت أن إعادة الشيء المعلوم أسهل من ابتدائه؛ لأن ابتدائه يحتاج إلى إحداثه على غير مثال سبق، ولا صورة تقدمت، وإذا أعاده بعد عدمه فقد تقدمت معرفته بكيفية إحداثه، وعلى هذا نبه الله تعالى حيث قال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، بمعنى: وهو أهون عليه عندكم وفي مبلغ علمكم.

وقال في جواب الكفار حين قالوا: ﴿قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ ٧٨ قل يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ ٧٩ [يس]، فأخبر أنه كما قدر على الابتداء فإنه يقدر على الإعادة بل الإعادة أهون عندكم، وإن كان لا يصعب عليه شيء؛ فلما وجدنا العبد وكل حيوان لو جهد جهده وفرغ وسعه وبذل كده وطاقته على أن يعيد حركة واحدة من حركاته أو فعلاً من بعض أفعاله التي تقضت وفنيت من تصرفاته لم يقدر على ذلك، وتعذر عليه - علم بهذا أنه عن ابتداء خلق تصرفه وإحداث فعله الذي هو أضعف من إعادته أضعف وعنه أعجز؛ إذ لو قدر على خلقه أولاً لوجب أن يقدر على إعادته التي هي أسهل منه.

الذي يبين ذلك ما ذكرنا أن الباري سبحانه لما كان قادراً على الابتداء قدر على الإعادة، ولما قدر على الإعادة قدر على الابتداء، وهو واضح لمن عقل وأنصف، وأراد الرجوع إلى الحق ولم يرد العناد ولم يتعسف، والله سبحانه ولي التوفيق والتسديد ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

فالجواب: أن هذا اعتراف منه بأن فعل العبد متقدم؛ لأنه قال: «فعلاً من

بعض أفعاله التي تقضت ومضت»، ولو رام غير ذلك لما صح السؤال؛ لأنه إن كان لا يفعل فعلاً فما وجه الاحتجاج بأن فعل العبد فعل الله، كيف يفعل السؤال فضلاً عن شيء يوجبه الاستدلال.

وأما أن إعادة الشيء أسهل من ابتدائه لأن ابتدائه يحتاج إلى إحداثه على غير مثال سبق، ولا صورة تقدمت - **فقول** باطل، لأن معنى الابتداء هو إحداث الشيء على غير مثال، فإذا قال: إن المبتدأ يحتاج إلى إحداثه على غير مثال؛ فهو قول بأن الشيء يحتاج إلى نفسه، ويحتاج إلى حدوثه في حدوثه، وكون الشيء محتاجاً إلى نفسه، أو الصفة إلى نفسها محال لا يقول به عاقل؛ فليراجع المسطور.

وأما تمثيله بالآيتين وفي الأخرى: ﴿قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ ٧٨ **قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾** ٧٩ [يس]، فأخبر أنه كما قدر على الابتداء فإنه يقدر على الإعادة.

فالجواب: أن مجرد الإحداث لا يثبت القدرة على الإعادة بل لا بد من

شروط:

أحدها: أن يكون الفعل مما يبقى؛ لأنه لو أعيد ما لا يبقى لانقلب باقياً؛ لأن إيجاده بعد العدم لا يمنع من استمرار وجوده؛ لأن صفة الوجود لا تمنع من نفسها، فلو جاز وجوده في وقتين بينهما عدم، لجاز وجوده في وقتين لا عدم بينهما؛ فينقلب باقياً، وحقيقة الباقي ما وجد في وقتين فأكثر، وفي ذلك قلب الجنس، ولو جاز ذلك لجاز انقلاب السواد بياضاً.

ولأنه يؤدي إلى أن لا يفهم كلام متكلم؛ لأننا متى سمعنا الحرف الثاني مع بقاء الأول لم يفهم، فلماذا قلنا: يجب أن يكون ما يصح عليه الإعادة من قبيل الباقيات.

والثاني: أن يكون من مقدور القديم سبحانه؛ لأن القدرة لا بد لها في كل وقت من مقدور مبتدأ؛ فلو تعلق بالمعاد لتعدت في التعلق بالمقدور الواحد من

الجنس الواحد والوقت الواحد في المحل الواحد، ولو تعدت ولا حاصر لأدى ذلك إلى ممانعة القديم، وإلى زوال تفاضل القادرين، وإلى أن من قدر على تحريك ريشة أن يحرك الجبل العظيم^(١).

الثالث: أن يكون المعاد غير مسبب؛ لأن المسبب لو أعيد مبتدأ لكان له

(١) - قال عليه السلام في التعليق: قوله: «لأن القدرة... إلخ» أي القدرة بالفاعل وهي المحدث للعبء. تمت.

لعل الوجه في اللوازم والله أعلم أن قدرة العبد قد ثبت أنها تتعلق في كل وقت بمقدور متعين محصور؛ لأنها ليست لذات القادر، بل بالفاعل، ولذا تزيد وتنقص بحسب إرادة الفاعل، فلا بد لها من مقدور مبتدأ وإلاّ كشف عن عدمها، فلو تعلقت مع ذلك بمعاد، كانت قد جاوزت مقدورها المحصور، وصارت كالقدرة بالذات، فلا اختصاص لشيء من غير المحصور بها من دون الآخر.

وصارت متعلقة بكل نوع من جنس ما تعلقت به كالحركة مثلاً فيؤدي إلى ممانعة القديم؛ وذلك لو أراد القديم تسكين الجسم، مع كون قدرة العبد قد تعلقت بتحريكه، أدى إلى التمانع، وهو محال؛ لأنه إمّا أن يحصل مرادهما فيجتمع النقيضان. وإمّا أن لا يحصل فيرفع النقيضان.

وإمّا أن يحصل أحدهما دون الآخر، فتبقى القدرة بغير تعلق بمقدور وفي ذلك قلب حقيقتها والكل محال، وكذا لو أراد القديم تحريك الجسم، مع ثبوت تعلق قدرة العبد بذلك التحريك لفرّض تعديها امتنع من القديم حصول مراده؛ إذ لا تتعلق قدرته بعين ما تعلقت به قدرة العبد؛ لأن مقدوراً بين قادرين محال لما تقدم من أنه إمّا أن يحصل مرادهما... إلخ ويؤدي إلى مساواة القادر لمن هو أقوى منه، إذ لا تتعلق قدرة الأقوى بشيء إلاّ وقد تعلقت به قدرة من هو دونه؛ لأن قدرة هذا قد جاوزت الحصر بتعلقها بالمعاد، فلا تختص بشيء مما زاد على محصورها المبتدأ، فتتعلق بما تتعلق به قدرة الأقوى، ولزم عدم تفاضل القادرين، والمعلوم خلافه.

وإذا كان مقدوره المحصور مثلاً تحريك خردلة أو نحوها، فبمجاورة القدرة للمحصور لا اختصاص لها بتحريك ثقيل من أثقل منه؛ فيؤدي إلى جواز تحريك الجبل فما فوقه، والضرورة بخلافه، هذا في المقدور بلا سبب.

وما كان بسبب فكما بيّنه الإمام عليه السلام، وهذا ما سنح للقاصر على دقة وغموض لكن ﴿وَمَنْ قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾... إلخ [الطلاق: ٧].

بالحدوث وجهان^(١)، ولو أعيد لسببه، فلا بد للسبب من مسبب مبتدأ كما قلنا في القدرة ليستدل بها عليه، وإن كان سببه لا يبقى فأبعد؛ لما قدمنا في إعادة المقدور الذي لا يبقى، وقد نبه الله سبحانه على هذه الجملة في الآية فقال: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [يس: ٧٩]، نبه على أنه الذي أحدثها وهي من الباقيات، وهو تعالى قادر لذاته، وهي مبتدأة غير مسببة فهذا هو الوجه في صحة إعادتها من جهة العلم لا ما زعمه الفقيه من أنها فعله تعالى فقط كما قدمنا، وهذه مسألة إن اطلع عليها من يعرف موقعها وبركة الاحتجاج بها على منكري الصانع تعالى وعلى معتقدي عبادة الأصنام وعلى منكري البعث والإعادة حمد الله تعالى على ما وفقه له، ونسأل الله تعالى التوفيق لما يرضيه.

وأما قوله: «فلما وجدنا العبد وكل حيوان لو جهد جهده على أن يعيد الحركة لم يقدر على ذلك».

فالجواب: أنه كما ذكر الفقيه أنه لا يصح إعادة مقدور العبد لكن ليس كما قال، بل لأن ذلك يؤدي إلى تعدي القدرة مع اتحاد الجنس والوقت والمحل،

(١) - قال رحمته الله في التعليق: وذلك لا يصح، لأنه لو كان يصح حدوثه بالقدرة ابتداء لجاز عدمه، وكذا لو صح حدوثه مع السبب لجاز عدم حدوثه معه، فيصح كونه معدوماً، من وجه موجوداً من وجه من كلا الطرفين، فيتزايد وجوده ويتضاعف عدمه في حالة واحدة، ويتضاعف التناقض مع أن الوجود والعدم مما لا يقبل الزيادة، والكل محال. تمت.

قوله: (فيصح كونه معدوماً... إلخ).

[قال رحمته الله]: يقال: هذا لا يرد في الإعادة إذ المعاد يكون له حدوثان: حدوث ابتداء بالسبب، وحدث إعادة ابتداء، ولا مانع من وجهين للحدث على جهة البذل. تمت.

قوله: (لأن المسبب لو أعيد مبتدأ... إلخ).

قال رحمته الله: وذلك لأن الحدوث صفة لا تتزايد، فما ثبت حدوثه ابتداء بلا سبب، وتعلقت القدرة به، يمتنع أن تتعلق القدرة بحدوثه بالسبب؛ لأنه في حكم إحداث المحدث، وكذا في العكس؛ لأنه

لو قدر عليه ابتداء مع قدرته عليه بالسبب صار كإيجاد الموجود، وهذا مع فرض الحدوث.

وأما باعتبار أنه مقدور فكونه مقدوراً مع السبب مع كونه مقدور ابتداء يصير كمقدور بين قادرين. تمت.

فيلزم ما قدمنا من بطلان تفاضل القادرين، ومن صحة نقل الجبال لمن قدر على تحريك خردلة أو ريشة أو غير ذلك، ولهذا لو قيل للفقيه: لم لا يقدر العبد على إعادة فعله؟ محم وأحجم وعمعم ولم يتلعثم أن يكفر السائل فيعود منه بغير طائل^(١). والجواب فيما قدمنا، وهي تحفة لمن قبلها.

وأما قوله: «والذي يبين ذلك أن الباري سبحانه لما كان قادراً على الابتداء قدر على الإعادة».

فالجواب: ما قدمنا من أنه تعالى يقدر على الإعادة لا بقدرته على الابتداء فقط بل لما ينضاف إليه من الأمور المتقدمة، وذلك مستحيل في مقدور العباد فلم يصح عليها الإعادة.

وقد جرى في حديث الفقيه أن من قال بأن أفعال العباد حادثة منهم فقد خالف السنة والسلف الصالح، وقد قدمنا ما روي عن صاحب السنة صلى الله عليه وآله وعن جماعة من كبار الصحابة، ووعدنا حكاية زائدة على ذلك، ورأينا أنه يتسع ويتشعب فأفردنا فصلاً لذكر القائلين بالعدل والتوحيد من أهل البيت عليهم السلام وعلماء الإسلام لثلا يبعد العهد عما نحن بصده من المسائل وقد تقدم ذلك في أول كتابنا هذا.

[الكلام في مسألة الإرادة]

وأما حكايته عن صاحب الرسالة بقوله: «قال القدري: وأما المسألة الثانية، وهي مسألة الإرادة فاعلم أن مذهب الأئمة عليهم السلام ومن طابقتهم من علماء الإسلام أن الله تعالى يريد جميع أفعاله الواقعة على الوجوه التي تؤثر فيها الإرادة، ويريد من أفعال عباده الطاعات التي أمرهم بها ما وقع منها وما لم يقع.

(١) - قال عليه السلام في التعليق: قد مر له أنه لم يقدر على الإعادة، لأنه لا يقدر على الابتداء، ولكنه دور، وقد نقضه قوله: فعلاً من أفعاله، تأمل، والله أعلم.
وأيضاً فإنه لا يتصور في العقل إعادة نحو الحركة المقدور للباري تعالى، وهو مقدور له ابتداء، فلو كان الوجه في القدرة على الإعادة هو القدرة على الابتداء لأمكن من الباري إعادة الحركة ونحوها، فإن التزمه الفقيه فتبخت ومخالفة لقضية العقل وهذا واضح، والحمد لله سبحانه. تمت.

وخالفت في ذلك الجبرية القدرية مع اختلاف بينهم في كيفية استحقاق هذه الصفة التي هي كونه سبحانه مريداً، وقالت بأسرها: إن الله تعالى يريد الواقع من أفعال العباد حسناً كان أو قبيحاً.

والدليل على أن الله تعالى لا يريد الظلم، ولا يرضى لعباده الكفر، ولا يحب الفساد - أن ذلك راجع إلى الإرادة، وإرادة القبيح قبيحة، وهو تعالى لا يفعل القبيح.

وتحقيقه: أن هذا الدليل مبني على ثلاثة أصول:

أحدها: أن معنى هذه الألفاظ واحد.

والثاني: أن إرادة القبيح قبيحة.

والثالث: أن الله تعالى لا يفعل القبيح.

فالذي يدل على الأول: أنه لا يجوز أن يثبت بعض ذلك مع نفي البعض الآخر؛ فلا يجوز أن يقول القائل: أريد أن يدخل داري ولا أحب ذلك ولا أرضاه، ولا يقول: أحب ذلك وأرضاه ولا أريده، بل يعد من قال ذلك مناقضاً؛ فثبت أن معناها واحد.

والذي يدل على الثاني: وهو أن إرادة القبيح قبيحة، فما نعلمه في الشاهد من قبح الإرادة المتعلقة بالقبيح، ألا ترى أنا متى اعتقدنا في شخص صلاح والعفة ثم أخبر عن نفسه أنه يريد كل ما يجري في البلد من الظلم ويحبه ويرضى به فإن منزلته تسقط عندنا، ونراه في منزلة من واقع شيئاً من القبائح الظاهرة؛ فليس ذلك إلا لعلمنا بإرادته للقبيح، فكل ما شاركها في كونها إرادة للقبيح وجب أن يكون قبيحاً.

والثالث: وهو أن الله تعالى لا يفعل القبيح؛ فالذي يدل عليه أنه سبحانه عالم بقبحه وبغناه عنه فلا يفعله؛ إذ لا داعي له إليه، بل له أبلغ صارف عنه، كما يعرف في الشاهد أن من علم القبيح وغناه عنه لم يفعله، وقد أكد الله سبحانه هذه الجملة بقوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ [غافر]، ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران]، وهذه نصوص صريحة في النفي، فمن حقها أن تعم جميع ما

يقع عليه ذلك الاسم كقول القائل: ما في الدار أحد، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، وهما من أسماء^(١) الأجناس وقد دخلت عليهما لام التعريف فوجب استغراق ما يقعان عليه إلا أن يكون هنالك معهود يجب صرف الخطاب إليه^(٢). وكذلك فإنه تعالى لما عد أنواع المعاصي بلفظ النهي قال سبحانه في آخرها: ﴿كُلُّ

(١) لا يقال: أداة العموم هنا في حيز النفي فيفيد سلب العموم؛ لأنه يقال أما أولاً فهذه القاعدة ليست بكلية كما ذكروا في: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ [الحج]، مما يعلم قطعاً أن المراد عموم السلب لا سلب العموم.

وأما ثانياً: فلكون العلة تقتضي العموم، وأما ثالثاً: فالقاعدة المذكورة فيها نزاع طويل، وقد خالف فيها سيبويه والشلوبين وابن مالك، وقالوا في قول أبي النجم: قد أصبحت أم الخيار تدعي علي ذنباً كله لم أصنع، فلا فرق بين نصب كل ورفعها، قال سيبويه: رفع كل قبيح مثله في غير الشعر إذ النصب لا يكسر النظم ولا يخل المعنى، ووجه قبحه عنده أن فيه تهيئة العامل للعمل وقطعه عنه مع أنه إن نصب أفاد سلب العموم وإن رفع أفاد عموم السلب وذلك واضح والحمد لله. تمت إملاء الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

(٢) - قوله: (وقد أكد سبحانه هذه الجملة بقوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ﴾ [غافر]، إلى قوله: - فمن حققها نعلم إلى قوله: - وكذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، وهما من أسماء الأجناس وقد دخلت عليهما لام التعريف فوجب استغراق ما يقعان عليه... إلخ).

قال عليه السلام في التعليق: ينظر، فإنه لولا دليل آخر من العقل ومن السمع، مثل: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا﴾، ونحوها لكان الأصل في ﴿لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾، وفي ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ أن يكونا للخصوص، لأن العموم فيهما مدخول للنفي، وهو يفيد سلب العموم لا عموم السلب كما قرر في مظانه. تمت، والله أعلم.

وقد ذكروا أن كون العموم المدخول للنفي يفيد الخصوص إنما هي قاعدة [١] أغلبية، وإلا فقد يفيد العموم نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ [الحج]، فكذا في: ﴿لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾، ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ يستفاد العموم من إيقاع الحكم على الوصف؛ فإن الفساد والكفر هما العلة في كونه تعالى لا يحب ولا يرضا، فيكون من عموم العلة مع ما قضى به العقل من أن إرادة القبيح قبيحة، وهو تعالى غني عالم فلا يريد ذلك، والرضا والمحبة في معنى الإرادة؛ إذ لا يصح أن يقال: رضي أمراً وأحبّه ولم يردّه، والعكس، تمت.

[١] - وأيضاً في هذه القاعدة نزاع كبير، ومن خالف فيها سيبويه والشلوبين، وقد استوفيت الكلام على ذلك في البحث من أواخر (التحفة الفاطمية شرح الزلف الإمامية) نفع الله بها، والله ولي التوفيق. تمت منقولة من خط الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ﴿٣٥﴾ [الإسراء]، وإذا كان كارهاً لها لم يجوز أن يكون مريداً لها لتنافي ذلك وتضاده وهذا واضح لمن تأمله بحمد الله ومنه.

وقد ظهر الجواب عن قوله [أي الفقيه]: «إن هذه الفرقة تعتقد أن إبليس يقدر على ما لم يقدر عليه الله» - لما بينا أن إبليس قادر على أفعاله الحسن منها والقيح، كما قدمنا فالحسن ما تقدم من العبادة قبل المعصية والقيح ما وقع بعدها؛ لأن إبليس - لعنه الله - عبد مع الملائكة ﷺ أحسن عبادة أربعة (١) آلاف سنة فاستحال حينئذ أن تكون أفعاله مقدورة له تعالى أيضاً أو غيره من القادرين، لأن مقدوراً واحداً لا يصح من اثنين فأكثر.

الدليل على ذلك: أنه كان لا يمتنع اختلاف دواعيها فيريد أحدهما وجود الفعل فيوجد ولا يريده الآخر فيبقى على العدم فيكون الفعل الواحد موجوداً معدوماً وذلك محال.

وكذلك فقد ظهر الجواب أيضاً عن قوله: «إن الله عز وجل لما أمره بالسجود أراد منه، وأن إبليس لم يرد السجود فوجدت إرادة إبليس ولم توجد إرادة الله تعالى» هكذا ذكر في رسالته، ولعله أراد فوجد مراد إبليس ولم يوجد مراد الله تعالى فعبر عن الإرادة بالمراد، وهذا أجمل ما يحمل عليه غلطه هاهنا، وذلك لأننا قد بينا أن الله تعالى لا يريد الظلم ولا غيره من القبائح بما تقدم من القول وليس من حق المراد أن يحصل لا محالة إلا عند مشيئة الإجماع ممن لا يقهر ولا يغلب.

فأما إرادة الاختيار فلا يجب حصوله لا محالة؛ فافرق بين الإرادتين إن كنت من أهل هذا الشأن، وإن لم تكن منهم فاسأل من له بذلك خبرة وإمعان، قال الله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل]، ولو ظننا أن عنده قبولاً لتفصيل هذه الجمل لأوردنا منه ما لا غنى لأهل هذا الفن عنه.

(١) وعن علي ﷺ ستة آلاف سنة وقال: لا يدري أمن سني الدنيا أم سني الآخرة، انتهى من التخريج.

غير أنه يقال له ولمن قال بهذه المقالة: إذا كان الله تعالى يريد الواقع من الأفعال طاعة أو معصية، وكان الشيطان يريد الواقع من المعاصي أيضاً، وكان النبي ﷺ يريد من العباد أجمع طاعة الله تعالى وتصديق رسله فيما جاءوا وإن لم يقع منهم ذلك، ويكره المعاصي وتكذيب أنبياء الله - فقد تطابقت إرادة الله تعالى وإرادة الشيطان الرجيم، واختلفت إرادة الله تعالى وإرادة الرسول ﷺ، وكان من وقع منه الكفر والتكذيب للرسول ﷺ يسمى مطيعاً لله تعالى على هذا الموضوع؛ لأن المطيع من فعّل ما أَرَادَهُ الْمُطَاع إذا كان أعلى منه، ولهذا فإن الأمر لا يتميز عن التهديد إلا بالإرادة؛ لأن صيغتها وهي صيغة (افعل) واحدة، وكان من خالفه يسمى عاصياً لغة وشرعاً قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور]، وهو سبحانه لا يتوعد إلا على فعل المعصية أو ترك الطاعة، وقال الشاعر:

أمرتك أمراً حازماً فعصيتني فأصبحت مسلوب الإمارة نادماً

وقد كان النبي ﷺ كارهاً لما وقع من المعاصي بلا شك، فلو كانت طاعة على هذا الموضوع كان قد كره ما أَرَادَهُ اللهُ، ووصف بأنه عاص لله تعالى بذلك، إلى غير ذلك مما يلزم من الجهالات، ويؤدي إليه من الضلالات.

[جواب الفقيه على القرشي في الإرادة]

ثم قال [الفقيه]: «والجواب عن هذه الجملة وبالله التوفيق: أما قوله [أي القرشي]: إن مذهب أهل البيت ﷺ ومن طابقتهم من علماء الإسلام إن الله تعالى يريد جميع أفعاله الواقعة على الوجوه التي تؤثر فيها الإرادة، ويريد من أفعال عباده الطاعات التي أمرهم بها ما وقع منها وما لم يقع - فقوله هذا وخصوصه بأن الله تعالى لا يريد إلا الطاعات فقط، وأن الآدمي يريد الطاعات والمعاصي يؤدي إلى أن الله تعالى يريد شيئاً فلا يوجد، ويريد الآدمي شيئاً فيوجد، وأن الآدمي بعجزه وضعفه أمضى مشيئة من ذي العزة والجلال.

وتجمله بأهل البيت عليه السلام وإضافته إليهم ما اعتقده من الزيغ والضلال، لا يسلم ولا يصدق عليهم فيما قال: وسنكشف ما لبس فيه ودّلس وما أخلد إليه من الزيغ والمحال، فنقول:

أما قوله [أي القرشي]: فإن هذا كله راجع إلى الإرادة وإرادة القبيح قبيحة، وهو تعالى لا يفعل القبيح، وتحقيقه: أن هذا الدليل مبني على ثلاثة أصول: أحدها: أن معنى هذه الألفاظ واحد، والثاني: أن إرادة القبيح قبيحة، والثالث: أن الله تعالى لا يفعل القبيح.

[قال الفقيه] **فقد دللنا على أن القبيح غير متصور في حق الله تعالى، وأن الحسن والقبيح ما وافق الغرض أو خالفه، وليس لله تعالى غرض في الحسن أو القبيح حتى يكون موافقاً لغرضه أو مخالفاً له ولا فوّه أمر ولا ناهي يقبح عليه أفعاله.**

وأما قوله [أي القرشي]: فالذي يدل على الأول أنه لا يجوز أن يقول قائل أريد أن تدخل داري ولا أحب ذلك ولا أرضاه.

[قال الفقيه:] **فهذا من قياسهم الشاهد على الغائب، ومن هذا ضلوا وشبهوا الله تعالى بخلقه، وقد قلنا أين الرابطة التي جمعت بين الله تعالى وبين خلقه؟ ولو جاز أن تقاس أفعال الله تعالى على أفعال خلقه لجاز أن تقاس ذاته على ذات خلقه؛ لأن الأفعال صفات الذات، فمتى رام المخالف أن يسوي بين الخالق والمخلوق في مقايضة حسن الأفعال وقبحها، ألزمناه استحالة تساويهما في الذات، فمن حيث جواز الاجتماع والتساوي وجب الاختلاف، ولا محيص عن ذلك.**

[كلام الفقيه في أن الله يأمر بما لا يريد]

وقد ورد القرآن بأن الله تعالى أمر بما لا يريد، واتفق عليه سلف الأمة، وذلك أن الله سبحانه أمر إبراهيم عليه الصلاة والسلام بذبح ابنه ولم يرد ذلك منه، بل نهاه عنه بعد أمره به، وفداه بما أمره بفعله من ذبحه، ولو كان قد فعل لم يكن لفدائه معنى، ولو كان إنما أمره بالإضجاع وإمرار السكين فقط دون الذبح لم

يكن ذلك امتحاناً، ولم يكن لقوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ﴾ [الصفات]، معنى، ولا كان لفدائه من إضجاع قد وقع معنى، وكذلك لو ذبحه ثم التحم لم يكن للفداء معنى ولا لبلائه معنى أيضاً، وكذلك لو كان قد منعه من ذبحه بقلب صفحة عنقه نحاساً على ما يقوله بعض جهالهم لكان عندهم بذلك مكلفاً بالفعل مع العجز عنه والمنع منه، وذلك باطل عندهم.

وكذلك أن الله تعالى أمر نبيه ﷺ ليلة المعراج بخمسين صلاة، وفرض ذلك على أمته ثم ردهم على خمس، فلو أراد وجود ذلك لما حطه ورده إلى ما ذكرنا، بل قد يوجد في الشاهد أن الحكيم يأمر بما لا يريد، فلو أن رجلاً شكاً عصيان عبده إلى بعض الملوك وأنه لا يطيعه فيما أمره به ثم أراد منه الملك إحضاره له ليعلم صدقه من كذبه، فلما أحضره أمره بأمر ولم يطعه، ولا يخفى أنه ليس بمقصوده به امتثال أمره؛ لأن ذلك يؤدي إلى تكذيبه نفسه فيما أخبر به الملك فإنها مقصوده إظهار خلافه وتصديقه في قوله، ولا يكون بذلك سفيهاً ولا فعله مناقضاً للحكمة فكذلك هذا مثله.

[جواب الإمام عليه السلام على الفقيه وتوضيح قياس الشاهد على الغائب وغير ذلك]

فالجواب: أنا نقول: الله أكبر، وقع الفقيه فيما أنكر، وهكذا يكون حالة من بنى على غير أساس، وانقاد لخواطر الوسواس، بينا هو ينكر الاستدلال بالشاهد على الغائب إذ قد ورد فيه وتكلم بملء فيه فقال: «لو أن رجلاً شكاً عبده..».

وأما قوله عند اعتراضه على الأصل الأول في أن معنى الإرادة والمحبة والرضا واحد بقوله: «من قياسهم الشاهد على الغائب ومن هذا ضلوا وشبهوا الله بخلقه، وقد قلنا أين الرابطة التي جمعت بينه وبين خلقه؟».

فالجواب: أن الاستدلال بالشاهد على الغائب أحد الأدلة الصحيحة إذا وقع على وجهه، وأما إذا وقع على الوجوه الفاسدة فإنه يكون باطلاً، والوجوه الصحيحة من ذلك أربعة قد فصلناها قبل هذه المسائل:

أحدها: الجمع بين الشاهد والغائب بالعلة الجامعة بينهما، مثاله استدلالنا على أن المحدث يحتاج إلى محدث، والعلة في حاجته إلى محدث هي حدوثه، هذا في الشاهد، وبيننا أن أفعالنا محتاجة إلينا؛ لأنها تقف على أحوالنا وتحصل بحسب قدرنا بخلاف ألواننا وصورنا.

ثم قلنا: وإنما احتاجت إلينا لحدوثها لأنها في حال العدم وحال البقاء لا تحتاج إلينا؛ لأنها كانت معدومة ونحن معدومون وقد تبقى وإن خرج أحدنا عن كونه قادراً، فإذا بطل الوجهان كانت حاجتها إلينا لأجل حدوثها؛ إذ لو بطل هذا مع الأولين خرجت عن الحاجة إلينا، فثبت أن العلة في حاجتها إلينا هي حدوثها، وقد شاركها الأجسام في الحدوث، وهي العلة في الحاجة إلى المحدث فيجب أن تحتاج إلى محدث كما احتاجت أفعالنا إليه، وإلا انتقض أن يكون علة الحاجة إلى المحدث هي الحدوث، فهذا جمع بين الشاهد والغائب بالاشتراك في العلة.

ويفارق هذا استدلال الملحد على نفي الصانع بقوله: لم أجد فرعاً إلا من أصل، ولا ولداً إلا من ذكر وأنثى، ولا ثمراً إلا من شجرة، ولا طائراً إلا من بيضة، ولا بيضة إلا من طائر، ولا أخبرنا مخبر بخلاف ذلك؛ فيجب أن يكون هذا أزلاً وأبداً، وأن لا يكون للعالم صانع أصلاً، وكان موضع غلطه أنه عوّل على ما يعرف من نفسه بقوله: لم أجد فرعاً إلا من أصل، فقاس الغائب على الشاهد بما وجد هو من غير طريقة جامعة، وهو فإن لم يجد فغيره قد وجد إما مشاهدة وإما بدلالة؛ لأن قصارى قوله: لم أجد، هو إخبار عن مبلغه من العلم ولا يكون قصور علمه حجة على غيره.

والثاني من الوجوه الرابطة بين الشاهد والغائب: هو الجمع بينهما بما يجري مجرى العلة، مثاله استدلالنا أن أحدنا يريد لوقوع أفعاله على الوجوه المختلفة، نحو كون صيغة (افعل) أمراً وتهديداً مع أن اللفظة واحدة وهي (افعل) فلو قال أحدنا لغلامه: ناولني الكتاب مثلاً وبين يديه إناء يخشى أن

يكسره وقال: واكسر الإناء فإننا نعلم أن الصيغة الأولى، وهي قوله ناولني أمر، والصيغة الأخرى وهي اكسر الإناء تهديد، وهي في معنى النهي، ولا فرق بينهما إلا أن الصيغة الأولى أوردتها وهو يريد لما تعلق به من مناولة الكتاب، والثانية وردت وهو كاره لما تناولته من كسر الإناء، وهكذا لو قال محمد رسول الله لم يعلم أنه يريد محمد بن عبد الله ﷺ دون غيره من المحمدين إلا بإرادة^(١) الإخبار عنه دون من شاركه في الاسم، فثبت أن الأفعال تقع على الوجوه ولا يفرق بينها إلا الإرادة لبعضها دون بعض، وكذلك فإن السجدين تتفقان في الصورة، وتكون إحداها طاعة بأن يريد بها السجود لله تعالى وطاعته، والأخرى معصية بأن يريد السجود للصنم أو الريا للمخلوقين.

فإذا ثبت هذا وقد وقعت أفعال الله تعالى على وجوه مختلفة نحو جعل بعض المضار من قبله تعالى امتحاناً، وبعضها عقوبة وانتقاماً، وجب أن يكون تعالى مريداً لوقوعها على الوجوه المختلفة كما في الشاهد، للاشتراك فيما يجري مجرى العلة، وهو حصول الأفعال على الوجوه المختلفة مع اتفاقها في الصور، وكذلك في الكلام فإن قوله تعالى: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، وقوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وقوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]، وقوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ مَنْ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجْلِكَ﴾ [الأنعام: ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، فإن صيغة (افعل) في الجميع على سواء، وهي في الصلاة أمر لمقارنة الإرادة للأداء، وفي

(١) - قال رضوان الله عليه في التعليق: أي إلاً بقرينة تدل عليه أنه يريد محمد بن عبد الله، لأن الإرادة نفسها غير مُطْلَع عليها كما هو واضح، ولولا القرينة على إرادة ذلك لم ينصرف الخبر إليه ﷺ من بين سائر المحمدين، إذ لفظ الخبر صالح عن كل محمد. تمت.

والأولى أن يقال: لو قال: محمد رسول الله ﷺ، لم ينصرف الخبر إلى كونه خبراً عن محمد بن عبد الله، لصلوحه خبراً عن كل من اسمه محمد - إلا بإرادة الإخبار عن محمد بن عبد الله من دون نظر إلى العلم وعدمه. تمت.

الانتشار وابتغاء الفضل والاصطياد بعد الإحلال إباحة، وفي الاستفزاز تهديد لمقارنة الكراهة لذلك، ولم يكن الوجه في ذلك إلا كونه مريداً للبعض، وكارهاً للبعض، مبيحاً للبعض.

فهذا معنى اختلاف وجوه أفعاله تعالى؛ فوجب أن يدل على كونه مريداً لمشاركة الغائب للشاهد فيما يجري مجرى العلة.

والثالث من الوجوه الجامعة بين الشاهد والغائب: مثل استدلالنا

على أن الله تعالى قادر بصحة الفعل منه وتعذره على غيره، وكذلك كونه عالماً وحياً وموجوداً؛ لما علمنا أن من صح منه الفعل في الشاهد يجب أن يتميز على من تعذر عليه، ويكون من صح منه الفعل قادراً لأجل ما صح منه وتعذر على الآخر، وهذا الوجه قد وجد في أفعال الله سبحانه؛ فإنه صح منه من الأفعال ما يتعذر على غيره، فيدل على أنه قادر.

وكذلك إحكام الفعل يدل على كونه عالماً، وصحة هاتين الصفتين يدل على كونه حياً كما في الشاهد؛ لاشتراك الجميع في طريقة الحكم، والطريقة هي صحة الفعل، والحكم هو كونه قادراً.

والرابع من الوجوه الجامعة بين الشاهد والغائب: هو أن يثبت في

الشاهد لوجه ويثبت في الغائب أقوى من ذلك الوجه، مثاله: حسن التكليف فإن الواحد منا يحسن منه أن يتحمل المشاق طلباً للعلوم والأرباح، ويحمل ولده المشقة لما يرجو من نفع التعليم وغيره، مع أنها يرجوه من النفع مظنون الحصول وقليل البقاء بعد الحصول، وغير خال من الشوائب، وهو غير قاطع على الحياة ليتنفع به؛ فإذا ثبت حسن هذا الفعل وقد كلف الله عباده وعرضهم لمنافع معلومة غير مظنونة دائمة غير منقطعة، خالصة غير مشوبة بما ينقصها، ويبقى المكلف منتفعاً بها لا يموت ولا يضعف؛ فإذا كان ذلك التحمل للمشقة حسناً لما يرجوه مما ذكرناه أولاً - فأولى أن يحسن من الله تعالى تكليف عباده لما ذكرناه؛

لأن الوجه الذي حسن من العبد تحمل المشقة وتحميلها ولده قد ثبت في أفعال الله تعالى بما هو أوفى منه كما ذكرنا.

مثال ثانٍ: وهو أن أحدنا إذا كان عالماً بقبح القبيح، وغنياً عن فعله، وعالماً بأنه غني عنه؛ فإنه لا يفعله؛ لأنه لا داعي له إليه؛ لأن الذي يدعو إلى القبيح إما الجهل بقبحه، أو الجهل بالغنى عنه، أو الحاجة الملجئة إليه، فمتى زالت هذه الأمور لم يختار العاقل منا القبيح، كما إذا قيل له: إن صدقت أعطيناك ديناراً، وإن كذبت أعطيناك ديناراً؛ فإنه لا يختار الكذب على الصدق، وإنما لا يختاره لعلمه بقبح الكذب وبغناه عنه.

وإذا ثبت ذلك فالله سبحانه أعلم العلماء بقبح القبائح، وأغنى الأغنياء عن فعلها، وأعلمهم بغناه؛ فكان بطريقة الأولى أن لا يفعل شيئاً منها، فهذه هي الوجوه الرابطة بين الشاهد والغائب، وليس منها ما يقتضي تشبيهاً لله تعالى بخلقه.

وإنما الذي يقتضي التشبيه الجمع بمجرد الوجدان من غير وجه جامع، مثاله ما ذكرنا من طريقة من ينفي الصانع وتأويله على قوله: لم أجد فرعاً إلا من أصل، ويصير بمثابة استدلال الزنجي بقوله: كل من في الدنيا أسود لأنني لم أجد إلا أسود؛ فلا شك في أنه لم يجد إلا أسود، ولكن لا يجب أن يكون ما لم يجد مثل ما وجد إلا بوجه جامع، كذلك هاهنا.

وإنما الذي يلزم عليه التشبيه فهي طريقة المجسمة وهو قوله: إن البارئ تعالى جسم؛ لأنني لم أجد في الشاهد صانعاً إلا وهو جسم، فسلوك هذا مسلك من ذكرنا ممن غلط في الاستدلال ولم يمكنه أن يعلل بعلة رابطة بين الشاهد والغائب كما قلنا؛ لأنه لو أراد ذلك لكان يقول الفاعل في الشاهد لم يكن فاعلاً من حيث كان جسماً؛ لأن كثيراً من الأجسام غير فاعل مع أنه جسم؛ فبطل أن تكون علة كونه فاعلاً هي أنه جسم.

ويوضح ما ذكرنا: صحة ما ادعيناه من الجمع بين الشاهد والغائب من

الوجوه الرابطة بينهما دون ما اعتمد عليه على الوجه الفاسد.

وأما قوله: «ولو جاز أن تقاس أفعال الله على أفعال خلقه لجاز أن تقاس ذاته على ذات خلقه؛ لأن الأفعال صفات الذات».

فالجواب: أن الفقيه جمع بين قياس الفاعلين بالقياس بين الفعلين من غير وجه جامع، وقد بينا الوجوه التي يصح منها القياس، والوجوه التي منها يفسد فلم يصح ما قاله.

وأما قوله: «الأفعال صفات الذات».

فالجواب: أن هذا من الغريب الذي اختص بمعرفة الفقيه، كيف يكون الفعل الذي هو شيء وذات صفة للذات؟ والصفات ليست بذات؛ فكيف يجعل الفعل صفة لفاعله؟ وفي أفعال الله تعالى الكلاب والخنازير والأشياء النجسة - تعالى الله عن وصفه بشيء من ذلك - ولأن عنده الفواحش والمخازي والقبايح فعل الله - تعالى عن ذلك -، وإن كان الفقيه يقول ليست قبيحة مع أنه لا قبيح يعلم إلا هي، فكيف يجعلها صفة للباري وهو بزعمه من الموحدين؟!

وأما قوله: «وقد ورد القرآن بأن الله تعالى أمر بما لا يريد».

فالجواب: أن هذه من جملة مناقضاته؛ لأننا قد بينا قبل هذا أن الأمر لا يكون أمراً إلا بالإرادة، وفصلنا بين لفظة الأمر التي قارنها الإرادة وبين ما قارنتها الكراهة؛ فلو كان يحسن مع ذلك القول بأنه يأمر بما لا يريد لجاز حمل قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنِ اسْتَضَعَّتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجْلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الإسراء: ٦٤] - ومعلوم أنه وارد بصيغة الأمر، لكن المراد بها التهديد، ولهذا عقبه تعالى بقوله: ﴿وَعِدُّهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء: ٦٥] - على إرادته تعالى الاستفزاز والوعد بالغرور.

وإذا كان الفقيه لا يعرف الفرق بين لفظة (افعل)، وهو يريد ما تعلق به فيوصف بأنها أمر، وبين لفظة (افعل) وهو يكره ما تعلق به فتوصف بأنها

تهديد، فهو عما بعد ذلك أشد جهلاً، بل العقلاء يعرفون بعقولهم مقاصد المخاطبين، والفرق بين من يأمر، وبين من يتهدد كما يفرقون بين من يمدح غيره، وبين من يهزأ به؛ فمتى تقرر ما ذكرنا لم يجوز أن يقول: إن الله تعالى أمر بما لا يريده؛ لأنه يكون مناقضاً من جهة المعنى على ما قدمنا بيانه، ولأننا نقول له: افرق بين الأمر والتهديد، فلا يمكنه ذلك إلا بما قلنا.

وأما قوله: «واتفق عليه سلف الأمة» - **فلعله** سمي من يعرف من أشياخه في هذه المسألة سلفاً، وأما الصحابة والتابعون فعقولهم أرجح من أن يقولوا بذلك، وأن من ادعى عليهم ذلك يكون مدعياً لما لا صحة له؛ فإن كان عنده من العلم من السلف الصالح ذخيرة أو عن واحد من مشاهيرهم، وهو أن تعالى يأمر بما لا يريد فلا غنى من المشاركة بهذه الهدية، لكن إذا أتاك المحال على يدي الثقة فلا تصدقه.

[الكلام في معنى أمر الله إبراهيم (ع) بذبح ولده]

وأما قوله: «وقد ورد القرآن بأن الله تعالى أمر بما لا يريد، وذلك أن الله تعالى أمر إبراهيم عليه أفضل الصلاة والسلام بذبح ابنه ولم يرد ذلك منه بل نهاه عنه بعد أمره به».

فالجواب: أن ظاهر الآية يقتضي أنه رأى في المنام أنه يذبحه، فمن أين أن ذلك أمر من الله تعالى وقد يرى في المنام ذلك وغيره، بل الظاهر في ما هذا حاله أن لا يقطع على أنه أمر من الله تعالى في الحقيقة إلا بمقدمة يعلم بها من هذا حاله؛ فلا يصح تعلقهم في الظاهر.

ومتى قالوا: قد علمنا بغير الظاهر أنه أمر من الله؛ فقد خرجوا عن ظاهر الآية، ودخلوا في باب التأويل معنا.

فنقول: أنه تعالى ذكر الذبح وأراد به مقدماته من الإضجاع وإجراء المديّة؛ لأن فاعل ذلك من حيث يقرب إلى أن يكون ذابحاً يوصف بهذه الصفة، كما قيل

في مقدمات الموت من المرض المخوف إنه موت فقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وقد علمنا أن الوصية لا تكون منه مع وقوع الموت.

وقوله تعالى من بعد: ﴿قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ [الصافات: ١٠٥]، ولما يقع الذبح وإنما فعل ما قلنا، يدل على أن المراد بالكلام ما قلناه، وإذا صح ذلك وقد فعل إبراهيم عليه السلام ما أمر به وأريد منه، وثبت أن الذبح الذي لم يفعله ليس بداخل في ما أمر به ولا فيما أريد منه، بطل تعلقهم بالظاهر.

ولما صح أنه أمر عليه السلام بمقدمة الذبح لا بنفس الذبح وسمي ذبحاً كما قدمنا من تسمية المرض المخوف موتاً من حيث كان سبباً له فيقال: حضره الموت، وكذلك لما غلب على ظن إبراهيم عليه السلام أنه يؤمر بالذبح عند أمر الله تعالى له بمقدماته فكان ذلك عنده كالسبب، جاز أن يقال: أمر بالذبح على سبيل المجاز. وصورة الحال أنه رأى في المنام أنه يضجع لإسماعيل ويجري الشفرة على حلقه معتمداً كما يفعله الذابح فظن ذلك ذبحاً لجريان العادة به، وقد فعل عليه السلام كل ما رأى أنه أمر به من تله عليه السلام للجبين، وأجرى على حلقه السكين، وصدق الرؤيا التي أراه رب العالمين.

يبين ذلك: أنه لو أمره بالذبح لكان لا يجوز أن يدفع عنه قبل وقت الفعل؛ لأن ذلك يكون بداء^(١) ولا يجوز على الله ذلك؛ لأن البداء يجوز على من لم يعلم الشيء على ما هو عليه فيظهر له ما كان خافياً، فلهذا يبدو له عما أمر أو نهى. فأما من لا يجوز عليه الجهل بشيء من الأشياء فلا يجوز عليه البداء، وبهذا فرقنا عند مكالمة اليهود بين النسخ والبداء.

على أن قوله تعالى: ﴿قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ [الصافات: ١٠٥]، يدل على ما ذكرنا كما

(١) - قال عليه السلام في التعليق: هذا حيث كان قبل إمكان الفعل، وأما إذا كان موسعاً فلا مانع من رفعه قبل حصوله؛ إذ التمكن يدفع لزوم البداء كما تقرر في أصول الفقه.

تقدم؛ لأنه لو أمر بالذبح لما كان تصديقاً لرؤياه إلا بأن يذبح على أن قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصفات]، يدل على أنه فعل ﷺ ما أمر به.

وأما قوله: «لو كان إنما أمره بالإضجاع وإمرار السكين فقط دون الذبح لم يكن ذلك امتحاناً».

فالجواب: أنه أمر بما فعل ﷺ وظن أنه يؤمر بنفس الذبح، فكان امتحاناً بما فعل وبما ظن أنه سيقع بعده من الذبح، ولهذا يحسن حينئذ أن يقول: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ﴾ [الصفات]؛ لأنه لم يعلم أنه يضجعه ثم لا يذبحه؛ فلما عزم على امتثال أمر الله عز وجل، وقد فعل هذه المقدمات التي ما تعود أحد أنه يفعلها إلا ويتعقبها الذبح كان ذلك بلاء مبيناً.

وأما قوله: «ولا كان لفدائه من إضجاع قد وقع معنى».

فالجواب: أنا لا ننزل أن الفداء قد وقع عما حصل من الإضجاع حقيقة، وإنما سمي فداء لأنه غلب على ظن إبراهيم ﷺ أنه سيؤمر بذبحه لما علم أنه أمر بمقدمات الذبح، فلذلك جاز أن يسمى فداء.

وأما قوله: «وكذلك لو ذبحه ثم التحم لم يكن للفداء معنى، ولا لبلائه معنى».

فالجواب: ما قدمنا من أن البلاء والفدية وقعا لأنه ﷺ ظن أنه يذبحه؛ لأمره بمقدمات الذبح.

وأما قوله: «فكذلك لو كان منعه من ذبحه بقلب صفة عنقه نحاساً على ما يقوله جهالهم؛ لكان عندهم مكلفاً للفعل مع العجز عنه والمنع منه، وذلك باطل عندهم».

فالجواب: أن من قال بذلك يقول: إنه أمر بالمقدمات وقد فعلها أو بإجراء المدية على الحلق دون أن يؤمر بفري الأوداج، على أن الفقيه إن استبعد أن يأمر تعالى بفعل ويمنع منه فكيف أمر تعالى الكافر بالتقوى بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا

النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ ﴿[النساء: ١]﴾، والكافر من الناس، ثم منعه الله تعالى عنه بخلق الكفر فيه، وأراد منه وقدره وقضاه قضاء لازماً وقدرراً حتماً، وحال بينه وبين التقوى بأشد الحوائل، ثم أقبل عليه يذمه ويلعنه على ما خلق فيه من الكفر، ويلومه ويتهدده على ترك التقوى الذي لم يخلقه فيه، ولا أعطاه القدرة عليه، هل لمن هذا مذهبه أن يورد سؤالاً أو يستقبح شيئاً؟! لولا الغفلة عما يلزم على المذاهب الشنيعة؟!

[حول شرعية الخمسين صلاة]

وأما قوله: «وكذا أن الله أمر نبيه ﷺ ليلة المعراج بخمسين صلاة وفرض ذلك على أمته ثم ردهم إلى خمس، فلو أراد ذلك لما حطه ورده...» إلى آخر ما ذكرنا.

فالجواب عن ذلك: أن الفقيه -أبقاه الله!!- شم رائحة أحكام خطاب الله سبحانه وخطاب رسول ﷺ من بعيد، ولم يخالط رجاله ولا تعرف أحكامه؛ لأن نسخ الشيء قبل وقت فعله لا يجوز؛ لأنه لو كان كذلك لكان بداء، والبداء لا يجوز على الله تعالى؛ لأنه من صفات المخلوقين؛ إذ هو دليل على الجهل والندم، وهما لا يجوزان على المتصف بالقدم.

وأما أمره لنبيه ﷺ بالخمسين الصلاة فلا يمتنع تعلق المصلحة بالأمر المشروط بأن لا يراجع في ذلك، فإن راجع كانت المصلحة متعلقة بأن ترد إلى ما استقر عليه، ومثل ذلك يعلم، ولولاه لما حسن الدعاء.

وقد روينا عن أبينا ﷺ: ((بر الوالدين يزيد في الرزق، وصلة الأرحام تزيد في العمر، والله في خلقه قضاآن قضاء ماض، وقضاء منتظر، وللأنبياء على العلماء فضل درجتين وللعلماء على الشهداء فضل درجة)) ولا تكون الزيادة في الرزق والزيادة في العمر فيكون القضاء فيه ما هو منتظر إلا في المشروطات؛ فنفهم ذلك أيها الفقيه العالم!! وكيف يصح إن كنت من المتوسمين أن يتعبد الأمة بما لم يصلهم خطابه، في أي أنواع العلم وجد الفقيه ذلك؟ فإنها كانت

المصلحة في أن يخاطب نبيّه ﷺ وقد كان ذلك، وإن^(١) لم يسقط حكم ذلك إلا بالمراجعة في ذلك.

وأما قوله: «بل قد يوجد في الشاهد أن الحكيم يأمر بما لا يريد؛ فلو أن رجلاً شكّا عصيان عبده إلى بعض الملوك بأنه لا يطيعه فيما أمره به، ثم أراد من الملك إحضاره له ليعلم صدقه من كذبه فلما أحضره أمره بأمر فلم يطعه، ولا يخفى أنه ليس بمقصوده به امتثال أمره؛ لأن ذلك يؤدي إلى تكذيبه نفسه فيما أخبر به الملك، وإنما مقصوده إظهار خلافه وتصديقه في قوله، ولا يكون بذلك سفياً ولا فعله مناقضاً للحكمة؛ فكذلك هذا مثله».

فالجواب: أن ما قاله السيد لعبده في هذه الصورة التي ذكرها لا يكون أمراً حقيقة، وإن كان لفظه لفظ الأمر؛ لما قدمنا أن الأمر هو قول القائل لغيره (إفعل) أو لمن دونه (إفعل) مع إرادة الأمر المأمور به؛ فمتى لم يرد ما تعلقت به صيغة (إفعل) لم يسم أمراً كما مثلنا ذلك فيما سبق من قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنِ اسْتَضَعْتُ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]، فإنه ليس بأمر بالاستفزاز، ولهذا عقبه بالذم على ما تعلقت به لفظة (إفعل) فقال تعالى: ﴿وَعِدُّهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء: ٦٥]، والذم لا يتعلق بامتنال ما أمر به الأمر بل يتعلق الذم بمخالفة الأمر، ويسمى من ترك ما أمر به عاصياً كما قدمنا من بيت الشعر وشبهه، والخطاب لا يرجع فيه بعد العرف والشرع إلا إلى اللغة، فكيف يعد ذلك أمراً مع كراهة الفعل، بل هذا عكس القضية عند أهل اللسان.

[الكلام في أن إرادة القبيح قبيحة]

وأما قوله [أي القرشي]: الذي يدل على الثاني أن إرادة القبيح قبيحة فيما نعلمه في الشاهد من قبح الإرادة المتعلقة بالقبيح.. إلى آخر كلامه. **ثم قال [أي:** الفقيه]: «فقد دللنا على الفرق بين أفعال الله تعالى، وأفعال خلقه، وألزمناه إلزاماً

(١)- وأن لا (نخ).

لا محيص له عنده، وطالبناه بمطالبة هو عاجز عن القيام بها إلى آخر الدهر، وقد ظلت أمم كثيرة حين قاسوا الخالق على المخلوقين، والرب على المربويين. فقال قوم: إن الله تعالى جسم ذو جوارح قالوا: لأنه فاعل قادر ولم نجد فاعلاً قادراً إلا وهو جسم ذو جوارح؛ فضلوا حين قاسوا الغائب على مجرد الشاهد. وقال آخرون: ما من حادث إلا وقبلة حادث، قالوا: لأننا ما وجدنا بيضة إلا من دجاجة ولا دجاجة إلا من بيضة، فضلوا وأسسوا حوادث لا أصل لها، حين قاسوا ما لم يروه على ما رأوه.

وكذلك هذا الرجل القدري وفرقته، قالوا: إن الله تعالى لا يريد من أفعال العباد القبائح والمعاصي؛ لأنه لو أرادها لكان سفيهاً؛ لأن مريد ذلك منّا سفيه. وقالوا: لا يجوز أن يخلق الظلم؛ لأنه لو خلقه لكان ظالماً؛ لأن فاعل ذلك منا ظالم؛ فضلوا وجعلوا لله من خلقه شركاء، واغتر بتمويههم هذا كثير من الضعفاء، ولو أن إنساناً نشأ في بلاد الزنج ولم يخرج إلى غيرها ولم يجد ماء إلا عذباً ولا إنساناً إلا أسود ثم أنكر وجود البحار المالحة والبيضان من الناس، وقال: إنما قضيت بذلك قياساً على ما وجدت وشاهدت، أليس يكون مبطلاً في قياسه مخطئاً فيما حكم به؟! فدع عنك القياس في هذا المكان، واعلم أن فعل الله تعالى حسن كيف كان، واسمع الآن إلى ذكر أفعال وتصرفات الله تعالى في ملكه، لو فعل الحكيم العاقل منا مثل شيء منها لأنكره كافة العقلاء وقالوا للإنسان هذا في غاية القبح، ولو استشارهم قبل أن يفعله لجزروه غاية الزجر ونسبوه في فعله إلى السفه والجهل، فمهما فهمت هذا الأصل وعلمت أنه يستقبح منا ما يحسن فعله من الله تعالى لم تحفل بتمويهات الزائغين، وكنت معترفاً بالقصور من معرفة الأسرار في أفعال رب العالمين».

فالجواب: أن ما أورده هاهنا من المنع من قياس الشاهد على الغائب وخلطه لما يصح من ذلك بما يفسد، فقد بينا - قبل هذا - الوجوه التي يصح الجمع بها بين

الشاهد والغائب، وبيننا صحتها وحكيها أمثلتها بما لا يمكن دفعه لمن تكلم في علم الأصول، بل لا غنى عنه لمن أراد الكلام في ذلك، وحكيها أنها وجوه أربعة، وهي: الجمع بالعلة، وبما يجري مجرى العلة، وبطريقة الحكم، وبطريقة الأولى، وحكيها مع ذلك الطرق الفاسدة في الاستدلال بالشاهد على الغائب، وحكيها أمثلتها، وذكرنا بعض القائلين بها، وبيننا وجه فساد فاسدها، ومن أين وقع غلط من رام الاستدلال بها، وكثير من هذه الطرق الفاسدة ذكرها الفقيه في هذا الموضع واقتصر عليها، وجعل سائر ما يستدل بالشاهد على الغائب باباً واحداً من الفساد، وذلك منه جهل بالفرق بين الصحيح والفساد، والمستقيم والمائد، على أنه وكل من تكلم في علم الأصول لا يجد من ذلك بداً، فإنه عند الإلزام يرجع إلى الشاهد وفي بيان أن ما قاله مخالفه يرجع إلى الشاهد وإلى أحوال العقلاء ولو كانت المسألة مما تتعلق بالتوحيد أو العدل أو مما ينبغي عليهما.

وأما قوله: «وكذلك هذا الرجل القدرية وفرقة قالوا: إن الله تعالى لا يريد من أفعال العباد القبائح والمعاصي لأنه لو أرادها لكان سفيهاً؛ لأن مريد ذلك منا سفيه».

فالجواب: أنه أهمل الطريقة التي يجمع فيها بين الشاهد والغائب وهي العلة؛ لأن الذي لأجله قبحت إرادة القبيح في الشاهد هي أنها إرادة له، فلو وجدت هذه العلة في الغائب وهي إرادة القبيح كانت قبيحة؛ لأن العلة أينما ثبتت وجب حكمها، وإلا خرجت عن كونها علة، مثاله في الشاهد: أن الطيب لو قال للعليل: حرمت عليك العسل لأنه يضررك لكونه حلواً لكننا نفهم أن وجه المضرة في العسل حلاوته فلو أباح له أكل السكر لكان مناقضاً في التعليل؛ لأن علة المضرة هي الحلاوة والحلاوة ثابتة في السكر ثباتها في العسل.

وهكذا لو قال: العلة في تحرك الجسم وجود الحركة فيه ثم أثبت حركة لا يكون الجسم متحركاً بها مع وجودها فيه لكان مناقضاً ومخرجاً للحركة من أن

تكون علة في تحريك الجسم على ما قدمنا من دليل إثبات الصانع تعالى، إذا كانت العلة في حاجة أفعالنا إلى فاعلها هي حدوثها وقد شاركت الأجسام أفعالنا في الحدوث الذي هو علة الحاجة إلى المحدث وجب أن تشاركها في الحاجة إليه؛ فلهذا قلنا: من أثبت الحدوث للأجسام ونفى حاجتها إلى محدث مع علمه أن أفعالنا احتاجت إلى محدث يحدثها كان مناقضاً فكيف يقتصر الفقيه على حكاية بعض الدليل، ويترك منه موضع الخلاف، ثم يعترض لولا الجهل أو التجاهل.

ولأننا نقول: ما الدليل على أن لهذا العالم صانعاً صنعه؟ فلا يجد بداً مما ذكرنا، وإن كان يجد طريقاً غير ما قلنا فليأت بها ولن يأتي بها أصلاً.

وأما قوله: «وقالوا: لا يجوز أن يخلق الظلم؛ لأنه لو خلقه كان ظالماً؛ لأن فاعل الظلم منا ظالم؛ فضلوا».

فالجواب: ما سبق أن الظالم اسم فاعل لفاعل الظلم، ولهذا لا يسمى بذلك من عدل ولا من لم يظلم أحداً، وهذا ظاهر عند أهل اللسان، فلو كان تعالى فاعلاً للظلم لوصف بأنه ظالم كما أنه يوصف بفعل العدل بأنه عادل، وكذلك الخلق والرزق والإحياء والإماتة بأنه تعالى خالق ورازق ومحْي ومميت، والعلة الجامعة بين هذه الأمور وما جانسها أنها من أسماء الفاعلين مشتقة من الأفعال بصفات بخلاف صفات الذات وصفات الحال، فقد غلط كثير من الناس في القياس بين هذه الصفات.

وأما قوله: «وجعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه».

فالجواب: أن من أثبت الشريك هو من يزعم أنه يخلق الأجسام والحياة والموت، ويحدث الأرزاق؛ فأما من أضاف إلى العبد ما أضاف الله تعالى إليه، ما دلت عليه الأدلة فليس بمشرك، ولأن المشرك من جعل الفعل الواحد من صانعين كما ذهب إليه الفقيه وأهل مقالته؛ فأما من أضاف إلى الفاعلين أفعالهم فذلك لا يكون شركاً، وإلا فالقرآن الكريم مشحون بإضافة الأفعال إلى

الفاعلين، والعقل والنقل واللغة كل ذلك يقضي بما قلناه.

وأما إعادته لمثال الزنجي فالجواب عنه قد تقدم.

[الزامات للفقيه لا منجى منها]

وأما قوله بعد ذلك: «واعلم أن فعل الله سبحانه حسن كيف كان».

فالجواب: أنا لا ننكر حسن جميع أفعاله.

فإن أراد إدخال أفعال العبيد أنه تعالى لو فعلها لكانت حسنة منه.

فالجواب: أنا قد بينا أن القبيح يقبح لوجه يقع عليه، فمتى وقع على ذلك

الوجه كان قبيحاً ممن وقع منه سواء وقع من خالق أو مخلوق، بل يكون من

الخالق أقبح - تعالى عن ذلك - لأنه يفعله من غير جهل به ولا حاجة إليه، ومن

فعل القبيح وهو على هذه الصورة كان وقوعه منه أقبح وأشنع، ولهذا يستقبح

العقلاء القبيح من الفضلاء؛ فكيف من رب العالمين وأحكم الحاكمين لولا

الغفلة الملهيّة، والجهالة المطغية.

وعلى أنه يلزمه في إطلاقه هذا أن الله تعالى لو بعث رسولاً يدعو إلى الكفر

والزندقة وينهى عن التوحيد والعدل أن يحسن ذلك منه؛ فكذلك عبادة

الأصنام، وهدم المساجد، وتمزيق المصاحف، وبقر بطون النساء، وسب الإله -

تعالى - وأنبيائه والصحابّة والتابعين أن يحسن جميع ذلك منه.

فإن ارتكب ذلك جميعاً قيل له: فما الأمان فيما جاءنا عن الله تعالى أن يكون

الغرض به ما ذكرنا لك من وقوع التلبس منه سبحانه في كتبه وعلى السنة

أنبيائه؟ وأن ما وعد به المطيع من الجنة والكافر من النار من جملة ذلك؟ ولعله

يريد أن لا جنة ولا نار، ولا يقبح منه، وأن الأحق بالجنة الكفار وبالنار الملائكة

الأبرار والأنبياء والأئمة، وكل من سلك طريق الطاعة عقلاً وشرعاً، ولا يقبح

منه ذلك على هذا الاسترسال الذي ذكره الفقيه، والطابع الذي ختم به عقيدته.

وأما قوله: «واسمع الآن إلى ذكر أفعال وتصرفات الله تعالى في ملكه لو فعل

الحكيم العاقل منا مثل شيء منها لأنكره كافة العقلاء..» إلى آخر كلامه.
فالجواب: أنه إن اعترف بأن العبد يفعل الأفعال، وأن منها ما يحسن منه، ومنها ما يقبح؛ بطل مذهبه في أن الله تعالى خالق كل فعل حسن أو قبيح.
 وإن كان باقياً على مذهبه أنه تعالى خالق لجميع الأفعال الحسن منها والقبيح؛ فكيف يمثل فعل الله تعالى بما هو فعله أيضاً فهذه منه حماقة بلا مرية؛ فليتنظر فيما ذكرنا فإن مذهبه يدفع حجته.

فإن بقي على مذهبه بطل احتجاجه؛ لأنه مبني على أن العبد فاعل، وإن استقام على حجته وتمثيله بطل مذهبه الذي رام الاستدلال على صحته، وقد كررنا هذا السؤال عليه مراراً وأحوج إلى ذلك تكريره لأسئلته التي لا تصح إلا بعد بطلان ما استدلل بها عليه؛ فانظر إلى مذهب ودليل ينفي أحدهما الآخر؛ فإن صح المذهب بطل الدليل، وكان مذهباً عارياً عن دلالة، وإن صح الدليل بطل المذهب المستدل عليه، فيكون حجة مع بطلان الدعوى، وكلاهما فاسد.
 على أن جميع ما يورده من الأسئلة وبيان قبحها شاهداً أو حسن مثلها غائباً، الأصل فيه أن قبح ما قبح منها لأمر يخص العبيد في الشاهد، ولم يوجد مثل ذلك الوجه الذي لأجله قبحت في الغائب؛ فلا يقبح، فهذا أصل ينبني عليه جميع ما أورده، وإن كان في كل سؤال يورده نذكر ما يفارق به فعل الله تعالى لأفعال خلقه على التعيين.

[أدلة الفقيه على أن الله يفعل ما هو قبيح عندنا]

وأما قوله: «واسمع الآن إلى ذكر أفعال وتصرفات الله تعالى في ملكه، لو فعل الحكيم العاقل منا مثل شيء منها لأنكره كافة العقلاء وقالوا للإنسان: هذا في غاية القبح، ولو استشارهم قبل أن يفعله لزجروه غاية الزجر ونسبوه في فعله إلى السفه والجهل، فمهما فهمت هذا الأصل وعلمت أنه يستقبح منا ما يستحسن فعله من الله تعالى لم تحفل بتمويهات الزائعين، وكنت معترفاً بالقصور

عن معرفة الأسرار في أفعال رب العالمين.

فمن ذلك: أن الله تعالى خلق الكفار وكلفهم مع علمه أنهم سيكفرون به وتكاد السماوات يتفطرن من فوقهم وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً، ولو أنه بعد أن خلقهم تركهم مشغولين بأكلهم وشربهم ولذاتهم كما ترك أنواع البهائم لكان أحسن من أن يكلفهم حتى يقع شتمه والكفر به هذا على أصل من قاس الشاهد بالغائب فيما يحسن ويقبح.

فإن في الشاهد لو أن حكيماً من الحكماء كان يحب الطاعة والثناء الحسن، ويكره أن يعصى ويشتم ويخالف في شيء من أمره وله عبيد، فأخبره نبيء من الأنبياء أنك إن أهملت عبيدك هؤلاء وتركتهم اشتغلوا بالأكل والشرب ولم يتفرغوا لذكرك لا بحسن ولا بقبح؛ فإن كلفتهم امتثال أوامرك وحسن الثناء عليك خالفوا أمرك وشتموك ونسبوك إلى كل قبيح في المشاهد والمحافل؛ فإن كافة العقلاء يقولون له: إن كنت تكره أن تسمع القبيح فدعهم مهملين ويشيرون عليه في ابتداء الأمر لا تشتتر عبيداً هذه صفتهم، ومهما خالف وفعل شيئاً من ذلك نسبه العقلاء إلى ضعف الرأي وقبح العمل».

فالجواب: أنا نذكر له هاهنا أن الفقيه ما قبح ما ذكر إلا بناء على الشاهد الذي أبطل الاستدلال به، ولا يصح له إيراداته إلا على أن للعباد فعلاً، وهو ينفي ذلك كله، وعلى أن ما اعتمد عليه من هذه الأسئلة مستفاد من كلام الملحة فإن ابن الراوندي وحده الملعون أورد من ذلك ستة وخمسين شبهة في نعت^(١) الحكمة، وقد عرفنا جوابها أجمع بحمد الله وها هي عندنا وأمثالها، ولكن لو أورد الفقيه لأهل الإسلام سؤالاً كان أجمل به.

على أنا قد قدمنا أن الله سبحانه عدل حكيم لا يفعل شيئاً من القبيح؛ فمتى

(١)- ابن الراوندي هو أحمد بن يحيى بن إسحاق الراوندي.

رأينا شيئاً من أفعاله سبحانه علمنا أنه حكمة حيطة للأصل المتقدم سواء كان من الأفعال الملمذة أو من الأفعال المؤلمة، وسواء عرفنا وجه الحكمة فيه على التفصيل أو لم نعلمه؛ فمتى نازع أحد في شيء من هذه الأصول نقلناه إلى موضعه.

[حسن تكليف من علم الله منه الكفر]

وقد بينا أن التكليف حكمة سواء تعلق بمن علم الله تعالى أنه يؤمن أو بمن علم الله تعالى أنه يكفر، وبيننا أن الإحسان إليهما على سواء في ابتداء الخلق وفي إكمال العقل وإرسال الرسل، ونصب الأدلة وإزالة العلة، وخلق القدرة واللفظ، والبواعث على الواجب، والزواج عن القبيح، فإنه عَرَضَ كل واحد منهما لمنازل عليّة، وملك عظيم لا ينال بشيء سوى التكليف، وفعل تعالى مع كل واحد منهما جميع ما يمكن أن يصلح عنده أو يتمكن من الصلاح، ولم يبق بينهما فرق، إلا أن أحدهما أحسن الاختيار لنفسه فأطاع الله تعالى، وامثل أوامره، واجتنب نواهيه، والآخر أساء الاختيار لنفسه فعصى باختياره وكان يمكنه أن يطيع ويبلغ منزلة صاحبه فاتبع هواه وخالف أوامر الله تعالى فهلك وخسر، فمن نفسه أُتِيَ لا من قبل الله تعالى؛ فاللوم عليه حيث أوقع نفسه في أليم العذاب مع ما حرمها من جزيل الثواب، لا على من عرضه للخير وأراد منه.

ومثلنا ذلك: بإدلاء الحبلين إلى غريقين فتشبت أحدهما فسلم من الغرق، وترك الآخر التعلق بالحبل فغرق، ومثلنا: بتقديم الطعام إلى جائعين قد أشرفا على الهلاك فأصاب أحدهما من الطعام فسلم، ولم يأكل الآخر فهلك؛ فلا لوم على من أدلى الحبلين أو قدم الطعام بل يعد منعماً عليهما معاً؛ لأنه فعل مع كل واحد منهما مثل ما فعل مع الآخر.

فلو قيل: إن ذلك قبيح في حق من أهلك نفسه بالغرق والهلكة من ترك الطعام لقليل إنه قبيح في حق من انتفع بهما؛ لأن ما صدر إليهما كان على حد

واحد، وقد ثبت أن العقلاء يمدحون من أدلى الحبلين، وقدم الطعام^(١) ويعدونه

(١) - قال عليه السلام في التعليق: وأمّا الفرق بأنها ليس تقديم الطعام سبباً للضرر بخلاف التكليف فإنه سبب للعقاب.

فالجواب: أنه لا يعد فارقاً، لأن التكليف غَرَضٌ حَسَنٌ، ليرتب عليه المنافع العظيمة، وليس بموجب للعقاب، إنما [الموجب] العصيان، وترك الامتثال لأمر المالك المنعم، فكفر النعم هو السبب للعقاب، فالمثال فيه كمن قدم إلى غيره لحماً وأعطاه سكيناً ليقطع له من اللحم ليأكل ويتنفع، فعمد ذلك المعطى إلى السكين فذبح نفسه لحمه، فلا شك أنه لا لوم على من أعطاه اللحم والسكين وأنه محسن؛ لما كان ليس قصده إلا الإحسان وليس ذلك هو السبب في تضرره بذبح نفسه، إنما الموجب سوء اختياره لحمه.

فكذا التكليف من الله تعالى المنعم ليس هو السبب، بل السبب اختيار المنعم عليه للعصيان، فاللوم على الأحمق الضار نفسه، وتعالى ربُّنا سبحانه عن فعل قبيح.

وأمّا الفرق: بأن المقدم إليه الطعام مضطر إلى الطعام ليدفع به الجوع، وليس هو مضطر إلى التكليف ليدفع به ضرراً، بل كان من قُبُل لا له ولا عليه.

فالجواب: أنه لا فرق أيضاً، فإنه لما خلق لتعريضه على المنافع بالتكليف، وكان لا يمكن إيصالها إليه ابتداءً لاقترابها بالإجلال والتشريف، وكان في ترك الامتثال ضرر عليه من حيث إنه كفر نعمة يستحق عليه العقاب صار مضطراً إلى ما كلف به ليدفع الضرر الذي يوصله إليه الكفران.

والتكليف في نفسه إنما هو نعمة صُرْفَةٌ لجلب نفع، كما أن الطعام لدفع ضرر، فإذا كان الطعام نعمة لأنه يدفع به ضرر، فكذلك التكليف نعمة لأنه لجلب نفع.

مع أنه لا يشترط في كون النعمة نعمة وإحساناً أن يكون المنعم عليه مضطراً إليها، وإلاً لانهصر الإحسان فيما به يدفع الضرر، ولا يقوله من له عقل، فكيف يفرق بين الذي يجلب النفع وبين الذي يدفع الضرر، أليس وجه الحسن فيهما واحداً؟

بل ذلك كمن أعطاك سكيناً حاداً لأن تنقش شوكة مؤلمة لك، ومن أعطاك مثله لتقطع لك به من اللحم والفواكه ونحو ذلك، فلا شك أنه لا فرق بينهما في كون كل منهما نعمة وتفضلاً، والحمد لله. تمت.

ومما يبيّن أن التكليف ليس سبباً في العقاب: هو أن من أدلى إلى غريق حبلاً لينقذه به، فلم يرض أن يتشبث به؛ بل تعدى به حمقه إلى أن قطع الحبل، لا جرم أنه يستحق عقوبة على قطعه الحبل، فكما لا يقول عاقل: إن الحبل هو السبب، وإن المدلى له ليس بمحسن فكذا التكليف ليس سبباً في العقاب وإنما تفرع على العصيان كما تفرعت العقوبة على قطع الحبل، فأين السببية فيهما؟! فإذا لا يرد ما أعترض به في (المنهاج)، تأمل. تمت.

منعماً عليهما على سواء، ولا يخرجُ الفعلَ من كونه إنعاماً علماً الممكّن من الفعلين بأن أحدهما لا يتتفع لأن هلاكه كان من سوء اختياره لا من قبل علم من مكنه. وقد بينا أيضاً أن العلم لا يؤثر في المعلوم، وإنما يتعلق بالشيء على ما هو به فكل هذا قدمناه وبيناه بياناً شافياً فلا معنى لإعادته.

وأما قياسه فعل الحكيم في الشاهد على ما يفعله تعالى من خلق وتكليف - **فقياس** باطل؛ لأن الحكيم منا إنما يجب الطاعة والثناء لنفع يعود عليه ومسرة تحصل له، ويلحقه الغم والحزن من شتم من يشتمه من عبد وسواه، ولأنه ينتقص بما يدفعه من المال في شراء العبيد الذين ذكر شراءهم فلهذا يستجهله العقلاء متى فعل ما ذكر في سؤاله.

وأما الله تعالى فلا يجوز عليه المنافع والمضار ولا الإقتار ولا الافتقار فكيف يقيس الخالق على المخلوق لولا حرمان التوفيق، ولم يختلف أحد من العقلاء في أن خلق الإنسان حياً سوياً عاقلاً من أكمل النعم، وما اختلف في ذلك مسلم يقر بالصانع، ولا كافر نافٍ له أن خلق العقل من أجل النعم أو حصوله على مذهب الملحدة.

[التكاليف الشرعية لطف في الواجبات العقلية]

وقد ثبت أن بعد كمال العقل لا بد من واجبات عقلية يجمع على وجوبها المسلم والكافر كقبح الظلم ورد الوديعة، وقضاء الدين، وشكر المنعم إلى غير ذلك، والواجبات الشرعية لطف فيها، واللطف يجب فعله؛ لأن تركه ينقض غرض الأمر والنهي وذلك لا يجوز فلا بد من التعبد، ويدفع عنه القبح التمكن، وما في مقابله من الزجر والترغيب، ولا يبعد جهلك بهذا الشأن، وإنما فرض علينا البيان.

[حسن التكليف ووجهه والرد على شبه الفقيه]

وأما قوله: «مثال آخر: ما قولكم في حكيم من حكمانا يحب نفع رجلٍ وصلاحه، فقال له: إني أريد نفعك وصلاحك فعليك بتعلم الصنعة الفلانية؛ فإنك تصل بها إلى نعيم عظيم، وتصير إلى درجة كبيرة ولا نفع لي إن تعلمتها، ولا ضرر عليّ إن لم تفعلها؛ لكنني أريد تعريضك للمنفعة؛ فوجده بعد مدة ولم يفعل شيئاً مما أمره به فاستدعى الحدادين، وأمر به إلى الحبس ثم أمر بالنار فأوقدت وأجلسه فيها وأمر بتقطيعه بالمقاريض، وقال: أنت الذي أمرتك بصنعة عرضتك فيها للمنفعة فلم تفعلها؛ فإن كل عاقل يستقبح ذلك غاية القبح، والله تعالى كلف العباد الطاعة لمصلحتهم حتى يصلوا بها إلى أعلى الدرجات من الثواب، ثم أخبر أنهم إن لم ينفعوا أنفسهم عاقبهم أبد الأبدين بأشد العقوبات».

فالجواب: أن هذا المثال لا يطابق تكليف الله تعالى لعباده وتعذيب من عصي منهم؛ لأن العبد لم يستحق العقاب من الله تعالى من حيث إنه لم ينفع نفسه؛ لأن ذلك يؤدي إلى استحقاق العقاب على ترك النوافل، وهذا لا يجوز، وإنما يستحق العقاب لأجل أنه أتى بالقبيح الذي منع منه العقل والشرع، وأخل بالواجب، وقد ثبت أن الذم يستحق في الشاهد على هذين الوجهين، وإن أضر ذلك بالمدموم لا لأنه لم ينفع نفسه؛ لكن لإقدامه على فعل القبيح، وتركه للواجب؛ فكذلك القول في العقاب الذي يفعله الله تعالى بالملكف؛ لأن المثلث للذم هو الموجب للعقاب فيستحقان معاً، ويزولان معاً، ويستحقان على وجه واحد والمسقط لهما واحد؛ فبطل ما توهمه في سؤاله من أن العقاب كان على أنه لم ينفع نفسه بتعلم الصنعة وأن الفرق بين المثال وتكليف الله للعباد بما ذكرنا، وهذا بين لمن أنصف.

ألا ترى أن العقلاء لا اختلاف بينهم في حسن إكمال العقل والآلة والحياة إلى

غير ذلك من النعم، وأن أصل ذلك العقل ولا اختلاف في وجوب شكر المنعم وقضاء الدين، ورد الوديعة عند جميع العقلاء؛ فمتى وجبت هذه الواجبات وكان من الأفعال مما يقرب منها وجب لوجوبها ولما كانت هذه الواجبات الشرعية لطفاً في الواجبات العقلية وجب في حكمة الحكيم أن يتعبد بها.

وأما قوله: «مثال آخر: أخبرونا عن رجل حكيم له عبد محتاج جائع وللسيد من الأموال وأنواع الأطعمة الكثيرة ما يأكل منها أنواع الحيوانات، ولا يبين فيها النقص وله مع ذلك فضل عظيم وجود عميم على الناس والحيوانات فجاء عبده فقال: أنا محتاج إلى الطعام وأنا مملوك فأطعمني؛ فقال: لا أطعمك حتى تنقل كل يوم مائة زنبيل حجار من أحد هذين الجبلين إلى الجبل الآخر؛ فقال له: ألك في نقل هذه الحجار منفعة؟ فقال: لا، ولكنني أريد أن تكون هذه المنفعة عوضاً؛ فقال: فأنا استضر بذلك، وأنت لا تتنفع به ويحسن منك التفضل بهذه المنفعة، وقد تفضلت بأمثال ذلك على كثير من الحيوانات، فقال: لا أعطيك حتى تفعل ما قلته أو تسقي كل يوم مائة دلو من إحدى هاتين البئرين وتصبه في الأخرى حتى تأخذ ما تأخذه عوضاً على المشقة التي دخلت عليك هل يكون فاعل هذا حكيماً فكل العقلاء يقولون: هذا عابث؛ فقبح.

وقد علمتم أن الله تعالى كلف العباد أنواعاً من التكليفات الشاقة من غير أن تكون له فيها منفعة ولا دفع مضرة بل هو ضرر محض على المكلفين ولا يطعمهم من طعام الجنة حتى يسلموا أنفسهم للقتل ويعذبوها بالجوع والعطش وقد تفضل بالجنة على الأطفال والمجانين».

فالجواب: أن مثاله هذا لا يليق بتكليف الله تعالى لعباده، لأن الله تعالى قد أنعم على كافة خلقه بضروب من النعم التي لا تحصى عدداً، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم]، وما كان من النعم يمكن إيصاله إلى العباد من غير مشقة، ولا غرض في إنزال المشقة

سوى الانتفاع فإن إنزال المشقة يقبح ويكون عبثاً تعالى الله عنه، وهذه حالة المنافع التي يفعلها الله تعالى ابتداء لعبده، وإن وقع فيها تفاوت من زيادة ونقصان وإعطاء وسلب وتقليل وتكثير؛ فإنه تعالى يفعل ذلك على حسب مصالح المكلفين، وهذا هو نوع من التفضل.

ونوع ثان من النعم والمنافع يفعلها الله تعالى على ما يصيب المرء من الآلام والمصائب والغموم وموت الأولاد ونقص الأنفس والأموال وغير ذلك من الامتحان، ولا بد أن يكون فيها غرض يتعلق بالتكليف وهو اللطف للمؤمن والاعتبار له أو لغيره من سائر المكلفين، ويعطيه الله تعالى من المنافع ما لو خير بينه وبين ما نزل به من المضرة لاختار الألم لأجل تلك المنافع الزائدة على ما في الشاهد أضعافاً مضاعفة، والمقصود هو اللطف والاعتبار، وأما العوض فعلى وجه التبع ويكون مستحقاً، ولا يجوز الإيلام لمجرد هذا النفع الذي هو العوض لأنه كان يمكن الابتداء بمثله؛ فلا يحسن الإيلام لأجله.

وصنف ثالث من النعم، وهو الثواب المستحق على فعل الطاعات، واجتناب المعاصي، وهذا النوع يفعل بالمستحق على وجه التعظيم والإجلال فيفارق التفضل بكونه مستحقاً، ويفارق العوض بأنه مستحق على وجه الإجلال والتعظيم، وهذا نوع من النعم لا يحسن الابتداء بفعله؛ لأن تعظيم من لا يستحق التعظيم قبيح، ولهذه العلة قبح السجود للأصنام والأوثان، وهو أنه تعظيم من لا يستحق التعظيم، فيفارق ما ذكره في المثال من يُكَلَّف عبده حمل الحجارة وسقي الماء لينفعه بما يمكنه أن ينفعه به من دون ذلك؛ لأننا قد بينا أن منافع الثواب الدائمة الكثيرة الخالصة من الشوائب المستحقة على وجه التعظيم والإجلال لا يحسن الابتداء بها؛ فكيف يجمع الفقيه بين أمرين ليس بينهما وجه يجمع بينهما لولا قلة النظر والشوق إلى إيرادات الملحدّين -لعنهم الله وأخزاهم-.

وكذلك استحقاق العقاب فلم يكن لتفويت النفع الذي وعد به في المثال، وإنما كان عذاب أهل النار لتركهم ما وجب عليهم مما أمر به الحكيم سبحانه من أداء الواجبات التي تلزم المكلف لأجل نعم الله عليه وامثال أمر الحكيم فيما أمر، ولأجل فعله للمقبحات التي نهاه الحكيم تعالى عن فعلها لما في كثير منها من المفسدة في الدين فلا يشبه هذا ما أورده من المثال عند من تدبر ولم يكابر عقله.

وأما تفضله عز وجل على الأطفال والمجانين بمنافع الجنة فما وصل إليهم فإنه لا على وجه التعظيم؛ لأن تعظيم من لا يستحق التعظيم قبيح، ولا يبلغ مبلغ الثواب في القدر أيضاً.

وأما قوله: «مثال آخر: ما تقولون فيمن عمد منا إلى أب أطفال محتاجين فقتله؛ أليس ذلك قبيحاً في حقنا؟ وكم يقتل الله سبحانه من أبي أطفال، ثم موسى عليه السلام أنكر على صاحبه خرق السفينة بحق ما هو محجور عليه بحجر الشرع، وكم من سفينة يخرق الله تعالى، وكم من نفس لم تحتجب ذنباً يحرقها ويغرقها، وكم من جذم وبرص وغيرهما من أنواع الآلام يحدثه في أبدان الأطفال، وخلق السم والضراوة في بعض الحيوانات وأمر بقتلها لأجل ما خلق فيها.

فإن قيل: إنما حسن إيلاء بعض الحيوان البري عن الجناية لأن الله سبحانه يعوضه عن ذلك في دار الثواب.

قلنا: هذا ضعيف على أصل القائلين بالعوض؛ لأن الواحد منا لو طلب عبده شربة ماء مع شدة عطشه؛ فقال: لا أعطيك هذه الشربة حتى أقطع يديك ورجليك لكان ذلك ظلماً وقبيحاً، كذلك البهيمة والطفل يقبح ألمهما لأجل العوض.

فالجواب: أن ما ذكره ممن يقتل أبا أطفال مخالف إمارة الله تعالى؛ لأن الخلق

والتبقيّة تفضل من الله تعالى على عباده، وللمتفضل أن يديم التفضل، وله أن ينقص منه، وله أن يقطعه، وبهذا ينفصل التفضل عن المستحق؛ فلا اعتراض فيما ليس بواجب.

بخلاف قتل الغير له فإنه ليس بمتفضل عليه بالإحياء، ولا له عليه حق في قتله فيكون ظالماً فلا يشبه أحد الأمرين الآخر.

وأيضاً فإن الله كلف عباده فعل الطاعات ووعد عليها بالجنة، وترك المعاصي وأوعد على فعلها بالنار فلا بد من انقطاع التكليف بالموت والفناء؛ إذ لو اتصل التكليف والجزاء لكان المكلف ملجأ إلى فعل الطاعة لما يتعقبها من الثواب، وملجأ إلى ترك المعصية خشية مما يتعقبها من العقاب؛ فالإلجاء ينافي التكليف؛ لأن التكليف لا بد في شرطه من تردد الدواعي إلى الفعل والترك ليقع التكليف موقعه، ويفعل الواجب لوجوبه لا للنفع الذي يحصل به، ويترك القبيح لقبحه لا لخشية المضرة بسببه، وإن كان لا بد من وصول الثواب على الطاعة، والعقاب على المعصية الكبيرة.

وأما السفينة فقد علمت أن الله كشف حسن الفعل بحكمته وما بين تعالى على لسان عبد الصالح لكليمه ﷺ بما أوضح له معانيها لهم في الدنيا؛ فكيف لا يحسن خرقها لمنافع تتعلق بدار الآخرة؟!

وسواء في ذلك دفع ضرر أو جلب نفع، ودفع الضرر أعظم في باب المصلحة مع ذلك، فقد اقترن بذلك ما لا يحصل إلا بحصول الضرر، وهو الاعتبار، وقد قدمنا أن الله تعالى يفعل لعباده ما يكون فيه صلاح أديانهم، ولو كان فيه فساد أموالهم وأبدانهم، وإن كان ما وقع من البلاء بكافر وشبهه جاز أن يكون عقوبة وله في الآخرة أضعاف ذلك.

وكذلك الكلام في سائر الآلام والأمراض لا بد فيها من غرض وهو الموعظة واللفظ والاعتبار للممتحن أو غيره ولا بد من عوض يستحقه الأليم يستحق

الألم في جنبه ما لم يكن الإيلام عقوبة؛ فأين هذا ممن قتل غيره ظلماً، أو يخرق السفينة عبثاً، لولا الجهل بمواقع المصلحة في الأديان.

وأما السؤال الذي أورده على نفسه من حسن الإيلام للعوض وما أجاب به.

فالجواب الصحيح: أن الألم الذي ليس بمستحق ولا عقوبة لا بد فيه من لطف واعتبار كما لا بد فيه من عوض؛ فيخرج بالاعتبار من كونه عبثاً؛ لأنه يمكن إيصال النفع إليه من دون إيلام، ويخرج بالعوض من كونه ظلماً؛ لأنه لو لم يعوضه لكان ضرراً غير مستحق ولا نفع فيه، ولا دفع ضرر، وهذا معنى الظلم.

وقد ثبت أن العيب والظلم قبيحان، والله تعالى لا يفعل القبيح؛ فبطل بذلك تمثيله بالعبد الذي طلب من سيده شربة مع شدة عطشه، فقال: لا أسقيك حتى أقطع يديك ورجليك؛ فهذا تمثيل مستحيل في الصورة والمعنى.

أما في الصورة: فإنه يوفي على الضرر أضعافاً مضاعفة بحيث لا يختلف العقلاء في اختيار الألم بحصول ذلك العوض، كما لو قيل: أدخل في رجلك هذا القدر اليسير من الشوكة وأعطيك ألف مثقال ذهباً، وكان في إدخال ذلك القدر^(١) أيضاً غرض آخر، وهو أن يكون عذراً له عند الظالم فلا يحمله على فعل القبيح؛ فإن إدخال ذلك القدر يتناهى في الحسن بخلاف تمثيله بسقيه شربة ماء ويقطع يديه ورجليه، ولولا جهله بهذا الفن كما أورد ما أورد من الأمثال، وهذا ظاهر لمن تأمله.

وأما قوله: «مثال آخر: أليس الواحد منا إذا خلى بين عبيده وإمائه في دار واحدة يزني بعضهم ببعض، ويظلم بعضهم بعضاً، وهو ناظر إليهم وقادر على التفريق بينهم، فلم يفعل ذلك، بل أمدهم بالمال وأنواع الأطعمة التي تهيج

(١) - قال ﷺ في التعليق: لعل هذا وجه الاستحالة في التمثيل من جهة المعنى، وهو أنه لم يقرن به غرض يدفع العيب بخلاف الألم من الله تعالى فإن فيه الغرض الكامل.

شهواتهم، أيكون هذا الفعل منه قبيحاً؟ والله سبحانه قد خلق في هذه الدار عبيداً وإماءً ركب فيهم الشهوات، وأحدث لهم الآلات، ثم نهاهم عن الفساد فصاروا يتسافدون ويتظالمون، وهو تعالى يسمع ويرى مع قدرته تعالى على إصلاحهم».

فالجواب: أن مثاله هذا مبين للتكليف؛ لأن الواحد منا يستضر بما يدفعه إلى خدامه ويتنقص بفواته والله سبحانه غني لا تجوز عليه الحاجة.

وأما تخليته لعباده من دون منع من القبائح الواقعة منهم، وهو سبحانه يسمع ويرى- **فالجواب:** أنه سبحانه قد نهى عن فعلها ووعد على تركها بأن من منع النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى؛ فكان نهيه تعالى زاجراً للعقلاء متى تدبروا ذلك على وجه يبقى معه التكليف، ولو أحب سبحانه منعهم لقدر عليه، لكن ذلك يكون إلقاء وإبطالاً للتكليف لإبطال شرطه وهو التمكين من الفعل وضده ليفعل الواجب لوجوبه، ويترك القبيح لقبحه.

وعلى أن الواحد منا يلحقه الغم والأسف بما يصل إليه من عبيده وغيرهم من الأذية وفوت منفعة المال الذي يذهب عليه في ذلك، وذلك كله مستحيل في حق الله تعالى؛ لأنه تعالى لا يجوز عليه المنافع والمضار، ولا الغم والألم، وهو سبحانه غني عن كل شيء فلا يشبهه مسألة التكليف ما قدره.

على أن مورد هذه الأسئلة اعترض فيها على النقيضين من النفي والإثبات؛ لأنه اعترض على من أهمل عبيده، واعترض على من كلفهم الامتثال لأمره.

[حجية العقل]

وأما قوله: «وهذه الأمثلة إنما سلكتنا فيها مسلك استحسان العقل واستقبحه؛ ليتبين لمن خالفنا فساد أصله، والصحيح أنه لا مدخل للعقل في باب التحسين والتقييح؛ فإياك ثم إياك يا مسكين أن تقيس الخالق على المخلوقين، وكيف يقاس المالك الأمر على المملوكين المأمورين؟!».

فالجواب: أنه أخطأ في تقوية مذهبه بما يورده أهل التشكيك والتعطيل من الملحدين كابن الراوندي اللعين، فإنه يورد من هذه الأسئلة في كتابه الذي سماه (نعت الحكمة) وأجابه عليه بعض أهل العدل والتوحيد، وهو عندنا وسواه.

وإذا كان الفقيه لا يحبا غضبه إلا بالحميم، لم يزد ذلك إلا تقطيع أمعاء قبل نار الجحيم، وكيف يدعي نصره الإسلام من يستعين على ذلك بزعمه بأقوال المبطلين له، القاصدين لإفساده؛ لولا الخذلان، نعوذ بالله منه.

وعلى أنا قد بينا أن العقل حجة؛ لأن به يعلم وجوب أمور، وحسن أمور، وقبح أمور، وهذا هو معنى الحجة؛ بل دللنا على أن حجة العقل متقدمة على السمعيات أجمع، ونبهنا على ذلك في جمل مسائل الأصول بما إن نظر فيه مع التوفيق وقع على قصد الطريق.

وأوضحنا أنه لا يصح له الاستدلال بالسمع مع إبطال دلالة العقل فما يبقى في يده والحال هذه، وعلى أنه أورد ذلك من طريق العقل بزعمه؛ فإن كان العقل حجة بطل مذهبه، وإن كان غير حجة بطل ما مثل به؛ فليختر أصلح الأمرين، فإن الجمع بينهما محال.

على أنا لو سلمنا أن السمع أصل ودلالة؛ فليس فيه ما يدل على أن العقل ليس بحجة، وأنه لا يعرف به شيء من الأشياء^(١)، بل فيه ما يدل على متابعة العقل فقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْقَالُهَا﴾ [محمد]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الرعد]، (ولقوم يفقهون، وللمتوسمين) و﴿هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ﴾ [الفجر]، ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٥]، ﴿أَوَلَمْ

(١) - قال رضوان الله عليه في التعليق: الظاهر أن الأشاعرة إنما يمنعون من إدراك العقل لحسن أو قبح، لا أنه لا يدرك به شيء، والله أعلم. والفقيه قال: لا مدخل للعقل في التحسين والتقبيح. فلعلّه على جهة الإلزام من الإمام عليه السلام. تمت.

يتفكروا* وذلك يكثر تعداده في القرآن الكريم؛ فصح لك أن الاحتجاج بالعقل صحيح، وبطل قوله: والصحيح أنه لا مدخل للعقل في باب التحسين والتقييح.

بل نقول: كل عاقل يعرف حسن الإنعام عليه وقبح الإساءة إليه، ويفرق بعقله بين من أطعمه وبين من لطمه، وبين من مدحه وبين من شتمه، بل تعرف البهائم من ذلك قسطاً؛ حتى أن منها ما يحقد على من يؤذيه برجم أو ضرب وغيره، ويعمده عند التمكن منه دون غيره؛ فكيف ينكر شيئاً شاركت البهائم في قسط منه لولا الحماسة الغالبة؟!

وأما قوله: «فإياك ثم إياك يا مسكين أن تقيس الخالق على المخلوقين، وكيف يقاس المالك الأمر على المملوكين المأمورين».

فالجواب: أنه نهى نهياً يمقتة الله تعالى عليه، والمسكنة فلم يذمها الله تعالى ولا رسوله ﷺ بل دعا ﷺ بأن يحبيه الله تعالى مسكيناً ويميته مسكيناً، ويحشره في زمرة المساكين.

وإن عبر الفقيه بذكر المسكين عن الفقير من العلم فإن كان الخطاب من عاقل يقصد النصيحة إلى عاقل يتمكن من الامتثال حسن ذلك، وكان بلفظ أجهل مما قال، كما أمر به ذو الجلال؛ فأبطل بذلك مذهبه في أن العقل لا يعرف به حسن شيء من الأفعال ولا قبحه.

وإن أراد ذمنا بذلك -وقد كان- فيكفيينا في جوابه قوله ﷺ: ((لا تشتموهم فتكفروا)) وقوله: ((لا يبغض أهل بيتي إلا أحد ثلاثة)) والشم ثمرة البغضاء، والثلاثة قد ذكروا، ولا خير في تكرار ذكرهم؛ فأبي منزلة أراد وضع نفسه فيها فليفعل، وأين الفرار؟

وإن كان يرى أن المخاطب والمخاطب لا يتمكنان من معرفة المراد، ولا معرفة الإصدار والإيراد بعقولهما، وإنما ينتظران السمع من كتاب أو سنة لم

يحسن منه النهي لمن لم يعرف معناه، ولا بماذا يتعلق به.

وأما قوله: «فكيف يقيس الخالق على المخلوقين».

فالجواب: أن الفقيه لما اتسع في العلم ذكر قياس الخالق على المخلوقين، ولعله أراد قياس طرق الأفعال وأحكامها من المخلوق والخالق، وأين هذا من الكلام في الفاعلين.

وكذلك قوله: المالك الأمر على المملوكين المأمورين؛ فالقياس يقتضي ثبوت أمر في الغائب على مثل ما يعرف في الشاهد بطريقة جامعة بينهما من وجه صحيح، وذلك لا يقع على قياس الفاعلين لما ذكرنا.

[شبهة الفقيه حول أن الله لا يفعل القبيح وجواب الإمام (ع) عليها]

وأما حكايته عن صاحب الرسالة: «قال القدري [أي القرشي]: وأما الثالث وهو أن الله تعالى لا يفعل القبيح؛ فالذي يدل عليه أنه سبحانه عالم بقبحه وبغناه عنه، فلا يفعله إذ لا داعي له إليه بل له أبلغ صارف عنه.

ثم قال [الفقيه]: فأقول: أما قوله: «عالم بقبحه» فقد بينا القبيح والحسن، وبيننا أنه لا يقبح من الله ما يقبح من خلقه، وأما قوله: «وبغناه عنه فلا يفعله» فنقول: وكذلك الحسن أيضاً هو مستغن عنه فلا يفعله».

فالجواب: أما قوله: «فقد بينا أن القبيح يقبح من خلقه ولا يقبح منه» فقد بينا أن القبيح يقبح لوقوعه على وجه؛ فمتى وقع على ذلك الوجه من خالق أو مخلوق قبيح، وأبطلنا ما يدعي أنه يكون قبيحاً لأجله من كون العبد مخلوقاً أو منهياً أو ممن حدث له الحدود، وأوضحنا ذلك إيضاحاً شافياً، وبيننا أن من علم الظلم ظلماً والعبث عبثاً علم قبحهما، وإن لم يعلم أمراً آخر، ولهذا يعرف قبحهما من لا يقر بالصانع ولا يعرف الحدود ولا من حدها، وألزمناه في كون العبد مخلوقاً أو منهياً أن لا يحسن منه فعل أصلاً، ونقضنا ذلك.

وأما معارضته بالحسن، قال: «فإذا كان لا يفعل القبيح لقبحه وجب أن لا

يفعل الحسن لحسنه».

فالجواب: أن بين الموضوعين فرقاً وهو أن الحكيم لا يفعل القبيح بل العاقل منا متى علم قبحه وكان عالماً بأنه غني عنه، بدليل أنه لو لم يكن عالماً بقبحه أو غناه عنه أو كان محتاجاً إليه فإنه كان يمكنه أن يفعله، ومتى تكاملت هذه الأمور لم يفعله وليس كذلك الحسن؛ فإن الواحد منا يعلم حسن الهبة والصدقة، ويعلم حسن هبة درهمين، وقد لا يهب ولا يتصدق أو يهب درهماً دون غيره، ونكتة الفرق: أن القبيح يترك لقبحه مع تكامل الشروط، والحسن قد يفعل لحسنه، وقد يفعل لوجه زائد على الحسن من كونه واجباً أو مندوباً.

[الداعي الذي دعا الله إلى فعل أفعاله]

وأما قوله: «فدل على أن الحسن بخلافه، وأن له داعياً إلى فعله فأخبرنا ما ذلك الداعي الذي دعاه إلى خلق الأشياء الحسنة عندك؟ بل إلى خلق السماوات والأرض وما فيهما من الخلق ولن تجد ذلك».

فالجواب: أن قولنا: لم يفعل القبيح لقبحه ليس فيه أنه يفعل الحسن لا محالة لحسنه، وإن كنا نقطع على أنه لا يفعل القبيح لقبحه هذا في الباري سبحانه. وأما في غيره فقد يترك القبيح لقبحه، وقد يتركه لأنه يستضر بفعله عاجلاً، أو يخاف لوم غيره وما شاكله.

وأما قوله: «ما ذلك الداعي الذي فعل تعالى لأجله أفعاله؟».

فالجواب: أنه داعي الحكمة، وهو علمه بحسنه وانتفاع الغير به، أو يتمكن من الانتفاع به، ولكن داعي الحكمة ليس بموجب، وداعي الحاجة قد يكون موجباً إذا بلغ حداً لا يقابله صارف.

ثم قال [الفقيه]: «وأما قوله [أي القرشي]: وقد أكد الله تعالى هذه الجملة بقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ [غافر]... إلى آخر كلامه - فنقول وبالله التوفيق والعصمة: أما قوله [القرشي]: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا

لِلْعِبَادِ ﴿٣٦﴾ [غافر]، ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾ ﴿٣٧﴾ [آل عمران] - معناه: لا يريد ظلمهم جزاء أعمالهم التي عملوها له في دار الدنيا؛ لأنه قال تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، و﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ [النمل: ٨٩]، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة]، ولم يرد أن لا يظلم بعضهم بعضاً في دار الدنيا؛ لأنه قال تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ ﴿٣٨﴾ [غافر]، ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾ ﴿٣٩﴾ [آل عمران]، معناه: فلو أراد ذلك لكان (١)، ألا ترى أنه عز وجل يقول: ﴿وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ ﴿٤٠﴾ [البقرة]، من قتل الكافرين المؤمنين، ومثل ذلك في القرآن كثير، وقد عمت جميع ما وقع عليه الاسم من عمل الله تعالى من كثير ويسير».

فالجواب: أما قوله تعالى لا يريد ظلمهم جزاء أعمالهم التي عملوها في دار الدنيا لأنه تعالى قال: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

فالجواب: أنه أقر هاهنا بأن للعبد عملاً، وأنه حسنة، وأن له عشر أمثالها؛ فهذا يبطل مذهب المجبرة القدرية أن الله تعالى خالق أفعال العباد الغي منها والرشاد، ويبطل مذهب من قال إنه لا يجب إثابة المطيع.

وأما الفقيه فيلزمه أيضاً أن يعاقب الله تعالى العاصي بآخر الآيات التي اقتطعها

(١) - قوله: (وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ [غافر]، ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران]، معناه لا يريد ظلمهم جزاء أعمالهم إلى قوله: - ولم يرد أن لا يظلم بعضهم بعضاً في دار الدنيا؛ لأنه قال: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ [غافر]، ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران]، فلو أراد ذلك لكان... إلخ).

قال - ختم الله له بالحسن - من أصل الفقيه أنه لا يتصور ظلم في حق الله؛ لأنه غير مربوب ولا منهى، وهنا قد فسر: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا﴾... إلخ، بأن المراد نقص الجزاء، ثم قال: ولو أراد أن لكان... إلخ، فصرح بأنه مقدور له أي النقص مع كونه ظلماً، وهذا ينتقض أصله كما لا يخفى، فتأمل. تمت.

خيفة الاحتجاج عليه بها من قوله: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام]، ويقول: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة].
وأما قوله: «ولم يرد أن لا يظلم بعضهم بعضاً».

فالجواب: أنه تعالى قد نهى عن الظلم، وتوعد عليه، قال تعالى: ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابٍ يَوْمَ إِلِيمٍ﴾ [الزخرف] فكيف يكون تعالى مريداً لما نهى عنه، والنهي لا يكون نهياً إلا بكراهة المنهي عنه كما أن الأمر لا يكون أمراً حقيقة إلا بإرادة المأمور به على ما قدمنا.

فلو كان تعالى مريداً للقبح، وهو تظالم العباد مع نهيه عنها لكان مريداً للشيء الواحد كارهاً له، وذلك محال، والمتصل بهذا قوله: وأما استدلاله على إرادة الواقع من العباد بقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

إلى هنا انتهى الجزء الثاني من كتاب الشافي،

بمن الله العزيز الكافي،

فله الحمد كثيراً

ويليه الجزء الثالث أوله: بسم الله الرحمن الرحيم،

الحمد لله المحمود لنعمته

المعبود لقدرته

الفهرس

- [مقدمة المؤلف] ٥
- [فصل في ذكر القدريّة ومشابهيهم للمجوس] ٥
- [النسبة في تسمية القدريّة] ٧
- [بيان أن المجبرة سدوا على أنفسهم طريق معرفة الله] ١١
- [وجوه النهي عن مجالسة القدريّة] ١٢
- [١] [الاستهزاء بآيات الله] ١٢
- [٢] [العبث بإرسال الرسل] ١٣
- [٣] [الإغراء بالمعاصي] ١٣
- [٤] [الصرف عن طاعة الله] ١٤
- [٥] [الإصرار على المعصية] ١٤
- [٦] [سوء الظن بالله تعالى] ١٤
- [بداية خطبة فقيه الخارقة والرد عليها وتوضيح تناقضاته] ١٥
- [خطبة رسالة فقيه الخارقة والرد عليها] ١٥
- [آية الذرء وتوضيح أنه لا يصح الاستدلال بالقرآن مع التزام مذهب الجبر] ٢١
- [الرد على تفسير الفقيه للظلم الذي نزه الله تعالى عنه، والرد على بقية كلامه] ٢٤
- [كلام فقيه الخارقة حول السنة والجماعة والخبرية وبقية المفاهيم والرد عليه] ٢٩
- [ذكر فقيه الخارقة للشهادتين والصلاة على النبي وآله وما يصح من ذلك] ٣٨
- [كلام فقيه الخارقة في فضائل الصحابة وتقديمهم على أهل البيت والرد على ذلك] ٤١
- [تفضيل الفقيه لأبي بكر والرد عليه وإيراد أحاديث تقضي بتفضيل علي (ع)] ٥٦
- [حديث الأمان من الضلال] ٥٩
- [حديث مشابهة علي لعيسى (ع)] ٥٩
- [حديث الصديقين] ٦٠

- [حديث الطير]..... ٦١
- [حديث سيّد العرب]..... ٦٣
- [الرد على أن أبا بكر أوّل من آمن]..... ٦٤
- [من هو الصديق الأكبر؟]..... ٦٨
- [ادعاء الفقيه فضائل لأبي بكر والرد عليه وبيان تفضيل علي (ع)]..... ٦٩
- [ظهور الردة]..... ٧٧
- [الرد على دعوى الفقيه أن عدم محاربة علي (ع) لأبي بكر دليل على صحة إمامته]..... ٨٠
- [الكلام على ثناء الفقيه على عمر وعثمان]..... ٨٣
- [ثناء الفقيه على أمير المؤمنين علي (ع) وأولاده (ع) وما يلزمه إن كان يعتقدّه]..... ٨٨
- [صلاة فقيه الخارقة وثناؤه على الخليفة العباسي والرد على ذلك]..... ٩٤
- [بداية ردّ فقيه الخارقة على رسالة العلامة القرشي وتفنيده الإمام (ع) لردوده]..... ١٠٣
- [المقصود بالثمين]..... ١٠٤
- [الرد على دعوى أن نسبة الأفعال إلى العباد تؤدي إلى مماثلتهم لله - وغير ذلك]..... ١٠٥
- [الرد على شبهة أن خلق الله لأفعال العباد كعلمه بها وغيره من الشبه]..... ١٠٨
- [الكلام على الفقيه في معنى الظلم وممن يقبح؟]..... ١١٠
- [الفرق بين حكمة الله وحكمة المخلوق]..... ١١٣
- [إبطال الفقيه لمذهبه بقوله: والرد على إلزامه التعجيز]..... ١١٤
- [الإرادة الاختيارية والإجبارية]..... ١١٦
- [ذم الفقيه للمجبرة والقدرية وتخاليطه في ذلك]..... ١١٧
- [مباحث في علم الله وعقل الإنسان واستطاعته وقدرته والعصمة]..... ١٢٣
- [تخاليط الفقيه وتناقضاته في الجبر والتفويض وغيرهما]..... ١٣١
- [افتراء الفقيه على أهل العدل بأن الله عندهم ليس عفو ولا غفور، وغير ذلك والرد عليه]..... ١٣٤
- [المعاصي التي تغفر بالتوبة]..... ١٣٩

- ١٤١ [الكلام في الإرجاء]
- ١٤٣ [الرد على اعتراض فقيه الخارقة على صحة الافتقار إلى رحمة الله]
- ١٤٥ [استحقاق دخول الجنة والنار بالأعمال]
- ١٤٦ [بحث في الشفاعة والمراد بالسنة والجماعة]
- ١٤٨ [الكلام على الفقيه في أخوة ووصاية علي (ع)]
- ١٥٠ [افتراء الفقيه على أهل العلم]
- ١٥١ [شبهة الفقيه في نفي إمامة الوصي (ع)]
- ١٥٣ [بحث في خبر الغدير ودلالته على الإمامة]
- ١٥٦ [بحث في خبر المنزلة ودلالته]
- ١٥٨ [وجه من المشابهة بين علي وهارون في خبر المنزلة]
- ١٦٢ [تفضل أهل البيت على الثلاثة]
- ١٦٤ [بحث في معنى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾]
- ١٦٩ [بحث في معنى العترة لغة وعرفاً]
- ١٧٣ [طرف من أحوال أئمة فقيه الخارقة من العباسيين]
- ١٧٥ [أوراد الخلفاء العباسيين في شرب الخمر]
- ١٧٦ [أورادهم في الغناء واللعب]
- ١٧٧ [أبو العباس حال الغناء]
- ١٧٨ [موسى الهادي وقصة المغنين]
- ١٧٩ [ترتيب هارون الرشيد لطبقات المغنين]
- ١٨١ [الأمين ولهوه ولعبه]
- ١٨١ [المأمون والمغنين]
- ١٨٦ [قصيدة الإمام جواباً على ابن المعتز]
- ١٨٧ [حديث الأسباط]
- ١٩٠ [بحث في إيمان أبي طالب وإجماع العترة عليه]

- [مقطع من جهالات الفقيه]..... ١٩١
- [جواب الإمام (ع) على فقيه الخارقة ورد اعتراضه]..... ١٩٢
- [تقسيم الصحابة]..... ١٩٤
- [بحث في مكارم الأخلاق]..... ١٩٦
- [اعتراض الفقيه على لفظة مولانا ومالكنا وسيدنا ورد الإمام عليه]..... ١٩٨
- [افتراء الفقيه على الإمام بسبب الصحابة وغير ذلك]..... ٢٠٤
- [افتراق الناس في حكم الثلاثة]..... ٢٠٦
- [نموذج من جهل الفقيه بالناسخ والمنسوخ]..... ٢٠٨
- [أخبار نبوية في فضائل أهل البيت (ع) واعتراض فقيه الخارقة عليها]..... ٢١٠
- [جواب الإمام (ع) على اعتراض الفقيه]..... ٢١٦
- [فضل أهل البيت بالقرابة والقربة]..... ٢٢٠
- [خطبة الإمام الحسن (ع)]..... ٢٢١
- [خطبة الحسين (ع)]..... ٢٢٢
- [تظاهر جواسيس الدولتين بالزهد والتقشف للتقرب من أئمة أهل البيت]..... ٢٢٢
- [اختصاص بني العباس بأهل الملاهي]..... ٢٢٣
- [العباسيون يدينون بما يلزم فقيه الخارقة كونه مخرجاً لهم من القرابة]..... ٢٢٥
- [الذي يستحق دخول الجنة]..... ٢٢٨
- [إبطال كون المعاصي بقضاء وقدر]..... ٢٢٨
- [أدلة الفقيه في مسألة القضاء والقدر]..... ٢٣١
- [جواب الإمام على أدلة الفقيه]..... ٢٣٥
- [معاني القضاء]..... ٢٣٦
- [معاني القدر]..... ٢٣٧
- [الرد على أدلة الفقيه في القدر]..... ٢٣٨
- [الكلام على الخبر الأول عن ابن مسعود]..... ٢٣٨

- [الدليل على أن العلم لا يؤثر في حصول المعلوم]..... ٢٤٠
- [فوائد الحديث في نقض قواعد الفقيه]..... ٢٤٢
- [الكلام على الخبر الثاني عن حذيفة بن أسيد]..... ٢٤٣
- [الكلام على الخبر الثالث عن علي (ع)]..... ٢٤٤
- [معنى التيسير في الخبر]..... ٢٤٥
- [الكلام على الخبر الرابع عن عمران بن حصين]..... ٢٤٦
- [معنى ((كل يعمل لما خلق له))]]..... ٢٤٦
- [وجه حسن تكليف الكافر والمؤمن مع علم الله بفعلها]..... ٢٤٧
- [تأويل آخر لليسرى والعسرى في الآية]..... ٢٤٨
- [الكلام على الخبر الخامس عن سراقه]..... ٢٤٨
- [معاني الدين]..... ٢٤٨
- [الكلام على الخبر السادس عن عمران]..... ٢٤٩
- [بيان معاني القضاء]..... ٢٤٩
- [الأدلة على أن أفعال العباد منهم]..... ٢٥٠
- [انقلاب الحجة على الفقيه في جميع استدلالاته]..... ٢٥١
- [تعليق الفقيه على فضائل أهل البيت (ع) التي أوردها القرشي]..... ٢٥٢
- [جواب الإمام على تخاليط الفقيه]..... ٢٥٢
- [العلوم التي وصل بها القاضي جعفر من العراق وبيان تحريه في الرواية]..... ٢٥٤
- [فائدة في كيفية رواية ما فيه خلل]..... ٢٥٤
- [الرد على الفقيه في تعليقه على الحديث في أن محب آل محمد شهيد]..... ٢٥٥
- [توضيح أصل المتسمين بالسنة والجماعة]..... ٢٥٧
- [معنى الحديث وبيان من يستحق ذلك الثواب]..... ٢٥٨
- [خبر في بيان السنة والبدعة والجماعة والفرقة]..... ٢٥٩
- [بحث مفيد في أن الشناء على غير المعصوم لا يمنعه من التغيير والتبديل]..... ٢٦١

- [مناقشة للفقهاء حول دعواه أنهم أهل السنة والجماعة] ٢٦٦
- [ملازمة معنى التشيع للسنة] ٢٦٧
- [مناقشة الفقيه حول من تجب محبته من أهل البيت] ٢٦٨
- [حوار حول إمام الفقيه العباسي وبعض صفاته] ٢٦٩
- [حوار حول آية المودة ودعوى الفقيه أنه يحب أهل البيت] ٢٧١
- [حوار حول حديث تحريم اللجنة على ظالم أهل البيت] ٢٧٣
- [الكلام في دعوى الفقيه أن علياً (ع) صلى على أصحاب معاوية في صفين] ٢٨١
- [حوار حول حديث أن ذرية النبي (ص) من صلب علي (ع)] ٢٨٣
- [حوار حول حديث: ((إن لله حرماً))]
- [حوار مع الفقيه حول حديث المبايعات] ٢٨٤
- [القاتلون من الأمة بجواز الكذب، وتبرئة الزيدية من ذلك] ٢٨٨
- [رواية الإمام (ع) لحديث المبايعات مسنداً] ٢٨٩
- [الحوار حول حديث: ((من سره أن يحيا حياتي... إلخ))]
- [حديث الكساء وغيره] ٢٩٧
- [استدلال الفقيه بخبر السفينة على إمامة العباسي] ٢٩٨
- [بيان أن أهل البيت مجمعون على الأصول من العدل والتوحيد والإمامة] ٣٠٠
- [اتباع الفقهاء الأربعة للعترة]
- [ثناء الإمام (ع) على محبي الدين القرشي]
- [كلام هارون الرشيد في الزيدية وخوفه منهم]
- [ثناء الإمام (ع) على جنود الزيدية ورجالها]
- [حوار حول حديث: ((لا نالت شفاعتي من لم يخلفني في عترتي))]
- [الكلام حول المراد من الشفاعة المذكورة في الحديث، ولمن تكون]
- [بحث في دليل حصر الإمامة في البطين وإبطال ما سواه]
- [إبطال استحقاق العباسية للإمامة وأنها لا تكون بالإرث]

- [عتره النبي ﷺ وقربته وعدم دخول العباسي فيهم] ٣١٢
- [إخراج الأزواج عن أهل البيت، وفائدة ذكر الأهل بعد العترة، ومناقشة بقية الخبر] ٣١٤
- [الحوار حول حديث ((اللهم اجعل العلم في عقبي...)) إلخ] ٣١٧
- [بيان جهل الفقيه بمرارد اللغة العربية] ٣٢١
- [الحوار في حديث فضل أهل البيت على الناس وتصحيحه] ٣٢٣
- [مثال الفقيه في أدبه وعلمه] ٣٢٧
- [فضل الباكي من أجل أهل البيت (ع)] ٣٢٧
- [تصحيح الاعتزاء إلى الإمام زيد (ع) والقول الصحيح في سبب خروجه] ٣٢٨
- [إسناد الإمام لمذهبه في العدل والتوحيد والإمامة عن آبائه عن رسول الله ﷺ] ٣٣٠
- [الحوار حول محبة أهل البيت (ع)] ٣٤٢
- [الحوار حول حديث ((لولاك يا علي ما عرف المؤمنون)))] ٣٤٥
- [فائدة في تعريف الحوارج ومن يلحق بهم] ٣٤٦
- [اختلاف الفقيه لأحاديث فيمن أبغض أبي بكر وعمر وعثمان والرد عليه] ٣٤٧
- [حوار حول حديث أول من يدخل الجنة] ٣٤٩
- [إلزامات لا محيص عنها لمن يضيف أفعال العباد إلى الله] ٣٥٠
- [إيراد الفقيه لبعض فضائل أبي بكر] ٣٥١
- [الحوار حول حديث تحريم الجنة على ظالم أهل البيت] ٣٥٧
- [إعادة لذكر كيفية صلاة علي (ع) على أصحاب معاوية] ٣٥٨
- [الكلام حول ((لا تخالفوهم فتضلوا)) من هو المخالف؟] ٣٥٩
- [تعليق القرشي على رسالة الفقيه التي سماها (الدامغة)] ٣٦٢
- [جواب الإمام على رد الفقيه على القرشي] ٣٦٣
- [بحث مفيد في بعض الأحكام المتعلقة بالقدرة] ٣٦٦

- [لا يجب حمد الله ولا عبادته على قول المجبرة]..... ٣٦٩
- [استدلال الفقيه بالقرآن على أن الله يريد استدراج المكلفين إلى الهلاك والرد عليه]..... ٣٧١
- [بحث حول الصلاح والأصلح ومعناها على قول الإمام (ع)]..... ٣٧٣
- [مسألة (ثلاثة أطفال) بناها الفقيه على القول بوجوب فعل الأصلح والجواب عليها]..... ٣٧٥
- [كلام الفقيه في تسمية العدلية قدرية واستدلالاته]..... ٣٧٩
- [الجواب التنزيه على تحاليط مبحث الفقيه]..... ٣٨٢
- [ذكر الفقيه للكسب والإرادة وتعلق الفعل والرد عليه]..... ٣٨٢
- [حول قدرة الرب وقدرة العبد]..... ٣٨٤
- [لا فرق بين القائل بالكسب وبين المجبرة الجهمية]..... ٣٨٤
- [أدلة الفقيه وإبطال صحة استدلاله بها جملة]..... ٣٨٦
- [وجوه مشابهة القدرية للمجوس]..... ٣٨٩
- [تفسير القدرية على لسان الرسول ﷺ]..... ٣٨٩
- [القدرية خصماء الرحمن]..... ٣٩١
- [القدرية يسحبون في النار على وجوههم ورواية الإمام له بسنده إلى زيد بن علي (ع)]..... ٣٩١
- [نهى الفقيه ومشائخه عن المناظرة في القدر]..... ٣٩٣
- [رواية الإمام لأحاديث في ذم القدرية والمرجئة]..... ٣٩٥
- [جملة من الآثار عن الصحابة والتابعين في ذم القدرية وتنزيه الله عن أفعال العباد]..... ٣٩٩
- [قصة الشامي مع أمير المؤمنين]..... ٤٠٠
- [كلام لأبي بكر]..... ٤٠٢
- [كلام عمر بن الخطاب]..... ٤٠٢

- [كلام ابن عباس وعثمان والحسن البصري وعمر بن عبدالعزيز]..... ٤٠٣
- [تفسير معنى وجوب الإيمان بالقدر]..... ٤٠٥
- [رجوع المعتزلة إلى الزيدية في العدل والتوحيد]..... ٤٠٧
- [تخليط الفقيه في بيان مذهب المجوس]..... ٤١٢
- [معنى قول الله: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ...﴾ إلخ]..... ٤١٣
- [معنى حديث: ((لا ينفع حذر من قدر))]..... ٤١٤
- [الكلام في اشتقاق اسم القدري وإضافته وما يلزم الفقيه على مذهبه]..... ٤١٥
- [الكلام فيمن يستحق اسم المجبرة]..... ٤١٩
- [مسألة هل الله قادر على ما علم أنه لا يكون]..... ٤٢٢
- [بحث في الأفعال متى تحسن وتقبح]..... ٤٢٣
- [الكلام في قبح الكذب وجواز المعارض]..... ٤٢٥
- [لا تأثير للأمر والنهي في التحسين والتقبيح]..... ٤٢٧
- [بطلان دعوى الإجماع على إمامة أبي بكر]..... ٤٣١
- [بحث حول النص على إمامة علي (ع)]..... ٤٣٤
- [تناقضات الفقيه في أمر إمامة أبي بكر]..... ٤٣٦
- [الكلام حول بيعة أمير المؤمنين (ع) لأبي بكر]..... ٤٣٨
- [الكلام في سبب سكوت علي (ع) عن المنازعة]..... ٤٤١
- [الكلام في طرق ثبوت الإمامة وكونها شرعية]..... ٤٤٦
- [حكاية إجماع أهل البيت (ع) على أن علياً (ع) لم يبايع طوعاً]..... ٤٥٠
- [رواية أحداث السقيفة]..... ٤٥٤
- [نكتة في سكوت أمير المؤمنين (ع)]..... ٤٦٠
- [بيان معنى آية الاجتباء وإفادتها للإمامة]..... ٤٦٤
- [تقسيم الأخبار الواردة عن الله ورسوله في الاستحقاق والوقوع]..... ٤٦٩

- [الكلام حول الرضا والسخط] ٤٧٠
- [فضل العترة بالنسب النبوي] ٤٧٤
- [تأويل خبر: الخلافة ثلاثون عاماً] ٤٨٢
- [الانتساب إلى زيد بن علي ومعنى أنه الحق المبين] ٤٨٢
- [مناقشة الفقيه في بعض مسائل أصول الدين] ٤٨٤
- [الكلام في مسألة خلق الأفعال] ٤٩١
- [استدلال القرشي على أن أفعال العباد منهم وإبطال الكسب] ٤٩٢
- [جواب الفقيه على القرشي في مسألة أفعال العباد] ٤٩٤
- [جواب الإمام عليه السلام على تخاليف فقيه الخارقة في مسألة أفعال العباد] ٤٩٦
- [استدلال الفقيه في أفعال العباد بالعقل والشرع وتفنيد الإمام (ع) لكلامه] ٥١٣
- [مباحث هامة حول الحدوث وصفته وتعددده] ٥٢٤
- [بحث حول القدرة ومتعلقاتها] ٥٣٢
- [الكلام في مسألة الإرادة] ٥٤٤
- [جواب الفقيه على القرشي في الإرادة] ٥٤٨
- [كلام الفقيه في أن الله يأمر بما لا يريد] ٥٤٩
- [جواب الإمام عليه السلام على الفقيه وتوضيح قياس الشاهد على الغائب وغير ذلك] ٥٥٠
- [الكلام في معنى أمر الله إبراهيم (ع) بذبح ولده] ٥٥٦
- [حول شرعية الخمسين صلاة] ٥٥٩
- [الكلام في أن إرادة القبيح قبيحة] ٥٦٠
- [إلزامات للفقيه لا منجى منها] ٥٦٤
- [أدلة الفقيه على أن الله يفعل ما هو قبيح عندنا] ٥٦٥
- [حسن تكليف من علم الله منه الكفر] ٥٦٧
- [التكاليف الشرعية لطف في الواجبات العقلية] ٥٦٩
- [حسن التكليف ووجهه والرد على شبه الفقيه] ٥٧٠

٥٧٦	[حجية العقل].....
٥٧٩	[شبهة الفقيه حول أن الله لا يفعل القبيح وجواب الإمام (ع) عليها].....
٥٨٠	[الداعي الذي دعا الله إلى فعل أفعاله].....
٥٨٣	الفهرس.....